يا كبيكج كهيعص حمعسق ١٩٥ ٢٢٨ سائمادوم ...

كتاب مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

بخط فاضل [illegible] ٣٢

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم
مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان
السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا
لمن طالع وتأمل أكرمه الله تعالى الرؤوف
حرره الفقير أحمد شيخ زاده
المفتش بأوقاف الحرمين الشريفين
غفر لهما

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام وعطية الدراية والاعلام
خصوصا منه بيان حديث خير الانام محمد المختص بمقام اعلى المقام
عليه احاسن التحيات واكامل السلام ما ضحكت قرطاس ببكاء
الاقلام ونهكت افراس بجزاء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام
غيوث الاطعام ليوث الاقدام وبعد فيقول الضعيف العويز
عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمخوف
نحيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجارهم من برحمة منه لديه لما وضح
وجوه المقال ووضح النظر في المآل صدوف العلم اعلاها منارة ومنالا
واجلاها مزية وجمالا اذ هو من ثمرة الآد وهو السبيل اليها ومنقبة
الآد وهو الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له النقد شبه الى
غير وشب الى زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وعلا وان عد فقيرا
حقيرا لا يبالى ومن تخلى عنه فقد ذل وعال وان خيل غنيا رفيعا
نبيلا ومن افضله علم الاحاديث والاولى واجزله جزا بالمرحمة
للمولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه ونظم في عقد
تحصيل درره ولآليه واخذ العلوم لتحصيل الاعمال وقصر اماله
فيها بكل حال ومما صنف فيه من الكتاب الفاخرة والزبر الوا
كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالتراتيب
البديعة ومنكت في الاساليب البديعة ومقصور على محض الفوايد
ومحذوف عنه ما هو كالزوايد ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس
في رابعة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يخل المنشود
وبعضها وسيط يخل المقصود فصرت ادير في نفسي واستخير
الله بومي وامسى ان اشرح شرحا يخبر عن خباياه وكت عباراته
ويظهر خفاياه نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوايد مسلك
الوسط وماسكا في تحرير الفوايد عن الوكس والشطط تاركا

نعرض

تعرض ما في الشروح الا قليلا خوفا منه انه يفضى الى ان يكون طويلا ثم
استشعاف بعض الاحبة من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي
في مجالس درسي قد هيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا منه
هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون وتوزع دواعى
عن نكبات المنون فعلت الله يجعل اوايد الامانى ويكلل على
ما قد الاعالى ويعذرني سهوي من الناظر الراسى لان اول الناس
في ذلك اول الناسي وسميته بمبارق الازهار في شرح مشارق
الانوار واسال الله ان يجعل سببا للحسن مآبي لديه ويجعل افئدة الناس
تهوى اليه فلما تم الكتاب اليه مالوا وجاءوا ثم قالوا لو كان هذا
الشرح على طريقة اهل الصعار لكنا نرى ان اهل فاجبت ملتمسهم رجاء
ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه
الله في جنات جنانه وعمره بجلابيب حنانه الحمد لله نقول الثناء على
نحو فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح
هو الثناء باللسان على الوصف بالجميل والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو
الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم
لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال
بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة
الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله مختار في فعل لا موجب
بذاته كما قال الفلاسفة ومن شكر ايضا لانه مؤذن بان الله مستحق للتعظيم
بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين اذا استعيرتا
لانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا
لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب فالاستعارة
بجملة لا يجرى فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احمد الو قال احمد الله
مخبرا عن حمده اذا ففى عنه معنى اجلال الله يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله
واذا استعملتا للاخبار فلذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله محمود بجنس الحمد
الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره لكونه محمودا بحمده وما
روى عن النبي عم اذا انعم الله على عبد انعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله تعالى
انظروا الى عبدى اعطيته ما لا قدر له واعطانى ما لا قدر له يؤذن بانه خبر لان
الثناء بجميع المحامد ليس في وسعه بل الاخبار عن على ان الاخبار بثبوت المحامد لله
على الحمد له كما يقال لمن قال اقر واحد انه موحد وذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله
للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطأ يتوهم

مشاركة الغير في الحكم وعدم استقلاله الى الصواب والاختصاص ليس
لذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة
الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله بتيسيره من خطائه الى الصواب الى هنا
كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتداء
بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما علم في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير مم اذ يتصور
لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام
لا لعدم صلاحية التخصيص فيه محيي هو اسم فاعل منه احيى اذا اوجد الحيوة
الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام
البالية كذا قال الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة
وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لمذهب الشافعي منه انها نجسة بيانه
على ان العظام البالية محياة كما قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي
انشأها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها
فيكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحله الحيوة فالموت مؤثر
فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى
ما كانت عليه غضة طرية رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها
من صفات الله خبر مبتداء محذوف او بدل منه الله او صفة له معرفة لكون اضافتها
حقيقية لارادة معنى المضي والاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية
قديمة والمتقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم اي اجرى
به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم و
اجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله قيل خلق الله ملكا
او لا يبعد العقل لوفور عقله وهو مشابه القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله لتشريف
وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته اليه تعالى باعتبار ان اجراء العبد
كاين بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولا هي لما دونت
العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذاري
بالهمزة والذال المعجمة بمعنى خالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من
الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ
بالهمزة فاعل منه براه بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى
المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او يحذف فتشبع حركة ما قبلها وذاري
وبدون الهمزة فاعل منه البرو وفي الصحاح براه الله يبروه بروا اي خلقه فعلى
هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلت البارئ
هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال

مطلب العظام البالية طاهرة عند ابي حنيفة غير طاهرة عند الشافعي

المختلفة

المختلفة قيل هذه اللفظة قلما يستعمل في غير الحيوان قال تعالى توبوا الى باريكم
ولا يقال براء السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية
وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخيره
في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هي مناط مجازاة المطيعين
والعاصين ومصداق ما اخبر عنه الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا
يشركوا به اعلم ان المص وشح خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة
وقد كان بيانا لاستعارتها موشحة الى الشرع اقتصرت على بعض ما فيها من صنائع
البديع قلت بين محيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان
في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان
في حرف السجع لا في الوزن وبين الذاري والباري تجنيس مضارع وهو
ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به
وما بعده منه قوله في حنادس الشر وعكوه الى قوله افاضل تحتان سيبويه صنيعة
تضمينه وهو ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المنظومة فاتحة
اخرى مرعية الى اخرها كقول ابن دريد لما ذهب الشيب صوته وبان عنه شبابه
بوشه قلت لها والدمع هام جوشه اما ترى راسي حاكي لونه طرة صبح تحت
اذيال الدجى هكذا الى اخر القصيدة قال الشيخ الش قد يذكر العبادة و
يراد به المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن
عباس رضي الله عنه ليعرفون ولعلها مراده ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكره واحياء
الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الاخرة ولا عبادة فيها واقول
ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم
اذ لا يبعد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها
من حيث هي مجموعة سبب في كونه فقسما لا يتم التقريب اذ لا يلزم منه
كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية
الاحياء لان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا
ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون كل جزء دخل في السببية لعل الشيخ الش
اراد ذلك قلت مع تقدير تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية منه لان المنفي
في الاخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا
بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل في سببية تلك العبادة وان
الغرض في احياء الامم المجازاة كما قال تعالى انه يبدؤ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين
امنوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل
ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس

الا ليعبدوه لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله الاشاعرة انكروا صحته
معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله مستغن عن المنافع فلا يكون
فعل لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة
منه غير توسيط الفعل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل استعارة
تبعية تشبيها عبادة العباد بما يترتب على الخلقة في الترتب عليه واكثر الفقهاء
والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض
عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل
ذلك في اكثر النفوس قلت يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة
ابن عباس وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدوه وان يراد مطلقا
بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عم ما من مولود الا وقد
يولد على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا
كما قال تع ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي
كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون
وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة
الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وفالق الارواح جمع روح وفيه تاويل
اقربها انه يقال علم مفوض الى الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح
جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد
لا للارواح فقط كما ذهب اليه الحكماء وعند اهل السنة الحشر لهما جميعا فالا[ولى]
بالاشباح تسامح فيه على ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين
هذه الاشياء سوى كون آخرها جاء والقول منه ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح
جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لانها فانية عندنا وابدانها ما عدنا
الا هو قول لم يقل به احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها
وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما
قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فممنوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث
الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لقصد معنى آخر اليه وهو كونه في حادثة
الحشر واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه
صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهي ذكر الشيء بصفات
متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها ببعض
وقد تؤتى الواو بينها اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود
من اثباتها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات
المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة

فيه بحث او يجوز ان يراد بحشر الاجساد جمع اجزائها الرميمة واعادتها الى الصورة الاولى محرره

مستقلة

مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى ونفرس في حنادس جمع حندس
بكسر الحاء والدال المهملتين وهي شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو
بفتح العين هو الغبار وبعضها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الارواح والاتراح
والاشباح تجانسا متوازيا وبين الاصباح واخواته تجانسا مطرفا وبين الفالج
الباعث تجانسا متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة
وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجانسا مضارعا ممرح اي موجد هبوب
الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه منقلبة عن الواو لانه يجمع على الارواح ومفيح من
افاح دمه اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الآمر باهراق الخمر واهدار نفعها
مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح اي مبعد
اصحاب الاثم عن جنبه او معناه آمر بازاحة الجناح ليمحوه اي ليجتنبوا عنه
الاثم ويتنهوا عن ركوبه الخ اعلم ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشارح
من انه متعلق بما قبلها فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده
باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه بسبب الاجتناب عن الاثم فلا يخفى عنه
تعسف وبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال
حرف من حروف اما من مخرجه او قريب منه كقوله ينهون عنه وينأون عنه
وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد
وبرد وبين مبيح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق النقطة كالتقي
والنقي واعتبار الصنائع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن امّ له
بين لمن تامل له مدني السحيق اي مقرب البعيد ومغني المقتر اي جاعل
الفقير غنيا ومزجي اي السائق الغدق بالغين المعجمة وهو الماء الكثير يعني
سائق سبب الغدق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة
اي مجريها لان الله هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه سائقها صحح بعض الشارحين
العدق بالعين المهملة معناه الكباسة يعني ارجاء املائه ومنجي الغريق
ليشكروه في اسآده وهو بمد الهمزة بعده السين مصدر معناه السير
بالليل وسروبه وهو بفتح السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من
ينجي من الغرق في جميع اوقاته لعدم تركه خلعة حيوته جزيل الثواب وهو
جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة
كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب
وهو مصدر حسب على فعل نصر معناه العد والمراد به ههنا عد اعمال العباد
في الآخرة للمجازات روى انه تع يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية
مقدار لمحة وقيل معناه انه تع يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد

فعلى هذا يكون السجع بمعنى الترغيب والترجيه الاول اولى شديد العقاب
ليزدجر اى لينزجر المجرم عن جرمه هو يعم الى الاثم واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له غافر الذنوب يعنى تارك المواخذة عليها وساتر العيوب
وهى الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم
شديد ومصرف القلوب اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال
ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اى ليمتنع منه الخلق اى ادعى
علم غيوبه يعنى ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد
ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضاف الفصاحة
الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عم او كلامه
بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعانى صحيح البيان يعنى انه عم كان
بيانه مقصوده بحسن الترتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب
حديد الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب سديدا اى مستقيم الطعان وفى
الصحاح طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الاعز شبه اى اوقد
نيران جمع نار حروبه جمع حرب صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته
واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع
طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر
مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعمال
فى اصحابه عم كان كالعلم لهم فلا يستعمل فى غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها
بان يقال صحابى كما يقال بصرى لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة
اختلف فى تفسير الصحابى بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفى
وهو ان يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدمه
يوما والثانى لغوى وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن
المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابى الا من اقام مع النبى عم سنة
والباقون اعتبروا الثانى حتى عدوا من رآه من المسلمين من الصحابة و
الحق ان من رآه ولم يجالسه انما عد منهم الحاقا بهم لا انه صحابى كذا قاله النووى
الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بره من
باب علم بمعنى صدق وهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار
ما اضاء ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعنى صلى الله مدة طلوع الشمس ولمع
اى اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحه
فى مواضع بخياطة ثوب اخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق
وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخى ومفعول وهو الثنا محذوف

للمبالغة

للمبالغة ما افاض اى صب تهتان وهو مصدر يقال تهتنت السحابة
اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو
العطاء والمعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والانسب
ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود
كذا فى الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فشبه العطايا
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت
وصوله وكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا
من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون موصولة على انه مفعول جمع بتقدير
المضاف والعائد اليها محذوف وتهتان بدل من افاض والضمير فيه وفى سيوبه
للخرق والمعنى جمع الخرق تراب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان
مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا والمعنى وجمع الخرق ما افاض تهتان
سيوبه من الشيء قال الملتجى الى حرم الله وهو مكة شرفها الله والحرام
والحرم بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول بغير
احرام حراما ومعنى التجائه الى حرم الله رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب
سكناه فى تلك البقعة الشريفة التى هى افضل بقاع الارض لما روى انه عم
قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا انى اخرجت
منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغانى بفتح الصاد
المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر تغمده الله خطر العظيم وهو
الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبهه لما استعداده للنجاة و
التى بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عنده وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد منه
الخطر العظيم هلك الحى وقت المكان انسب قبل ان يتضعضع اى يهدم الموت
اركانه جمع ركن وهو الجانب الاقوى وحراه اى حماه الله على ان يعمر ربع بالباء
الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن
انه حرام او حلال ويشيد بتشديد الياء اى يطول ويجوز فيه كسر
الشين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد
لكن الرواية على الاول بنيانه اى حائطه وابامه اى انزل باحة
اى ساحة سبوحه وهو بفتح السين وتخفيف الباء المهملة واناخ بالتاء
المثناة فوق اى قرر بها اى فى مكة صبوحه وهو الشرب فى النهار و
غبوقه وهو الشرب فى العشاء اراد توطنه فيها واماته بها اى فى مكة
حميدا وهو حال من مفعول امات اى مثنيا عليه فى السن الناس و
هذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اى جعله ذا قبر يدفن فيها ثم اذا شاء

سنمًا اي منه مكة النشر فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون
النشر منها قلت لشدة اهتمامه بها كان شيخي ووالدي نور الله ضريحه
يقول حاكيا عن مشايخه ان منه دفن بمكة ولم يكن لايقا بها ينقل الملائكة
الى موضع اخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك
الموضع الشريف فتقدم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية
وحكي ان للمؤلف كان اماما اديبا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا
ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان
اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد
اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج
ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدريجي مراقي
جمع مرقات وهو الة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت
وهو ماخوذ منه الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب عنه شرعا وعادة
من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين
المهملة اي مجاوزة الحد بالفعل عطوت اي تناولت وهو خبر اني و
مفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة بضم الشين
المعجمة والتاء المثناة منه فوق بعد نون ساكنة اصبع العزم وهو القصد
مع القطع على اعراف المجد حال اي مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ الشارح
يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق فيكون مفعول عطوت تقديره تناولت
باصابع فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما
بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قال لكن المذكور في كتب النحو ان على بدخول
منه يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه بزالجها بالزاء المعجمة وبالجيم
بعد الباء المفتوحة اي بكلها وهو بدل منه الشناتر بدل الكل منه الكل
بتكرير العامل وضميره للشناتر وطرت منه الطيران استعير للاسراع يعني
اسرعت بعباب بضم العين المهملة يعني الكل الحزم بالحاء المهملة اي الضبط
في خوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت سجار الحديث وركوب ثبجها
بالثاء المثلثة في اوله اي وسطها العلي وهو متعلق بعطوت ان منه
تسنم اي علا قنن جمع قنة وهو اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة
استنزل اي استخرج منه لاذ اي التجاء بخفضها وهو اسفل منه
الجبل والضمير فيه للقنن ومنه اعتلا عطف على قوله تسنم ذرى المناقب
اي اعلى المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية
اي الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت له الامم فمنها وهو

الحصن

الحصن الكبير بتخفيفها وهو الحصن الصغير والمراد بها ههنا كبار الامم وصغارهم
وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم
اي كلهم وهو بالرفع تاكيد الامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة يؤول
بالنكرة اي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل
كذا في الصحاح قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل
بصعب مرامها اقول تتبعت ما في عندي منه كتب اللغة كالصحاح والمغرب
والمغرب وغيرهما ما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب
بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه منه ركاكة
ومعناه منه مخالفة اية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفي مقابلته
السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون
بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص وداخت بالدال المهملة والخاء المعجمة اي
ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث
التي تنفر عن الضبط ومنه عادى اي جمع في الحفظ وهو ماخوذ منه العداء
بالكسر والمد وهو الموالات بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الاخر
في طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عم المراد منه ثوابته
صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة علاه مصدر عادى تقيدت له
اي صارت ذا قيد غير نافرة اوابدها جمع الابدة وهي المتوحشة منه
الانس اراد بها ما تعسر حفظه منه الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومنه سرد
اي قلل شربه بكسر الشين هو الحظ منه الماء اراد به حظه منه الدنيا وشرد با
اي طرد قومه قاد حزبه اي ملك زمام طائفته وساد قومه منه ساد يسود سيادة
وهذه رباع الحديث محيلة اسم فاعل منه احلت اي صارت ذات محل وهو
يبس الكلاء بانقطاع المطر وكذا في الصحاح قال ابن السكيت يقال احل
البلد فهو ماحل ولم يقولوا محل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على
الحال منه الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير
الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها ومنه احيا
ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبس المصنف منه غير
اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليف هذا الكتاب ليكون
به رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكاني اذا
جعلتها اي رباع الحديث ظرفية اذا هذه للظرفية والعامل فيها علاني
وعزرت بالعين المهملة وبالزائين المعجمتين اي غلبت على المصاحبة
اليها وبقي على ههنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع و

مرادها اى مواضع طلب الحديث معاد الذئاب العادية وهى فاعل من
العدوان وصاحبها بالصادين والحائين المهملتين جمع صحصح وهو المكان
المستوى اماكن جمع امكنة وهى جمع مكان متعادية اى متفاوتة غير
مستوية وهى صفة اماكن لعل اراد باستواء رباع الحديث استواء من
كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وبتفاوت
اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف وعدم استقرارهم عليه لفقدهم
الاستيعاب ولهذا شبههم بالذئاب العادية من غير اعتبار تتجاوب
اى تتجاور وهى صفة ثانية لاماكن او حال منها الاصداء جمع الصدا
وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبل وغيرها فى ارجائها جمع الرجا
بالقصر وهى الناحية انما شبه اقوال متوطن الرباع بالاصداء لصدورها
بلا معرفة وتتناوب من النوبة اى يتعاقب العوافى جمع عافية
وهى ترد الماء الى مائها اى ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها
الابوام جمع بوم وهو طير يسكن فى المواضع الخربة بعدما هدرت بها
اى صوتت فى منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين
وهى الجلدة الحمراء التى تخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع
قوم والمراد بهم الفصحاء او الخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها
له بفحل الجمل قد لحمت وهى صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال لحم
الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى الجنائب جمع
الجنوب وهى الريح التى تهب من القبلة ما اسدت اى جعلت ذات
سدى بها الشمائل الشمال بفتح الشين وهى ما يقابل الجنوب ضمير
بها راجع الى ما والباء زائدة والموصول مفعول لحمت قال الشراح
ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه له ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه
جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمائل ذات سدى
فح يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم
قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين
اذا اختلفا على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى بسف التراب
عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدى جمع يد
الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع اصيل وهو ما بعد العصر
الى الغروب وامتداد ايدى الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة
مرور الازمان والاجيال عليها علانى البكاء اى غلبنى وهو خبر كان
وعرانى اى غشينى النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء

اوليس

اوليس بها داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعو الى
استعمال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين
من القصيدة المعروفة لامرء القيس من جملة القصائد السبع على وفق
مقصوده ويسمى هذا فى البديع استعانة وهو ان ياتى القائل ببيت
غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم
انهما سرقا لكن ترك ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى
حبيب ومنزل ٭ بسقط اللوى بين الدخول فحومل ٭ ذكرى مصدر
بمعنى الذكر بسقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة والخاء
المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى الواو و
البيت الثانى قوله وقوفا نصب على المصدرية بها اى فى سقط اللوى الباء
بمعنى فى صحبى وهو فاعل وقوفا يعنى قفا مثل وقوف صحبى فى ذلك المكان
على مطيهم جمع مطية وهى الناقة التى يمتطيها فى السير قيل انه منصوب
مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض بان وقوفا لازم
شهد عليه ما ذكر فى الصحاح يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا
وقفا قال الزوزنى الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه
على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب
مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبى او استيناف
لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او
مفعول له وتجمل اى اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشد بمعنى
علانى البكاء منشدا وقوفا وان شفائى عطف على يقولون بتقدير
اقول او حال عن مفعول محذوف اى يقولون لى والحال ان شفائى
عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس
الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو و
التشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما ذكر ان شفائه العبرة
المهراقة علله بان لا شىء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام
للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء
العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتداء خبره محذوف اى لعمرى قسمى
لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر
فيه المضاف اى ولواهب عمرى والا فالقسم لغير الله منهى لا يرتكبه مؤمن
لقد ان هذه وهو جواب القسم اى ان الاشياء المذكورة فى احوال رباع
الحديث لحبائل اى للشباك جمع حبالة وهى الشبكة انقضاض اى سقوط

جدرانه جمع جدر وهي جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل
المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض يقال انقاض اذا انشق
من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط فعلى
هذا يكون في كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان
يحمل الجدار للدور والحايط للكرم والبستان وانطماس اي اندراس
هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اي على ذات
الرباع وانبعاج اي انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بيئر في
جنبها بيئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة هي جمع
سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اي بكت
وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العيون اراد بانبعاج
الكظايم هنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر
جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء
الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعه
وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهده
المعمور في رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقي في بعضها
من هو جدير لها وهم المشبهون برسم الدار والمتكلون على الاسلاف
الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان
الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى
اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات وكان
هي مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب الاناخة
وهي ابراك الابل بعرصتها اي في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة
واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من اناخ وخبرلا
محذوف اي فيها وينشد اي يرفع الصوت بعقوتها اي في ساحة
الرباع وما حولها ولا مصيخ اي مستمع بالخاء المعجمة عفت الديار اي
اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل
اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى
ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع
قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ في كلامه
من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا في البديع
ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تابد غولها فرجامها ومنى هذه هي منى
مكة شرفها الله التابد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر

الراء

الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا ثمامها جمع ثمامة بضم الثاء
وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور
الليل هذا من كلام المصنف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب
فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم
معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق منه وانه كان نادرا فمعناه اللهم لا تواخذني
في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي
وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فمنهم من يجوز الفصل فلا اشكال ومنهم لا
يجوزه فيقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره ولما عمر وان عمرنا العصر بفتح
العين الدهر حكي ضمها مع سكون الصاد وضمها هذا اسم الاشارة صفة عصر
والله المستعان عليه والمشتكى منه اجله اليه اي من اجل العصر الى الله تحرير
في الحديث اي عالم المتقن وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعي
وهو كتاب الشهاب مولفه كان منسوبا الى قضاعة وهي اسم ابي حي
من اليمن او كتبه ونقاوتهم بكسر النون بتخفيف القاف اي علاؤهم من
اختصر النجم اي كتاب النجم او انتخبه اي اخرج منه ما اختاره فان انضم اليهما
الخطب الاربعون التي زيفها اي نسب الى الضعف وسبب ضعف الحديث
ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يوثق به او بان يروي عمن لم يره
او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك
من وجوه الضعف المبينة في كتاب الاسناد النقاد اي الذين ينقدون
ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذلك اشارة الى من ضم اليهما الخطب
الاربعون اسلكهم اي اشرفهم طريقة تمييز اي مذهبا واعلمهم في الحقيقة
فان اشرابت همته اي امتدت من اشراب الرجل اشريبابا اذا مد عنقه
لينظر الى خطبة الوداع بالفتح اسم نايب مناب التوديع وبالكسر مصدر
وادع وهي الخطبة التي خطبها رسول الله صلعم في حجة الوداع قال المصنف
في كتاب اخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي صلعم
تسمى بفتح التاء وبالواعظة الناصح ونلقب بفتح التاء بالداع الواع اصله
الواعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة حال من نلقب الراجع اليه انما افرد
الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استيناف
جواب لمن قال ما فعل بحديثنا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي
لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول
مطلق كضرب الامير وفي الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد
به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس

السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر الخفيف لان من ركبه
لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدود
عنهم من غير روية ولولا تخلل الغاب جمع غابة وهو موضع يسكن فيه
الوحش ويستتر باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد اي الشبلين
الشبل ابن الاسد لما صيح به اي صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة تعالى له
وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب يسمى به لانه يحصن
نفسه بحيلة ارتدى برداء الردى اي لبس الرداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك
هذا استيناف جواب عمن قال ما لاهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان
ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ
ان يرعى فيه كل احد المراد به هاهنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به
قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك
فلان يعطي ولم يبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان
معطياته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهد الشيخ
في عصره من متوطني ربع الحديث كان السلف يحمون مثلهم لا بيان
وجود الربع كائنا من كان والاولى ان يحمل الحذف للاختصار وذكر الحمى
قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابتلى بصيغة المجهول
اي امتحن ببلاء البلا بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من كان
يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهليه اي اهل
الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني رث عظام
من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدائد جرت الرياح
على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات
للاسود بن يعفر روي ان عليا رض لما قدم المدائن ورأى منازل كسرى
تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رض هلا قلت كم تركوا من
جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه
اشارة الى الشكايات السابقة بثه وهي قوة من البث وهو الحزن
الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس به وبحجته مصدور وهو
الذي اصابه الغم ونفثة وهي اقل من التفل قال صاحب الصحاح اولها
البزاق ثم الاقل منه التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشكى
صدره ولي توجني الله بتشديد الواو اي البسني التاج ودوجني عني
توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب القصد الشيخ محذوف الاسانيد
من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو بمعنى

التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال
حديث مأثور اي ينقل خلف عن سلف كذا في الصحاح واشتال الناس
اي مال الى الاشتغال بها جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على
انه صفة لمحذوف اي اشتيالا جدا بمعنى ذا جد او حال كونهم جادين لا هوادة فيه
اي لا سكون في ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث
منها واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحسنة الحسنة واجرا حسانا
وهو الجيد من فحول الخيل الخير ارسنة منصوب بالاجرار يقال اجررت فلانا
رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعني به اطالة حبل حصان الخيل ليتمكن الجمح
من اخذه في التمر الذي سنة وهو واحد السنين من سنة بكسر السين
ما تقدم النوم من الفتور احسن بالرفع خبر ان اي احكم ما انصرفت اليه
اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع شارعة وهي الخائضة العوالي
جمع العالية من العلو واحسن ما انحرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح و
هي حديدة في راسه الصعم جمع الصعدة بكسر الصاد وهي الصلب من الرماح
الشوارع وهي الرماح الطول ورفعها على انه بدل من اسنة والعوالي جمع
العالية وهي راس الرمح مزجت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين
يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال
غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهو صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح
من كتابي الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح في كتاب خفيف النجم فان
قلت لم لم تجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون كما صح
من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة
الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله في الصحة والرصانة مصدر
رصنت بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة
يعني يكون هذا الكتاب شاهدا في الآخرة على اني بذلت جهدي في
تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حيوتي في الدنيا وشفيعي
المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى بالله
الباء فيه زائدة الذي هو عاضد اي معين منه وضع لتعالى جده
اي لاجل علو عظمة الله صفحة خده اي بشرة وجهه وعاضد اي قاطع
منه وضع اي اسرع لتعسي يكون العين وهو الهلاك جده بالفتح
اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده اي في تجاوز
قدره والضمير راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدي
حدود الله واوامره قال تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالمي تمييز

اى كنى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جائى زيد رجلا صالحا بما
عانيت اى تعبت وما فيه مصدرية فى تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى
عانيت فى تهذيبه وتصنيفه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح
الاخبار المصطفوية كذا موصوف فى النسخ المصححة وفى بعضها المصطفية
وهذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها فى النسبة
فقول العامة مصطفوى خطأ والصواب مصطفى كذا فى شرح الشافية فعلم منه الخاء
لكتاب ابى عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى برد الله مضجعه وهو موضع الجنب
بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم لكتاب ابى الحسين مسلم
بن الحجاج النيسابورى طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم وعلامة
القاف لما اتفقا عليه واستبقا فى التصحيح اليه وليكن انه تعرف ان ائمة
حديث المشاهير الذين جمعوا فى الكتب والدفاتير ستة اقدمهم مالك
بن انس بن مالك هو صاحب الموطأ والشيخان اللذان ذكرهما اليهم
وابو داود سليمان بن الاشعث السجستانى وابو عيسى محمد بن سورة
الترمذى وابو عبد الله احمد بن شعيب النسائى لكن الشيخين منهم
بالغا فى تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوى همتا بهما
من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب
بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا فى ان ايهما اصح من الاخر قال بعضهم
صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخارى اصح ثم اعلم انى التزمت
ان ابين كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لانى
وجدت نسخة المشارق مختلفة فى العلامات ولم يكن معلومة ما هى الاصح وانبه
على ما وقع منه المعلم فى بعض المواضع من علامة غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث
الى الصحيحين ولم يكن الا فى احدهما او اخرجه غيرهما ولم يوافق اسم الراوى
لما فيهما واذكر من احوال راوى الحديث واقتصر على ذكره مرة متبعا فى ذلك
للكتب السابقة والشيوخ الفائقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره
اى مرتبته الا ذو بصارة اى علم كثير وبصيرة اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان
على نفسه بصيرة اى حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك
لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية
اى الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات
جمع الثقة وهو الامين واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو
ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حجت بثبت اى بحجة الطاهرين
رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب ذليق

مطلب مصطفى

ابو عبد الرحمن نسخه

اسرة الرجل رهطه لانه يتقوى بهم صحاح

فاريد

فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين و
وصونا عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول
ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثانى ابتداؤه بمن الاستفهامية
الباب الثانى مرتب على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة انّ ٢
كلمة انّى ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انتم ٦ كلمة انما ٧ كلمة انك ٨ كلمة
انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انتما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب
الرابع مرتب على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا والثانى كلمة اذ
الباب الخامس مرتب على فصلين الاول مرتب على خمسة انواع الاول
فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما
الموصولة صلتها الظرف الفصل الثانى مرتب على اربعة انواع الاول فيما
جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى
مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى كنى الاناث
او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا الاول فيما
جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة
لولا ٧ ان الشرطية ٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة
قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما
جاء اوله مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ اى مضاف
الى مظهر ٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩
كلمة اليس ١٠ او بفتح الواو ١١ كلمة اما المخففة ١٢ كلمة مثل بفتح الثاء
١٣ كلمة اياكم ١٤ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لك
١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على
ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التى بعدها الذى
٣ واو القسم التى بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم
المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب التاسع رتبه على
خمسة فصول الاول الفعل الماضى ٢ الماضى المجهول ٣ المتكلم الماضى
٤ كلمة هل ٥ فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جاء
اوله بلام الابتداء الثانى فى انواع شتى الباب الحادى عشر فى
الكلمات القدسية الباب الثانى عشر فى جوامع الادعية وترتيبه
فى جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا فى الكلمة التى يبتدأ بها
فقط يكون اول حرف كلمة بعدها فى الحديث الثانى مما يجيء مؤخرا
فى حروف التهجى من اول حروف كلمة بعدها فى الحديث السابق كقوله

من بتي وقوله من تاب واذا اشتركا في الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعار وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعى بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذلك ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام فسيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في سير السنن وحقيق له ان يحيي رباعه ويجني جمع الجنان بحذافيرها شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه **الباب الاول** خ ابو هريرة رض اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه م راى في ثوبه شيئا يتحرك فقال ما هذا يا عبد الرحمن فقال هرة فقال م انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعو الناس بهذه الكنية لتبرك لفظ رسول الله روى عن النبي م خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلاثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده الواجب والشهادة بالطيب وورد والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل الجارحة جزءا من الايمان ولم يعتن بعمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عمل الباطن جعل عمل من ظاهر واحد فيه تحقيقا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان ثم يحكم على الاسلام كافر بصلاته مع جماعة وان لم ينا

اقراره

مطلب راوي ابو هريرة

اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه **واقام الصلوة** اي اداها فعبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجيء بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبة لها ومنه قوله تعالى يقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري او لانه كني بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وآدابها ماخوذا من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه م قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي لان الخشوع في الصلوة من آدابها **وصام رمضان** انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المألوف خصوصا ما هو قوام البدن وضررا فاما بجامع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما العصر والفجر وما قاله شارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لانه رواية ابي هريرة وهو متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكان الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست **وهما ارجح من قول من قال** فرض سنة تسع كذا في شرح مسلم للنووي **كان حقا على الله ان يدخله** الجنة بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المناسب هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله المؤمن بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده **ان يدخل الجنة** الا يجيء ان المراد به الادخال بغير رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات **هاجر في سبيل الله** وفي بعض النسخ وهو البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب **على الخروج** من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية **او جلس في** ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي م ويتعلموا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولذا خير بين الهجرة

اي وجه كون اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اقوى واشهر من الوجوه الباقية واقرب الى الحقيقة لان التبادر والتبادر من اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الاقامة حقيقة في تسوية كل شيء حيثما كان

الفتح كانت في السنة الثامنة في شهر رمضان

والجلوس فيكون ما جر جملة مستانفة جوابا عما يقال اهذا الثواب
خاص في حق من ما جر ق زيد بن خالد الجهني وهو بضم الجيم وفتح الهاء
منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عنه م ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق
عليه منها خمسة وباقيها لمسلم من اوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه
وكل منهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي
اشهر وبه جاء القران قال تع اذ اوينا الى الصخرة وقال تع وآويناهما
الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة تعم لكن الاكثر استعمال في
غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الاخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا
اي ضامن ان هلك الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى
ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها
كما قال حديثا اخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة
ابن الحلواني ادنى التعريف التشهير عند الاخذ ويقول اخذتها لاردها
فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث
الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري
ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث ثم فرق النبي م في
حديث اخر بين ضالتيهما لعلمه ان الابل اقوى واصبر على الظمأ فالاولى
ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع
ولا يلزم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا
له النبي م بالفقه والحكمة روى عنه م الف وستمائة وسبعون حديثا
في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة
ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل
فلا يبيعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما
لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي في
المنقول فقط عند ابي ح وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما
سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رض
روى مسلم عنه عن عبد الله بن عمر قيل انه اسلم مع ابيه بمكة وهو
صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه عن
النبي م الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون
حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من

مطلب راوي زيد بن خالد الجهني

وهذا مذهب ابي ح لا فرق بين الغنم وغيره في الضالة الالتقاط اذا خاف الضياع والتشهير على نفسه انه اخذها ليردها على صاحبها شرح

مطلب راوي ابن عباس

مطلب راوي ابن عمر

ابتاع

ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه
شيء من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا للتمر باذن الله
فثمرها للذي كان باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول
اشتريت النخلة بثمرها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند
عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند
الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخل اذا بيعت قبل ان تؤبر
فثمرها يكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه واصحابنا لما انكروا
حجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل
في البيع من غير اشتراطه فصار كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون
بعضه في بستان واحد جعل كتأبير كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك
العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت العبد
مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال
لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع
يكون ماله للبائع وقال ابو ح العبد لا يملك لقوله م العبد لا يملك الا الطلاق
فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله
فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون
شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعلى
هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترط
المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل
لظاهر الحديث ق ح عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل
ما روته عن النبي م الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين
مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان لها فلم يكن
عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تأكل فاخبرت رسول الله
فقال من ابتلي الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن
والبلايا بما نعده منها لانه غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء
ومن بيانية مع مجرورها حال من شيء فاحسن اليهن فسر شارح هنا الاحسان
اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من
النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان
يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من ابطأ به
عمله يعني من اخره عمله عن السبق او تثبيطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال

مطلب عائشة

اشارة الى الاحسان والالف واللام اذا دخل الجمع يبطل الجمعية اي جنس البنات

بطؤ بچینك وابطأت بعنی واحدام یسرع به نسب ای لم ینفعه شرف
نسب ولم تنجبر نقیصته به اقول لاح لی ههنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول
فهو ان الحدیث یری مخالفا لقوله تع والذین امنوا واتبعتهم ذریتهم بایمان
الحقنا بهم ذریتهم وما التناهم من عملهم من شیء لان المفسرین فسروه
بان ذریات المؤمنین صغارا کانوا او کبارا یلحقون باباءهم فی المراتب من غیر
ان ینقص من مراتبهم شیء ولا شك انها متفاوتة فذریة من کان اصلح یکون
اکثر مرتبة ممن هو دونه فی الصلاحیة فعلم منه ان شرف النسب نافع واما الدفع
فبان یقال المراد من النسب فی الحدیث شرف النسب من جهة الدنیا
او یقال المذکور فی الایة یکون فی الجنة والحدیث محمول علی الصراط وفی لفظ
الابطاء والاسراع اشارة الیه یؤیده ما روی عن النبی ع م قال یکون رجل
هو اخر من یجوز علی الصراط فیلتفت عن یمینه ووراءه احدا فیقول یا رب
ابطاتنی فینادی یا عبدی عملك ابطاك م انس رض روی مسلم عنه
قیل ما رواه عنه ع م الفان وماتتان وعشرة احادیث له فی الصحیحین
ثلثمائة وثمانیة عشر حدیثا انفرد البخاری بثمانین ومسلم بتسعین
قال کان النبی ع م مع اصحابه فمر علیهم بجنازة فشهدوا علیه خیر فقال
وجبت ثم مر علیهم باخری فشهدوا علیه شرا فقال ع م ایضا وجبت
فاستفسروا عما قاله فقال من اثنیتم علیه خیرا وجبت له الجنة
ومن اثنیتم علیه شرا وجبت له النار وذکر الثناء مقارنا للشر
للمشاکلة فان قیل کیف اثنوا شرا علی تلك الجنازة مع ثبوت النهی
عن سب الاموات قلنا یحتمل ان یکون الحدیث قبل ورود النهی
وان یکون النهی فی شان غیر الکفرة والمنافقین والمتظاهرین بفسق
وبدعة واما هولاء فلا یحرم ذکرهم بالشر بعد موتهم تحذیرا من طریقهم
والتخلق باخلاقهم قال الشیخ المظهر معنی الحدیث من اثنیتم علیه خیرا
وکان ثناؤکم مطابقا لافعاله ولیس معناه ان ثناءکم مطلقا
موجب لان مستحق الجنة لا یکون من اهل النار بقول احد وکذا عکسه
وقال النووی فی شرح صحیح مسلم الصحیح انه علی اطلاقه وان کل مؤمن
مات فالهم الله الناس الثناء علیه کان ذلك دلیلا علی انه من
اهل الجنة وان الله شاء مغفرته والا لم یکن للثناء فایدة وقد اثبتها
له النبی ع م یؤیده ما روی انه ع م قال حین اثنوا علی جنازة جاء جبریل
وقال یا محمد ان صاحبکم لیس کما یقولون انه کان یعلن کذا ویسر کذا لکن
الله صدقهم فیما یقولون وغفر له ما لا یعلمون واما قوله وجبت فی الثناء

الشر

مطلب راوی انس

الحدیث قبیل

الشر محمول علی التهدید ولان الله یحتمل ان یتجاوز عن معاصی المؤمنین انتم
شهداء الله فی الارض انتم شهداء الله فی الارض انتم شهداء الله فی الارض
ذکر هذا الکلام ثلث مرات للتاکید واضافة الشهداء الی الله للتشریف
ومشعر بانهم عند الله بمنزلة فی قبول شهاداتهم لانه تعالی عدلهم بقوله و
کذلك جعلناکم امة وسطا لتکونوا شهداء علی الناس والوسط العدل
کذا قال الشیخ الکلاباذی فی انس رض انقاقا من احب ان یسال عن شیء
فلیسال فلا تسالونی عن شیء هذا النهی محمول علی امور الاخرة بقرینة ما روی
انه ع م قال فی اثناء خطبته بعد ما صلی الظهر فذکر الساعة وذکر ما فیها من
الامور العظام ثم قال عرضت علی الجنة والنار انفا فی عرض هذا الحائط
فلم ار کالیوم فی الخیر والشر فاکثر الناس البکاء واکثر ع م ان یقول لهم
سلوا ویجوز ان یکون النهی اعم والمغیبات التی عند الله علمها مستثناة
منه الا اخبرتکم ما دمت ای مدة کونی ثابتا فی مقامی اراد به مقامه الحسی
وهو المنبر لحصول مزید المکاشفات له ع م فیه وما قاله شارح یجوز ان یراد
بمقامه المعنوی وهو مقام النبوة ضعیف لان قرینة الحال لا تساعده
ولانه موهم لامکان زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد رض
روی البخاری عنه قیل ما رواه عنه ع م مائة وثمانیة وثلثون حدیثا المتفق
علیه منها ثمانیة وعشرون وباقیها للبخاری من احب ان ینظر الی رجل
من اهل النار فلینظر الی هذا یعنی تفسیر لقوله هذا وهو من کلام الراوی او
المعنی رجلا کان یقاتل المشرکین وقتل فی الاخیر نفسه قاله فی غزوة خیبر
وکان ذلك الرجل یدعی الاسلام فعرف النبی بنور النبوة ما سبق فیه من
الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سبب منه فلما کان کما
قال ظهر معجزة له ع م ابو موسی وعائشة روی مسلم عنهما قیل کان ممن هاجر
الی الحبشة ثم الی المدینة ما رواه عنه ع م ثلثمائة وستون حدیثا له فی الصحیحین
ثمانیة وستون انفرد البخاری باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء
الله ای المصیر الی دار الاخرة ومعنی محبته ان المؤمن اذا کان عند النزع
فی حالة لا یقبل الایمان فیها بشر برضوان الله وجنته فیکون موته
احب الیه من حیوته احب الله لقاءه ای افاض علیه فضله واکثر
العطایا له وانما فسرنا به لان المحبة علی ما فسروا میلان القلب لا یلیق
الی الله فیحمل علی منتهاه ومن کره لقاء الله ومعنی کراهته ان الکافر
حین یری ما اعد له من العقوبة فی تلك الحالة یکره الممات کره الله
لقاءه ومعنی کراهته تبعیده من رضائه وارادة نقمته لا الکراهة

مطلب سهل بن سعد

مطلب ابو موسی

التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها اليه لما قال النووي ليس معنى الحديث
ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته
بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى
هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله ومحبة العبودية تابعة لها ومنعكسة
منها كالظهور وعكس الماء على الجدار بتوسيره ما روى انه صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله عبدا
مستقعة قلبه وفي تقديم حبهم على محبوبه في القران اشارة اليه فمعنى الحديث من
احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذ افنا الله حلاوة
محبته واذاقنا مزيد عنايته خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من احتبس
فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما وكجيء بمعنى الوقف في
سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه لكنه عند الاطلاق
يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا
جعل بعيره في سبيل الله فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا
بوعده في اثابة الطاعة فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه
وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه من الماء وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة
يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب مثل مقدار هذه الاشياء م معمر بن
عبد الله بن نافع رضه روى مسلم عنه معمر بفتح الميم قيل ما رواه عن النبي
خمسة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث من احتكر اي ادخر ما يشتريه
وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية
فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك
بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا
والشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما
روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت
عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قالوا لكن
فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قول هذا العام خص
بذلك فلا يكون حجة عند المحققين حتى ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يقول
باجتهاده فان قلت روى ابو امامة الباهلي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحتكر
عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول ليعلق ائمتنا حملوا المطلق
على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم
واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة
عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق
والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة

مطلب الحج

مطلب معمر بن عبد الله

في الاسباب

١٣

في الاسباب كما علوا في وجوب صدقة الفطر بقوله صلى الله عليه وسلم ادوا عن كل عبد وبقوله صلى الله عليه وسلم
ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث
غير مخصص وحديث الاحتكار مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم
الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام يحتكر منه وزمه
واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضه اتفاقا
من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها
على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند
ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود وباطل
ق ابن مسعود رضه اتفاقا عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى
الى القبلتين ما رواه عنه صلى الله عليه وسلم ثمانمائة وثمانية واربعين حديثا له في الصحيحين
مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين
من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على
الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة
قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من جنايته على نفس غيره او غصب ماله او اتلافه قاله
لمن سال انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص او
ارتد بعد اسلامه نعوذ بالله اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف
لقوله ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق التعيير والعقوبة
ومن احسن في الاسلام يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق
او بغير حق ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن
في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءه
باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء
ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدا مع كونه انشاء معنى يحتاج الى تاويلها
بقوله مستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج
الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى وانما استحق من يريد الاداء
هذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وزاد دليلا
على خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف اموال
وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره و
الكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رضه اتفاقا قيل كان احد
العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي اربعة احاديث
له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا

مطلب ابن مسعود

مطلب سعيد بن زيد

من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصب على انه مفعول له او حال
او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى
الشبر وهو انشاء معنى ودعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم
على حمل ذلك طوقا يوم القيمة ورد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان
التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز لا ايذاء لا تكليف ابتلاء الجزاء ومثله
واقع كما قال في حديث اخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه
يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال تع سيطوقون
ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق
الى سبع ارضين ومن قال معناه سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل
شبر لم ياخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا
وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب
يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف
لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة
واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك
في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون
بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رض
روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء
فيه للتعدية الجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظاهر
الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الاخرة
سبع طبقات ايضا ق ابو هريرة رض اتفاقا من ادرك ركعة من الصلوة
فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا
لكل ركعة الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة
يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة
قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون
على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة
يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا
قدر ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة
الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك
الركعة ق ابو هريرة رض اتفاقا من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون
غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرها
عند رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه

خسف المكان ذهب في الارض وخسف الله به الارض اي غاب به فيها صحاح

غوص بر چقورلق

او انسانه

او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله
من غيره قال الشافعي البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد
ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا
ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء وحملوا الحديث على العقد بالخيار
يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له
ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع على الارفق ويعضده اضافة المال الى
البائع لان الاصل في الاضافة التمليك ولا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له
فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار
كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رض
وكان اول من رمى السهام في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعاء
عليه السلام له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو اخر العشرة المبشرة
موتا ما رواه عنه مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون
انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدى الادعاء بالى
لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام
يعني فاعل ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه
يؤدي الى الفساد والكثير (?) وكان هذا الفعل في الجاهلية موجودا ولما فهم من قوله
حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع
من الجنة ابدا احتيج الى التأويل فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووي
معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه مجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى
عنه ق ابو هريرة رض اتفاقا من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه
بالكلية عبر عنه بالذوب تهديدا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون
بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء
قرائحهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كان الملح
يريد افساد الماء فيذوب وقال قوم هو مخصوص بمدة حيوته ع وقال اخرون
هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية
هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك اثره عبد الرحيم (?) وغيرهما ممن صنع
صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في
حديث اخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في
النار ذوب الرصاص قلت في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص
في النار وقيل هذا في حق من قصدها في حياته ع دون من اتاها جبارا كامراء

مطلب ابو وقاص

التسديد توفيق داون وراست كردانيدن قانون

النكاية الاهلاك

[illegible]

استاجرها فان قيل كان الانسان لا يواخذ بما فى قلبه ظلم او حذف فى هذه الصورة
قلنا يجوز ان يراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من
قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجئ بيانه فى حديث ان الله تجاوز عن
امتى ح وفى رواية منه كلو مكان من كان اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدى بن
حاتم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عنه ع ستة وستون حديثا له
فى الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والاخران لمسلم من
استطاع منكم ان يستتر من النار اى ان يتخذ منها حجابا ولو بشق تمرة بكسر
الشين اى جانبها يعنى وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعول محذوف
اى ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم واراد
الاخص بقرينة ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير
الصحابة وقال كنت مع النبى ع فى تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه
عنه ع الف وخمسمائة واربعون حديثا له فى الصحيحين مائتان وعشرة
احاديث انفرد البخارى بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين
من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا فى معنى الحديث الاول لكنه
اعم اقول كان ينبغى للمص ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة
لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الا ق
م عدى بن عميرة وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل اليا قيل ما
رواه عن النبى ع عشرة احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين سوى رواية مسلم عنه
من استعملناه اى جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى
ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اى اخفى عنا مخيطا
فما فوقه معطوف على مخيطا اى شيئا يكون فوق الابرة فى الصغر كان الضمير
فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة فى المغنم خاصة
ثم اطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة فى المغنم
فى الاثم وقال غيره هو الخيانة فى كل شىء والاول هو الظ يأتى به اى ما غل
يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفى الحديث تحريض للعمال على الامانة
وتحذير لهم عن الخيانة وان كان فى شىء قليل خ ابن عباس رض روى
البخارى عنه من استمع الى حديث قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء
وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعنى حال كونهم
يكرهونه لاجل استماعه او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم
والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف فى قوله تع وما
اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة

اى الا

مطلب عدى بن حاتم

مطلب جابر

حذف المنفع ليشمل كل ما ينتفع منه مال وجاه وعلم وغير ذلك انتهى

مطلب عدى بن عميرة

والمخيط الابرة وتصب على انه بدل من ضمير الكتم بدل الاشتمال اى لكتمنا مخيطا منه

الا سرب قرنوت

ويمكن ان يقال انه لم يجيء انعل الا جمعا وقيل انه يجيء الا آنك غيرانه وقيل اشد وانه جاء الافعل واحدا منه

اى الا قرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه
شك من الراوى صب فى اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص
الابيض قال الجوهرى افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا
آنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد فى حق من يستمع
لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من
شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عائشة
اتفقا عليها من اسلم اى عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف فى الذمة
ببدل يعطى عاجلا وفى رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد فى تمر
بالثاء المثلثة فى اكثر النسخ وفى بعضها بالمثناة من فوق فليسلم فى كيل
وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه
بمعنى او والا يلزم الجمع فى المسلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك
بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شىء المسلم المؤجل
جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعى لما جاء بالحديث انه ع رخص فى السلم
فى مطلق السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو ح مستدلا بهذا الحديث لان
الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته
لزم ان يكون الكيل والوزن شرطا فى السلم وليس كذلك لجواز السلم فى
المعدودات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم فى مكيل فليكن بكيل معلوم
وان اسلم فى موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل
معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه فى السلم لان اللازم منه معرفة
مقدار المبيع وهى كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى
التفسير المذكور واما فى الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه فى السلم
اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغى ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة
المفلس حتى يملك الثمن فى الحال ويقدر اكتساب المبيع فى الاجل واذا
كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم فى
حقه لقدرته ان يحصل الثمن بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رض روى
البخارى عنه من اشار الى اخيه اى اخيه المسلم والذمى فى حكمه بحديدة
اى بما هو آلة القتل لانه جاء فى رواية مكان بسلاح مكان بحديدة فان
الملائكة تلعنه يعنى تدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما
باشارته وهو حرام لقوله ع لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد
يسبقه السلاح فيقتل كما صرح به فى رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه
فانه لا يدرى لعل الشيطان ينزع فى يده وان كان اخاه اى المشير اخا

المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان بها زنا ولم يقصد ضربه كني به عن ان
الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه فالباء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبيعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات
دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزائد للمشتري واما المعدودات
فكالموزونات عند ابي ح وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع
قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين :
فكان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل تمامه منهيا ايضا وعلم
منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يعلم من قيد الاشتراء انه لو ملك
المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل وعنه قوله فلا يبيعه
انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة
فلا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البائع لو كاله بحضرة
المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري كيل اخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي
به لان كيل البائع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روى
انه نهى النبي ع عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع
المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما
اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا
بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما
قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رض اتفاقا من اشترى
محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري
انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري
ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا
عوضا عن لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان
مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا
للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل
مع تفاوت النفس قال قوم المردود معه من تمر لما ثبت ان النبي ع قال
صاعا من تمر وقال اخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص
التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد لبن
ما لا يؤكل لحمه لنجاسته وكذا لبن الجارية لان لبن الادمي لا يعوض
عنه عادة كذا في شرح الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار
في المحفلة قال ابو ح لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف
للاصل المستفاد من قوله تع فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو

المجازفة كزاف كفتن وكردن

الصفقة كف دست برهم زدن وبيع

ايجاب

ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم
الربا بان يجوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني
فقد عصى الله لانه لا يامر ولا ينهى الا بامر الله ونهيه ومن اطاع اميري
فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق له م ابو هريرة
روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد منه ان ينظر في
بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان
يفقؤوا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده
اذا فقاها بعد ان زجره فلم ينزجر والاصح قوله انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث
وقال ابو ح عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول ومن دخل بيت غيره
بغير اذنه لا يستحق فقء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة
في الزجر ق ابو هريرة رض اتفاقا من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة موضع الحبل
العنق وهي ما يعبر به عن كل الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكره بلفظ
العتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة و
سكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما
للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد
الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه
فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رض اتفاقا من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب
وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك
وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان
يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الاخر من ماله وفيه حجة على
ابي ح حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب
الاخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كالثوب اذا القاه الريح
في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه و
فيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول
من يقول يبقى نصيب الاخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي
الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا
يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له
مال ظاهره نفي لمطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب
الاخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من
قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب

العبد لبشاعة قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه اى حال كون العبد
لا يشق عليه بالزيادة تماقوته عدل والتام بفعل فيما سبق قوم المملوك
مع ان التقويم لا بد منه فى صورة يسار المعتق لكونه منفهما من صورة اعساره
لان التقويم فى هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت فى يساره لدفع
ضرر المالك ق ابن عمر رض اتفاقا من اعتق عبدا بينه و بين اخر اى
عبدا مشترکا فیه قوم علیه ای العبد علی من اعتقه فی مالہ قیمة عدل لا
وکس ولا شطط ای لا ینقص ولا یزاد من قیمته الثابتة له الجلہ صفة
لقیمة عدل بیان لها او حال مؤکدة عنها والضمیر العائد الیها مقدر وهو فیها
ثم اعتق علیه ان کان موسرا الضمیر فی علیه وفی کان عائد الی من فان قلت
لفظة ثم یقتضی تاخر عتق العبد عن تقویمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق
لا بعده قلت معنى اعتق علیه یحکم بعتق العبد مع الزام المال علی سیده
ولفظة علیه یدل علیه ولا شك ان الحکم متاخر عن التقویم ق جابر رض
اتفاقا عنه من اعمر رجلا عمری وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تملیك
الشیء مدة العمر له ولعقبه بکسر القاف وسکونه ای لولده وولد ولده
الضمیر ان المجروران لمن صورته ان یقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت
عادت الی والی ورثتی فقد قطع قوله حقه هذا ان الضمیر ان لمن
فیها ای فی التی اعمرها وهی من اعمر علی بناء المجهول ای یکون ملکا لمن
وهب له ولعقبه قال مالك العمری فی جمیع الصور تملیك لمنافع
الدار دون رقبتها والحدیث حجة علیه خ ابو عبس بفتح العین المهملة
وسکون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر بفتح الجیم وسکون الباء
الموحدة روی البخاری عنه قیل ما روی سوی هذا الحدیث من اغبرت
قدماه ای صارتا ذاتی غبار اراد به المشی فی سبیل الله ای فی طریق
یطلب فیه رضاء الله فیتناول سبیل طلب العلم وحضور صلوة
الجماعة وغیرهما حرمه الله علی النار م ابو هریرة رض روی مسلم عنه
من اغتسل ثم اتی الجمعة وصلی ما قدر له من النوافل ثم انصت حتی
یفرغ ای الخطیب وهو مذکور حکما بقرینة الجمعة والخطبة من خطبته
ثم یصلی معه غفر له ما بینه ای الذنوب الکائنة بین الوقت الذی
صلی فیه الجمعة وبین الجمعة الاخری وفضل ثلثة ایام ایام وهو
بالرفع عطف علی ما بینه بتقدیر المضاف فیه یعنی وذنوب ثلثة
ایام زایدة علیها اعلم ان المغفور هو الصغایر ان وجدت وان لم
توجد لکون الصلوة الخمس ورمضان الی رمضان مکفرات لما بینهن

رجونا ان یغفر منا الکبایر لعموم قوله ان الحسنات یذهبن السیئات
ولقوله ان الله لا یغفر ان یشرك به ویغفر ما دون ذلك لمن یشاء
ویجوز ان یکون مصلی الجمعة کما ذکر فی الحدیث ممن یشاء الله وان لم یساوف
صغیرة ولا کبیرة کتب به الحسنات وفی الحدیث دلالة علی ان الجزاء المذکور
مرتب علی الشروط المذکورة فلا یحصل اذا انتقص منها شیء وعلی ان
الغسل مسنون للصلوة لتعلقه اتیان الجمعة علیه ق ابو هریرة رض
اتفاقا من اغتسل یوم الجمعة غسل الجنابة ای کغسل الجنابة وقیل
المراد منه غسل الجنابة حقیقة وفیه اشارة الی استحباب مواقعة
زوجته لیلة الجمعة لیکون اغض علی بصره والوجه الاول اولی ثم راح
ای مشی الی الجمعة فدخلها فکانما قرب بتشدید الراء ای تصدق بدنة
اراد منها الابل لوقوعها مقابلة البقرة ومن راح فی الساعة الثانیة
فکانما قرب بقرة ومن راح فی الساعة الثالثة فکانما قرب کبشا
اقرن ای اعظم قرنا وصفه به لان قرنه منتفع به ومن راح فی الساعة
الرابعة فکانما قرب دجاجة وهی بفتح الدال وکسرها معروفة ومن
راح فی الساعة الخامسة فکانما قرب بیضة قال مالك الرواح
هو المشی بعد الزوال فیکون الساعات المذکورة فی الحدیث محمولة
علی الساعات اللطیفة وقال الشافعی التبکیر الی الجمعة افضل وحمل
الرواح فی الحدیث علی المشی قبل الزوال وما قاله شارح فعلی هذا لو
المراد من الساعات فی الحدیث الساعات النجومیة فمردود لانه لو کان کذلك
لکانت الخطبة بعد السادسة لانها یکون بعد نصف الیوم لا فی السادسة
کما یشعر به لفظ الحدیث بل الوجه ان یقال یجوز ان نقدر الشارع من
فجر ذلك الیوم الی وقت الخطبة خمسة اقسام فیسمی کل قسم ساعة
علی وجه التقریب فان کان فان قلت اذا کان السابق الی الجمعة اولی
کان ینبغی ان یکون من اتی فی اول الساعة الاولی افضل ممن اتی فی اخرها
مع انهما مستویان فی البدنة قلت یجوز ان یکون بدنة من جاء فی اولها
اکمل من بدنة من جاء فی اخرها وان اشترکا فی اصل البدنیة فاذا خرج
الامام حضرت الملائکة المراد بهم کتبة ثواب من یحضر الجمعة وهم غیر
الحفظة واللام فیه للعهد یستمعون الذکر ای الخطبة فلا یکتبون اجر من جاء
فی ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجیئه قیل لا یکتبونه اصلا وقیل
یکتبون بعد الاستماع ح سلمان رض روی البخاری عنه قیل کان سلمان
الفارسی عبدا اسلم فی قدومه المدینة فاشتراه فاعتقه ورواه عن النبی

سبعون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة
وتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الوسخ عنه ثم ادهن او مس
من طيب لئلا يتأذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من
يجوز ذلك في الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوقع الفرقة
بينهما بالنميمة وقيل هي كناية عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متضاما
او معنا لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض
صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز
زيادة الثواب او لزحمة تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا
قبح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة تجيء بمعنى التقدير كما
جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قال الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان
بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا
وقد رأيناه في دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق
السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي
ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة
السابق قريبا لان حديث ابي هريرة ناطق وهذا ساكت والساكت يحمل
على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متاخر
عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع
تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة
بالنسبة الى من بكر م وائل بن حجر وائل بالياء المثناة من تحت وحجر
بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي م
احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضا
ظلما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب
الله بهذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فيحمل على
مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة
والغيرة وغيرها ما اول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به وخص الغضب بالذكر
بهذا القطع مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله و
غضب عليه حيث طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن
ثعلبة الحارثي امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهمزة ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة
بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عنه م حديثان روى
مسلم وحده هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه يتناول
ما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرها مسلم قال القاضي

عياض

انصت ينصت انصاتا اذا سكت سكوت مستمع وقد ينصت ايضا وانصت اذا اسكت فهو لازم ومتعد معا صح

مطلب وائل بن حجر

مطلب ابو امامة اياس

عياض تقييده به لان بالشريعة هم المسلمون لا لاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه
كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضي الله المسلم
المظلوم يوم الجزاء برفع الدرجات فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك
فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي
بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة
الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان مستحلا لها والا فتأويله عرف مما سبق
من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقه شيئا
يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من
اراك وهو بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رض وهو
بضم الزاي المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عنه م خمسة احاديث
اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا عليه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني
عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه راجع الى من زرعا تمييز اي من جهة حفظ
زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه
نقص وهو يجيء لازما ومتعديا وهنا لازم من عمله اي من اجر عمله الماضي
ويكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب
اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد
وهذا اقرب لان الله اذا نقص منه مزيد فضل في ثواب عمله ولا يكتب كاملا
لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا
مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص
من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف
الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع صح
فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما وشرفهما والقيراط في غيرهما
او يقال انه باعتبار الزمانين بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب
بنقص قيراط لكثرة اقتنائهم بالغ حتى انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم
بنقص قيراطين م جابر رض روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم و
الكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح الجوهري
يقال قربته بكسر الراء واقربه بفتح الراء قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا
يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهي عن حضور المسجد
انما نهى عن قربه مبالغة قيل النهي خاصة بمسجد النبي م بقرينة هذه الاضافة
وقال الجمهور انه عام لقوله م في حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون
الاضافة للملابسة والتقدير مسجد اهل ملتنا او لان العلة وهي فان الملائكة

تتأذى

مطلب سفيان بن ابي زهير

يتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم
المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان
في جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او
عام بكل الروائح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل
على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة
لكن المفهوم مما روي انه عم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن
مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تأذي بني آدم فيجوز دخوله
ان كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان يكون
كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تأذي الملائكة لتأذي الناس
منها وفي قوله مما يتأذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر
اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سببا له
كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنب السفهاء فعلى هذا يجوز دخول المسجد
اذا كان خاليا لانتفاء تأذي الملائكة بانتفاء تأذي الناس فاس
قوم على المساجد وسائر مجامع الناس وعلى اكل ثوم من معه رائحة
كريهة كالبخر وغيره ق جابر رض اتفاقا من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا
او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تأكيد لما
قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه
من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من تمرات المدينة لان
اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين
يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عم الى ثمار المدينة
بالبركة واما تخصيص السبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع
ق انس وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة
اي الثوم والشجر في العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة ما
يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما
يبس في الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز
فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رض اتفاقا من امسك كلبا فانه
ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص
اجره بامساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى
الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس
مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلاثة بعلة الحاجة و
اختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه

كذا

كذا قال النووي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من انظر معسرا اي
امهل مديونا فقيرا او وضع له اي حط عنه دينه اظله الله تحت
ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل
المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد
به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان من ظل فلان اي في كنفه
وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش واضافته الى العرش
لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل انه ينشأ من العرش
نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تعد
الغفران كذا سمعت عن بعض استادي تغمد الله بغفرانه ق ابو هريرة
اتفاقا عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس
وثوب كما فسر الزوج به في قوله تع وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عباس الزوج
يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع اخر وهذا هو المراد هنا
لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح
المشكوة يحتمل ان يراد منه تكرار الانفاق والتعدد نحو قوله تع ثم ارجع البصر
كرتين ينقلب في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة
باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير
فدعو ثم من كل باب تعظيما له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدق
بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال اي فل
اي حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذ
فيه وقيل فل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم هلم اسم
فعل يجيء متعديا كما في قوله تع هلم شهداءكم ولازما كما في الحديث ههنا
معناه تعال فقال ابو بكر يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من
الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال عم اني لارجو ان تكون منهم اي
ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى
ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب
الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج
الشافعي على ان المرتد يقتل وعلى ان النصراني اذا تهود واليهودي
اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل
لان النبي عم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير
المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة

على ان الحديث ليس مما يجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يعمل بالاجماع
ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عنه م مائة و ستة
واربعون حديثا له فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بثمانية
ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اى معبدا فيتناول معبد الكفرة كما
قال م لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى معبدا لغير الله يبتغى به وجه الله وهذا
يخرج ما بنى رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين
فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغى به وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال
الشيخ التـ معنى قوله يبتغى به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة
الى اعلى درجات كما ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز
بالجنة والنجاة من النار واما ابتغاء وجه الله فاعظم من كل شئ واقول
وانه تعالى كيف يكون مطلوبا للبانى وهى غير معقولة الحصول وانما المطلوب
رضاه ثم قال المشايخ قد يتجلى الله لعبد متبتل اليه عما سواه وفنى عن
جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله لكن هذا المعنى
دقيق وكونه مرادا من الحديث مستبعد لا سيما صدوره ممن كان اكثر ترغيبا
للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجئ بمعنى طلب رضاء الله كما جاء فى
حديث اخر مذكور فى المشارق ان النبى م قال لسعد بن ابى وقاص
لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى فى
امرأتك بنى الله له مثله فى الجنة اى بيتا يماثل المسجد فى الشرف ولا
يلزم ان يكون الشرف متحدة فان شرف المساجد فى الدنيا باعتبار
العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثل فى
عظم البناء ويعنى ان المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فلذا ذلك
البيت يكون ارفع من سائر البيوت التى تعطى جزاء لغير المسجد قيل
ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المساجد توفيقا بينه وبين
قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا
لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت فى الجنة كل منها
مثله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تاب اى رجع عن ذنبه
قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى قبل توبته واما
عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد
بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث
اخر وهو قوله م لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم

ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان
قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل
مما يظن انه تعالى يقبلها كرما وتفضلا قال النووى يصح التوبة من ذنب
وان كان مصرا على ذنب اخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد
اليه كتب ذلك الذنب الثانى ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة
روى مسلم عنه من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو
فى نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او
على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا
يخلد فى النار او المراد بالخلود طول المدة وتأكيده بالخلود والتأبيد يكون
للتشديد ومن تحسى اى شرب فى مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه فى
يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته
فى يده يتوجأ بها بالجيم والهمزة اى يطعن فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا
فيها ابدا وانما لم يقل خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب وهو
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا عنه قيل ما رواه عن النبى مائة و
سبعون حديثا له فى الصحيحين اربعة عشر حديثا انفرد البخارى منها بحديثين
ومسلم بامر عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعنى نقص ثواب
عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقى
عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط هو البطلان يكون للتهديد
ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحا
عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا
سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت ما كان فيه لدفع السحر والسم
عرفها النبى م او لثبوت دعائه بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة
روى البخارى عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من
كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة
بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه والجلالة وهذا كناية عن حسن
قبول تلك الصدقة لان الشئ المرضى يتلقى باليمين فى العادة كما قال
الشاعر أمك فى يمينى بيديك جعلتنى فلا تجعلنى بعدها فى شمالكا
ثم يربيها لصاحبها يعنى يضعف اجرها وقيل اى يعظم ذاتها ويزيدها
حتى يثقل فى الميزان كما يربى احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه
بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر فى ضرب
المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى يكون مثل الجبل انما ذكر النبى م التربية

في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا لقبوله اشارة
الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله لثبوت
نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة
في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي
اي ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عم اليه في حديث والقضاء
يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
فريضة من فرائض الله وفيه اشعار بان غيرها مستحب ان يصلى في بيته
كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها
فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي احديهما وهي
بدل من خطوتاه او مبتدأ وخبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى
ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب خ
عبادة بن الصامت وهو بضم العين وتخفيف الباء وقيل انه كان نقيبا
لرسول الله وجهه عمر رضه الى الشام قاضيا ما رواه عنه عم مائة واحد
وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من
جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت
كذا في الصحاح وهذه اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب النبي عم ان يكون
ذلك الكلام تسبيحا او تهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر
فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيدا لما قبله له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير والحمد لله وسبحان الله والله
اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة
على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لي
او دعا اي دعا بدعاء اخر غير قول اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء
مترتب على الشرط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان
الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان
له ثواب لكنه عم لم يتعرض له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة
كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقب
لما ذكر قبلها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن
الوضوء الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل
الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء اكماله بمراعاة فرائضه وسننه

مطلب عبادة بن الصامت

وآدابه

وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال
الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي
في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة السابقة وزيادة
ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب
ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
لانه في تقدير وثلثة ايام زائدة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس
الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث
منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على
الخطبة م عثمان رضه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت
خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام
من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره وهذا تاكيد لرفع
وهم من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه
مسلم عنه انه قال عم اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه
كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
بطشتها يداه الى اخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء
فلم لم يحمل الساكت على ان طي قلت لا حاجة اليه لان كليهما معمول فغفرا
جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله فاحسن الوضوء اشارة
الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية
يدل عليه ما روي انه قال عم من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله
ولن لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن
استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضه اتفاقا عنه
من توضأ نحو وضوئي هذا وما قال شارح انما لم يقل مثل وضوئي
لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي عم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك
من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو ههنا واحد
لما روي ان عثمان رضه توضأ فقال رأيت رسول الله توضأ بمثل
وضوئي هذا ثم قام وركع اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجاز المشاكلة
فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمل
كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التسلي والجاه وقال القاضي المراد
به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة
الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا ما يقع في الخاطر من غير قصد لانه

وبين الجمعة الاخرى نسخه

زيادة م

مبالغة وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان العسر
موضوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب
ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا
ثم ترك التحدث بالكلية حصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة
العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغاير قاله حين توضأ ثلثا
ثلثا قال الشيخ ابن حجر فان قيل غفران الخطايا فى الحديث المتقدم مرتب على
مجرد الوضوء وههنا مرتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة
به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون
بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص بلا دليل عليه
مع انه جاء فى بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال رايت النبى عم
توضأ مثل وضوئى وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف
يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا فى
الصدور عن النبى عم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مترتبا اولا على
الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مترتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله
خ سهل بن سعد رض روى البخارى عنه من توكل لى اى تكفل بى فظه
ما بين رجليه وهو الفرج عن الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام
وقبح الكلام اللحى بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون النبى عم مفعولا له
باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عائد اليه لانه عم هو الهادى
واهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة اى ضمنت بدخولها وقد
جاء مثل هذا فى الحديث الغريب من وقى شر لقلقه وقبقبه وذبذبه
فقد وقى النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر
ق ابن عمر رض اتفاقا عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك
الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى
استحبابه وحملوا الامر للندب لقوله من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت
ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رض روى البخارى عنه من جهز
جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمى به لانها كانت
فى زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره
فله الجنة روى ان عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى النبى عم عشرة
الاف دينار فصب بين يديه فجعل النبى عم يقلبها وهو يقول
غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رض
اتفاقا عنه من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا اى حصل له اجر

الامر على الندب
نسخه

للغزوة

الغزوة وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم
اذا كان فى زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اى صار خلفا
له وقائما بعده برعاية اموره فى اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى
جزيل فقد غزا اى سقط الجهاد عن ذمته وان كان صدور الحديث
فى زمان كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له
ثواب الغزو خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من حج لله فلم يرفث
اى لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن
عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان تصدق الطير ننك
لميسا قيل له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون فى حضور النساء
ولم يفسق اى لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان
منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل فى
الفسق وان اريد به الاختلاف فى الموقف كان قريشا كان يقف
بالمشعر الحرام وساير العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد
النبى الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم
ولدته امه يوم مبنى على الفتح مضاف الى الجملة التى بعده قيل رجع ههنا
بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم
حالا يعنى رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته فى خلوه من الذنوب
لكن على هذا يخرج المكى عما ذكر فى الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع
بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا تغفر منها فيكون
التشبيه فى الخلو عما سواها لكن ما روى ان النبى عم دعا عشية يوم عرفة
ان تغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب له دعوته فهذا مستند
يدل على ان التشبيه فى الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة
بن شعبة رض روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وجندب
بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولى البصرة ما رواه عنه عم
مائة وثلثة وعشرون حديثا له فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى
بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون له فى الصحيحين
اثنى عشر للبخارى عشرة ولمسلم اثنان من حدث عنى بحديث وهو يرى
الواو للحال بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين
معمول بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى
ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين
روى بصيغة التثنية باعتبار المفترى والناقل عنه وبصيغة الجمع

والظرف اذا اضيف الى الجملة يجوز بناؤه على الفتح

مطلب
سمرة بن جندب
مغيرة بن شعبة

باعتبار كثرة التعلق اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا او حسنا
عنده فله ان يقول قال رسول الله كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول
روى عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كذب وقال روي
عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فيندرج في جملة الكاذبين لانه
اعان المفترى على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم
او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي م فلا اثم عليه في روايته
وان علم غيره او ظن انه كاذب خ عثمان رض روى البخاري عنه من حفر بئر
رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها
اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روى
ان عثمان رض اشتراها ووقفها ابو الدرداء روى مسلم عنه قيل اشتهر
بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي
مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري
بثلثة ومسلم بخمسة من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف
وفي رواية لمسلم من اخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز
ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في
الحديث يكون في اخر الزمان الدجالون اللهم اعصمنا منهم ومن شرهم
ق ثابت بن الضحاك اتفاقا عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة
وما رواه عنه اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا
والاخر لمسلم من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة ملة كاذبا حال
من ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وادخال بعض حروفه
عليه وقد تطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او
الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة قوله م فهو كما قال ظاهر
الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل
يكفر وبه عمل الشافعي وقال الحنفية لا يكفر وحملوا الحديث على التهديد
واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف
الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح
انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه
رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رض اتفاقا
من حلف على مال امرء مسلم اي لاجل ان ياخذه او يدفعه عن
نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقى الله وهو عليه غضبان
اي معرض عنه ثم قرأه علينا رسول الله مصداقه اي ما يدل على صدق

الحديث

مطلب ابو الدرداء

مطلب ثابت بن الضحاك

الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون
بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت النبي م
وايمانهم اي بما حلفوا عليه من نصرة نبيهم محمد م حين بعث واستبدال
شيء بشيء انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل على المتروك وفي
الاية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشاء الى اخر الاية وتمامه وهو قوله تعالى
اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة
وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم
قيل الاية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط
ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد همت
ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا
فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت
الذي نعت لنا ففرح ومارهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رض اتفاقا من حلف
على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه
مجازا ذكر الكل وارادة البعض فراى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يكلم
والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير
جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين
ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو ح لانه جاء
في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية
اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه بخلاف الاولى
فيها وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان
التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في
الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين
مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة
روى البخاري عنه من حلف وقال في حلفه باللات بالتخفيف وروى
بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر للوجوب
ان كان حلف بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه
لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي ح عليه
كفارة لان الله اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول
وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه
محتجين بظاهر الحديث لانه م لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها
ق ابن عمر وابو هريرة رض اتفاقا عنهما من حمل علينا السلاح متعمدا

بمنزع الى نفسى اى بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اى حال كونه علينا لا لنا فليس منّا اى من عاملى سنتنا م جابر رضه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى فى اوزائده فليوتر اوله اى ليصل الوتر فى اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اى يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل اى الايتار فى آخر الليل افضل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اى طاعة الامام وفارق الجماعة اى الامام وعسكره فيكون كالبغاة لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعنى ترك الصلوة بجماعة كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهى صفة ميتة يعنى صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوى منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهى الراية التى يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة ان الحق اى الطائفتين وعمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووى هى الجهة لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اى تعصب وفى بعض النسخ لعصبية وهى الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهى بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعنى قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم يكون بمجرد التعصب ومن خرج على امتى المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اى لا يبالى من مؤمنها ولا يفى لذى عهدها يعنى ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس منى ولست منه يعنى ليس هو من امتى وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح فى قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه ق ابو هريرة رضه اتفاقا عنه من دخل دار ابى سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبى عم بهذا القول لانه كان اذا اوذى بمكة فدخل دار ابى سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان

لفظ

لفظ آمن انما يستعمل فى العنوة لا فى الصلح وقال الشافعى فتحت صلحا بدليل ان النبى عم لم يستبح اموالهم ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من دعى الى هدى اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعى الى اماطة اى ازالة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجر من تبعه انما استحق الداعى الى الهدى ذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى المصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعى انما يكون مثله بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعى ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع من اجورهم واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعى واحد جماعة الى الضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة وهى الدعوة اثام كثيرة قلت تلك الدعوة فى المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من احادها م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم مائة حديث وحديثان له فى الصحيحين سبعة عشر اتفقا والبخارى بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضه اتفاقا عنه من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكرهه من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رضه اتفاقا من راى منكم رؤيا وهى على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية فى المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهرى فليقصها اى ليقل ما راها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اى افسرها واخبر بما باخر ما يؤل اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغى ان يكون عالما بالتاويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روى انه عم قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عنه عم الف ومائة وسبعون حديثا له فى الصحيحين مائة واحد عشر حديثا اتفقا والبخارى بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من راى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اى لم يقدر

مطلب ابو مسعود عقبة بن عمرو

مطلب ابو سعيد

مطلب امر بالمعروف

على الازالة باليد لكونه فاعلا اقوى منه فبلسانه اى فليغيره بالقول
فان لم يستطع اى على المنع بالقول فبقلبه معناه فلينكره بقلبه و
لا يقرر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير
باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون
اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون الين
يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف
لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية
الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم كما كلف به الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره
قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل
ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل
مختص اليه بان لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس
بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر
لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه
ترك واجبا عليه وهو لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر
بالمعروف تابع للمأمور فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية
وان كان مندوبا فمندوب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون
المنهي عنه واقعا لان الحسن هو اللوم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب
على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب متهيا لشرب الخمر باعداد آلته
ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا
في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر
لا عبث وذلك اى الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا
يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رحمنا وبه
عند الحنفية قلت معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب
منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس
كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل
قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان
كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى
البخاري عنه قيل ما رواه ابو قتادة مائة وسبعون حديثا اتفق
الصحيحان على احد وعشرين حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية
وربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة

من رآني

من رآني اى في المنام فقد رأى الحق اى الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب
بها الشيطان انما قيدنا الرؤيا بالمنام بقرينة انه عم قاله في جواب من قص
انه رأى النبي عم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني
مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه من رآني في المنام
فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل اراد به اهل عصره
معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر وفقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة
وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عم الناس نيام فاذا
ماتوا انتبهوا وجد رؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او لكانما رآني
في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي يحتمل لا يتمثل الشيطان
بي هذا استئناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص
بنبينا عم بل جميع الانبياء معصومون عن ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم
واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله في المنام فلم يجوزها الاكثرون
وضرمنه جوزها يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى
اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه من رآني في المنام فقد
رآني اى فقد رأى مثالي يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي قال
القاضي اذا رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري الصحيح ان
رؤية النبي في المنام اعم سواء كان على صفته او غيرها كمن يراه ابيض
اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عم خ لا يتمثل في صورتي يعني
اتفق مسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتمثل بي وانفرد
البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة
روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم منصوب بنزع الخافض
او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له
اى لتكثير ماله لا للاحتياج فانما هي اى المسئلة او الاموال جمر اى
سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه
جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح
من نار فيعذب بها وانما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه
اخذ مالا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع لعالم
بحاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا
اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء
من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية بنت ابي عبيد رض
اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي

زوجة عبد الله بن عمر رضه ادركت النبي ع م وسمعت منه ولم ترو عنه
وروت عن عايشة وحفصة وابن عمر رضه من سال عرافا الحديث
مرسل وقد روى مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفى من المسروق
ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح
العراف الكاهن لم يقبل له صلوة اربعين ليلة اى يوما انما ذكر ليلة
جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لروية الهلال في
الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة
في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها
للامر او ما هو قبول له هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا
يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السايل عن العراف لو لم يكن مجزية لوجب
عليه قضاء صلوة اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول
هذا مشكل عندي لان الله اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك
حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله من ادى
صلوته بشرايطها بسبب معصية صدرت عنه بل الوجه ان يقال
المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص
الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه
وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير قالوا
هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سالهم لاستهزاء
او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث لقرينة حديث اخر من صدق
كاهنا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف
لقوله ع م من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللايح في
التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم
بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه
مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا ابو هريرة
روى مسلم عنه من سبح الله اى قال سبحان الله في دبر كل صلوة
اى عقب فراغه من المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد في حديث
اخر ثلثا وثلثين وحمد الله اى قال الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اى
قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اى التكبيرات والتسبيحات والتحميدات
تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول ع م بدل من سبح تمام المائة
بالنصب ظرف اى وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به
لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده

الحديث المرفوع ما اضيف الى النبي ص قولا او فعلا او تقريرا

عطف

عطف بيان له او بدل فيصح كونه مفعول القول قيل ويجوز رفع تمام على
ان يكون مبتداء وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها
يختص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره
حالا من ضمير سبح والعايد فيها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا القطع
قال يكون للراوي وضميره عايد الى النبي ع م لكن الوجه الاول اولى وعلى
التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل
المذكور غفر له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه
عند هيجانه اقول لاح هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل
الافرادي يلزم انه لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة
من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي
فكذا لان دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم
على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح
لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة ق انس رضه اتفقا عنه من سره ان
يبسط له في رزقه اى يكثر رزقه وينسا بالهمزة وضم الياء اى يؤخر في اثره
وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء المراد هنا الاجل عبر به عنه لانه تابع للحيوة
فليصل رحمه الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما
قال النووي للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك
المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه
لم يسم واصلا واختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة
كل ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره
فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة
عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد يكتب في اللوح المحفوظ
متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون
سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله
تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في
اللوح لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال
المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعد موت الواصل وهو
كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق
المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة
ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه من

طلب صلة الرحم

من سره ان ينجيه الله اى يجعل ذات نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء
جمع كربة وهى غم ياخذ النفس لشدته وفى بعض النسخ بفتح الكاف وسكون
الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهرى يوم القيمة فلينفس عن معسر اى
ليوخر مطالبة الدين عن مديون ذى عسرة او يضع عنه اى ليحط عنه ويسقط
مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم
ق ابو هريرة رض اتفقا عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة
فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلنى على عمل اذا عملته ذكر اذا دون
ان اجزم السائل العمل بما يقول الرسول دخلت الجنة قال اى النبى ع
تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اى اعبد الله وكذا الافعال التى بعده
او هو فى تاويل المصدر كتسمع بالمعيدى فيكون خبر مبتداء محذوف
اى ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها
لابد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل
لعل ان السائل كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه
وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله او يقال العبادة مستعمل
فى معناها الاصطلاحى وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما
لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الريا وتقيم الصلوة المكتوبة اى
المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير
وتودى الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا يكون الا مفروضة ترغيبا
عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد تطلق على
اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم
رمضان فقال اى الرجل والذى نفسى بيده لا ازيد على هذا اى على ما ذكر
من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص عنه فان قلت كيف حلف على ترك
النوافل ولم ينكره النبى ع قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان
وفدا فمعناه لا ازيد على ما سمع فى تبليغه ولا انقص عنه او معناه لا ازيد
على هذا السوال ولا انقص فى العمل بما سمعت ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف
مما تقرر فى الحديث الاول فى الكتاب واما جزمه ع بانه من اهل الجنة مع ان
الاعمال بالخواتيم فلعله بالوحى ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ
ابوذر وابو هريرة روى البخارى عنهما قيل ابوذر اسمه جندب كان
من اعلام الصحابة وخامسا فى الاسلام ما رواه عن النبى ع مائتان
واحد وثمانون حديثا له فى الصحيحين ثلثه وثلثون حديثا انفرد البخارى
بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او

مطلب ابوذر

صفة

صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هى الموصلة الى
الجنة لعل العربية يكون فى حكمها لانه لا بد منها فى تحصيل تلك العلوم سهل الله
له به الضمير عائد الى ما دل عليه سلك او يلتمس العلم او الى الطريق طريقا الى
الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله
طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه
معدوم م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت
الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبى ع تسعون حديثا
له فى الصحيحين ثلثون انفرد البخارى بخمسة ومسلم بتسعة من حمل
علينا السلاح اى اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اى من عاملى
سنتنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم
الشين اى يطلب برفع الصوت ضالة فى المسجد فليقل لا اداها الله
اليك فان المساجد لم تبن لهذا اى لنشدان الضالة يجوز ان يكون
قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويجوز ان يكون المجموع مقولا للقول فليقل
وان يكون تعليلا للقول فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم تبن المسجد لاجله
حتى كره مالك البحث العلمى فيه وجوزه ابو ح وغيره مما يحتاج اليه الناس
لان المسجد مجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضى فى المسجد الجامع
لان القضاء يحق اشرف العبادة م جرير رض روى مسلم عنه قيل اسلم
قبل موت النبى باربعين يوما ما رواه عنه ع مائة حديث له فى الصحيحين
خمسة عشر حديثا انفرد البخارى بواحد ومسلم بستة من سن فى
الاسلام سنة حسنة وهى ماخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق
يعنى من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اى اجر عمله واجر
من عمل بها اى ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اى من بعد ممات من
سنها قيده به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حياته من غير ان
ينقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه
وزره اى وزر عمله ووزر من عمل بها اى بتلك الطريقة السيئة من بعده
من غير ان ينقص من اوزارهم شئ م عائشة رض روى مسلم عنها من
شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعنى يوم عاشوراء بالمد هو اليوم
العاشر من المحرم وليس فى كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء
وهو اليوم التاسع من المحرم قوله يعنى تفسير من الراوى او من المص
للضمير البارز فى ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان
قال الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر الايام فى حق الجواز خ

مطلب سلمة بن الاكوع

الراجل ساير الركوب

السلاح ما عد للحرب من آلة الحديد

مطلب جرير

ابن عمر رض روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى
مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها حرمها
بضم الحاء وبالتخفيف في الاخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا
عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيؤول الحديث بالمستحل
وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان
ذكرها لان ما يشتهي من النعم حاصل لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما
تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد
روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب او
نحوهما منكم فليشرب زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا
غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان
شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك و
احمد استدلالا به وبما روي عن قتادة ان النبي م نهى عن شرب الخليط
وقال انتبذوا كل واحدة على حدة وقال ائمتنا لا باس بشربه اذا
لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما روي عن النهي عن الخليط محمول
على الشدة م ام سلمة رض روى مسلم عنها قيل ما روته عنه م ثلثمائة
وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري
بثلثة ومسلم بثلثة عشر عنه من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما
يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد بها صوت يسمع
في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة
في نار النصب وروي برفعه على ان لفظ يجرجر يجيء لازما ومتعديا
انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال تعالى ان
الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا الحديث
يدل على حرمة استعمال انائهما واما التحلي فجائز للنساء دون الرجال ق
ابو هريرة رض اتفاقا عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او
سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى
والاسفل للاسفل حتى يصلي عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن
شهدها يعني حضر الجنازة بعدما صلى عليها وانما قيدت به لما ورد في بعض
روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى تدفن على
بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين
وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم
اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة

مطلب ام سلمة

مطلب الجنازة

يسالها

يسالها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط
كثيرة م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه من شهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها
ولما راى العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض
عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في
حق من تاب عن كفره فمات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول
الفرايض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرا
والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت اتفاقا عنه على
ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في
صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وصحت
مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر
تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته
سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان
بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا
لانه كان احيى به الاموات فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال
فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبريل اضافه الله الى نفسه لانه
كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر والاراده كل
واحدة منهما ادخل الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان
سيئا او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكله اي اكلا وفيما نحن
فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر حكما
بما يناسب علامة الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يحرم
الكباير عن الايمان فيدخل الجنة اما كونه قبل العقاب او بعده فمفوض
الى مشية الله قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في
حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة
فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار
قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو
عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس يحتم عندنا ان يعذب
بالنار احدا من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى
حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو ايوب وابو هريرة
روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد
بن زيد ما رواه عن النبي م مائة وخمسون حديثا له في الصحيحين

مطلب ابو ايوب

ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام وذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا بل يقال صمنا ستة ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية من يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ستة من شوال متصلا برمضان حذرا عن تشبه الكفار وذكرتم في الحديث دليل له فلنا جاء في رواية بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له وايضا الاتصال منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر وان فرقها اي اخرها عنه او ابل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة ولا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح يقال لا ابد الدهر الزمان الطويل ويقال للابد ولم ينقل مجيئه بمعنى السنة الى هنا واجمع ابو ع وصاحباه ان الدهر للمعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان يبقى بلا فائدة على تقريرهم لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة الاية واللائح لي والله اعلم ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما خص شوال لانه زمان يشتد فيه الرغبة الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكسى يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض الى الشارع ق ابو سعيد اتفقا عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عنه تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا من عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رض اتفقا عنه من صلى البردين وهما صلوة الغداة والعشي يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسأل الله عونا على الطاعة وصونا عن تكاسل عبادته م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالصلوات الى

نصف

نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه قال من صلى صلوة العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي ع ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا و الاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمواخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القران اي سورة الفاتحة سميت بها لانها اول القران في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما دحي من القرى في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة في الصلوة والانضياف هي الى شيء من السور او لانها اصل القران باعتبار اشتمالها على المقاصد القرانية لجلالة من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم واما الوعيد ففي قوله غير المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خرجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخرجت الناقة اذا ولدت ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوته

مطلب جندب بن عبدالله

مطلب سورة الفاتحة

ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اى خداجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابى ح في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعى لا تجوز بدونها

خ انس رض روى البخارى عنه من صلى صلوتنا اى كصلوتنا قيد بصلوتنا احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا اولان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه اولان الحديث صدر عنه في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا متضمنة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في انفسهم اولانه ايعرف واشهر في التمييز الابرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من احوالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد منه استقبالها للحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم من غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اى مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلها الفعيل الذى بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تانيثه بالتاء وهنا التانيث غير مراد وانما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل منه كونه صفة فلوحظ الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يسبا ح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذى له ذمة الله اى امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا الاولى وذكر الاولى باضافتها الى الله يكون تعظيما اولان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله اوللمسلم للاحتقار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من هو كذلك انه عمل بالحديث ابو ح وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعى حتى اتى بالشهادتين عمل بقوله ع م امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هر

مطلب ابو هريرة

روى مسلم عنه من صلى على واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعنى من دعالى مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت الملائكة عليه عشرا الصلوة من الله الرحمة وهى عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعنى كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل

العدد للتكثير قال بعض الصلوة الدعاء للنبى ع م طلب الوسيلة الطلب الرحمة اذ هى حاصلة لانه ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون منها وطلبا بالدعاء ولذا حرض امته عليه خ ابو هريرة رض روى مسلم البخارى عنه من صلى في ثوب يعنى ثوب واسع غير مخيط خليخالف بين طرفيه اى ليلقى كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليامن عن انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم تجز صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد منه وسطه ولا يخالف ولا ينكشف عورته م ام حبيبة رض رضى الله عنها وهى رملة بنت ابى سفيان ام المؤمنين قيل ما روت عنه ع م خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتى عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا ذكر المهم من رواياتها على هذا القدر ولكن زاد مسلم في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذى في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان الكثير السنن موجودة فيه تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة خ عمران بن حصين عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخارى عنه قيل كان الراوى من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبى ع م مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخارى اربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اى مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام وانما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووى هذا في حق غير النبى ع م لانه ثبت ان نافلته ع م قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعنى المريض الذى جاز له ان يصلى الفرض قاعدا لعذر ان تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقى وهو ليس بشرط لصحة الفرض قاعدا لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يرد على العزيمة والرخصة والاخذ بالعزيمة احق

مطلب ام حبيبة

مطلب عمران بن حصين

ليس على النصف من اجر الآخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الآخذ بالعزيمة اتم
اذا با فلعله يبلغ مبلغ النصف فمن اين علم الناظر بانه ليس على النصف
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة
ذى روح بقرينة قوله فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ
فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل
لانه ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود مأول بطول المدة عند
اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه غيّى العذاب بما لا يكون فكون
ذلك نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحيل او على استحقاق العذاب
المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه
اشتغال بما لا يعنى وقيل لا بأس بتصوير ذى روح اذا كان مقطوع الرأس
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا معمول له لم يأته
اى لم يأت موجب ذلك الحد يعنى من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها
او لطمه اى ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعنى اثم
ذلك الضرب يمحى باعتاقه قال القاضى اجمعوا على ان الاعتاق غير
واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر
الاعتاق تبرعا ومن الحديث رفق بالمملوك اذا لم يذنبوا واما اذا
اذنبوا فقد رخص النبى عم فى تأديبهم بقدر اعمالهم ومتى زاد عليه يؤاخذ
بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رضه روى مسلم عنهما معاذ بالضم
قيل ما رواه عنه عم مائة وسبعون وسبعة وخمسون حديثا انفرد
المسلم منها بحديث والبخارى بثلاثة احاديث من طلب الشهادة
اى ان يكون شهيدا فى سبيل الله صادقا اى خالصا اعطيها على
بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد الى من والبارز الى الشهادة يعنى
اعطى الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اى الشهادة ق سعيد
بن زيد رضه اتفاقا عنه من ظلم قيد بكسر القاف اى قدر شبر من
الارض طوقه الله اى جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع
ارضين تقدم الكلام عليه فى حديث من اخذ من الارض شبرا بغير
حقه ق ثوبان رضه اتفاقا عنه قيل هو مولى رسول الله عم ما رواه
عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بعشرة من عاد
مريضا لم يزل فى خرفة الجنة وهى بضم الخاء المعجمة وسكون الراء
المهملة ما يجتنى من الثمر يعنى عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها
بحيث كأنه يخترف منها خ انس رضه روى البخارى عنه من عال

مطلب معاذ بضم

مطلب ثوبان بالثاء المثلثة المفتوحة

جاريتين

جاريتين يعنى من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت
وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اى تصيرا بالغتين جاء يوم القيامة انا
وهو هكذا انا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبره هكذا او الجملة
حال بغير واو اى جاء معا حال وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء
هو وانا لان فى جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تأكيد له وانا معطوف
عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا فى تلك الخصلة وضم اصابعه هذا
من كلام الراوى يعنى ضم النبى عم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل
منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو كل
نبت مشموم طيب الريح معروف قال القاضى يحتمل عندى ان يكون
المراد منه الطيب كله وقد وقع فى رواية ابى داود من عرض عليه طيب
واقول الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع
فيه لا منافاة بينهما فاية داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان
المراد من الريحان هنا فرد من افراده فلا يجوز ان يراد منه فرد من افراد
الطيب اذ لا يقال جاء انسان مرادا منه فرد من افراد الحيوان اى فرد
كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور وقال النووى ان مشايخنا
فتحها لان الواو التى توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها
وكذا فى كل مضاعف مجزوم دخل هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم
الثانية مصدر يعنى خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح
اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المهدى لا يرده
لانه هدية قليلة نافعة يتأذى المهدى برده م عقبة بن عامر رضه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم خمسة وخمسون حديثا فى
الصحيحين سبعة عشر انفرد البخارى منها بحديث ومسلم بتسعة
من علم الرمى اى رمى السهام ثم تركه كلمة ثم هنا للتراخى فى الرتبة يعنى
مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخى
فى الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس
منا اى من عاملى سنتنا خ عائشة رضه روى البخارى عنها من عمر
ارضا ليست لاحد اى غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض اى عليها
لكن اذن الامام شرط له عند ابى ح وخالفه صاحباه واحمد والشافعى
محتجين باطلاق الحديث اجاب منهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت
به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفى قوله
عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة فى الارض المباح لا علام

مطلب عقبة بن عامر

غير كاف للثواب ولانه ليس بعبادة ق عايشة رضه اتفاقا عنها من عمل عملا
ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا من الفعال دينا فهو رد اي مردود م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة
اوراح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له في الجنة نزلا بضم
الزاء وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا الطعام
الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخل في اي وقت كان
من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر
المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد
اوراح اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رضه روى مسلم عنهما من
غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة قال النبي عم حين مر
على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب
الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق
الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من فاتته صلوة
العصر قيل اراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها العمد لانه جاء
في رواية البخاري من ترك مكان من فاتته قال النووي معنى فواتها
ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان يصليها في وقت غروب
الشمس فكانما وتر على بنا المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول
ثان لوتر لو تر على التوسع اي في اهله او تمييز وروى برفعهما فيكون
النقص صفة الاهل شبه النبي عم خسران من فاتته صلوة العصر
بخسران من ضاع اهله وماله للتغليظ والا ففايت الثواب في
المآل اخس من فائت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها
كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اي
كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذه الكشف اعم
من ان يكون بماله او بمساعدته ولو كانت برايه واشارته من كرب
الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله
العظيم من كرب يوم القيامة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب
الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى الاشعري
اتفاقا عنه من قاتل ليكون كلمة الله وهي قوله لا اله الا الله هي العليا
وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص
فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا
يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور

بيال

وفي الصحاح وتر بمعنى نقص

اجل ٣

بيال اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل لاعلاء لان المرجع فيهما واحد هو رضا
الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبي عم
في الجهاد روى انه عم قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات
والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التي كان ياكلها وقال ان حييت
انا حتى اكل تمراتي انها الحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقي لنا بحث
اخر وهو انه هذا القصد هل يشترط مقارنته بابتداء الشروع في القتال
او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الصحيح كاف لانه ثبت في الصحيح ان
من حبس فرسا لانه يغزو به فله ثواب مقدار ما ياكل ويشرب ويسقي
ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به في كل وقت يطعمه ويرسله ويحركه
معدومة ولان اول القتال حالة دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان
حرجا كذا في شرح احكام الاحكام خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قال
انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل
هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني من رجح
نفسه في الصبر على يونس لاجل ما حكى الله عنه قلة صبره على اذى قومه حتى
قال تعالى لرسوله ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اي كفر كنى به عن
الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو
ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب
لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها
وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال تلك الرسل فضلنا بعضهم
على بعض الآية خص يونس بالذكر لان الله وصفه باوصاف يوهم
انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك
المشحون م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه من قال حين يسمع
المؤذن المضاف هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف
على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا
هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت بالله
ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون
هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له خ جابر رضه
روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب
هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب
الاجابة او لانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة

لبنائها الى يوم القيمة او لانه امر باقتها فيكون هي قائمة آت اى اعطهم الوسيلة فسرها النبي بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله تعالى وانا ارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس في تفسيره اى مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل منه مقام او عطف بيان او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اى يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق بشفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عامة للمؤمنين فما فضيلة القايل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته يكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم للاخراج من النار وبعضهم لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقايل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما انه اى قسم يكون شفاعته فله مفوض اليه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اى اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زائدة تقديره وابتداء بحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اى من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال في التهليل في الحديث الذي بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل باكثر منه فتدافع الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقايل بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او

في قوله

لو قرأ او زاد عليه بمعنى الواو كقوله مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه يأتي بمساويه او زاد عليه فانه يأتي بافضل ق ابو ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل الولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اى ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قلت ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عتق عشر رقاب فما الوجه قلت يحمل الحديث السابق متأخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يحسن مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او غير متوالية لكن الافضل ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت حرزا له من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئة مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عليه السلام افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغير ذلك م طارق بن اشيم رضي روى مسلم عن طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عنه الا اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما صرح مع انفهامه مما قبله اهتماما بشأنه حرم

ماله ودمه ان التعرض لها الا ان يكون بحق اى بقتل واتلاف مال
وغيرهما وحسابه على الله اى فى الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص و
غيره كذا فسره النووى قال الشيخ الت‍ فيه لف ونشر قوله حرم مر
على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعنى منه الكفر بقلبه
بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن
اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل فى معنى
اعطاء الجزاء قال القاضى عياض هذا الحديث فى حق غير الموحدين
لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها حكم باسلامهم ثم
يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوا بها ونعت والا حكم بارتدادهم
هذا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين
لما روى انه قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بى وبما جئت
به فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم واموالهم بل الوجه ان يحمل الحديث
عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى وانما لم يذكرها اكتفاء بذكرها فى مواضع
خ ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قام رمضان اى احيى لياليه بالعبادة
غير ليلة القدر تقديرا ومعناه ادى التراويح فيها ايمانا اى تصديقا
لثوابه واحتسابا اى اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر
له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من قام ليلة القدر
اى احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها
قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالى رمضان بوجه اخر
لانها مختفية فيه ومجرد احيائها موازٍ لاحياء سائر لياليها ومن
صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفى رواية الاقليشى
بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت
وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م ابو هريرة
روى مسلم عنه من قتل دون ماله اى فى مكان قريب منه من الدنو وهو
القرب فقدم الواو ومكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد
المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز
ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن
نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل
فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد ومن
مات فى الطاعون هذا الجار والمجرور حال او يكون فى بمعنى باء السببية

لقوله م

لقوله م ودخلت امرأة النار فى هرة ربطتها اى بسببها قال النووى
الطاعون قروح تخرج مع لهيب فى الاباط والاصابع وفى سائر
البدن فيسود ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل
هو الطاعون والصحيح الذى قاله المحققون انه مرض يكثر فى الناس
ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات فى البطن اى فى داء البطن
كالاسهال والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو
شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد فى حكم الدنيا والاخرة كالمقتول
فى الجهاد بشرط ان لا يرتث ومنه قتل المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية
على ما عرف فى الفقه وشهيد فى حكم الاخرة وهو الثواب وان لم يماثل
ثواب القسم الاول كالمذكورين فى الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت
لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد فى حكم الدنيا من
سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل فى الحرب مدبرا او قد غل فى
الغنيمة ق ابو قتادة رض اتفقا عنه من قتل قتيلا قاله يوم حنين
سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه له عليه اى على قتله بينة فله سلبه
وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد
بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قال
النووى استدل الشافعى بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان
ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبى وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون
للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه و
حديث اخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك
ح عبد الله بن عمرو رض روى البخارى عنه قيل انه كان عالما حافظا ما
رواه عنه سبعمائة حديث له فى الصحيحين خمس واربعون انفرد
البخارى بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء وفتحها من
عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروى بالفتح وهو
من عاهده الامام لم يرح روى بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء
وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد الرائحة
شئ رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين
عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيأول بالمستحل
ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها فى الموقف حقيقة فيحرم
منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الرائحة م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه من قتل وزغة وهى بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة

مطلب الطاعون والوباء

الجنيب كل طالع منقاد

مطلب عبد الله بن عمرو

[illegible]

وصام ابرص لكبير صام فى اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن فعله فى الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زائدة اى حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة فى اول الضربة وان قتلها فى الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوى كانه نسى الكمية فكنى عنها بكذا وكذا وان يكون لفظ النبى عم وقد بين المكنى عنه فى حديث جابر رض من قتل وزغة فى اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفى الثانية سبعون وفى الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود وروى البخارى فى صحيحه عن ام شريك انه عم امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عم حين القى فى النار ولعل هذا الحديث صدر بيانا لان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رض انفا قا عنه من قذف مملوكه اى رماه بالزنا وهو برئ مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اى ضرب حده فى الاخرة واما فى الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اى الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد فى الاخرة قال الطيبى هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو برئ يأباه اللهم الا ان يؤول ويقال وهو برئ فى اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو برئ ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفى اعتقاده انه غير برئ لكنه برئ فى نفس الامر جلد ايضا الا انه يحتمل ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض انفا قا عنه من قرأ بالايتين من اخر سورة البقرة الباء زائدة والايتان منها امن الرسول بما انزل اليه الى اخره فى ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اى قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الافات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهى بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع

مطلب
ربيع بنت معوذ بن عفرا

انصارية من المبايعات تحت الشجرة ما روته عنه عم احد وعشرون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقى للبخارى قالت ارسل النبى عم غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه قاله بعدما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه مع صومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتاديب وههنا قسم اخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائدة وان صدر فى اثنائه فغير زائدة ق ابو سعيد رض انفا قا عنه قال اعتكفنا مع النبى عم العشر الاوسط فلما كان صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتانا النبى عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه بفتح الكاف موضع الاعتكاف فانى رايت هذه الليلة اى ليلة القدر يعنى ابصرتها فى العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتنى اسجد اى علمتنى ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسى حال كونى ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصائصها فى ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت النبى عم بها وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد فى مصلى رسول الله عم وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانهم لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقى الليالى من رمضان خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا فى الصحاح وفى المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد ههنا لاخيه اى فى الدين من عرضه اى من تحقيره بتنقيص عرضه ذكر فى الفائق عرض الرجل جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص او شئ هذا تعميم بعد التخصيص اى من شئ اخر كاخذ ماله او المنع من الاستمتاع به والذمى والمستأمن يلحقان المسلم فى غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اى ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اى من قبل يوم القيمة لان الدينار

والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال
الشيخ الكلاباذي واما ما روى عنه عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه
فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا
بلغ فعليه ان يستحل منه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب
عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر
مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يوخذ منه عمل كثيرا وان كان قليلاً
فقليلا ومعرفة مقدارهما مفوض الى الله تعالى وان لم يكن له حسنات
اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ في كلا الصنفين
نفس الاعمال بان يتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم
والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تع ولا
تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة تجزى بوزر ظلمه و
انما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الآية
ان واحدا لو قال لاخر احمل وزرك عنك لا يواخذ به في الآخرة ق
ابو هريرة رضه اتفاقا عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها
اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي امتنع من قبول العارية و
قيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه
فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت
قاله لما ادرك عمر رضه وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله تعالى
لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى
حقيقة فلا يضاهى به غير الله واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر — مطلب اليمين
والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب الفجر او نقول اليمين من العبد
انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تعالى
صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف
ما شاء من مخلوقاته ق انس رضه اتفاقا عنه من كان ذبح قبل الصلوة
اي صلوة العيد فليعد اي اضحيته استدل به ابو ح على ان الاضحية
واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة — مطلب وجوب الاضحية
ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث حجة عليه
قال الشيخ التُّه فان قلت لو اخرت الصلوة بعذر الى اليوم
الثاني ايجوز الذبح عند ابي ح في اليوم الاول ام لا اجيب
بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر

يقبل

يقبل على جوازه ولا علي غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط
الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخر التضحية الى وقت
الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جاز لهم التضحية في هذا
اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل
ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة وهو الصلوة في اليوم
مطلب سبرة بن معبد — الاول على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة
بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم
الجيم وفتح الهاء المنسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عنه م تسعة
عشر حديثا انفرد مسلم بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء التي
تتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي تتمتع بها فحذف بها لدلالة
الكلام عليه او يقال تتمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة
هو تزوج المرأة الى اجل معين قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم
مطلب حرمة نكاح المتعة — حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا
هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام
الاحكام اجمع العلماء الى تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تع
فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك
مطلب عبد الرحمن بن ابي بكر — من جوازه فخطأ ق عبد الرحمن بن ابي بكر رضه قيل انه اسلم عام الحديبية
وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر
له رواه عن النبي عم ثمانية احاديث له في الصحيحين ثلثة احاديث
متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث
قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على
الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين
يغذي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال
اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام
ان يكون غذاء كما قال عم بحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه وعن هذا
قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان
قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في
صحيح البخاري فليذهب بثالث قال الشيخ هذا هو الموافق لسياق
الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام
ثلثة كما قيل في قوله تع وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة
ايام فعلى هذا في اخراج المعنى هذا الحديث مما انتفى عليه اشتباه ومنه

يكان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعنى لما كان
طعام الاثنين كافيا لثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا
قال فليذهب بخامس بسادس وشك الراوى وقال او كما قال يعنى
او افاد النبى ع م المعنى السابق بقول اخر غير القول المذكور فان قلت
قد جاء فى رواية صحيح مسلم طعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة
يكفى الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشاء هذا الاختلاف من
اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التعدى
خ ابن عمر رض روى البخارى عنه من كان فى حاجة اخيه اى فى قضاء
حاجته كان الله فى حاجته اى فى قضاء حاجته قال الشيخ الشارح
لفظ كان لتعرج الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا
نحو كان زيد قائما ويأتى بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة
وههنا لا يصلح للكل مما ذكر والذى يظهر ان كان الاول كناية عن
معنى سعى لان السعى فى الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم
وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى وذكر بلفظ كان للمشاكلة
يعنى من سعى فى حاجة اخيه قضى الله له حاجته اقول الاستمرار
والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الغرض بيان
كون الاول سببا للثانى فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب
وان لا فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضا[illegible]
انما هو لله تعالى وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون [illegible]
فى اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه ما ينبغى الاهتمام
بتحققه فى الزمان الماضى لغاية حسنه على ان السعى هو العمل با
كذا قال الجوهرى والكون فى الحاجة اعم من السعى فيها فاية داعية
الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد
ق جابر رض اتفاقا عنه من كان له شريك بكسر الشين اى نصيب
فى ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اى منزل او نخل فاراد
احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اى يعلم
شريكه انه يريد البيع فان رضى اخذ اى ان شاء شراه اشتراه
وان كره ترك اى ان لم يشاء لم يشتره واخر الحديث فاذا باع
ولم يؤذنه فهو احق به اى باخذها بالشفعة يعلم منه ان المراد من
النخلة فى الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما يثبت
فى العقار وفى ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة

للزمى

للزمى على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث
حجة عليه اعلم ان النفى فيه بمعنى النهى وهو محمول على الكراهة يعنى يكره
بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر
الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء فى رواية لا يحل له ان يبيع
وهى تدل على حرمته قلنا الحلال بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه
ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح
الترك م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اى
ابل قوى زائد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد
به ان يواسى الرجل ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما
عبر عنه بالعود لان الغالب فى حال من لا مركب له التاخر عن الرفقا
لمواساته تحصل بالعود بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به
على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بما ذكرناه للمشاكلة
م اسماء بنت ابى بكر روى مسلم عنها قيل هى اكبر من عائشة اختها
قدرا بجلة ما روته عن النبى ع م ثمانية وخمسون حديثا لها فى الصحيحين
اثنان وعشرون للبخارى منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبى
مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدى وكان المتمتعون
معه بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال ع م من كان معه هدى و
فليقم على احرامه بضم الياء اى ليقم نفسه على احرامه ولا يحل
منه ما حرم فيه ومن لم يكن معه هدى فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اى
ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو ح وقال الشافعى
للمحرم ان يحل بعد فراغه من افعال العمرة سواء ساق معه الهدى او لم يسق
ق ابو بكرة رض اتفاقا عنه قيل انه كان من موالى النبى ع م ما رواه عنه
مائة واثنان وثلثون حديثا له فى الصحيحين اربعة عشر انفرد البخارى
بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبى ع م فقال من
كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اى فى حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة
الى ان المدح مذموم ينبغى ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل
من مدح فقد ذبح ثم ان دعت اليه مصلحة كتنشيط الممدوح للخير او
ايصال النفع الى المادح او غيرهما فقد بين ع م طريقا اوثق للمادح او
الممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن
والله حسيبه اى مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكى
احدا على الله يعنى لا اقطع بتقوى احد ولا بزكاته عند الله فان ذلك

مواساة او خشن
وتكلف ومدارا
انك اخفره

مطلب
اسماء بنت ابى بكر

اهلال لبيك
ورفع صوت
انك اخرى

مطلب
ابو بكرة

عيب هنا عراه بعلى لتضمينه معنى الغلبة اى من جرم على تركه احد من الله
فكانه غلب عليه بمعرفة احب وهذا تاكيد لقوله احب كذا وكذا
مفعول ثان لاحب المتقدم ان كان يعلم ذلك اى كونه موصوفا
بما مر جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل
الحب انما يستعمل فى المظنون والعلم فى المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم هنا
بمعنى الظن دفعا للتنافى هذا كلامه اقول لا منافاة بل فى كون العلم بمعنى
الجزم معنى لطيف وهو التضييق فى رخصة المدح لان المادح ان كان
يجزم ان ما قاله موجود فى الممدوح لا يقول فى مدحه على وجه اليقين
لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة روى
مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه
عمل الاكثرون وفى تفويضها الى المصلى اشارة الى انها غير واجبة وقال
ابو يوسف يصلى بعدها ست ركعات لما روى ان النبى عم صلى
بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولى
والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اى يوم القيمة وصفه به
لتأخره عن ايام الدنيا او لانه اخر اليه الحساب والايمان به
بتصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اى حضر
شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب
عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من
انجراره الى المكروه او الجناح ج وقد قال عم من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رض
وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها ياء المثناة
تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار
قاضيا فيها لمعاوية ما رواه عن النبى عم احد عشر حديثا انفرد مسلم
منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا
يأخذن بتشديد النون اى فى مبايعة ما فيه الربوا الا مثلا بمثل
وفيه نهى عن المفاضلة اعم من ان يكون فى القدر او فى الاجل واما
سقوط المماثلة فى الجودة عرف بقوله عم جيدها ورديها سواء
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فليصل الى رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم
يؤمن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة

فضالة بن عبيد

على القطيعة ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه و
القيام بنفسه فى خدمته وقد جاء فى الرواية ان الله اوحى الى ابرا
هيم ان اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى الله اليه اكرم
فجعل ثورا فاوحى الله اليه اكرم فجعل جملا فاوحى الله اليه اكرم فتحير
وعلم ان الاكرام للضيف ليس فى كثرة الطعام فخدمه بنفسه فاوحى الله
الان اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره
واستدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما
للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة
واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه قال قبل النبى عم الحسن والعند الاقرع
بن حابس فقال لى عشرة اولاد ما قبلت منهم فقال عم من لا يرحم
على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المفعول وروى الفعلان مرفوعين
على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان يكون شرطية ويجوز ان يراد
من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوى
وان يراد اعم والمتعدى ههنا منزل منزلة اللازم اى من لا يكون من اهل
الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية
جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفى رحمة الله عنه ماؤولا
بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل ثانيا خ ق عمر رض اتفاقا عنه
قيل اسلم عمر رض سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى
عشرة امراة استبشر اهل السما باسلامه ما رواه عن النبى عم خمسمائة
وسبعة وثلثين حديثا له فى الصحيحين احد وثمانون انفرد البخارى منها با
وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الاخرة
سبق تاويل مثله فى حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رض
روى مسلم عنه من لعب بالنردشير وهو اسم لعب معروف عجمى
معرب وقيل اسمه نردوشير معناه على لغتهم حلو فهو كمن غمس بفتح
الميم يده فى لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس فى اللحم
يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه عم بالمحرم على
اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير مقصود فى اللحم لا فى
حالة الاكل ولا فى غيرها لانه غير مانع واتمامه قبل ان يضاف الفعل
الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى

مطلب اكرام الضيف

مطلب تنزيل المتعدى منزلة اللازم

مطلب عمر رض

يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك هو لقوة اختصاص المؤمنين ذكر الله منهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الرّم بالنجم وذكر اللحم معه قيل سبب حرمته انّ واضعه وهو شابور بن اردشير بن بابك اوّل ملوك خراسان شبّه رقعته اى بساطه بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنى عشر بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال بالاغراض التي لبسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب ثم يلعب يكون مجتهدا في احياء سنّة المجوس المتكبرة على الله تعالى م جابر رض روى مسلم عنه من لقى الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لابد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رض روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين وسط القدم عند معقد الشراك لقوله م في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا منه ههنا وفيما قبل عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وهو عمل احمد وقال ابو ح لا يجوز للمحرم لبس السراويل الّا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله م لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل والقولان فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم والعمل به اى بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة منه ان يدع اى يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حال الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رض روى البخاري عنه من مات من امتي وهي تارة تطلق على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة ههنا لا يشرك بالله شيئا جزء الجملة حال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ابدا ولم يخرج منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق عائشة رض

اتفاقا

اتفاقا من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه لا انه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله م لا يصوم احد عن احد وأولوا الصيام في الحديث بالاطعام فانه ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كأن الولي صام عنه الّا انّ الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو بنوع من الانواع اي لم يقل لنفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى تحديث النفس به اباه الخروج له وعلامته في الظاهر اعداد آلته كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اي على قطعة منونها للتقليل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم مختص بزمن النبي م والظاهر انه عام ق ابن مسعود اتفاقا عنه من مات وهو يدعو الواو فيه للحال اي وهو يدعي من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا لله تعالى كذا قال الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند الّا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يدعون انها تخالف الله قلت لما سموها آلهة شبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع لانف المرسون يجوز استعماله في كل انف دخل النار وقيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رض روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الّا الله اي يعتقد جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروي عن ابي ح والشيخ ابو منصور الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المختار والمنقول كذا ذكره الشيخ الشارح لكن مذهب اهل السنة انه لا ينفع الّا لمن لا يقدر على النطق لآفة بلسانه او لعدم المهلة وشهادة رسولنا مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة روى مسلم عنه من مَنَحَ منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في الحيوان

وفيه ورق الرقبة والمنفعة والمراد ههنا منحة اللبن كالناقة والشاة تعطيها
غيرك فيحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر منه والضمير الراجع له
محذوف تقديره غدت تلك المنحة ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة
صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اى فى اول الليل والنهار قال
القاضى هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة المنحة وخبر منه محذوف اى جمع
جمع اجرا جزيلا والوجه الاول اولى م عمر رض روى مسلم عنه من نام يعنى غفل
عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او
عن شىء منه اى عن بعض حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له
كانما قرأه من الليل يعنى من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذى كان
يعمل فيه فعمل فى وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين
ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما
كان باعتبار فعل فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص
الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر
والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كان من جملة الليل
ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة
بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة
اكثر اليوم النية لا لانه كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه فى
كانما تقتضى ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا باب
التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع
حتى يكون التفويت منقصا لو قوعه ولو كان التعيين بطريق النذر
يكون قضاء بها خ عائشة رض روى البخارى عنها من نذر ان يطيع
الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه المراد من طاعة الله
ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعى ايجاب المباح فلا
ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانها غير مباحتين اذ المباح ما استوى
طرفاه وههنا ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رض روى مسلم عنها قيل
هى التى وهبت نفسها للنبى فى قول وكانت امرأة صالحة ما روته
عن النبى عم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل
منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهى كتبه المنزلة على انبيائه وقيل
المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها فى قوله عم اعوذ بعزة
الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعراها عن النقص والانفصام
من شر ما خلق لم يضره شىء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تجسم

الامن

صبوح صباح ايچلن شراب
غبوق اخشام ايچلن شراب

وظيفه عليهم وظايف راتبه
نادير ايشان ه

مطلب
خولة بنت
حكيم

الامن بالمكان الذى نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال ما نبوض
الا الشارع ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه من نسى وهو صائم مفعول
نسى محذوف وهو صومه اى فسيى صومه بقرينة قوله وهو صائم
وما بعده قال الشيخ انه نزل نسى منزلة اللازم لان المقصود نفى الفعل
اول القصد نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسى غيره فاكل
يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود
فليتم صومه وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره
بالاتمام لفوات ركن ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه
حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل والآكل
الاكل والشرب مع ان جماع الناسى لم يفطر ايضا النورية دونها عمل
اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل
قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على
رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد وعليه الكفارة ايضا ق عائشة
اتفاقا عنها من نوقش فى الحساب بالنصب اى من عوض عليه فى
الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضى
له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التو
والثانى انه مفض الى عذاب الله وهذا هو الصحيح واما السالم فى الحساب
فهو الذى عرض عليه عمله واستقصى فى حسابه وهو المراد من قوله تعالى
فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رض روى البخارى عنه عنه
يعذب الميت فى قبره بما نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول النائح يعذب
روى مجزوما ومرفوعا بما نيح عليه وروى باثبات الياء والجارة فما موصولة
او مصدرية وروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية
اى مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة
كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء فى اشعارهم اذا مت فانعينى بما انا
اهله وشقى على الجيب يا ام معبد فيعذب بفعل لا بفعل غيره وقال
شارح المراد ههنا بمن نيح المشرف على الموت ويضره ويتعذب بما يحصل اليه
من الشدة بالنياحة عليه فى سكرات الموت انتهى لكنه ضعيف لانه
جاء فى رواية يعذب فى قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا
ينوحون على الميت بذكر اوصافه التى يزعمون بانها محاسن وتلك قبائح
فى الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير

ال الفعل
يح
الطى

ذلك فيتعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه روى مسلم عنه من يحرم
من الحرمان وهو متعد الى مفعولين اخرهما الضمير المستتر فيه القائم مقام
الفاعل العائد الى من الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف
الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المفعول اى صار محروما من
الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اى يصيب نعمة
ولا يباس بفتح الهمزة اى لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اى لا يرى
شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو ليدل
مقررا فى نفس السامع كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم وهم يفعلون
ما يؤمرون ولا يبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من يرد الله خيرا تنوينه للتنويع
والجار والمجرور محل ابه عنه اى خيرا عظيما به يصب منه روى مجهولا
اى يصير ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعله الله
ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه عائد الى الخير على التقديرين
ومن فى منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن رعاية للادب
كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل
امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من
وضمير منه عائد الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضه اتفاقا عنه
من يرد الله به خيرا تنكيره للتعظيم يفقهه فى الدين اى يجعله عالما بالاحكام
الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ
القليلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه
ليشمل المومن والذمي والمستامن والتيسير عليه اعم من ان يكون
بالتاخير فى مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه
يسر الله عليه فى الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد وفى
الاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدنه
ستره الله فى الدنيا والاخرة والله فى عون العبد ما كان العبد
فى عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اى مدة كون
العبد فى عون اخيه او موصولة يعنى والله فى عون العبد الذي
كان فى عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع
موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان
اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواه القضاعي ومن ستر

على

على اخيه م جابر رضه روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق
العالي فى الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالج
الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه
ما حط اى مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كانت
صعودا شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها
فلذا يحط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة فى حط ذنوب
ذلك الصاعد والاحطية المومن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حتى
قالوا لموسى وعبدوا العجل ومن الاستفهامية هذا مبتدا وخبره
محذوف اى من الاستفهامية فى الاحاديث المذكورة بعدها م ابو هريرة
روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره
او بمعنى دخل فى الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر
انا قال اى النبي عم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اى
النبي عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اى النبي عم فمن
عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال اى النبي عم ما اجتمعن اى
الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور فى يوم واحد
فى امرء الا دخل الجنة قال القاضي دخل الجنة بلا محاسبة والا فمجرد
الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضه اتفاقا عنه من رجل يتقدمنا
من مبتدا او رجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا
اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء
بعده من الامداد فيمدر الحوض اى يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب
بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه
على سقيه اشارة الى ان نفع عمل يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان
لا ينهاه ونون فيه قال حلبي ونا اى قرب منه ماء من مياه العرب م
سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير
للرجل اى جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل
دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العيني معاهدا قال بعضهم
ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره
الامام وقال بعضهم يقتل ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه
اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث
احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث
من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي فى الجمع بين الصحيحين ق جابر

مطلب من الاستفهامية

ابقاقاعد من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اى اولياءه ورسوله
بانه كان وذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ص
ثم نقض العهد ولحق مكة وكان يهجو النبى ص واصحابه ويحرض عليهم الكفار
ولما بلغه حسان بن ثابت نزوله فى بيت بمكة هجا اهل ذلك البيت اى
طرد اهله فلما لم يجد مأوى فيها قدم المدينة فبلغ النبى ص قدومه وقال الحديث
معناه من كان يقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا رأسه فحملوا معهم
فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام ص يصلى تلك الليلة فى المسجد فلما سمع
تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله عند باب المسجد فقال ص
افلحت الوجوه فحمد الله على قتله **م** انس رض روى مسلم عنه من يأخذ
منى هذا فمن يأخذ بحقه يعنى سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوى
لما قال من يأخذ منى هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال ص
فمن يأخذ بحقه تأخروا فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة فى
سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل ابو دجانة بضم الدال وبالجيم والنون
بعد الالف قال يوم احد **م** انس رض روى مسلم عنه من يردهم عنا فله
الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون فى ذلك اليوم
تفرقوا حتى بقى مع رسول الله سبعة من الانصار ورجلان من قريش
فلما قصد الكفار النبى ص قال الحديث حتى قتل السبعة وثبت
مع النبى ص يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا
فى اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعية رسول الله فغلبه الغشى
احتمله يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول الله
ويقاتل حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول ص اوجب طلحة **ح** عثمان رض
قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من
بنى غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال ص
له هل تبيعها بعين فى الجنة قال يا رسول الله ليس لى ولا لعيالى
عين غيرها فلا استطيع ذلك وقال ص من يشترى بئر رومة
فيكون برفع النون وفى بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام
وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسببية فجعل دلوه كدلاء
المسلمين ولوه فيها كدلاء المسلمين اى يكون مساويا لغيره فى
الاستقاء منها ولا يختصها من بينهم بالملكية يعنى يقفها روى ان
عثمان رض اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها ودل الحديث
على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف عن ملك الواقف

حيث

حيث جعله مع غيره سواء فيها اعلم ان المصنف رقم الحديث بعلامة خ
لكن هذا ليس لفظ البخارى وانما هو لفظ الترمذى فى بعض روايته
ولفظ البخارى من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التصحيح
ق انس رض اتفقا عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعنى هل سقط
مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعنى غزوة بدر وهو اسم موضع كان
الغزوة فيه قيل كان مع النبى ص من العسكر فى ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة
عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار
قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود ورأى
انه وجده بين الاموات الساقطة فاخذ لحيته فقال انت ابو جهل اخزاك
الله فضربه بسيفه حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو
الباب الثانى خ ابن عباس رض روى البخارى عنه ان
اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم وانما كان جدا لانتساب قريش اليه
كان يعوذ بها اسمعيل واسحاق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى
الكلمات وكونها تامة فى حديث خولة قيل فى الكلام تقديم وتأخير قوله
ان اباكما يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل
الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الى اخره يعوذ
بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضميرها مبهم مفسر بقوله اعوذ الخ
كما قيل فى قوله تعالى فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله
نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذكما بتشديد الواو
على معنى فاسئل اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل
توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم
اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات
الله التامة من كل شيطان وهامة وهى كل ذات سم ومن كل عين لامة
اى جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون
لامة بمعنى ملمة اى منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة ليشاكل قوله
وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شىء واستحسنه
ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله فى المنظور علة
بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره
من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها ووجهها ووجهها بعض بان
العاين ينبعث من عينه قوة سمية عند ويتصل بالمعيون فيهلك
او يفسد كما قيل مثل ذلك فى بعض الحيات كان يقول اى النبى ص

مطلب اصابة العين

هذا الحديث للحسن والحسين رضه حين كان يعوذ بهما م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا بينا افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا والمراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا لزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ودابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب يفتح التاء اى غاب والغيبة اعم منه ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعد ابر لان ذلك يودى الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبابه اذا كان ابر الاحسان فصلة نفسه يخرج عن وصف اللسان م انس رضه روى مسلم عنه ان ابراهيم ابنى وانه مات فى الثدى يعنى رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر م كون ابراهيم ابنه وموته فى الرضاع مع ظهور رهما لاصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له لظئرين الظئر بالهمزة هى التى ترضع ولد غيرها وتقويم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به فى العادة يكون له ظئرين تكملان رضاعه فى الجنة وقيل انه يكون فى النشاة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون فى عمر بضع ثلثين سنة ويكون قوله فى الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه او لانه كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يحمل لكمال روحه واستمداده بروح من مثل الروح الامين فى خدمته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتضاع فى القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون فى الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ فى الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة روى البخارى عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهى ما يخلو من الغبار والقترة وهى ما يرتفع من الغبار المراد يكون بها عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الكافر لا ينفع الوالد الكافر ق عايشة رضه اتفقا عنها ان ابغض الرجال على الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهى الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهرى فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعنى الالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تع اولم ير الانسان انا خلقناه

من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروى باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذى له خصومة من اشتدت م جابر رضه روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اى سريره ووضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهى كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل فى الله تع كما قال تع وهو الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى عتو جنس الانس الذين يرجعونه بالخوالفة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهى قطعة من الجيش فادناهم منه اى اقربهم ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيئ احدهم الى اخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد منه فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اى ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما للنفى ثم يجيئ احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفى اى ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اى يقرب ابليس ذلك المغوى من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدا وخبره محذوف اى انت صنعت شيئا عظيما وفى بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعنى نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل فى افعال المدح والذم من غير نكرة يفسره خلاف القياس وانما رضى اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع فى الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعرى اتفقا عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو فى الحرب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ التوربشتى فان قيل قد تقدم فى رواية ابى هريرة من انفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله صار اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصار متقاربين فى المعنى اقول الاجر فضل من الله يجوز ان يعطى من يشاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاى حاجة الى هذه التكلفات

الثالث م النبي رض روى مسلم عنه ان ابي واباك في النار قاله
لرجل سال اين ابي قال الراوي لما سال قال ابوه في النار فلما ولى
السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير اليه انه قال ذلك
اول مرة ذكر النبي اباه مع اب السائل في المرة الثانية لازالة
الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله من حسن الخلق م لكن
عمر رض روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن
انما صار هذان الاسمان احب الى الله من باقي الاسماء لما فيهما من العبودية لله المنبئة
عن ذل المسمى وقدم عبد الله لان احدهما اضافته الى اعلى اسمائه لانه
الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة والاخر اضافته الى اسم الرحمن
الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين
لا تدعني الا بيا عبدي فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف
مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله على ما
الهم والدي الحنيف ان سماني عبد اللطيف يا مولاي تفضل علي
فانك لطيف وقوني برضاك فاني ضعيف ولا تكلني الى ما صدر عني
وامح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رض روى مسلم عنه ان احب
الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما
صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رض
اتفقا عنه ان احدكم يجمع خلقه اى يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ
الشارح يجوز من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اى جعلته جميعا
يعني يجعل الله ماء الرجل والمراة جميعا في بطن امه اى في رحمها من
قبيل ذكر الكل وارادة الجزء واقول يؤيد ما روي عن ابن مسعود ان النطفة
اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنشر في بشرة المراة تحت
كل ظفر وشعرة فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك
جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم
يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اى اربعين ثم
يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اى اربعين
يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على
ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح
مسلم ان النبي م قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعين ليلة بعث
الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني
قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق

عادة

عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية
سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان
معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة بعد الاربعين الثالث وليس كذلك
لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي م قال يدخل الملك على النطفة بعد ما
تستقر في الرحم اربعين فيقول اى رب شقي او سعيد وهذا يدل على ان
الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه على صيغة المجهول والمعلوم
وبدونه بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو
يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تع فاذا جاء
اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت
له الجنة قدم ذكر الشقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظ
ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة
ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا
فقضاؤه وقدره سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع في بيان ان السعيد
قد يشقى وبالعكس وهذا مما لا يطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغيير
ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي ابتدائية وما النافية غير
مانعة لها عن العمل كذا قال الطيبي لكن نصب حتى بعدها مذهب بعض الكوفيين
وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما
قبله بينه وبينها الا ذراع هذا التصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه
الكتاب اى يغلب عليه كتاب الشقاوة ضمن يسبق معنى يغلب الكلام
ليه التعدية فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار
حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اى كتاب السعادة
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست
بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن
عباس رض روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ
فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا فانطلق
ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرا الفاتحة
فبرا فاتى بالشاة الى اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا
حتى قدموا المدينة قالوا ذلك للنبي م فقال ان احق ما اخذتم عليه اجرا
كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن
وانكره ابو ح واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا
القرآن فاهدى الي قوسا فذكرت ذلك للنبي م فقال ان اخذتها اخذت

مطلب اخذ الاجرة بتعليم القرآن

في شأنه نادر فرووه بها اجاب بعض عن الحديث يحمل الاجر فيه على الثواب
لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوجيهه بقولهم اخذت على كتاب
الله اجرا اي الاولى ان يحمل على ان احق العوض كان واجبا على ذلك
ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم قد سألناكم الرقية انتم
لم تضيفونا فما انا براقكم حتى تجعلوا لنا جعلا فجاز اخذ ما لهم بسبب او
يقال ان الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها و
المضاف في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله ولعله قرينة
فلم يجز اخذ الاجرة على تعليمه وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن
الا من تعين لذلك بان لا يوجد في ذلك الموضع من اعلم غيره وكذلك اذا تعين
٢ عمران بن حصين وجابر رض روى مسلم عنهما ان اخالكم قد مات فقوموا
فصلوا عليه الكرور يريد في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية
عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه
ولم يكن يكثر من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبر بموت النجاشي قام
وصلى مع اصحابه ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه و
كان ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز النعي وهي مثل تكبير الجنازة
واما ما روي ان النبي نهى عن النعي وهو اظهار الموت واعلامه فمحمول على
ذكره بالفخر ومثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به من يجوز الصلوة
على الميت الغائب ومن لم يجوز حمل الحديث على ان جنازة النجاشي
رفعت للنبي عم فكان كمن رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه ان اخنع اسم اي افجر واكثر خزيا عند الله رجل اي اسم رجل
تسمى بتعظيم اي وتشديد الميم مالك الاملاك ولهذا كان معناه في السنة
انها قامت قال ان اناسا جاؤا الى النبي عم فقالوا ابعث معنا رجلا
يعلمنا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء وكانوا
بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه بالمسجد
ويحتطبون ويبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء
فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عم حالهم و
قالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا
انا قد لقيناك فرضيت عنا انما طلبوا لحصول رضاء الله لتيقنهم
انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة تقرر فازوا بتلك السعادة ورضينا
عنك م جابر رض روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي افعل
افعل التفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل

مستهجنا

مطلب قتل اللوطي

مستهجنا ذكره عبر بعبارة مناسبة له وهو امثل كلمات بلاغته عمل قوم
لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف العمل لانهم هم الفاعلون لا بتداء
كما قال لها انا تون الفاحشة ما سبقكم بها من احد الاية قيل كانوا لا ينكحون
الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير
والحمار وفي المستدرك لابي داود عن ابن عباس عن النبي عم من وجدتموه يعمل
عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وعمل الشافعي في احد قوليه
وذهب احمد في تحمل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد
روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا بقميص اذ في نعلين افعل ينتعل اي رجل
ينتعل بنعلين من نار دخل دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شيء من كون المار
الله لعله بلطفه المتين واياكم من مثلها كلا دين امين ٢ ابو هريرة رض روى
مسلم عنه ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ضد القعود والمراد مكانه وضميره الخدم
من الجنة ومن تبعيضيا ان يقول له تمن فيتمني القائل هو الله او الملك قال
شارح ان يقول خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسم ان بل
الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له يدل عليه سياق الكلام تقديره
ان ادنى مقعد احدكم من اهل الجنة ما يتمناه ومثله معه ويتمنى يعني تمنى
ما يقال له مرة اخرى تمن فيتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استغرقت
في الاماني ان قدر ان قائل هو الملك واما ان قدر ان قائل هو الله تعالى
فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا الوجهين ليس الاستفهام على حقيقته
لانه لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما تمنيت
ومثله معه فان تعلق التمني غير مشروط بالامكان فيمكن ان يتمنى جميع الجنة
وان كان حصول له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز
انه يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخرج بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون
التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان
ارواح المؤمنين طير هو جمع طائر ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تعلق
بضم اللام اي تأكل من شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي واخرجوه والرواية ان
ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر
قال الشيخ المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب
هو فيدخلونها الان الى ما كان لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء
توفيقا بين هذه الرواية والرواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح
الشهداء ابدانا كالطيور ليناولوا بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية
واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يوم

الينا لاروح يكل
ابا كل الطيور اذا شاء

هذا مذهب اهل التناسخ وقال اخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم
متمثلة بطير كتمثيل الملك بشر والاولى ان لا يشتغل بكيفية امثال هذا
لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة
اي ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل
فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والالتفات بمعنى
يعني اطلاعه هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع اخر ليس من اطلاعنا
بل هو عبارة عن مزيد فضل عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي
شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك اشارة
الى قوله هل تشتهون بهم ثلاث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان
يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في
سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة
لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت
رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله
موقوفة في ذلك على تكميل استعداد لا يليق بها فصرف قلوبهم عن
طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة
الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هو ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره
فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب
الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رض روى مسلم عنه يعني
ان الحلقة قال الراوي جاء حبر فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة
يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي
سماه به اهله فقال م ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة
لاسم ان او بدل عنه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رض اتفاقا
عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال
النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة
خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم
يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا انتهى لكن
الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون
كذا لكنه محل للعفو ق عائشة رض اتفاقا عنها ان اصحاب هذه الصور
يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعني
صورتم شبهه بتصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية لهم ق سعد
بن ابي وقاص رض اتفاقا عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين

جرما

جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرام جرما كائنا في
حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته
اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من
امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت
بعد ما كان حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو
السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي في مثل هذا عن جوابه
ردع لسائله وان كان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا
على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج لقوله الكل عام يا رسول الله
واعرض عنه النبي حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال م ويحك وما
يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم [illegible]
بان في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى
جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه
ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار ذواتهن
او باعتبار ساكني الجنة المتقدمين من دخولها وان يكون باعتبار سكناهن
لبيان انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة
الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف
بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخاري عنه قال قال م حين رجع من
غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا
الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق الجبل ولا واديا الا وهم معنا
يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معنا نية حبسهم العذر
استيناف يعني انما تخلفوا عنا العذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا ولا
يظن منه التساوي في الثواب لان الله فضل المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رض اتفاقا عنه ان الاشعريين وهم
قبيلة منسوبة الى الاشعر وهو اشعر بن ... قحطان وذكر صاحب التحفة قال الهم
سواء ان الاشعريين فهو كما قال لانهم يقولون بالنون اشعرون بتخفيف
ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله
جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا
ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية
فهم مني وانا منهم المراد المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم
وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رض روى البخاري عنه ان الاكثرين
هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في

الاخرة الامنه قال بالمال بهكذا وبهكذا وبهكذا يعني من تصدق بالمنه في جوانبه بلا فتور والقول يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليارز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روى في عين الحركات معناه ينضم الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها قال النووي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى اجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يارز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الا يرى ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزهير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن اخر الزمان حين يقل اهل الايمان اي ارتدوا وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها يدخل بلا اعوجاج والمراد بالمدينة جميع الشام لانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفات النبي ع م في خلافة الصديق من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى الجحر صيانة لنفسها ق ابو طلحة وعايشة اتفاقا عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صورة ذي روح لا تدخل الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة وعدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور قد يعبد فانبعض الاشياء الى الخواص ما يخفى لقلة فان قيل كيف اجاز سليمان ع م عمل التصاوير كما قال تع يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر رض وعايشة رض اتفاقا عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد به ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة سمي بذلك لشبهه باللبن تجم بضم التاء وتشديد الميم اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رض اتفاقا عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما متشابهات يعني بعض الاشياء مشتبه لم توجد بين دليليها

لا يعلمهن

واعلم ان كل واحد من الحلال والحرام ينقسم الى قسمين اما الحلال فمنه ما لا يكون فيه ضرر بالمزاج الانسانية ومنه ما يكون فيه ضرر لصفة من صفاته واما الحرام فمنه ما يكون فيه ضرر بالمزاج الانسانية كالحيوانات المسمومة والسموم من التراب والطين مثلا فان تناولها حرام لضرره المزاج ومنه ما يكون فيه ضرر لصفة كاكل لحم الخنزير فانه يغير الغيرة وشرب الخمر فانه يترك كونه عاقلا متصرفا على الوجه الاصوب وبيع الربوا فانه يزيد الطمع والزنا فانه (٤٧) يفضي الى التقاتل ولذا غيره فانك اذا تاملت حق التامل وجدت الامر في الحل والحرمة منحصرا فيما ذكرته ولو بنوع من الاعتبار فان

لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالحرام وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تع فمن كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كانه زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعوده ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون اثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويتجرى على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي يسوق الى الكفر وانما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوس يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله معقولة لا يدركه الا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس فقال ع م كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه للمحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي ع م التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميل الى الفجور نبه النبي بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انشرحت بالضلالة فسدت الجسد كله باستعمال الالة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي على تخلصي مما ينسبونه الي من الجنون فصل عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة ونستعينه اي على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له فيه بيان ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه ع م مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه ع م لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اقوى على القبول

وبعدما بين مرتبته رب بين مرتبته م بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك
لفظ الشهادة فيه تنبيها عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان
قدم العبودية على الرسالة اشارة الى تحره وان ما حصل له محض اقتدار و
ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة حيي قلبه فقال
اعد على كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات
يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي م كيف داوى
ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله
الى خطاب اخر لكن لم يتلفظ ما ذكر النبي م بعده لعله لما راى دخوله في الاسلام
استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي هذا الحديث حين
جاء ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديق النبي
قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه
ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنونا ولا بعد فيه لانهم
كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم
ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل
فداويته لعل الله يشفيه بيدك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر
القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة
الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا يعني الجن سموا بها لانهم لا
يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك اي هل لك حاجة
الى دوائي م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني
حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها
بالخضرات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها
وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم
ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله جعلكم خلفاء في التصرف فيها بمنزلة
الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن
كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون
في مآلهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الدين بدا بالهمزة قال
النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدا يعني الاسلام كان كالغريب
في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل والمراد ان اهل الدين في الاول
كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم
كتعيش الغرباء فسيكون كذا في الاخر وانما قال كما بدا ولم يقل سيعود
غريبا لما في الموصول منه ملاحظة التهويل وطوبى مصدر من طاب

وقال لقد سمعت قول الكهنة والسحرة وقول الشعراء ما سمعت بمثل كلماتك هؤلاء اه

كبشرى

كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء
يعني كون اهل غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الاخرة
ق عائشة رض اتفاقا عنها قالت قيل للنبي م ما اكثر ما تستعيذ من المغرم
فقال ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصير
عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم
تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان الرجل
ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان هنا
يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابة كونه صديقا او كذابا اظهاره في
الملا الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء
سابق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل
بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن
الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان
الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون
اخر اعماله عليها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة
شجنة وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة
من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة
فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله
من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك
قطعته يعني اعرضت عنه خ عائشة رض روى البخاري عنها ان
الرضاعة وهي اسم بمعنى الرضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح
والجمع بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني عنه
موضعه الفقه م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله
على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح
اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه
فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال
البصر او لئلا يقبح منظره وفيه على ان الروح جسم لطيف حال في البدن
وان الفاني هو الجسد دون الروح ق ابو بكرة رض اتفاقا عنه ان الزمان
اراد به السنة قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض يعني عاد
الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب
ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي احد منهم قاتل
والده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل لكنهم اذا وقع لهم

الاهم

ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم بغيرها لاستكراههم استحلالها
بالكلية وامروا مناديا ينادي في القبايل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اي
اخرنا تحريمه عنه بذلك انا نحارب في المحرم ونترك الحرب بدله في صفر واذا
عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون
الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فاعلم ان وقت الحج وصل الى موضعه فاجعلوا الحج
فيه ولا تبدلوا شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام
تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من
كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات
ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور
في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على
قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد
المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى
وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب
الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمون رجب على حساب النسيء
او ليسمون رجب وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال
من اسماء الشهور ٢ حذيفة بن اسيد الغفاري رضي الله عنه اسيد بفتح الهمزة
وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عنه
ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهي اسم
لوقت يقوم فيه القيمة سمي بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها
امر عظيم لا يكون حتى تكون عشر ايات اي علامات يكون في موضعين
ثامنة بمعنى يوجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان
ذهابه في الارض وغيبوبته منها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة
العرب وهو على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان
قال ابن مسعود هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى
الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه سئل عنه فقال
يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير
كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في
وقت والدجال مأخوذ من الدجل وهو الكذب او السير فانه سياح
يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي وصفه وخروجه
في حديث اخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا

مطلب اسيد الغفاري

معها

معها عصى موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوتها هارب
تجلو وجه المؤمن بالعصا وتختم انف الكافر ويأجوج ومأجوج بالهمزة
فيهما صنفان من الناس مستبعدون وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس
من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى
ارضها تطرد الناس اي تحملهم على ان يرتحلوا وسيأتي الكلام فيه
ولم يذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره
اي تلك الاية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق
المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفاقا عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم
بن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انكسفت بموته فقال صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من
ايات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث اخر لا ينكسفان
لموت احد ولا لحياته فان قلت فاي فائدة في قوله ولا لحيوته وكان
توهم الكسافهما لموت عظيم من العظماء فلما دفع منه كان يتوهم منهم
ان الحدوث الانكساف يقع لولادة شخص فاذا رأيتموها اي رأيتم انكسافها
على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان
الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما
هو خارق العادة يكون معرضة عن الدنيا متوجهة الى الحضرة العليا
فيكون اقرب الى الاجابة وهذا هو السر في اجابة الدعوات في الاماكن
الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا
لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلت المراد بها مطلق
الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين
بان يمتد الدعاء بعد الصلوة الى غاية الانجلاء ٢ جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
الى النبي صلى الله عليه وسلم شهرا معتزلا من نسائه فدخل علينا صباح تسعة وعشرين
فقيل يا رسول الله انما اصبحنا التسع وعشرين فقال ان الشهر يكون
تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين
ومن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر
من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه الكمال ثلثين ٢ جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى
يكون مكان الروحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ست
وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع
صوت المؤذن ٤ جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس
ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي

الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عباد تهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى المفعول من جزر عنها الماء اى ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار بحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عم لا يعبد المصلون بل قال ايس الشيطان واستواد اياسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت او يقال اياسه كان من عباد تهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم والمراد بالمصلين الداعون على الصلوة باخلاص واللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير ايس في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له طمع في ذلك قال الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان ايسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغرائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب كتعبير البهائم ق انس رض اتفاقا عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم واسرعا فقال عم لهما على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان يجري على ابن ادم مجرى الدم تتمته اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه مادام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يمتنع نفوذ جسمه نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم لم نتناول منه قبل وانا حضرنا مرة معه فبدأت جارية ان تاكله بلا تسمية الله قبل النبي عم فاخذ عم بيدها ثم

بدواء

جاء اعرابي مثلها فاخذ بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه قال عم بعدما اخذ يد الجارية اجنبي شيطانها يستحل الطعام اى يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان آكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اى لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الآكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي وانه اى الشيطان جاء بهذه الجارية ليستحل بها اى بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اى والله الذي نفسي في قدرته ان يده اى يد الشيطان في يدي مع يدها اى يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر يد الاعرابي وفي بعض النسخ مع يديهما وهذا هو الظاهر وقيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان نسي في اول الطعام سمى في اثنائها لقوله عم من نسي ان يذكر اسم الله في اول الطعام فليقل باسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذي ق ابي مسعود رض اتفاقا عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اى يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا المضارعان هنا يصدق ويكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اى حال كونها مما رضي الله بها لا يلقي لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير ليتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه باس وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استئناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اى يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل الحديث

ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله عنه
بها وربما يتكلم بشر لا يظنه شيئا فيستحق به عذابه وفيه حث على
التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم
بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا
ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق
والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي
بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله
اذنين واللسان واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة
وابن عباس رض اتفاقا عنهما ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم
بيانه في اول هذا الباب سبب وروده ما روي عن علي رض ان جبريل
اتى النبي ع فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال
الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين
حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كانه يقول انت
مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يغمك امر الحسن والحسين فان الله
يحميهما وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر
والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رض
اتفاقا عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين
طبع اي خلق كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال ع كل مولود يولد على
الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي
كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال تعالى الست
بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون مؤمنا هو ايضا فيجب
تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش
لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما
بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا
فان قلت خوف كفر واحد في المآل لا يبيح قتله في الحال فكيف قتل الخضر
خوفا منه كفر ابويه قلت يجوز ان يكون ذلك في شرعهم او نقول هذا علم
لدني كما قال وعلمناه من لدنا علما وله مشرب اخر غير المعهود في الحكم
فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج
ع في موضع الاعتذار عنه ق ابن عمر رض اتفاقا عنه ان الفتنة اي
الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة بالمشرق من
حيث بيانه لم يطلع قرن الشيطان اي ناحية راسه ولعل المراد به

غشيهما

الشمس

الشمس ذكرا للمحل وارادة للحال كما جاء في حديث اخر الشمس بين
قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا
سمعته من النبي ع في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رض
روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول
طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهي بضم الطاء الاكلة لكن المراد ههنا
الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بجنسها بنصيب في الدنيا
ولا نصيب له في الاخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته
السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال اخرون
يثاب عليها لما صح ان النبي ع قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب
الله له كل حسنة كان زلفها اي سبقها واما المؤمن فان الله يدخر
له حسناته في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر
وابو هريرة رض روى البخاري عنهما قالا سئل النبي ع عن اكرم الناس
قال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما
يحمد به كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها
لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم
اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء متراسلين شرف
النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة
الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل اكرم منه هذا م واثلة بن
الاسقع رض بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف
قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عنه ع ستة وخمسون حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو ان الله اصطفى
كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو
من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر
بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد
مناف وهو منها ولا وبعض هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا ع
بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا اي خذ هذا ومعنى التخيير
والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال
الحميدة ق انس رض اتفاقا عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن
الذين كفروا قال له اي النبي ع هذا الحديث لابي بن كعب قيل
الحكمة في الامر بالقراءة على ابي مع سماعه قراءة النبي ع كثيرا هو
ان الله كان عالما بان الناس سيأخذون القران منه ويكون

زلفها

يكونه م

واثلة بن الاسقع

واصطفاني م

سنة

سنجا فيه امر نبيه بالقراءة عليه ليتعلم اداب القراءة واداء التعليم ليستن
الامة بذلك وكان ابي ممن جمع القران على عهد النبي عم روى ان عمر رض كان يقول
اقرؤنا ابي واقضانا علي رض فقال ابي وسماني هذا معطوف على
فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني
قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة
او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة
لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص
وتطهير القلب وكان الوقت مقتضى الاختصار وقال المظهر لان فيها
قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب
وخطاب الله معهم ح ابو الدرداء رض روى البخاري عنه قال كنت جالسا
عند النبي عم فاقبل ابو بكر رض مشمرا فسلم فقال بيني وبين عمر رض شئ فاسرعت
اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فقال النبي يغفر الله
لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر رض فلم يجده
فاتى النبي عم فقال ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر
صدقت وواساني اي شاركني في المعاش والرزق والواو مقلوبة
من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسا لغة ضعيفة في آسا وقد
جاء في حديث اخر آساني بنفسه اي بايتاعها في الحياة وماله
ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي
ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر ما اوذي
بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من هل
انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه
ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالنصب والرفع
روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم ان
حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من
غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع
الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يتيسر عليه الامتناع
الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فائدة وانما عفى النوع الثاني عن هذه
الامة تكريما لنبيها ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤه
محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري
بما اصر عليه وجعل ما في كلامه ما لم تكلم للمدة وسيجيء ما هو الاوجه
وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث

شكرته

نفسه

نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق ولنا اذا
كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تكلم به او
تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن حسن فان قلت الحديث
مخالف لقوله تع وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت
روي عن ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد على
الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا
قال الشراح لكن المحققين على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان النصوص
دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد
والكبر واما حديث الماتن والحديث الاخر وهو قوله حكاية عنه تع اذا هم
بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها
فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمول على مجرد الخطور من غير توطين
النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان
قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب
معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قال النووي
في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه قلت
اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون حجة
يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقل عن النبي لاحتمال
انه يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان الله جزأ القران
وهو بتشديد الزاء والجزء يعني قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد
جزءا من اجزاء القران وجه كونها جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني
ان الله يعطي قاري هذه السورة ثواب ثلث القران من غير تضعيف اجر
كذا قال النووي وقيل ان القران على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات
الله وقل هو الله احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه ان الله
حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه
الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها
وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيل
عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة
اخرى هرول فبيناهم كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل طائر حجر في
منقاره وحجران في رجليه فالقوا عليهم احجارهم فهلكوا فمن اراد بسط
القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل وانما لم تحل لاحد كان

قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له ع كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم لما صح عن النبي ع انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي انه ع قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها اي مكة لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه مؤذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النص يعني النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلأ ولا تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لرفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما في اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي ولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو ح ومالك ان موجبه القصاص فقط لقوله ع العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يفيد الولي الدية عند رضاء نفسه لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهي حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي ع الا الاذخر هذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه دون ما ينبته الادميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء الاذخر من حكم

ان الحرم عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي من الله اليه في تلك الحالة او يوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي ع كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم كلامه بعده وعلم منه ان لا يجوز انفصال الاستثناء من الحكم بقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان يكتب هذا الحديث لي واسناد الكتابة الى النبي ع مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي بكتابة السنن وكان ع نهى عنها في الاول قبل اشتهار القران خوفا من اشتباهه بها فلما اشتهر اذن فيه

ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للشيء من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي ح وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه سواء كان من ماء العنب او غيره والخلاف مشهور فمن ادركته هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل في الاية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب منها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب منها

عائشة رض روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة والنار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عام يشمل الصغير والكبير فمعنى الاية الحقنا بسبب ايمان الاباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا

اوحكى انه كانوا اصنافا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا
عليهم وعلى اباءهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا
يعتد به بهذا الحديث اجيب عنه بانه ع نهاها عن الحكم على معين بدخول
الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث
يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين
فالاكثرون على انهم في النار تبعا لاباءهم وقال اخرون انهم في الجنة
لان النبي ع اخبر انه راى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد
الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال ع واولاد المشركين
رواه البخاري ولقوله وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولو لانه
لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسول فلا يكون من اهل النار وعلى
ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام كان في النشاة البرزخية ولا
يلزم ان يكونوا في النشاة الجنانية كذلك وبان المراد منه العذاب
في الاية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الاخرة
ولئن سلمنا فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف
وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه ان
الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه
وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم تقديرهم والفراغ مذكور ههنا
بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم
قال الشيخ التوربشتي الشارح طلق انه كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته
لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي هو بعد الشغل وهو
على الله ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك تكلم
على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت
الرحم بمن يحتاج الى حبيبه ويستعاذ من قطيعته لا ان ثمه حقيقة
قيام وصورة كلام كما يقال اردت ان اقطع محبتك فقاطعتم محبتك
وتشبثت بقبلي هذا مقام العائذ من القطيعة هذا صفة محذوف
اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد
الى الله ونعم حرف الجواب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما
ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير
لا بمعنى النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى
قال فهو لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول
الله اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم

بقطع

بقطع الرحم اقرؤا الاية فهل عسيتم ان توليتم يعني يتوقع منكم ان اعرضتم
عن القران واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتامرتم عليهم ان
تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى
الاستفهام والله اعلم بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول
لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لمشاهدته منكم مخائل
الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام يعني هم
الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عن عائشة رض روي انها قالت
عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب اباءهم يعني حكم
في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الاباء لانه اقرب
الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب اباءهم
ق ابو سعيد رض اتفاقا عنه قال مر العباس على مجلس فيه قوم من
الانصار يبكون حين اشتد مرض النبي ع فقال لهم ما يبكيكم فقالوا
ذكرنا مجلسنا مع النبي ع فدخل العباس على النبي ع فاخبره فعصب
النبي ع راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك اخر
خطبة واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكر
لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره ع ما في الاخرة والانتقال
اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما يشاء من العمر ومتاع الدنيا وبين
ما عنده اي بين ما عند الله في الاخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك
العبد ما عند الله ولم يفهم من القول ان المخير هو النبي ع الا ابو بكر فبكى
فقال فديناك اباءنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي ع
لما روت عائشة انه قال ع لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم
يخير اقول تخييرهم انما يصير اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا
كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم و
طلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الاخرة كانه قال
فداك بامي وابي مع العلم بانه لا يكون م عائشة رض روى مسلم عنها
ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب
ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن
قوله ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف هو ضد الرفق يقوي
المعنى الاول يعني ان الله يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب
والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي
على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي

الرفق لطافة الفعل ولين الجانب ومعناه انه لطيف بعباده يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر فلا يكلفهم فوق طاقتهم بل يسامحهم ويلطف بهم مفاتيح

اعلم ان اسماء الله على التوقيف فانه يسمى جوادا ولا يسمى سخيا وان كان بمعنى الجواد ويسمى رحيما وعالما ولا يسمى رفيقا وعاقلا
فعلم منه ان وجود المعنى غير كاف بل لا بد من الاذن الشرعي ثم لا يقدح في ذلك الاطلاقات المضمنة اصلا ولا يمنع منه ذلك شرعا الا ترى
انه جاء في القران فتاب عليه ولا يصح ان يقال الله تائب او جواز استعمال الفعل بالنسبة اليه لا يستلزم جواز اطلاق اسم
الفاعل عليه وهذه الاطلاقات غير مشهورة حتى عاليف وجاء تبارك الله ولا يجوز ان يقال الله متبارك والله يدعو الى دار السلام
ولا يجوز الله داع وان هذا لا يختص باسم الله تعالى بل بالنسبة الى الانبياء كذلك

على الرفق ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز
اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد
في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا
الاسمية انتهى لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله
الامام المازري اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصف الله باخبار الاحاد
هل يجوز تسمية الله والثناء عليه ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل
وذا جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد
انه من نص مقطوع به وقال انه الصواب جوازه م ثوبان رض روى مسلم عنه
ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار
طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة
الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات
الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض
واراءتها للنبي على سبيل التخييل والتمثيل كان للتبشير بكثرة امته وسيبلغ
ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض لاستغراق ومن
في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها و
لا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا عما زوي لانه حرف بل اللام فيها
للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا كلام المختار
في قوله كمثل الحمار الاية ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض
م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة
واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون اتفق عليه منها حديثان
والباقي لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه
النبي عم لان التثريب مستعمل في معنى القبح فبين ان الله سماها طابة
لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب
لا مقام لكم فباعتبار المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة
ق انس رض اتفاقا عنه قال رأى النبي عم شيخا يمشي بين ابنيه
متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال
ان الله عن هذا تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب تقديم الجار
والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه
اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف
الى فاعله ونفسه مفعول لم يذكر في الحديث انه عم الزم دما عليه والشافعي
عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه دم

لانه

لانه او مل يقضيا في الواجب معزم وفائته كما التزمه خ ابو قتادة
الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنه قال كان النبي عم في سفر
مع اصحابه فنزلوا اخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس
فقال عم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية
عنهم لان النائم كمقبوض الروح في التسلب بها منه حين شاء وردها
عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على
وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فاتت عنه عم
الفجر وقد قال ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان
قلبه وكان يدرك الحسيات اذ لم يتعطل الا انها كالات السمع والشم وغيرهما
وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وقد نامت فلما تعاني عدم ادراك
الطلوع بيقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له حالتان احدهما ينام فيها
قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر منهما قال النووي والطيبي
الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول اقول ارى الامر عكسا
لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الالات كما وردانه
قال اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه عم
قال ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم باراءة فعل
رسول الله عم م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر
انه دخل على زوجته اسماء فرأى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال
ان الله قد برأها بتشديد الراء اي جعلها بريئة من ذلك اي مما خطر على
قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التانيث في برأها بنت عميس بالعين
المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب
هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي بعد ابي بكر وفيه
جواز خلو الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رض اتفاقا
قيل ما رواه عن النبي سبعون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر حديثا انفرد
البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله اي الحديث
للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اي الراوي رسول الله
بقول عبد الله بن ابي حين تنازع رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق
فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلكم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك
لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله
بالجر عطف على مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل وتحذوهم في عز
للرحمن فقال عبد الله اسكت فاتمالك التعب مما فعلت كلام الى النبي صلعم
قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته فان زيدا
لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق
عليه كلام غلام يا رسول الله وفشت له الملامة في الانصار فلم يوف
فلما انزل الله سورة المنافقين اعذر رسول الله اذني فقال الحديث
م شداد بن اوس رض قيل ما رواه عن النبي صلعم خمسون حديثا له في
الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب
الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم
فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا
او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد اذ
لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها
ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى
من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا
الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها حادة
وليعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد
هذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض بقوله
من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة
اتفاقا عنه ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا من فيه للبيان
وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله خلق لابن ادم الحواس التي بها
يجد لذة من الزنا فاعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته
حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك
النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن
ادم عنه فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى
اي تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي التمني اعم من الاشتهاء لانه
يكون في المستحيل دونه والفرج يصدق ذلك اي ما تتمناه النفس
وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف
عنه واسناده بهما اليه لانه الالة مجاز اعلم ان هذا الحكم ليس على عمومه فان الخواص
معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب
الله على كل فرد من بني ادم صدور نفس الزنا ومقدماته عنه فمن عصمه
الله بفضله عن الزنا صدر منه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه

عنها

عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته
الباطنة وهي تمني النفس واشتهاؤها او يريد بقوله ادرك ذلك لا محالة
يعني حظه المكتوب عليه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت اتى النبي صلعم
ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال صلعم وعليكم فقلت
قولهم فسبهم فقال صلعم ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة
قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمرو
اتفاقا عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق
مقدم على فعل ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه ويتنزعه
صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عنه فاعله
من الناس اي من صدورهم لكن يقبض العلم وضع المظهر موضع
المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به
علم الشرائع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان
اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة
والتنوين جمع راس وراس القوم كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع رئيس
وكلاهما صحيح جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ق ابو موسى الاشعري رض اتفاقا عنه
ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه
لانه عجز والله متعال عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان
يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن
شاء ويكثرها لمن شاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى
وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل
المراد به العدل يعني يخفض العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة
بغلبة العدل واهله ويقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني
ان الله يرفع بعدله المطيعين ويخفض بعدله العاصين والله تع في ذلك عادل
لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في العدل والجور ويراد بالقسط
المذكور الجور وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا
بالنقص والعتاب وفي الاخرة بالياس والعذاب ويرفع اهل العدل في
الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالاجر الجزيل يرفع اليه على بناء المفعول اي الى
خزنته عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع
الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الاخر
او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين فالمسلم قبل النهار وفي نهارهم قبل

الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور اسنباح
جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني هو محتجب بنور عظمته ولا يشاهد لان
من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يرى
المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا ارادمنه مرتبة الالوهية والله لا يرى
وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم
فلا يليق به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في رواية صحيحة حجابه
النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجبه الخلق
عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته
وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استئناف جواب ايضا عمن قال لم لا يكشف
ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة
وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علمه الله تعالى
والمراد بما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيطة به يعني لو كشف
الحجاب عن ذاته لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السيرة المرضية واموالكم
العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضع التقوى واعمالكم
التي تتقربون بها الى الله ق ابو هريرة اتفاقا عنه ان الله لا ينظر اي
نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحق او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر
اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد به ازاره اسفل الكعبين لما
روى انه قال عم ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي للكبر يفهم منه
ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء
وكذا الكل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة
فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عم
الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه
الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا
عن جميع المخلوقات مرفوعا من حيز الادراك لا ان فوقه مكانه ان رحمتي
سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة اثارها الا يرى ان قسط
الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق
ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى
البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم
الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على

الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء
فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد بالسبق في الظهور لان ايجاده رحمة
ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته
قديمة ق عائشة رض اتفاقا عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط
فسترته على الباب فلما رآه النبي عم جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا
ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب
كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عم
تشديد للزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم
منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه على هذا التقدير فيجوز ان
يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت
لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن
تردن الحيوة الدنيا الاية بدأ بي النبي عم فتلى علي الاية فاخترت الله
ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت
فقال ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالب العنت
وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رض روى
مسلم عنه قال سأل رجل عنه عم ان القردة والخنازير من قوم مسخوا
ام لا فقال ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل لهم نسلا
المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح
تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير معذبين لان النكرة اذا
اعيدت بعينه كان الثاني غير الاول كما عرف في موضعه فان اريد
بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ
كان التعذيب بشيء اخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يصح
جوابا واقول جوابه على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم
على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم فالهالك
بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة الثانية لان
المعذب بشيء اخر كبني اسرائيل حين عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش
عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي
فيكون المراد منه الاهلاك او التعذيب بالمسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة
والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى
مسلم عن ابي هريرة ان النبي عم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا ندري ما
فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه

واذا وضع البان الشاة شربن وهذا يدل على ان الفار مسخ نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه قال قبل ان يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال اراها اى اظنها واما فى الحديث الذى نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة والنعمان بن مقرن وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه منه ستة احاديث اتفق مسلم منها بواحد والبخارى بهذا الحديث قال كان النبى م فى غزوة خيبر قال لرجل كان يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قال النبى م فى حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال م ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اى الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان تعريضا لمحو الرسول لعلمه بحاله اخبر فى شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اى لان ياكل الاكلة بفتح اى المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهرى فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل او الشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة اتفاقا عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه لاستحالة الضحك المعروف فى حق الله واستبعاده نوع رضى قال النووى يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيدخل الجنة ثم يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد فى سبيل الله فيستشهد قال الكلاباذى يجوز ان يكون معنى الضحك ارادة الرحمة على عبد يقال ضحك السحاب اذا صب ماؤه ق ابو موسى رضه اتفاقا عنه ان الله ليملى للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اى ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اى لم يتركه ولم يخلص احد منه الله ثم قرا وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اى اهل القرى وهى ظالمة ان اخذه اليم شديد وفى الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضه اتفاقا عنه ان الله

ورسول

مطلب

قتالهم

ارادة الرحمة

ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة ان الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفاقا عنه قال لما قال النبى م يوم فتح مكة من دخل دار ابى سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة فى قرابته عنوا به النبى م فنزل عليه الوحى بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعنى هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعنى لا افارقكم موتا ولا حيوة احيى واموت فى بلدكم كما تحبون فيه وتحبون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا ضنا بان يشاركنا فى الله ورسوله غيرنا فقال م ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اى يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضا بمفارقتهم م ابو موسى روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذى بسط اليد كناية عن الجود يعنى يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روى انه م قال صاحب اليمين امين على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فامسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة انتهى لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد مسيء الليل فاضافه الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل فى النهار ولم يتب وكذا المعنى فى قوله ليتوب مسيء الليل او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل بسط اليد كناية عن الطلب لان طالب الشىء يبسط يده اليه فى العادة يعنى ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفى هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين فى قبض ارواحهم فلا تدع احدا فى قلبه مثقال حبة اى وزنها والمثقال ما يوزن به الثقيل ويروى ذرة اى مكان حبة وهى صغيرة النمل من ايمان والمراد ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخل فيه بالاجماع والفرائض

الثقيل

لا يقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي
لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته
اى قبضت روحه فان قلت جاء فى رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما
التوفيق قلت يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية
وان يكون واحدة مبدأها من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخر وينتشر
فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا يخالف
لقوله ع لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد
من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك يقبضهم الريح اللينة
ق عائشة رض اتفقا عنه ان الله يحب الرفق فى الامر كله قاله لما
سمعت عائشة رض جماعة من اليهود قالوا السام عليك بعد رده ع
عليهم بعليكم م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه ان الله يحب العبد
التقى وهو فعيل بمعنى الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ
فى اجتناب الذنوب قال ع لا يبلغ الرجال درجة المتقين حتى يدع
ما لا بأس به حذرا مما به بأس الغنى المراد به غنى النفس وقيل المراد به
غنى المال قال الشيخ الشارح لا يبعد فى ذلك الخفى بالخاء المعجمة والمراد به
من يعتزل عن الناس للعبادة وروى بالمهملة وهو من يرحم الضعفاء
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان الله يحب العطاس يعنى سببه وهو
انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المتصعدة فيه فيبقى
صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره
التثاوب يعنى سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى
الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم قيل
ما تثاءب نبى قط التثاوب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله
الجوهرى وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد فى بعض النسخ
التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم
سمعه اى سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد
ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او
بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير والبركة وفى قوله فحق على كل
مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون
على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعى انه سنة وحمل الحديث
على الندب كما فى قوله حق على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام
وانما استحق العاطس بالتشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه

يعول

يدعو للعاطس بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس
العاطس فى مجلس قالوا ينبغى ان يشمته فى كل مرة ق ابن عمر رض اتفقا
عنه ان الله يدنى المؤمن اى يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان
الله تعالى منزه عن ذلك والمؤمن فى ذلك المعنى كالنكرة اذا عهد فى الخارج
فيضع عليه كنفه هو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده
عبده اظهار عنايته وصونه عن الخزى بين اهل الموقف كمن يضع كنف
ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف
ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى
جعله مقرا ومعترفا بها ورأى فى نفسه اى علم الله فى ذاته انه هلك اى المؤمن
ويجوز ان يكون الضمير فى رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال فانى سترتها عليك
هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله فى الدنيا وانا اغفرها لك
اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله
وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر فى الدنيا كان كالاكتساب
من العبد ابتداء فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب
مفعول الثانى واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد
وهو جمع شاهد كالاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهو الحاضر وهم
من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعنى يأمركم بثلث وينهاكم
عن ثلث لان الرضى بالشىء يستلزم الامر به والامر بالشىء يستلزم
الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام فى الكراهة وانما اتى باللام فى
الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل
من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى
الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا
بحبل الله وهو القران كما قال ع القران حبل الله المتين والاعتصام هو
التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وبا
الوقاية جميعا اى من غير تفرق فى ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف
احدى التائين اى لا تتفرقوا بما نقى عطف على تعتصموا اى لا تختلفوا
فى ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال انه نهى على ان
يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام فى قوله
لا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اى من جعل الله واليا امركم

وهو الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء
لهم وانما لم يذكر هنا بقوله ولا تشتغلوا كالفعل بالاولين اشعارا بان مخالفتهم
جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعنى
به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسى القلوب وان يكونا ما
ويراد به ذكر الاقوال الواقعة فى الدين مثل ان يقال قال الحكما كذا واهل
السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقليد ما سمعه وانما جعلوا مفعولى
يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال فى الابتداء وقيل فى
الجواب يعنى يكره لكم ما يتحدث به الجليسون من كلامهم ابتداء وجوابا
مما لا يخبرهم خيرا وصوابا قال الطيبى لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التى
لا يؤمن بها من العثرة لقوله ﷺ كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل
المراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة
لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السوال يجوز ان يراد به سوال اموال
الناس وان يراد به سوال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال و
هى انفاقه فى المعاصى والاسراف به فى غيرها م عمر رض روى مسلم عنه
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقران درجة اقوام وهم من
آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين يعنى الى وقال الجوهرى
الاخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه
معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا فى الصفة اى يحط بالقران اقواما
اخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام
هو بكسر الحاء المهملة والزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عنه
ستة احاديث انفرد مسلم بواحد وهو ان الله يعذب الذين
يعذبون الناس فى الدنيا اى بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا عنه
ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون ربنا لبيك اى
نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهرى السعد
بمعنى الاسعاد وهو بمعنى الاعانة يعنى نطلب منك اسعادا بعد
اسعاد والخير كله فى يديك اى فى قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا
ينسب الى الله صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون
وما لنا اى اى شىء لنا لا نرضى وهى حال من الضمير فى الظرف والاستفهام
يكون للتقرير رضاهم وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك
فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واى شىء افضل
من ذلك وانما قال يا رب فى الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع

مذكورا

وقيل معناه ذكر ما وقع من الاختلاف فى الدين مثل ان يقال قال فلان كذا ولا يثبت بل يقلد كل ما سمعه ولا يحتاط لموضع اختياره من الاقاويل ١٢ح

وكره ان يكون السوال عن المتشابه الذى امر بالايمان بظاهره كذا قيل ولفظ الكثرة علم بآياته ١٢ح

مطلب
حكيم بن حزام

ودخل الراوى على عمير بن سعد الانصارى وكان عاملا لعمر بن الخطاب فوجد عنده ناسا من الانباط اى الفلاحين قد اقيموا فى الشمس قال ما شانهم قال حبسوا فى الجزية قال هشام اشهد لقد سمعت رسول الله يقول ان الله يعذب الذين الحديث فتركه عمير ١٢ح

مذكور قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا
وطائفة سكتوا فان الكلام من كل واحد دل على حصول الرضا فيقول احل
عليكم رضوانى اى انزل عليكم رضائى فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال
فلا اسخط لان السخط يوجب مخالفة الاوامر ولا تكليف فى الجنة ولا السخط
وفى الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا
الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس
روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبى ﷺ راوية خمر فقال ﷺ له اما علمت
ان الله حرمها فقال الرجل لا فسار الرجل انسانا جنبه فقال ﷺ له بم ساررته
قال امرته ان يبيعها فقال ان الذى حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل
فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير
كانى قوله والراوية التى هو فى بيتها يعنى الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت
الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمى
قلت البيع فى الحديث مذكور مطلقا والمطلق منصرف الى الكامل وهو البيع
بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها فتحريم بيعها
على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فتخرج بيع الذمى ق
ام سلمة اتفقا عنها ان الذى يشرب فى اناء الفضة وانما يجرجر فى
بطنه نار جهنم تقدم شرحه فى حديث من شرب فى انائه ذهب م ابو الدرداء
روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن فى اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء
للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اى على الامم السالفة بان
رسلهم بلغوا الرسالة اليهم يحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة
بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اى
لا يكونون ايضا شفعاء فى اخوانهم المؤمنين لخلو قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة
قال النووى فى ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما
هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر عنه مرة او مرتين وانما ورد فى الحديث
من انه قال ﷺ لعن الله الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم
فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولو سلم انه على قصد الدعاء لكنه ﷺ قال اللهم انما
انا بشر اغضب فاى المؤمنين لعنته او جلدته او ضربته فاجعلها كفارة
له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد منه بحديث ما كان فى غير محله
وما كان من الشارع فقد وقع فى محله ق انس رض اتفقا عنه ان المؤمن
اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلى ينبغى
ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اى لا يلقى بزاقه الى الجهة القبلة

لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزق فى
على ما فى يمينه وعن يحيى بجمعة لم كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملكة
الرحمة ولكم مزية على ملكة العذاب ولذا قال كاتب الحسنات امين على
كاتب السيئات قال النووي هذا النهى عام فى المسجد وغيره ولكن عن يساره
تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلى فى المسجد لا يبزق الا
فى ثوبه لقوله عم البزاق فى المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضى البصاق
عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البزاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان
مصلى من يساره مع استقباله فله البزاق عن يمينه وفى الحديث دلالة على ان
البزاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه قال لقيت رسول الله
فى بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد
فانسللت بعده وذهبت بجنبة فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا
ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال
ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا
لقول ابى هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومجالسته
غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تع انما المشركون
نجس وما روى عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من
صافحهم فليتوضأ فمحمولة على المبالغة فان قلت ما روى انه قال انى لا احل
المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم
وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رض روى
مسلم عنه قال رأى النبى عم امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى
حاجته ثم خرج الى الصحابة فقال ان المرأة تقبل فى صورة شيطان يعنى فى
صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان فى صفة الوسوسة والاضلال فانما
ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال
فى اقبالها اكثر انما فعل النبى عم ذلك ارشادا لامته وتعليما لهم اذا
تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته او جاريته دفعا للشهوة
وجمعا للقلب ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض اتفاقا عنه
ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اى يطلب بها الثواب
كانت له صدقة يفهم من قوله يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون
نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال
م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان المقسطين اى العادلين قال تع
واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال تع واما القاسطون

فكانوا

فكانوا لجهنم حطبا والهمزة فى اقسط للسلب عند الله خبر ان يعنى مقربون
وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال
من نور صفة منابر قال القاضى يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية
حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة اقول المعنى الاول اولى
لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهى صفة اخرى للمنابر او حال
بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانهم عنده تع لان الجالس عن يمين السلطان
على كرسى يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان
يمينه تع ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له
القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تأويل المتشابه وهم
اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم فى تأويلها الذين يعدلون
صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه فى حكمهم اى فيما
تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اى فيما يجب لاهله عليه من الحقوق
على اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد وعبيد واماء واقارب او اصحاب
او الجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفى
الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية فى جميع الاشياء وما ولوا
بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يتيم او
صدقة او وقف او نحو ذلك اصل وليوا فاعل وروى وُلّوا بتشديد اللام
على بناء المجهول اى جعلوا واليا خ عائشة رض روى البخارى عنه ان الملائكة
تنزل فى العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا
من الراوى او من النبى عم قال الطيبى السحاب مجاز من السماء فتذكر الامر
قضى صفة الامر وهو فى المعنى كالنكرة كالجارى فى قوله كمثل الحمار فى السماء
فتسترق الشياطين يعنى يسمعون بالخفية السمع اى المسموع من كلام
الملائكة بعضهم مع بعض بما يسلبون من الحوادث فتوحيه اى تلقيه بالخفية الى
الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعى معرفة الغيب قيل كيفية
استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم
الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون
بالكواكب فلا تخطى ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه
الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه حظه فيكذبون معها الضمير
فيه الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة
بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فالظاهر صدقه فهو
مما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه خ جابر

روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله وقمنا معه
فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا
رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تجليل الميت
قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى عن علي رض انه قال كان النبي
يقوم عند روية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ
بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وتركه لبيان الجواز ولا يصح
دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا
يمكن م انس رض روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه
ليسمع قرع اي صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت
في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح
اولا ففيه اختلاف العلماء منهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة في
ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبي راى رجلا
يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما محمول على انهما كانا غير مدبوغتين
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل
البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في حديث
من نيح عليه يعذب به اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو المذكور
في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية
ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت
عائشة رض ان النبي قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت
ولا تزر وازرة وزر اخرى في شانكم ايها المومنون اقول الخبر الواحد لا يخصص
عموم الكتاب وما روته عائشة فعينا شنباه لمخالفته عموم الاية خ
ابن عباس رض روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه
نهي عن التعذيب بالنار م انس رض روى مسلم عنه قال اخر النبي
صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من امن
من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرضه بنور النبوة
ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير اي انكم
في احراز ثواب الصلوة ما دمتم تنتظرونها ق مجاشع ابن مسعود رض
بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي
خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت
النبي مع اخي مخالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال
ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت

مطلب ابو حنيفة توقف في حيوة الميت في القبر

مجاشع بن مسعود

لمن

لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم
على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون
الى يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى
لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بفتح الباء وضمها الغتان
فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا
بهذا لما روي انه قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي
في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة
مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك
من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام لما روي ان عثمان
والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد لكان للهيبة لا للتزين ق ابن عمرو رض
اتفاقا عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين جرباء بالجيم المفتوحة ثم راء
ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال
المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلثة
ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض
على ظاهره غير مأول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان فرض فان
قيل جاء في حديث اخر كما بين صنعاء والمدينة وفي الاخر كما بين ايلة و
مكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدور هذه
الاحاديث لبيان سعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة
السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليبين للخبر بدايته لاختلاف
احوال الناس في السير ق انس رض اتفاقا عنه ان امثل ما تداويتم
به اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرض
النبي مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون
الامثلية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط
بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير
البحر تتجر به التجار ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه ان امراة بغيا اي
زانية اصله بغوي فاعلت واتما لم يقل بغية لان فعولا اذا كانت بمعنى
فاعل يستوي فيه المذكر والمونث رات كلبا في يوم حار يطيف ببئر
اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال
والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي
بخفها فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها
فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة

مطلب خضاب اللحية

مطلب فاطمة بنت قيس

من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان مذاهم محتاجا الى الفداء
ليستحق للمثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رض اتفاقا عنها قيل لها روته
عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها
متفق عليه انفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي
في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عم في النقلة الى موضع
اخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع رض عنه فقال ان
ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون وهم اهل بيعة الحديبية
وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام
مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قال لها اي لفاطمة
حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي
صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مامورة بحفظ
نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رض
اتفاقا عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب
مفعول ثان لقوله مسخت قال حين سئل عن اكل الضب قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة الاتفاق لكنه غير مذكور في
صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة
والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط
من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض ولا ادري لعل هذا
منها قلت الكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة
واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان
الدلائل موضعه علم الفقه ق عايشة رض اتفاقا عنها قالت مرض
النبي عم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض
الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع
النبي عم رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان
فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على
قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور الصالحين
فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا
في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة كان
بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف
لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان
النبي بين بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره

بيتاً

[illegible]

بيتا صنعوا شيئا بالعنوز لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق مسجدا بحجابا
لكونه معبد الهم وليس في الحديث لفظ اخر صالح لان يفسر بها فان حمل
تفسيرا للكنيسة الواقعة في قول عايشة فبعيد لان المؤلف ليس من
عادته تفسير لفظ الراوي بغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول
عايشة مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م ابن عمرو رض روى مسلم عنه
ان اول الايات اي علامات الساعة خروجا ظهورا غير طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال
لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس ضحى بالقصر ولوقت
ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد قاله الجوهري فان قيل كل منها ليس باول
لان بعض الايات وقعت قبل قلنا الاية اما امارات دالة على
قربها فاولها بعثة نبينا او امارات متتالية دالة على وقوعها والايات
المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله
بن عمرو ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط
المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايهما ما
كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة تنكيرا اي باعتبار معنى كل منهما وتأنيث
كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول
على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما جاء في رواية او خروج الدابة
فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا
قال شارح انه تمييز عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيه بفعيل
الذي بمعنى مفعول اولان تأنيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ
بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام
في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون الشيء على اثر شيء يدل على قربه
منه بل الوجه عندي ان يكون صفة لمصدر محذوف تأكيدا لما قبله يعني
فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة
التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها او بالياء
المشددة منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السما لكل امرئ
منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر
في شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير كقوله فارجع البصر كرتين
لا للتحديد لما روي انه قال عم ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون
زوجة وثمانون الف خادم واقول تأكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية

اليه يدل على ان المقصود منه الاجنبية وكان شيخي ووالدي رحمه الله يقول
لا يبعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من
وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثيرة
من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع النسخ
في بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال
القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري فانه رواه
بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رض اتفاقا عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل
الغرف جمع غرفة المراد اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات
اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم
كما تتراؤن الكوكب الدري يعني يرى المتباعدين اهل الغرف وسائر
اصحاب الجنة كالمتباعد المرئي بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون
لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور ومجيء
الاضداد يقال للماضي وللباقي غابر والمراد به ههنا الباقي في الافق
بعد انتشار ضوء الصبح وح يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الغؤور
وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط
في الافق لا يراه الا واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب
التشبيه في الافق هذا رواية البخاري وهو الغلط ووقع في عامة نسخ مسلم
من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من ههنا لابتداء الغاية وقيل قوم
لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق
دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه
ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوف اي قريبا من الافق او يكون بيانا
للموضع الذي يبقى فيه الكوكب من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم
يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا
يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي
نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف
يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه
باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب
النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال منكّر في الرتبة وكذا في الجملة
فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين
بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين امنوا بالله وصدقوا المرسلين
وفيه بشارة واشارة الى الداخلين منازل الانبياء من مؤمني هذه الامة

لانه قال ع م وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن
قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله وعباد الرحمن الذين
يمشون الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رض
اتفاقا عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان
الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي
المرجل المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه
عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه
ايس منه وغيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه
تفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد
روى مسلم عنه قال كان فتى منا حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو
بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت انظر ما في بيتك فدخل فاذا
فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان
اسرع موتا فذكر ذلك للنبي ع م فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم
منهم شيئا يعني حية ومنهم حال من شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن
على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بهمزة
الممدودة اي فاعلموه بالايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما في حر
احرازه يقول نسألك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا
فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا
لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الانس والجن والدابة يسمى
شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتلن من غير
ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان
من غير ايذان لما روي انه ع م استثناهما من هذا الحكم اعلم ان تخصيص
شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان
دون سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث
مرات مما يفوض علمه الى الشارع ق عائشة رض اتفاقا عنها قالت كان
للنبي ع م مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بالليل
وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى تطلع الفجر الصادق ويقال
له اصبحت فبين ع م ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا
واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي وابو يوسف
ومالك على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وقاسه ابوح قياسا
على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله ع م

هي الحية التي على ظهرها خطان اسودان بعنم الطا وسكون الفا

مطلب جواز اذان الصبح قبل دخول الوقت

لانه تم اذان بلال فانه يؤذن ليقيم قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم ق
ابن مسعود رض اتفاقا عنه ان بين يدى الساعة اياما ينزل فيها الجهل
يعنى به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها
الهرج الهرج تبيلون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبى م وان يكون
تفسيرا منه الراوى وفى الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم
الايام الردية م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه ان بين يدى الساعة
كذابين كمن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة
وغيرهم مما كانوا كابليس فى الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور
فى صحيح مسلم لكن جاء فى بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابوهريرة رض
اتفاقا عنه ان ثلثة فى بنى اسرائيل ابرص بدل منه اسم ان وهو الذى
فى بدنه موضع بياض واقرع وهو الذى ذهب شعر راسه واعمى فاراد
الله ان يبتليهم اى يختبرهم الجملة خبر ان ودخل عليها الفا لكون اسمها
نكرة موصوفة ومنهم لم يجوز دخول الفا فى خبرها تقدر الخبر يعنى ان ثلثة فى
بنى اسرائيل اراد ان يجعل الله فى شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث
اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن
وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن
كذا قاله شارح وقال الطيبى هو بالرفع بمعنى المصدر كتسمع بالمعيدى
عنى الذى قد قذرنى بكسر الدال المعجمة اى كرهنى الناس قال النبى م
فمسحه فذهب عنه قذره فاعطى على بناء المجهول لونا حسنا و
جلدا حسنا قال الملك فاى المال احب اليك قال الابل او قال
البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعنى شك
فى ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال
احدهما الابل اى الابل احب الى وقال الاخر البقر يعنى لم يشك اسحق
فى ان الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما فى طلب الابل او البقر ولم
يطلب كليهما فاعطى اى الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء
بضم العين وبالمد وهى التى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك
الله لك فيها اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال
قال النبى فاتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك قال شعر حسن
ويذهب عنى هذا الذى قد قذرنى الناس فمسحه فذهب عنه
فاعطى شعرا حسنا قال الملك فاى المال احب اليك قال
البقر فاعطى بقرة حاملا اى حبلى الخ لم يقل حاملة لان هذا نعت

لايكون

لايكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحا ما كان فى بطن او على
راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا فى الصحاح فقال بارك
الله لك فيها قال النبى فاتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال ان يرد
الله الى بصرى فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس فمسحه فرد الله اليه
بصره قال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا اى حاملا
فانتج هذان يعنى هو له الابرص والاقرع بانتاج تلك البقرة والناقة و
اشتغلا بتحصيل نتاجها هكذا الرواية لكن قال الجوهرى يقال نتجت الناقة
نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد
هذا يعنى اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر
ولادتها فعالجها حتى يتبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد
من البقر ولهذا واد من الابل الغنم قال النبى ثم انه اتى الابرص فى صورته
وهيئته يعنى اتى الملك فى صورته التى جاء بها الابرص او معناه اتى الملك
فى صورة الابرص التى كان عليها توقيفا للغلبة فقال رجل يعنى انا رجل
مسكين قد انقطعت بى الحبال وهى بالحا جمع حبل وهو الرسن والمراد به
السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتى وفى بعض النسخ فى الحبال
الجبال بالجيم جمع جبل يعنى طال سفرى وقعدت عنها عن بلوغ حاجتى فى
سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله يعنى لا ابلغ اليوم مقصودى بشئ الا
بالله ثم بك اى ثم استعين بك وثم هذه للرتبة فى التنزل وليس هذا
للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه انما ذكره لانصح خصمه كما قال
ابراهيم م هذا ربى وقالت الملائكة لداود ان هذا اخى له تسع وتسعون
نعجة وامثاله كثيرة اسالك بالذى اعطاك البهاء للتقسيم والاستعطاف
اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسالك اتبلغ عليه
فى سفرى فقال الحقوق كثيرة يعنى المؤنات والحوائج كثيرة فقال له انه النعيم
للشان كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص
ويقذرك حال فاعطاك الله يعنى هذا المال فقال انما ورثت هذا المال
كابرا عن كابر منصوب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير وورثه هو
عن كبير اخر فقال ان كنت كاذبا ذكر الشرط كلمة ان دون اذا مع انه كان يعلم ٤
عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب فى هذا المقام يجب ان لا يكون
الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى الدعاء
فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال النبى
واتى الاقرع فى صورته فقال له اى السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اى

الابرص ورد عليه لكن لا قدح على السائل بمثل ما رد على هذا اى كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال انه كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال النبي ع فاتى الاعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت لى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسئلك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها فى سفرى قال قد كنت اعمى فرد الله الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شئ تطلب وتاخذ من مالى اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشئ اى بترك شئ مما تحتاج اليه اخذته لله قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفى رواية البخارى لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط بصاحبيك وانى غضب على صاحبيك الحديث يدل على ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولى الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة بنت الحارث روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي بعدها مات وهى عنده ع ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم بخمسة والبخارى بواحد قالت اصبح النبي ع يوما حزينا مضطربا فى ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال ع ان جبريل كان وعدنى ان يلقانى الليلة فلم يلقنى يلقنى اما والله ما اخلفنى يعنى لم يخلفنى جبريل قط فى غير هذا الوقت ثم تذكر النبي ع ان جرو الكلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل فقال ع قد كنت وعدتنى ان تلقانى البارحة قال اجل لكنا لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة روى مسلم عنها ان حمزة اخى من الرضاعة قاله حين قيل له ع الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة بن اليمانى رض روى مسلم عنه ان حوضى لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون اليا المثناة تحت بلدة بالشام مما يلى بحر اليمن من عدن وهى من بلاد اليمن مما يلى بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر فى شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمجرور محذوف بمعنى ان حوضى لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضى ابعد من بعد ايلة من عدن والذى نفسى بيده انى لاذود عنه اى لا دفع عن حوضى الرجال اللام فيه للعهد يعنى الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة

مطلب ميمونة بنت الحارث

مطلب لا يدخل الملائكة فى بيت فيه كلب

من الامم

من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهى مؤنثة لان اسماء الجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم م عايشة رض روى مسلم عنها قالت طلب النبي منى مناولة الخمرة من المسجد فقلت انى حائض فقال ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهى الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء كالجلسة وهى الحالة التى تلزم الحائض ليست فى يدك قال لها حين طلب منها مناولة الخمرة فقالت انى حائض وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة يحتمل ان تكون فى حجرتها والخمرة فيها والرسول فى المسجد فلما طلب منها الخمرة وهى السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها فى المسجد فقال الحديث يعنى يدك ليست بنجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذى الخمرة وتناولينى فى المسجد وثانيهما ان الرسول وعايشة يحتمل ان يكونا فى الحجرة والخمرة فى المسجد فلما طلب منها الخمرة فقالت انى حائض فقال الحديث يعنى ان حائضك فى حجبك حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلى المسجد وناولينى الخمرة فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض فى المسجد قلنا يثبت حرمته بدليل اخر والترجيح للمحرم خ المسورة بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخارى عن المسورة متصلا وعن مروان مرسلا فانه لم ير النبي لانه ع نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولى عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة فى خيل اى فى جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذى يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد الذى بالغميم فخذوا ذات اليمين يعنى اذهبوا فى السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف اليا موضع قريب من مكة وفى الحديث تنبيه على التحذير فى الاسفار ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان داود النبي ع كان لا ياكل الا من عمل يده روى ان داود فى خلافته كان يتجسس الناس فى امره ويسأل من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا فى صورة ادمى فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدرع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد على ذلك فهو مباح اذا لم يرد به التفاخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة وهى لا ينافى

مطلب تأنيث اسماء الجموع

مطلب المسورة بن مخرمة ومروان بن الحكم

المرفوع

الكسب والتي كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي غير منافية لانها
لا تستغرق الاوقات م جابر رض روى مسلم عنه قال ان خطب النبي خطبة الوداع
يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم
واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة
في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي م التحريم بهذا التشبيه
لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كان من اشد المحرمات عندهم
فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجه لينزجروا عما الفوا الا كل شيء من امر الجاهلية
تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهو كالشيء الموضوع تحت القدم
المعنى كل شيء فعل احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ
بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية
ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في الجاهلية واول دم
اضع من دمائنا اي من دماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان
مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في
بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب
وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بين سعد مع
قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدأ النبي في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه
ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع
اي اترك وهو صفة ربا والعائد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو
بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على
راس المال لان راسه غير متروك لقوله وان تبتم فلكم رؤس اموالكم
فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر
يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان
الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم
فروجهن بكلمة الله بامره وحكمه وهو قوله فانكحوا ما طاب لكم يعني ان تمتعتم بعهد
الله يقتضي منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم ان لا يوطئن بهمزة بعد
الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا ياذن لاحد ممن
تكرهون دخوله عليهن وليس وطئ الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد
يكرهونه اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب
مع انه قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح
بتشديد الراء وبالحاء المهملتين اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن
بالمعروف اي بلا اسراف ولا تقتير على موجب حالكم وقد تركت فيكم

مالن

مطلب خولة بنت ثامر

ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به او معناه
لن تضلوا بعد التمسك بما تركت فيكم والعمل به كتاب الله بالرفع خبر مبتداء
محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام
تفخيم لشان القران وانتم تسالون عني على بناء المجهول عطف على مقدر
وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسالكم ربكم يوم القيمة ان هل
بلغتكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت
وأديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء
اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس قال
النووي ضبطناه بضم الكاف بالتاء المثناة من فوق اي يشير بها وروي
بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد
اللهم اشهد اللهم اشهد قال ثلث مرات خ خولة بنت ثامر رض خولة بالخاء
المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ما روت
عن النبي م ثمانية احاديث انفرد البخاري منها بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون
في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس
في تحصيله او اخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه
نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى
ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه تنبيه
على ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شريف او وضيع م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد
زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخاه حقيقة او مجازا فارصد الله على
مدرجته اي هيأ على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا
لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن القصد والجواب غير مطابق قلت
في هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده انه تقدم زيارة اخيه لكونها
اتم عنده وجعل السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة
يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد
الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال الطيبي نعمة مبتداء
ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية
الى زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا
غير اني احببته في الله غير بالنصب على الاستثناء اي ليس لي داعية
الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله قال فاني رسول الله اليك

بان الله الجار والمجرور متعلق برسول الله قد اجبتك كما احببت فيه خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في
الزرع فقال له اي الرب لذلك الرجل او لست فيما اشتهيت بفتح
الواو والهمزة فيه تقريرا بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن
في نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اي
الرجل وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء وتحريك الجفون بالنظر
نباته واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده و
تكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن
ادم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الادمي على قلة القناعة
مجبول وان هذه الصفة لا تزول عنه ابدا ح ابو هريرة رض روى البخاري
عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه قرضا
الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اي
شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت
فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو
مشروع عند مالك وخالفه الباقون لانه اعادة وصلة في الابتداء حتى
لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فبالتاجيل
يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وربا واجابوا عن الحديث بانه محمول
على كون تاجيل القرض جائزا في شرعهم ثم نسخ فخرج في البحر يعني ظهر
عليه وذهب وفي بمعنى على كما في قوله ولاصلبنكم في جذوع النخل
فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال
من القدوم اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب
للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله اقم الصلوة لدلوك
الشمس اي وقت زوالها واضاف الوقت الى الاجل بمعنى في او هي بمعناها
والمضاف محذوف واضاف بمعنى في كضرب اليوم يعني لاعطائه في الاجل
فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي
كتابا لاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم
المشددة اي اصلح وسواه بالقيرة لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى
البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسألني
كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا فقلت
كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه
الذي له فلم اقدر واني استودعتها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه

النعيم بالي ... اخذ

استودعتها صح

اي دخلت

اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى مصدر
انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض
بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه
ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة
التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري
الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها
بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول
ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان
اسلفه فاتى بالالف دينار وجوز الكوفيون تعريف المضاف في كل عدد مضاف
الى معدوده والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب
مركب لاتيك بفتح الباء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي
اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال
اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم لم يقل
بلى وكان بعث الالف بالخشبة قلت لانه ظن ان الخشبة لم يصل الى المقرض
فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت
فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يعني ان من توكل على الله كفاه و
من التجاء الى غيره صرفت كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل
للفوز في المال ق عايشة رضي الله عنها قالت امر النبي بهجو قريش حيث
هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض هجوه فارسل الى كعب بن
مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه
اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني
فري الاديم يعني لامزقنهم اعراضهم كتمزيق الجلد فقال لا تعجل فان
ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتى
حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك
بالحق لاخلص نسبك منهم كما يسل الشعرة من العجين يعني ينزع فقال
ان الروح القدس يعني جبرئيل سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه
حياة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله واضافة الروح اليه
للتشريف او القدس صفة الروح وانما اضيف اليه تنبيها على
زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف
فاذا اضيف الموصوف الى الصفة تكون منسوبا اليها فيزيد
معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك الصواب

واحتطب

ويؤيده اثبات الف ... المحرقة

يجوز ان يكون هذا دعاء واخبارا روى ان جبرئيل اعان الحسان عند مدح
النبي ع م بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مرة دفعت عن
المسلمين ونفوتهم هجاء المشركين روى عايشة ان النبي ع م كان يضع لحسان
منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو كل من كان يهجو رسول الله ومن ابياته
حلين نافح عن رسول الله ۞ هجوت محمدا فاجبت عنه ۞ وعند الله
في ذلك الجزاء ۞ هجوت محمدا برا حنيفا ۞ امين الله شيمته الوفاء ۞ فان
ابي ووالدي وعرضي ۞ لعرض محمد منكم وقاء ۞ وباقيها مذكور في صحيح مسلم
قال الحسان بن ثابت قال النووي عاش حسان ستين سنة في الجاهلية
وستين سنة في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة و
عشرين سنة ق ابو ذر رض اتفاقا عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال
الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة الحر للشمس في
الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة
اي تجاوزوا عن اول وقتها المراد عن ابرادها ان يؤخر الى انكسار شدة
الحر لان يؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا
واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها
ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان
الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا الظهر واللام في
الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط الاخلاف ق
عايشة رض اتفاقا عنها قالت استاذن رجل عن النبي ع م فقال ايذنوا
له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا واستبشر اليه فلما
انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له
فقال ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها
اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر
يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشررا ويقال فلان شر وجمعه
اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة ردية
كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل
في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر
كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من
تركه اي تركه الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله
ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من شره ادنى منزلة من الكافر
قلنا منه في قوله من فرقه الناس عام يتناول المسلم والكافر لان الكافر

كلهم

كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال تع ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا
اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون فيكون المسلم الذي يتقى
من فحشه شره متشاركا للكافر في كونهم شرار الناس غايته ان يكون
الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون
بعض افراده كالعلم الشرايع احسن من بعضها فان قيل الحديث غيبة ما قاله
النبي ع م في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل كان عيينة بن
حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لان النبي عرف بنور
النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر لما و
النبي ع م ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر اولانه كان
مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق ق عايشة رض اتفاقا عنها
ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره
وفي ذكر لفظ عبد دون رجل وامرء توبيخ له حيث ترك رضى مولاه
لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس
من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب اخرته
فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا
غيره يكون فاحشا اشد من اقدم عليه اقدم على اي شيء فيتركه الناس
مطلب عمار
اتقاء فحشه م عمار رض قيل انه هاجر الهجرتين وصلى القبلتين وكان
من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان ع م يقول
يا نار كوني بردا وسلاما على عمار ما رواه عنه ع م اثنان وستون حديثا
له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد
وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه
يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف
العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت
هذا يخالف ما روي ان النبي ع م قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف
فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الا
الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق
ابن عمر رض اتفاقا عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه
قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعايشة
روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر عن النبي ع م وهو كان مع
مضطجعا في مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر رض

فيقضي اليه حاجته وهو في تلك الحالة ثم استاذن عثمان فجلس النبي عم
فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله
لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال ان عثمان رجل حيي على وزن
فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة جواب الشرط
المتقدم وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان يبلغ وهو متعلق بخشيت
في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال بينا
رسول الله يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك
بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من
الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا
لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عم ان عدو
الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار
اي بشعلة منها ليجعل في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات
ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه
لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشارح العامل فيه العنك
فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا
دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس وجعلته
مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي
الحديث جواز روية ابليس لبعض الادميين واما قوله انه يريكم
هو وقبيله من حيث لا ترونهم محمول على الغالب قال الامام المازري
الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان
يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان
خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا مخالف لقوله ان الصلوة
لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد
السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي
فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث
المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال
دليل الجواز فعل النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى
اذا تعارض بالفعلي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه
ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض علي
البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على
الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله عم فامكنني الله

منه

منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه
دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير
نجسة ولا يبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء
وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس
من افعالها ببال المصلي على سارية اسطوانة من سواري المسجد
حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي
وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى خبر مبتدا محذوف
اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا
لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه عم ترك
دعوة سليمان لعدم اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فيتنافيان
قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان
ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهم الجهلة بل لان التقدير في الازل
كان كذا فالهمه الله ان يسال مثلا بقاله او لان مقصوده منه عظم الملك
لا نفي عن الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره لكن لا يناسب
هذا الوجه قوله لولا دعوة اخينا خ عايشة رض روى البخاري عنها
قالت قلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فنحت بفمك فقال
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه
من الحدث ق المسور بن مخرمة اتفاقا عنه قال خطب علي رض بنت
ابي جهل فلما سمعه النبي قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان
تفتن في دينها اي يصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة
عرضها من فاطمة بشركة ضرتها لزوجها او لعداوة ابيها للنبي عم
وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه
اشارة الى اباحة نكاحها تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله
بنت رسول الله
لا تجتمع بنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد كونهما تحت رجل
بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما فيه من خوف الفتنة على بنته عم ولانه
يؤدي الى ايذائه بسبب ايذائه فاطمة وايذاء النبي حرام وان
كانت بالاصل حلالا مباحا وهذا من خصايصه قال تعالى ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد
به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال
انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي ويحتمل ان المراد
تحريم جمعهما فيكون معنى لست احرم حلالا اي لا اقول شيئا يخالف حكم الله

مطلب عمرو بن العاص

فاذا حرم شيئا الا سكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح
م عمرو بن العاص رض قيل انه فتح مصر لعمر فما رواه عن النبي ع م تسعة
وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة اتفقا والبخاري بحديث ومسلم
بحديثين احدهما هذا ان فصل بالصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا
وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني اهل
الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله
لنا واكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رض
روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة
الى الجنة باربعين خريفا اى سنة فان قيل قد جاء في حديث اخر
يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق نقول
الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد بخمسمائة
او نقول المراد بالاربعين الكثرة لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي
ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع
قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في
قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان دخل الجنة بعد الانبياء
باربعين خريفا والمولى يدخلون بها بعد مماليكهم بخمسمائة سنة
وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي
لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من
تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخير
ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمر ساله رجل
قال الستا من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تاوي اليها قال نعم
فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان
لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رض اتفقا عنه ان
في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد
صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر انفسهم ويتقوى
على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيام خصوا بباب فيه
الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه
احد غيرهم فان قيل جاء في حديث اخر من توضأ فاحسن الوضوء
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
فتحت له ثمانية ابواب الجنة من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز

ان يعرف الله مشيئة ولكن القائل عقيب الوضوء من دخول باب
الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد
صموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة
لكن الاقرب هو الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل
منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رض
اتفقا عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول
الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري
يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بضم الميم المشددة هو المركوب الذي
يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام ما يقطعها الجملة
حال من فاعل يسير يعني لا يقطع المركب المذكور المواضع التي يستر
اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله واتساع الجنة
م انس رض روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر
ويؤنث والتأنيث افصح والمراد هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه
وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا النوع من الا لنزاد
يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال
بفتح الشين جهة يقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح
المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي فتحثو
تنشر تلك الريح وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا
وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قلت
ما سبب زيادة حسن اهليهم قلت يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم
واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا
حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله
لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على صراط المستقيم ووفقنا
الوصول الى ذلك النعيم ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان في الجنة
مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين
في سبيله وهم الغزاة والحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضات الله
كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون
صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب من
الله يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوا الفردوس
وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها

واعلى الجنة كيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون
اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الطيبي
النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي واول
يحتمل ان يكون حسيين لان كونها احسن وازين ما لحسي ٢ وفوقه عرش
الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصل تتفجر فحذف
احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء
غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار
من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة وقيل الجاري واجرى طعما
اربع وطبع الماء في الحياة والحيوة وطبع الخمر في النشاط وطبع اللبن في
التربية وطبع العسل في الشفاء فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح
اثار النيرين ق ابن مسعود اتفاقا عنه قال كنا نسلم على رسول الله
وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت
عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد على السلام فقال
ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها و
التنوين فيه للتعظيم والشغل بضم العين المعجمة وسكونها يجوز ان يكون
بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا ليشغل المصلي اليها وان يكون
بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي م عمار او حذيفة
شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين ٢٢
احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي
او عمار عن حذيفة وهو عن النبي روى مسلم عنه ان في امتي اثنا عشر منافقا
وهم الذين قصدوا قتل النبي ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك وهي
اخذ النبي مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنى
عشر رجلا في المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع
رسول الله خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله
حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس
فادرك حذيفة النبي فقال لحذيفة هل عرفت واحدا منهم قال لا قال
لا فانهم كانوا متلثمين ولكني اعرف رواحلهم فقال ان الله اخبرني باسمائهم
واسماء ابائهم وساخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس
يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي امر هذه الفئة
المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون
ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول

الجمل

الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم يكفيكهم يعني
يدفع عنك شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء
مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم و
تسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير
سراج من النار وهذا تفسير من النبي للدبيلة عبر عنها بالسراج هو
شعلة المصباح للمبالغة فتظهر في اكتافهم حتى تنجم بضم الجيم اي تظهر في
صدورهم يعني تحدث في اكتافهم جراح يظهر حرارتها من صدورهم
فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها ان في ثقيف و[illegible]
قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك
احد مثله روى انه قتل مائة وعشرين الف صبرا سوى ما قتل في حروب
وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملته دعواه
ان جبرئيل ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة
وقعت كما اخبر ق انس رض اتفاقا عنه ان في حوضي من الاباريق
اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا
كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي عياض هذا اشارة
الى غاية الكثرة من باب قوله لا يضع العصا عن عاتقه وقال النووي
المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء
كما روى انه قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر
به الصادق مؤكدا بكلا ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي
حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة رض روى مسلم
عنها ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال
وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني
وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي
قال النووي العالية ما كان من الحوائط القرى والعمارات من الجهة العليا
للمدينة مما يلي النجد والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي
وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص
العجوة العالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي ق ابو سعيد رض
رقم المص علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه
سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المص كذا قاله
صاحب التحفة قال لما وصل الشيخ مع قومه الى المدينة للمبايعة
فبادروا الى لقاء النبي ولم يبادر الشيخ واقام عند رحالهم يجمعها

وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل الى النبي عليه السلام فلما اتى النبي عليه السلام
قربه واجلسه الى جانبه فقال تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم
فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شئ اشد عليه من دينه
فقال عليه السلام صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رواه مرفوعا على
ومقصودا الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله
وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة وهو التثبت
والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي
قال فانه دال على صحة عقل قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان
رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الشين على انه غير منصرف
فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد
القيس قيل كان اسمه الاشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي المنذر
ق انس رضي الله تعالى عنه قال كان النبي يقسم اموال هوازن يوم حنين
وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار فقالوا
يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش لذا ويتركنا وسيوفنا تقطر منه
دمائهم فلما ذكر لرسول الله قال عليه السلام ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان
بجاهلية ومصيبة ولكونهم اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم
يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اصلحهم واعطيهم عطية واتالفهم
اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون
الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا
برسول الله اي برضاه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار شعبا بكسر الشين طريق الجبل لسلكت شعب الانصار
قال الخطابي اراد بالوادي هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد
والمراد به اظهار النبي عليه السلام كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة
وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة م عبد
الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه كاطلاق اليد ومنهم من جوز تاويله وقال
المراد منه ما بين الاصبعين الداعيتان وذلك لان القلب صالح
لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا من حدوث
داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق تعالى يقلب القلب بتلك الداعيتين
حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على
تقلب القلوب باقتداره كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال

التصرف

يعني انك تعالج من مرض دينه وهو اشد من جميع الامراض صح

التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع
الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب
ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية
انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر
لان عدم اشعار احدى الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب
واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد
لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع
في تصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه مذكور على سبيل الفرض لان
العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد مختصا في شئ
واحد ليس من التصرف في الاشياء علاوة شبه تصرف الله في جميع القلوب
بتصرف العبد في واحد تقريبا وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون
بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي
ليس ككذب بكسر الدال على احد يعني الكذب على النبي عليه السلام اعظم انواع الكذب
سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي عليه السلام يؤدي الى هدم قواعد الاسلام
وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث
خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث
الى النبي عليه السلام فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب
على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ ظاهره
امر ومعناه خبر يعني فان الله يبوأ مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة
قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه
العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي مديونا
لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال
دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق
فماطله فله ان يشكوه ويرفعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال
خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة
بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر
لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهامه من الغنيمة
اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهام له فقال
الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شئ له من الغنيمة وذكر
الواقدي انه عليه السلام اعطى لثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان
وطلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله عليه السلام يتجسسان

خير عمر قريش ق انس رض اتفاقا عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى النبى ا
فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حتى امينى يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ
عليه السلام بيد ابى عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اى ثقة ومعتمدا
عليه وان امينا ايتها الامة قال القاضى هو بالرفع على النداء والافصح
ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن
عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووى الامانة وان كانت مشتركة
بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة
اليهم وقال الترمذى تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر
صفاته لا ان الامانة كانت غالبة على امانة غيره فقيل ابو عبيدة احد
المشهود لهم بالجنة ق جابر رض اتفاقا عنه قال قال النبى م يوم الخندق
من ياتى بخبر القوم فقال الزبير انا فقال م ان لكل نبى حواريا اى
ناصرا مخلصا وحوارى الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن
ثمان سنين وهو اول احكم اسباب الاخلاص اصطفاه م وقيد
الى الاختصاص ق انس رض اتفاقا عنه ان لكل نبى دعوة اى مرة
من الدعا متيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبى الى شئ فى هذه الدار كسليمان
سال الملك ونوح سال اهلاك الدنيا وغيرهما وانى اختبات دعوتى
اى ادخرتها شفاعة لامتى يوم القيمة اى لان اصرفها لهم من جهة
الشفاعة فى الاخرة فان قلت اختباء الشئ يقتضى حصول
وتلك الدعوة تحصل ليوم القيمة فكيف يكون مؤخرا قلنا يجوز
ان خير الله النبى م بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة فى الدنيا
وبين ان يدعو فى الاخرة فاختار الدعوة فى الاخرة فسمى ذلك الا
اختباء م ابى بن كعب رض روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد
وكان لا يفوته صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه
فى الظلماء وفى الرمضاء فقال انى اريد ان يكتب ممشاى الى المسجد
والى اهلى اذا رجعت فقال ان لك ما احتسبت اى ما جعلته فى
حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشى الى المسجد النبى ولا يركب
يرجو فى اثره بفتحتين ما يبقى من رسم الشئ والمراد بها خطوات الاجر
وفيه دلالة على ان كل طاعة كان التعب منها اكثر كان النصيب من
ثوابها اوفر م جابر رض روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهى بفتح
الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اى منزلة رفيعة قاله
لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد خ ابو هريرة

روى البخارى عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق
عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او
الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند
بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او بالكيد او نصب تقرير
اعنى وانما ذكره لئلا يلتبس فى الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين
او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام فى الحج وسبعة
اذا رجعتم تلك عشرة كاملة قوله تلك عشرة كاملة لرفع التباس الخط او
احتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعنى من اطاق القيام بحق هذه
الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان
الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر
على المضرة اذا قال الصبور الشكور وعلى هذا سائر الاسماء وقيل
معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل من عدها كلمة كلمة تبركا و
اخلاصا وقال البخارى المراد حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء فى
رواية اخرى من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يخفى ان
اسماء الله منحصرة فى هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة تسعة
وتسعين وهذه الاسماء هى اشهر الاسماء لما جاء فى دعاء النبى م اسئلك
بكل اسم سميت به نفسك او انزلته فى كتابك او علمته احدا من خلقك
او استاثرت به فى علم الغيب ق اسامة بن زيد اتفاقا عنه قيل هو
ابن مولى النبى م ما رواه عنه م مائة وثمانية وعشرون حديثا له
فى الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم بحديثين
قال جاء من احدى بنات النبى م يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات
فقال م ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون المصدرية
والموصولة يعنى ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء
عن ملكه فله التصرف فيه فينبغى ان لا يجزع احد لاجله انما قدم الاخذ
وان كان الاعطاء مقدما لانه فى بيان ما فيهم ثم اكد هذا المعنى بقوله
وكل شئ عنده باجل مسمى يعنى كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر و
موجل كذا قاله الشارح ويجوز ان يراد بكل شئ كل ما ياخذه الله يعنى
ليس قبضه مقتصرا على ذوى النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود
اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رض روى مسلم عنه ان لله
مائة رحمة فمنها رحمة بها يتراحم الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم
القيمة ورحمة الله غير متناهية فلا يعتبر بها تحديد وتجزية والمراد منه

تمثيل مضروب لانه ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة
لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرقة التي تكون بين
العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من
صفات الفعل فجعل رحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات
الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا
حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار
القرار ق ابو هريرة اتفاقا عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق
يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم
ويستمعوا ذكرهم قال قاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو
التفكر في جلال الله وصفاته واياته في ارضه وسمواته وفي معاني
الكتب والاحاديث واشاراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان
وهو المراد من الذكر في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه
فقط بل المراد منه كلام فيه رضا الله كتلاوة القران ودعاء المؤمنين و
تدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد
القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان
عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل في السر فانه زاد باستعمال
اللسان فاقتضى زيادة اجره والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا
وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا
هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا
قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي ع م فيحفونهم بفتح الياء
وضم الحاء المهملة المخففة هو الاشتمال حول الشيء باجنحتهم الباء فيه
للتعدية يديرون اجنحتهم حول جمع الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف
بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال النبي ع م فيسألهم
ربهم وهو اعلم بهم منهم ضماير الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم
فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال النبي فيسألهم ربهم
وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك و
يحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال النبي فيقول الله تع
هل راوني قال النبي فيقولون لا والله ما راوك فيقول تع كيف
لو راوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني
ما يكون حالهم قال النبي فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة
واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال النبي فيقول الله فما يسألوني

قالوا يسألونك الجنة قال النبي ع م فيقول الله هل راوها قال النبي فيقولون
لا والله يا رب ما راوها قال النبي فيقول تع فكيف لو راوها قال النبي
فيقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد
لها طلبا واعظم لها رغبة قال تع فمم يتعوذون قال النبي فيقولون
من النار قال النبي يقول تع وهل راوها قال النبي ع م يقولون لا
والله يا رب ما راوها قال النبي فيقول تع فكيف لو راوها قال ع م
يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا
ويستغفرونك قال النبي فيقول تع فاشهدكم اني قد غفرت لهم
اعلم ان سؤال الله الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من
الذكر ومباهاته بهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم
وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب
مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم الشهادة بلا مانع قال النبي يقول
ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد انه لا يستحق المغفرة
لانه ليس من الذاكرين وانما جاء لحاجة قال تع هم القوم اللام فيه
للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف
للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا كان اللام فيه
للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات
ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق
ابو موسى رض اتفاقا عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي كلمة
اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بالهمز فيهما وبحذفهما وباثبات الاو
دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت
او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلت هذا بطريق
الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفا كاللؤلؤ
ونظيره قوله تع قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من فضة وانما
معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة هذا من خواص الجنة
واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من
الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون
ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع
تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا
للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا
يعني من سعة الخيمة وعظمها انس رض روى مسلم عنه قال كان

بعث رسول الله ليتنظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث
النبي م ما حدثه فقال م ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام
ما طلبته من شيء فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه
اشارة الى المسارعة النبي م واخفائه الخروج اليها قال عند خروجه
الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها
ثم سميت به فانطلق م واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فافادهم
ق ابن عباس رض اتفاقا عنه ان ر سا قال حين شرب لبنا ثم دعا
بماء فمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل مال دسومة وكراهة
كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يشوش ق رافع بن خديج بفتح
الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفاقا عنه قيل ما رواه عنه م ثمانية
وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها
خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي م عن بعير شرد فرماه رجل
بسهم فقتل فقال ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوائم
اربع في البر والبحر والمراد به ههنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي
التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش في الصحاح يقال كان
وحشي بالسكون اذا خلا عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات
الاهلية يصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم
فماتت حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير
الواقع في البئر منكوسا قال مالك الابدة ليست كالوحشية في حكم
الذبح بل انما تحل من تذكيه بما تذكي به الانسية اعتبارا بالحالة السابقة
وفي الحديث حجة عليه م انس رض روى مسلم عنه قال سئلت ام
سليم النبي م قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال
نعم اذا رأت الماء فسترت ام سليم وجهها فقالت يا رسول الله
او تحتلم المرأة قال نعم فقال م ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة
رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة
لان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض ومحمرا بسبب كثرة
الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون
منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة اي ضبطه
كذا لئلا يصحف ويقال فمني بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة
بعدها ومنه في قوله من ايهما زائدة يعني فاي الماءين علا او ما على
قول من يقول زيادة منه في الاثبات فمعنى من ايهما منه اي الزوجين باعتبار

رافع بن خديج

تفضيل

تفضيل الصدور في العلو والسبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب
ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان
بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني
الآخر اشبهه الولد رزينة قال الفقيه النيسابوري المني المتولد من الزوجين
يرد من جميع البدن على طريق التحليل والذوبان ولهذا يتلذذ به جميع البدن
ويضعف بخروجه وفي كل من المائين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه
شبها غير تام ويتم بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فالجذب
كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور
في بعضها ولفظ علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله
واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها
بعضها اذا علا ماؤها انث باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق
بمعنى الواو ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله
اشبه الولد اعمامه يراد به سبب الذكورة واشبه اخواله يراد به سبب الانوثة
وفيه من التحمل ما ترى ق ابو موسى رض اتفاقا عنه ان مثل ما بعثني الله
به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل
في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة ههنا اي ان صفة ما بعثني الله به
وذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون
المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل زيادة التوضيح لانه
يكون تشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب
ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض
الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال
انه تشبيه مركب لتوقفه اوله على آخره الا ترى انه وصف الغيث بقوله
اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء
الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر
نفعه فيها والى ارض لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت
كما يحيي الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان
الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل
البعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم
والهدى ببعثته بينا م فكانت منها طائفة اي قطعة الجار والمجرور حال
عنها طيبة اي غير خبيثة كسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب
الكثير قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسم للنبات لكن الحشيش

تختص باليابس والعشب والكلأ تختصان بالرطب والكلأ بالهمزة مقصورة
يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام للاهتمام بشأنه
وقيل الكلأ مختص ايضا بالرطب الا انه ما ينبت ويبقى والعشب ما يتقدم
نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثرة وكانت منها اجادب
بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات
جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء والدال
المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرد
في مسلم وفي غيره الا اجادب وعليه شرح الشارح ق امسكت الماء فنفع الله
بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصابت طائفة منها اخرى
انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولا كلأ وما كان
بعض القيعان قد تنبت كلأ ونفاه بقوله ولا تنبت كلأ فذلك اشارة
الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة
الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلأ مثل من فقه بالضم اي صار فقيها
وروى بالكسر معناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني
به فعلم وعلم يشير به الى الاول ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة
الثانية التي لم تقبل الماء فامسكت فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم
لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به
لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة
التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلأ يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه
التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى
مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح قوله فذلك
اشارة الى الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع
اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رض
اتفاقا عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب
الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي ع لهذا مثلا ليتقرر في
نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا
فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط
اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من
زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت
هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال
وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم

معناه

انه لا يكون نبي

معناه انا اخر الانبياء فان قيل كيف كان اخر الانبياء وعيسى ينزل
في اخر الزمان قلنا معنى كونه اخرا انه لا يجوز احد ينبأ بعده وعيسى ينزل
حين ينزل عاملا على شريعة محمد مصليا الى قبلته كانه بعض امته
اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة
امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة
الانبياء تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريعة قد كانت حاصلة
بالانبياء ناقصا وبالنبي ع تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى
اتفاقا عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى
الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم
التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به
لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان
زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء
على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص
بالنبي ع لان ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينه واما سائر الانبياء
فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير هو
الذي يخوف غيره بالاعلام العريان هو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه
من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من اثار الصدق
فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر
عن التهمة فالكل موجود في النبي ع فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي
اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة
من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو
بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انما لم يقل ولم تطع
طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان
بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتاهم صباحا
ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بعد الالف
اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما
جئت به من الحق فيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل
بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رض اتفاقا عنه
ان معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي
يراه الناس نارا فماء بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى ان

فنجوا

مطلب ابو شريح

الرجال اذا رمى واحرامته بكذبه فى ناره جعل الله ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود
بردا وسلاما لخليله واذا رمى رضى عن صدقه فاعطاه منه مائه جعل الله تعالى
نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال
تخييل وسحره ق ابو شريح الخزاعى رض بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة
والخزاعى منسوب الى خزاعة وهى بضم الخاء وبالزاء المعجمتين اسم قبيلة
اتفاقا عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عنه م عشرون حديثا له
فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخارى منها بواحد ان مكة حرمها الله
ولم يحرمها الناس يعنى لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله
وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم فى مكة فان قلت
ما وجه قوله م فى حديث اخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر
الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك
بها دما اى يريق فيها دما نكرة فى سياق النفى يدل بعمومه على ان القتل
حرام فيها وان كان مما يباح فى خارجها وصف الامرئ بالايمان للتحريض
على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه
الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان
تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفى ما عداه ولا يعضد بها شجرة
بكسر الضاد اى لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب على
يسفك ولا زائدة فان احد ترخص لقتال رسول الله يعنى ان
يرخص احد مستدلا بان رسول الله فعل ذلك وهو يدل على الجواز
فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لى فيها
اى فى اراقة الدم واذن على بناء المجهول قائم مقام الفاعل ساعة
من نهار التنكير هنا ولم يقل اذن له لاختصاصه بذلك بالاضافة
الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد
الغائب يعنى من سمع منى هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمعه لئلا
يغفل عن حرمتها ق النبى م اتفاقا عنه ان من اشراط جمع شرط
بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض
العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو
الزنا ويشرب الخمر وتذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون
لخمسين امراة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لا ان يكون زو
جهن قال الضعيف المباشر هذا التاليف لعمرى شاهدنا بعض الاشراط
مما فى الحديث المذكور فى بلدة اتفقت فيها هذه المسطور من غلو الزنا

وفشو

مطلب على رض

وفشو الفجور وهو رقص المغنيات وشرب الخمور وهو الميل الى الخرابات والنفور
من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء ما شاؤوا من غير
تحاش لا خير فى امورهم نعوذ بالله من شرورهم خ واثلة بن الاسقع
روى البخارى عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن البشرى جمع فرية وهى
الكذب عن عمد ان يدعى الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه
معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعى الى
غير ابيه كانه يقول خلقنى الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره
او يرى عينه من الاراءة ما لم تريا اى يكذب فى رؤياه بان يقول رايت
فى منامى كذا ولم يكن راه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه باراءة
الملك فالكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل
وهذا اعظم ظاهر لانه كذب على النبى م خ على رض قيل ما رواه عن
النبى م خمسمائة وستة وثلثون حديثا له فى الصحيحين اربعة واربعون
حديثا انفرد البخارى بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا
قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وحسن الفاظ فتعجب
الناس من بيانهما يعنى ان بعض البيان بمثابة السحر فى ميلان القلوب
او فى العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم
اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
البخارى لكن البخارى اخرجه فى صحيحه عن عبد الله بن عمرو ولم يخرجه عن على رض
خ ابن عمر رض روى البخارى عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا
حدثنا يا رسول الله قال هى النخلة وانها مثل المسلم يعنى النخلة طيبة
الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذلك المسلم ثابت بايمانه متحل باتقانه
جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون
وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها فى
الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن
لاح بينهن ابتداع م جابر رض روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز
ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا
على طلبها باحياء الليالى لا يوافقها عبد مسلم يسال الله خيرا المضارع
المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امر الدنيا والاخرة
الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعنى وجود تلك الساعة لا يختص ببعض
الليالى بل كائن فى جميعها قيل تلك الساعة فى الثلث الاخير الذى
يقول الله فيه من يدعونى فاستجيب له وقيل هى وقت السحر وقد

روى ان جبريل قال انى ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظ انها
مطلقة ق ابو سعيد رض اتفاقا عنه ان من امن الناس وهو افعل
من المن الذى هو العطاء لا من المنة التى تفسد الصنيعة على فى صحبته
وماله على بمعنى عبنى لاجلى يعنى اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلى ابو
بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له م ابا بكر هكذا
وقع فى صحيح البخارى وهو الظ لانه اسم ان والواقع فى صحيح مسلم ابو
بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون
خبر مبتدا محذوف كانه قال م ان من امن الناس على رجلا فقيل من
هو قال هو ابو بكر كذا قاله النووى فعلى هذا فى كون الحديث مما اتفق عليه
اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربى لاتخذت ابا بكر خليلا قال
الطيبى الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعنى لو اتخذت صديقا ارجع
اليه فى حاجاتى واعتمد عليه فى مهماتى لاتخذت ابا بكر ولكن فى جملة
امورى الجا الى الله انتهى لكنه بعيد والاوجه ان يقال انه من الخلة
وهى الصداقة المتخللة فى قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره
يعنى لو جاز لى ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سرى لاتخذت ابا بكر
خليلا ولكن لا يطلع على سرى الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان
اقرب سرا من رسول الله لما روى انه م قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم
بصوم ولا بصلوة ولكن بشئ كتب فى قلبه ولكن اخوة الاسلام
ومودته افضل اللام فى الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذى
سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك
عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بينى وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام
افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام
كانت بفعل الله فما اختاره الله للنبى يكون افضل مما اختاره لنفسه
لا يبقين فى المسجد باب الا سد الفعل مجهول صفة محذوف اى الا
باب سد الا باب ابى بكر مستثنى من المستثنى يعنى انه لا يسد قيل هذا
الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد
سوى باب ابى بكر تكريما له وصيانة للمسجد من تطرق الناس قال الامام
التوربشتى لم يصح عندنا ان لابى بكر بيتا بجنب المسجد فيكون
المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابى بكر فى امر الخلافة على وجه الاستعارة
التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد
الذى كان عامة جلوس النبى م واحكامه فيه ولم يكن بيت ابى بكر

متصلا به

متصلا به قيل قال النبى هذا الحديث فى مرضه فى اخر خطبة خطبها واما
ما روى انه قال فى حق على رض سدوا ابواب المسجد كلها الا باب على
فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت على رض كان فى جنب المسجد م
عائذ بن عمرو رض وهو بياء مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبى م ثمانية عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث
واحد للبخارى واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء
الحطمة على وزن اللمزة وهو الذى يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر
يقال راع حطمة اذا كانت قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبى م
للولاة الظلمة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله
وفى بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهرى
شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا
فى لغة رديئة وكذا خير وقال القاضى الرواية وقعت بالالف وهى
يدل على عدم رؤيته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة
على حذف المضاف اى اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل
المضاف محذوف على الرواية الثانية اى خيانة الرجل يفضى الى امراته
اى يصل اليها استمتاعا وتفضى اليه ثم ينشر سرها اى يتكلم بما جرى
بينه وبينها قولا وفعلا قال النووى تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب
عليه فائدة واما اذا ترتب بان تدعى عليه العجز عن الجماع او اعراضه
عنها او نحو ذلك فلا كراهة فى ذكرها كما قال م انى لافعل ذلك وانا
وهذه ق ابو سعيد رض اتفاقا عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الصادين
المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القران
يعنى سياتى قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذى هذا الرجل
اى ذو الخويصرة منه فى النسب او هو عليه فى المذهب وليس المراد انهم
يتولدون منه اذ لم يكن فى الخوارج قوم من نسل ذى الخويصرة كذا قاله
صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعنى لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل
معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون
بفتح الدال اى يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اى يخرجون
منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابى المراد من الاسلام هنا
طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة
المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه موطئة للقسم اى والله
لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل

بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رض بعد النبي
بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله لذي الخويصرة
وهي بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المصغر لقب رجل
اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم
من يلمزك في الصدقات كذا في الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين
قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في ترابها صفة ذهيبة
يعني ذهيبة كائنة في ترابها غير مميزة عنه كان بعث بها علي رض هذه
الجملة صفة ثانية لها من اليمن بيني وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة
بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية
وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال في الجاهلية زيد
الخيل فسماه النبي عم زيد الخير كذا قاله النووي خ انس رض روى البخاري
عنه عن انس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار
فطلبوا منها العفو فلم يرضوا فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص
فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي
بعثك بالحق لا تكسر فقال عم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا
الارش فقال عم ان من عباد الله لو اقسم على الله لابره اي لجعله
بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا
واقسم عليه ان يفعل بان يقال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب
وعوتب بوريد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد
به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجاب للمشاكلة المعنوية
والقول بهذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق
من التفسير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمينه معنى العزم فيه
يعني لو اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم
به محذوفا والاول ايضا كان ينبغي للعم ان يقول ق مكان خ لان لفظ
الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في الكاسرة
هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم ولكنها الربيع
والحالف هو انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي عم
بالقصاص كيف صدر من الصحابة الحلف على خلاف حكمه قلت ليس
مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو
لثقته عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله انه لا يحنثه بل يلهمه
العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض

مطلب مشاكلة معنوية

روى

روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما
بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة
الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحي وان الحياء مندوب
في كل الشرائع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت
هذا كلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء فرع يتولد منه اجلال من
يستحيى منه ثم النصف به يحتمل زعم المساءة وهو لا فلا قيل فاصنع
وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يمنعه ربه ليس منه
من اوصاف الايمان يفعل ما يشتهي فيجازي به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت
ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك آمنا ان تستحيي منه
لجريك عليه فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي ابن كعب رض
اتفقا عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى
بن ميشا بن يوسف النبي وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم
ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم
الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم
يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم
فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل
الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بمجمع البحرين لان الالتجاء في
القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر الفارس والروم مما يلي
المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب
هو اعلم منك فقال موسى يا رب وكيف لي به اي كيف يتيسر الاجتماع
بذلك العبد قال تأخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء
المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت
فهو ثمه بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق
وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون
الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى
سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا
الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب
الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة
وسبب حياتها ان هناك عينا تسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك
الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الما تحرك في المكتل فخرج منه
فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك

مطلب ملاقاة موسى مع خضر

عتب من باب ضرب

اتخذت زيدا وكيلا يعنى اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت فى الارض
يغتره بجانبه وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم
للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلا البناء
وبقى ما تحته خاليا فلما استيقظ اى موسى نسى صاحبه اى يوشع
ان يخبره بالحوت اى بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان فى الحديث
الى صاحبه وقد نسب اليهما فى القران كما قال فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما
قلنا المراد بما فى القران ان موسى نسى تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه
نسى الاخبار بامره فلا مخالفة فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب
وروى بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا
الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا هو
اشارة الى السير بما وراء الصخرة نصبا اى تعبا انما وجد موسى فيه نصبا
لانه كان عبثا التجاوزه عن مطلب قال النووى انما لحقه النصب والجوع
ليطلب موسى الغداء فتذكر يوشع الحوت قال اى النبى صلعم ولم يجد
موسى النصب حتى جاوز المكان الذى امره الله به قال له فتاه
ارايت وهو يجيئ بمعنى اخبرنى وههنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف
وذلك المحذوف عامل فى قوله اذ اوينا الى الصخرة يعنى عجبت مما اصابنى
حين وصلنا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان
ان اذكره بدل من الضمير فى انسانيه وقيل لا فيه محذوف اى لان لا
اذكره واتخذ سبيله فى البحر عجبا وهو من قول يوشع نعت لمفعول
ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى يعنى عجبت
عجبا مما اخبرتنى قال اى النبى صلعم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه
عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغى اى الموضع الذى فقد فيه الحوت
هو الذى كنا نطلب فارتدا على اثارهما قصصا مفعول مطلق اى
يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اى النبى صلعم فرجعا يقصان اى
يتقصان ويتبعان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل
اذا للمفاجاة مسجى ثوبا اى مستورا بثوب وهو صفة رجل فسلم
عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه
وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة ولام ساكنة وياء
مثناة تحت وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب
به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعضهم
انه من الملائكة وبعض انه ولى والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه

لايموت

لايموت الا فى اخر الزمان حين ارتفع وذلك متفق عليه عند اهل
التصوف والمعرفة لان حكايات انهم راوه فى المواضع الشريفة
وكلموه اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام انى بمعنى كيف او بمعنى
من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا فى تلك
الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعنى اجبت عن الاتى
بك هو ان تستفهم عنى لا عن سلامى بارضى قال موسى بنى اسرائيل اى
قال الخضر انت موسى بنى اسرائيل قال نعم اتبعك لتعلمنى مما علمت رشدا
يعنى اى علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى
انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله
لا اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى لا على اعلميته وهو مناف
لقوله فيما سبق ان لى عبدا هو اعلم قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم يظهر
اعلميته رعاية للادب مع كليم الله اولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه
موسى فقال موسى ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا
فقال الخضر فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شئ حتى احدث لك منه ذكرا
فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اى كلموا اهل
السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح
النون اى بغير اجرة فلما ركبا فى السفينة لم يفجا الا والخضر قد قلع
لوحا الواو فيه للحال يعنى لم يجئ حال فجاءة الا حال قلع الخضر من الواح
السفينة مما يلى الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الالة التى
ينحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها
لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اى عظيما قال الم اقل
انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ما فيه مصدرية
او موصولة ولا ترهقنى اى لا تحملنى من امرى عسرا يعنى عاملنى باليسر
فانى اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اى الراوى وقال النبى
وكانت الاولى اى المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا التصديق من
النبى لقول موسى بما نسيت قال اى النبى وجاء عصفور فوقع
على حرف السفينة اى طرفها فنقر فى البحر نقرة اى دخل منقاره فيه
فقال له الخضر ما علمى وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور
من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذى نقصه ذلك العصفور
نسبت الى كل البحر نسبة متناه الى المتناه ونسبة معلومات المخلوقات
الى معلومات الله نسبة متناه الى الغير متناه فاين احدى النسبتين

عن الاخرى ولكن الخضر انما شبهه بانقصه العصفور تقريبا الى الفهم
وتنظر الى العرف اذ لا يقال فى الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا
من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما
يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى
اقتلت نفسا زكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا
ظاهر واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى لم ير منه ذنبا
بغير نفس اى بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال
الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال اى النبى ع وهذه اى هذه المسئلة
الثانية من موسى اشد من الاولى اى من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت
شيئا نكرا وسبب تشديده لان فعل الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا
الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر فى جوابه لك ولم يكن فى جواب
المسئلة الاولى قيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من
قصد اغراق اهل السفينة انما زاد فى جوابه لك لان موسى رفض وصيته
قال ان سالتك عن شئ بعدها اى بعد هذه الكرة فلا تصاحبنى قد
بلغت من لدنى عذرا يعنى اتضح عذرك عندى فى مفارقتى لانى لم احفظ
وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما
اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما
اى من ان يجعلوهما ضيفا او امتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد
ان ينقض اى يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد
لاارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال النبى ع مايل اى
فى الصورة وانما فسره ع اشارة الى ان الارادة ليست فى معناها الحقيقى
فقال الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم
فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعنى على عملك
حتى نشترى به طعاما قال هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعتراض
سبب الفراق بينى وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا
فقال رسول الله وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا
من خبرهما اى يبين الله لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه القصة
وامثالها ان يعتبر امته بها وفى الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم
بنفسه قال تعالى وفوق كل ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى
طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد ومنها تاخير
الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رض اتفاقا عنه ان ناسا منكم قد اروا

ليلة

ليلة القدر فعل ماضى على بناء المجهول من الرؤيا اى خيل لهم فى المنام ان
ليلة القدر كائنة فى السبع الاول بضم الهمزة جمع اول وارى ناسا
منكم انها فى السبع الغوابر جمع غابر وهى بمعنى الباقى هنا المراد بالسبع
الغوابر السبع التى تلى اخر الشهر او التى تلى العشرين بعده قال الطيبى هذا
امثل فالتمسوها فى العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف
ذكر صفته جمعا قلت جمعها باعتبار لياليه فيلتمس ليلة القدر فى جميعها
فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها
انها فى اشفاعه ومنها انها فى العشر الاوسط ومنها انها فى رمضان كله
فما التوفيق اجيب بانها منتقلة يكون فى سنة ليلة الوتر وفى اخرى
ليلة الشفع فيكون الاحاديث جاءت بحسب اوقاتها كذا قال القاضى
وروى عن الشافعى جواب اخر وهو ان النبى ع كان يجيب على ما يسالون
عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا يقول التمسوها ليلة كذا فان
فيه ترغيبا فى طلبها باحياء الليالى ق عدى بن حاتم رض اتفاقا عنه
قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض اى
اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت
انظر من الليل فلا تبين لى فذكرت ذلك لرسول الله ع فضحك
فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا
وهو كناية عن كونه ابله انما هو اى الخيط المذكور فى الاية سواد
الليل وبياض النهار قال له قال الطحاوى كان هذا الفعل منه
قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار
وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا
لزم التكليف بما ليس فى الوسع ولان الامر لو كان كما قال لما نسب
النبى ع الراوى الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر
عنه لغفلة عن البيان ق ابن مسعود رض اتفاقا عنه قال جمع
النبى ع بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت
الاسفار وصلى بغلس فى اول وقته فقال ع ان هاتين الصلوتين
حولتا عن وقتهما فى هذا المكان يعنى تغيير من المعهود للصلوتين
والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض
اتفاقا عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء الشرط
محذوف وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف
اى ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قال لابى شعيب

مطلب تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز

الانصاري لما دعاه اي النبي عم لمعرفته اثر الجوع في وجهه عم خامس خمسة
حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعهم رجل
فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل
على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه
الشيخ التوربشتي بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم والقول سكوته كان وقت
الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور
ولهذا لم يسكت عم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن
منه ق جابر رضي الله تعالى عنه قال كان النبي عم في بعض الغزوات فنزل
مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل عم
بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله عم يدعونا فلما حضرنا رأينا
عنده اعرابيا فقال عم ان هذا اخترط على سيفي اي سل سيفي من غمده
فحمل به على وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا
فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني الله يمنعني الله منك ثلثا
اي ثلث مرات فسقط السيف من يده في الحال فقلت من يمنعك
مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال اتشهد ان لا اله الا الله
واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون
مع قوم يقاتلونك فخلى عم سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عم و
تصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة
السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان روى البخاري
عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وستون
حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة
ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد اي لا ينازعهم
الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم
الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة
لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكب لا بقوله
ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه
الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش
وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل
ذلك تعليم عم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح
امور المسلمين ق عمر رضي الله تعالى عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة
الفرقان على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله عم فاقرأه فقال هكذا

مطلب معاوية بن ابي سفيان

انزلت

انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال ان هذا القرآن انزل على
سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه قيل ليس المراد منه الحصر في السبعة
بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا
في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والقصص
والامثال والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن في بعض الاحرف
اليسر من بعض اخرى في القراءة وقال اخرى هي الصور في التلاوة كالادغام
ظ والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها اللغات
وهي اللغات المشهورة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن
وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم
ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عم وذكر الطحاوي بان هذا
كان اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت
الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها على القرآت السبع كلها
مستفيضة من النبي عم ضبطها الائمة واضافت كل حرف منها الى من
كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها
من القراء السبعة ق عائشة رضي الله تعالى عنها ان هذا شيء كتبه الله
اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عم كوني
في حجتك عسى الله ان يرزقكيها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي
ما يصنع الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت
حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت
قاله لها حين حاضت بسرف بفتح السين وكسر الراء اسم موضع
على ستة اميال من مكة فرآها النبي عم تبكي فقال لها مالك احضت
قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو قيل تزوج رسول الله ميمونة
في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه
ان هذا اشارة الى الاعرابي فرد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي
موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي عم اكثرت علي من البشر
لما طلب من النبي شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال له ابشر
وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بايثار الصالحين م
زيد بن ثابت رضي روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة
وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة
ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي عم اثنان
وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري

مطلب زيد بن ثابت

من حفظ القرآن في عهد النبي ستة ابي وابو الدرداء وزيد بن ثابت وابو زيد الانصاري ومعاذ بن جبل وعثمان رضي الله عنهم اجمعين

منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اى تمتحن والمراد به امتحان
الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك فى قبورها فلولا ان لا تدافنوا
اجمل تتدافنوا تحذف احدى التائين وفى الكلام حذف يعنى لولا مخافة
ان لا تدافنوا وفى بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن
لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت
لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اى صحت به من
عذاب القبر منه فيه لبيان الجنس الموصول المتأخر وهو الذى اسمع منه
ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب
كما زعم بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله تعالى
لا يكون مردودا بالحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو فى بطن الحوت
بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة
به اولعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه
لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه فى الصحارى البعيدة حذرا من الفضيحة
الا حضيهم قال لى مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذى انما احب
النبى ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان
من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر فى قلوبهم م ابو نصرة الغفارى (مطلب الغفارى)
روى مسلم عنه قيل ما رواه عنه ثلثة احاديث لم يخرج له فى الصحيحين
سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اى تركوا
ملازمتها لكونها فى وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين
اجر من جهة امتثاله امر الله واجر اخر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا
صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اى يظهر النجم والمراد به غروب الشمس
والصلوة المنفية بعد العصر هى النافلة لانها هى المكروهة واما الفوائت
فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعنى صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة
م معاوية بن الحكم السلمى الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمى بضم السين (مطلب معاوية بن الحكم السلمى)
المهملة منسوب الى بنى سليم قيل ما رواه عنه ثلثة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بواحدة قال بينا نصلى مع رسول الله عطس رجل
من القوم فقلت يرحمك الله فرمانى القوم بابصارهم فقلت ما شأنكم
تنظرون الى فضربوا بايديهم الى افخاذهم فلما رايتهم يصمتوننى سكت
فلما صلينا قال م ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح
فيها شئ من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجرى به الخطاب بينهم ولا يكون
من جنس ما شرع فى الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت

يرحمك الله

يرحمك الله

يرحمك الله لا تفسد وكذا لو سلم المصلى ناسيا لان السلام من جنس ما شرع
فى التشهد كذا فى شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعى
على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه م لم يأمره باعادتها وكذا
كلام الناسى وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها
وانما هى التسبيح والتكبير وقراءة القران استدل به الشافعى على ان
تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هى ذات التسبيح والتكبير
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد ففقده رسول الله
يوما وسأل عنه فقالوا مات ودفناه فقال افلا كنتم آذنتمونى فاتى
قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالظلمة المشار اليه القبور
التى يلى ان يصلى النبى م عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم
بصلوتى عليهم استدل به الشافعى على جواز تكرار الصلوة على الميت
قلنا صلوته كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد فى صلوة غيره فلا يكون
التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدى بمرة ق انس رض اتفاقا عنه
ان هذه المساجد لا تصلح لشئ من هذا البول والقذر وهو بفتح الدال
المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالمخاط كالنجاسة والاشياء المنتنة و
هو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة فى
هذا البول للتحقير انما هى لذكر الله والصلوة وقراءة القران قاله
بعد ان رأى اعرابيا يبول فى المسجد ق ابو موسى رض اتفاقا عنه
قال احترق بيت على اهله فى ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند
النبى م فقال ان هذه النار المشار اليها النار التى فى بيوتنا
[illegible] انما هى عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة و
لكثير من المنافع مربوطة بها قلنا هذا الطريق [illegible] الادعاء ومبالغة
فى التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها
بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اى
متجاوزا عنكم ضررها م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان هذه
اشارة الى ما اوصف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا
تلبسها قال له حين راى عليه ثوبين معصفرين وفى رواية
انه اى والنبى م أأمك امرتك بهذا اى بلبسها حرف الاستفهام
فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء اغسلهما اى قال الراوى
قلت للنبى م اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبى م باحراقهما
اضرابا عن [illegible] لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير

اختلف العلماء في تحديد الا المسجد الحرام على حسب اختلافهم في ان مكة افضل او المدينة فذهب الجمهور الى ان مكة افضل وان مسجدها افضل
من مسجد المدينة واليه ذهب علماء الكوفة والشافعي ومعنى الاستثناء عندهم الا المسجد الحرام فان الصلوة فيه افضل من الصلوة
في مسجده وقال مالك وطائفة من اهل المدينة وهو مذهب عمر وبعض الصحابة ان المدينة افضل ومعنى الاستثناء عندهم الا المسجد
الحرام فان الصلوة فيه افضل من الصلوة في المسجد الحرام بدون الالف وهذا الخلاف فيما عدا موضع قبره م فقد قال القاضي
عياض اجمعوا على ان قبره م افضل بقاع الارض كلها واطلاق الحديث يدل على ان التفضيل يعم الفرض والنفل جميعا وقال
الطحاوي وهو يختص بالفرض وهو مخالف لاطلاق الحديث والمراد الثواب ولا يتعدى الى انه لا يجزى الى الاجزاء من الفوائت حتى
لو كان على صلوتان فصلى بمسجد مكة او المدينة لم تجزه بها الا فلقه ثم هذه التفضيلة مختصة بنفس مسجده م الذي كان في زمانه م دون ما زيد فيه بعده فينبغي للمصلي ان يتفطن فيه
صح الكل

مكروه للنساء فغسله تضييع للمال لنعم ما قيمته والمراد باحراقها
افنائها ببيع او هبة او غيرهما فعبر عنه بالاحراق مبالغة في
الانكار ويدل عليه ما روى ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق
قذف الثوبين في التنور وقال له النبي م افلا كسوتهما بعض
اهلك فانه لا بأس بالنساء قال الخطابي المعصفر هو المصبوغ بالعصفر
انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله
ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة
كراهته الرائحة واما اذا كانت تشبيه الرجال بالنساء والكفار
كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اني اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد اي مساجد
المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي م
تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام
والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام
للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده م الذي
كان في زمانه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رض روى مسلم
عنه اني ابرأ الى الله يعني التجئ اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى
المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ
ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي
المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية
وغربية وهي بينهما ان تقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها
جمع عضاهة وهي بكسر العين وهي شجرة ام غيلان او يقتل صيدها
ظاهر الحديث يشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك
وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عائشة انها قالت كانت
لآل محمد م بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز
الاصطياد بالمدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها لم يرد هذا
المعنى قوله او يقتل صيدها بكليته او لان التحريم لو كان على ظاهره
لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل
عن احد ايجاب الجزاء لقطع شجرها ق انس رض اتفاقا على الرواية قال
كان النبي م يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي م
عن التخصيص عن ذلك فقال م اني ارحمها قتل اخوها استيناف معنى

مطلب

ارادبه

ارادبه المنية في الحق لما روي انه م بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان
بكتابه الى القوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم
تفسير من الضمير ارحمها ام انس بن مالك رض قال النووي كانت
ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله م وكان يدخل عليهما خاصة
وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رض اتفاقا عنه
اني اعتكفت العشر الاول التمس حال او استيناف هذه الليلة اي ليلة
القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني
ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف
العشر الاخير بالجمع دون الاولين باعتبار لياليه واشارة الى ان كل ليلة
منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني
عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر
الاواخر ق عائشة رض اتفاقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج
النبي م زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا بدا في رسول الله م فقال اني ذاكر لك امرا
فلا عليك ان تستعجلي يعني لا بأس عليك ان لا تستعجلي في
الجواب وحذف لا سائغ اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي
وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك اي تستشيري المشاورة انما قال لعلمه م
ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها فاتله لها قالت فقلت
للنبي م افي هذا استامر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح
رسول الله فشكر الله م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اني على
الحوض اي حوضي في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله ليقتطعن
على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من فلان
دوني بها اي في ادنى مكان مني رجال فلاقولن اي رب مني ومن
امتي من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري
ما احدثوا بعدك مازالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتداد
اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام
الى الكفر كذا قال النووي ق عقبة بن عامر رض اتفاقا عنه اني فرط
لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق
على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني
رقيب حفيظ عليكم وهذا كما قال الله حكاية عن عيسى وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان واني

الاستيمار

اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزاين ملوكها او مفاتيح الارضين شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزاين وفي الحديث معجزة لرسول الله حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رض انه قال كان النبي م يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي م يدعوه فلما دخل عليه سال ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده م فيصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي م الى جنازته فلما هم الصلوة عليه قال عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا فقال م اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال م اني قد خيرت يعني خيرني جبرئيل بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سال ابنه الاستغفار فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه م للاستغفار وان السبعين المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي م ثم انصرف ولم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رض منع النبي م عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي م على منافق وكفنه في قميصه قلنا كان عمر في ذلك للتصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا للشفقة على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه والمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي م كيف صليت عليه فقال م ما يغني عنه صلوتي وقميصي والله اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما راوا انه يتبرك في اخر عمره بقميص النبي م وانه م اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف منهم قومه هكذا روى م ابو ذر وقال خرجت من قومي غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلادك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله م فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها لا ارها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله

ان ينفعهم

ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم هذا الحديث بعلامة مسلم لانه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال له عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال بعضهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال م اني امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان تبعد بر القول لا يعذب بها واحد الا الله وان وجدتموهما وحرقتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والاخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قيل كيف اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رض قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعل للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام في ذلك اختيار اذا دعت اليه المصلحة او لانهم لما كانوا سحرة يدفعون من انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الهلاك بالاحراق م جابر رض روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي م فقال له رسول الله اكل ولدك نحلت مثل هذا فقال لا فقال م اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امرهم باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد ههنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة وكان يقال عمر هذا ربيب رسول الله ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي م اثنى عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سالت رسول الله وقلت هل يقبل الصائم امراته قال م سل الك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال اني لا تقاكم لله يعني انا عليه من التقوى اكثر واو فر من تقواكم فلا ينبغي لاحد

تصفحهم

كنت م

جواز النسخ قبل العمل

احراق زنادقة

نحله اي اعطاه

مطلب عمر بن ابي سلمة

انى لحشيه ما فعلته اتقاء واخشاكم اى لله عندى الخشية بالله باللام المتضمنة معنى الاضافة قيل الخشية وهو تالم القلب بسبب توقع مكروه فى المستقبل تكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة وتمم المصنف الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبى م وقال يدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم وقال النبى م وانا يدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال م والله انى لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم ويروى واعلمكم بحدوده اى باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهى حاجزة بين حيز الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك فى الموطا ق انس اتفاقا عنه انى لادخل فى الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلوتى اى اخففها من غير اخلال واجبا مما اعلم من فيه بمعنى لاجل من شدة وجد امه من هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالماموم والتيسير عليهم م ابن مسعود رض روى مسلم عنه انى لاعرف اسمائهم واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس هم على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوى يعنى عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذى يبعث ليطلع على حال العدو وهى فعيلة بمعنى فاعلة يستوى فيه للواحد والجمع بعد فتح قسطنطنية قال النووى هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضى فى المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهى مدينة مشهورة من اعظم مداين الروم وقال الترمذى قد فتحت قسطنطنية فى زمان بعد اصحاب النبى م ويفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اى يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطنية بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اى صار خلفا لهم فى ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رض اتفاقا عنه انى لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة فى السفر الاشعريين

وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر فى اليمن بالقران اى بقراءة القران وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووى هو بالدال هكذا فى جميع نسخ مسلم والبخارى ووقع فى بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحيل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيح المراد يدخلون فى منازلهم اذا خرجوا لشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقى الخيل اى الفوارس او قال م العدو شك من الراوى اى او قال م لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اى قال الحكيم للعدو ان اصحابى يامرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووى لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ الحكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى رض وهو كان حكما فى امر على رض ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم يشتغلون بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق فى الحديث ما ذكر قراءتهم وفى الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لنائم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فائدته متعلق ايضا لغير القارى والخير المتعدى اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القارى ويجمع فكره م جابر رض روى مسلم عنه انى لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم على قبل ان ابعث قيده لان كل الاحجار كان يسلم النبى م بعد كونه مبعوثا لما روى عن على رض انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله م الى بعض نواحيها فلم يمر بشجرة ولا حجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كانها تشاهد بنبوته م بحيث لو كان للجماد لسان لتشهد بها وسلمت عليه وقيل حقيقى بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبى كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى بل احياء الجمادات اقوى انى لاعرفه الان هذا استيناف وفيه بيان ان النبى م يعرف الموات ق سعد بن ابى وقاص رض اتفاقا عنه قال لما كان النبى م يقسم الغنيمة يعطى وهنا فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان وهو مؤمن فقال م انى لاعطى الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الى منه اى اولى لاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب فى النار على وجهه انما اعطى بعضا لعلمى ان ايمانه ضعيف

حتى لو لم اعط لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك
بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان واوثق بجميع ما افعل وفيه
بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يراه
فيه من المصلحة ق ابن مسعود رض اتفاقا عنه انى لاعلم اخر
اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اى هو
رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله
له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول
يعنى يلقى الله في خيال ذلك الرجل انها ملاى بالهمزة على وزن
عطشى فيرجع فيقول يارب وجدتها ملاى فيقول الله اذهب
فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول يارب
وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل
الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوى مثل عشرة
امثال الدنيا فيقول اى العبد يارب اتسخر بي بحرف الجر يقال
سخرت منه وسخرت به بمعنى الحقر في بخطابك كخطاب المستهزئين
وانت اكرم الاكرمين او اتضحك بي شك من الراوى وانت
الملك ولما كانت السخرية في حق الله مستحيلة حملت على لازمها
وهو ازال الهوان قال بعض العلما ذلك الرجل لغاية سروره
حيث سمع ما لم يخطر بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب
مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال
من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانا ربك او يقال دار الاخرة
ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الث
ههنا وجها اخر وهو ان الهمزة فيه للانكار ومعناه نفى السخرية التى
لا يجوز مع الله واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله اجابه
بقوله انى لا استهزء منك ولكنى على ما اشاء قدير يقوى الوجه
الاول قال ابن مسعود ولقد رايت رسول الله صلعم ضحك حتى
بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذة وهو اخر الاضراس
ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في
الخبر ان كل ضحك النبي صلعم كان التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوى
وذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها او لى اى اقل اهل
الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان
يا حنان يا منان انزلنا في ذلك المكان بغير عسر وهوان ق عايشة

الحبو المشي على اليدين والرجلين وقيل على اليدين والركبتين وقيل على اليدين والمقعدة ورواية الى زحفا فان كان بعض الحبو فلا كلام فيه فانه كان غيره يحمل على انه مشى حبوا في وقت او حال وزحفا في غير ذلك تحا الكل

وقيل السن الذى بين الناب والضرس وقيل الاضراس كلها نواجذ رحمه الله

اتفاقا

اتفاقا عنها انى لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبى
غضبها على النبي صلعم كان من جهة الغيرة وهى معفوة عن النساء
حتى قال مالك اذا قذفت امراة زوجها بالفاحشة حين اخذتها
الغيرة سقط الحد عنها وروى ان النبي صلعم قال ما يدرى صاحب الغيرة
اعلى الوادى من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال
اما اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت
غضبى قلت لا ورب ابراهيم فيه جواز الاستدلال بالافعال على ما
في البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل هو حرف
تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعنى هجرانى مقصور على اسمك
لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو
خلاف ما هو مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم ههنا التسمية و
مطلب سليمان بن صرد
هى غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد رض هو بضم الصاد وفتح
الراء المهملتين قيل ما رواه عنه صلعم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين
حديثان احدهما للبخارى والاخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي صلعم
وانتفخت ٢
رجلا يلعن اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال صلعم
انى لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب
ه
لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة
على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة
يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله م عايشة رض روى مسلم عنها قالت سال النبي صلعم رجل عمن
يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة
عنده فقال صلعم انى لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول في كلام السائل
انا وهذه اشارة الى عايشة ثم نغتسل قال النووى انما قال بهذه
العبارة ولم يقتصر على قوله ثم نغتسل ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا
اكد بانى وانا انتهى اعلم ان ثم ان كان مذكورا في اول الحديث فيفهم
منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل ولو
لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب
والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الث عرف ذلك
التواكيد
بدلالة قوله انى لافعل انا فان هذه التاكيد لا يصح صدورها عن البليغ
الا في امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما تدل على
تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي صلعم لا يدل

على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم تغتسل فى قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع
فيه للاستمرار والغسل المرتب على الاكسال اذا استمر من النبى عم يفهم
منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لا فعل الاستمرار فيلزم
ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبى عم اذا كان من مقتضيات

اخراج الذكر قبل الانزال

طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفى الحديث
دلالة على ان فعله يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر الشخص المراة اذا ترتب

استمتاع

عليه مصلحة ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه انى لانقلب الى اهلى فاجد
التمرة ساقطة على فراشى او فى بيتى فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون
صدقة فالقيها فى الحديث بيان ان التكلم منتقض من ذاته عم حيث
لم يتعاظم عن رفع شئ احقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة
عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما
فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة
لآل النبى عم لما روى عن جعفر بن محمد رض انه كان يشرب من سقايات
بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت
علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال
لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رض
روى البخارى عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد عم
واليهودى برب موسى عم فغضب المسلم على اليهودى لذكره موسى
فى مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودى النبى عم ما جرى بينهما فقال عم
انى لاول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش
فان قلت روى ان النبى عم قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف
يرى موسى متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد
البعث صعقة فزع سقط الكل ولا يسقط موسى اكتفاء بصعقة
فى الطور فحين رفع راسه من هذه الصعقة يرى موسى اخذا بجانب
العرش فيكون المراد من النفخة فى الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضى
الحديث يدل على علو رتبة موسى ق حفصة رض اتفاقا عنها من ام
المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من قصتها المروية انها كانت

مطلب حفصة

طلقها رسول الله فنزل الوحى عليه ان راجع حفصة فانها صوامة
وقوامة وانها زوجتك فى الجنة قيل ما روته عنه عم ستون حديثا لها
فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم بستة والباقى متفق
عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحلل انت

من عمرتك

من عمرتك فقال عم انى لبدت راسى تلبيد الراس جعل شعره مجتمعا ملتصقا
بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويدوبه وقلدت هديى تقليده تعليق
قطعة نعل او مزادة فى عنقه ليعلم انه هدى فلا احل حتى انحر وفيه
دلالة على ان النبى عم كان متمتعا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن
عمر رض اتفاقا عنه انى لست كهيئتكم يعنى ان مثلكم تحتاج الى اخلاف ما
يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة تجشوعها
وليست هيئتى كذلك فان مزاجى محروس محروس عن التخلل لغاية انجذابه
الى جناب القدس قال حين نهى عن صوم الوصال قالوا انك تواصل
انى اظل يعنى الظاء المعجمة اطعم واسقى على بناء المجهول يعنى يجعل
لى قوة الطاعم الشارب قيل هو على ظاهره فانه كان يطعم من
طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة ظل لا يكون الا فى
النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون
الليل ولو كان النبى عم طاعما حقيقة فى النهار واصل لم يكن صائما
والمفروض خلافه ق ابو سعيد رض قال صاحب المصابيح التحفة رقم
الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله انى لم اومر ان الى اخر الحديث
المتفق عليه المتقدم فى هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا الخ لكنه
متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاده فى رواية مسلم فقال
خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يصلى
فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس فى قلبه فقال عم انى
لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة
ليخرج داء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعنى لم اومر
ان استكشف ما فى الضماير لكنى امرت ان احكم بالظاهر وافوض
سره الى عالم السرائر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله
ادع الله على المشركين فقال عم انى لم ابعث لعانا يعنى لو كنت
ادعو عليهم لتبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فانى
ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اى للعالمين اما للمؤمنين فواضح
واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم فى الدنيا بسببه م
انس رض روى مسلم عنه قال بعث النبى عم الى عمر جبة سندس
وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب
الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الى
يا رسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس هذه من لا خلاق له

في الآخرة فقال ع اني لم ابعثها لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن لتعريف المبعوث والمبعوث اليه كما كان عادته عند الابهام ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي اتفاقا اسمه عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلب عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي ع ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع ح زيد بن ثابت رض روى البخاري عنه اني والله ما آمن يهود على صحف المتكلم يعني ما آمنهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال فما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا في فصل م الشريد بن سويد الثقفي شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي ع الشريد ما رواه عن النبي ع اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة النبي ع هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد جمع واقد وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصبة والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد تتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله لا عدوى له فالمراد منه نفي ما كان من اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي ع اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي ع اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف على غيره ان يخاف من العلل

مطلب ابو حميد الساعدي

مطلب انا

مطلب الشريد بن سويد

من العلل المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا جاء رسول الله وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ع اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام ع فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلب فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال ع انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم ياذن فارجعوا الخطاب لا ذيلي حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ اقحمه بلا علامة ق م عائشة رض روى مسلم عنها قالت خرج النبي ع لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال ع اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال ع انا لا نستعين وهو روي لن نستعين بمشرك وما روي انه ع استعان بصفوان قبل اسلامه محمول على زمان الى الداعية الى الاستعانة وذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يساوي المجاهد لغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهام الغنيمة لانه يعطى اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفاقا عنه انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي ع واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي بئر على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بالنصب عطف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية فان اظهر فان اظهر اي غلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي

بل يرضخ نسخة

اسهم

واضرت

المصالحة

فلهم الخيار ح ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بتشديد الجيم
اذ لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اى ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية
بينى وبين البيت فوالذى نفسى بيده لاقاتلنهم على امرى هذا حتى
تنفرد سالفتى اى صفحة عنقى والانفراد بالكناية عن الموت او
لينفذن الله امره اى ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر
الاعداء وفى الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز
قتال الحرم لمن منعه من البيت ق الصعب بن جثامة بفتح الصاد
وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل
ما رواه عن النبى ع ستة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما
للبخارى والاخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبى حمارا
وحشيا فرده على فتغير وجهى لرده فقال ع انا لم نرده عليك الا
انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعنى الا لانا حرم بضمتين
جمع حرام بمعنى محرم قال له قال الوحش ما اصطاده حلال سواء اصطاده
لنفسه او للمحرم فجاز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روى
ان المحرم سألوا النبى ع عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه
قالوا لا قال ع كلوا قال الطحاوى حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف
فى روايته وقال الشافعى لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد
له وحمل رد النبى ع فى حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له
فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع
عمله قال النووى عمله بالعين المهملة هكذا وقع فى بعض نسخ مسلم اما فى
اكثرها وفى شرح السنة وكتاب الحميدى وجامع الاصول امله بالهمزة
وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبى لعل من لم يمعن النظر يرجح
العمل لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل
العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن من عمره الا خيرا م عائشة رض
روى مسلم عنها انه خلق الضمير للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز
ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان
من بنى ادم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين
فى البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله
وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس
او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى
بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ ان الواو

لمطلق

مطلب الصعب بن جثامة

انه

لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان ترتب جملا
استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله
عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد
من هذه الاذكار وليس متعلقا بقوله عزل حجرا لان عزل حجر واحد
او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا
وكذا الامر بالمعروف والنهى عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن
ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو
ظاهر وعزل الاحجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا عمن لا يعلم
نفعه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان
يكون متعلقا بالمرتب لانه ح يكون الجزاء معلقا بان يقع فى مقابلة كل
سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع فى مقابلة
كل سلامى ذكر الله او فعل خير باى وجه كان ليكون شكرا على نعمة
المفصل يدل عليه قوله ع كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه
الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة الى اخر
الحديث فى هذا الكتاب فى فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار
وما بعدها ومنصوب بفعل مقدر يعنى من فعل الخيرات المذكورة وعدها
عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسى بضم اليا من الامساء
ضد الاصباح ويروى يمشى بفتح اليا وبالشين المعجمة من المشى يومئذ وقد
زحزح اى باعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح عرفجة بفتح العين
وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل
بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عنه م سبعة احاديث
وانما انفرد مسلم منها بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات
على وزن القنات جمع هنة وهى الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق
امر هذه الامة وهى جميع اى والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعنى
من قصد ان يعزل امامهم الذى اتفقوا على امامته او قصد ان ينصب
اماما اخر فى ناحية اخرى وقيل المراد تفريقهم فى كلمة المسلمين فاضربوه
بالسيف قال النووى من قصد تفريق امرهم نهى عن ذلك اولا
فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه
كائنا من كان اى سواء كان من اقاربى او غيرهم وهو حال ومن فاعل
وهو بمعنى قائم مقام العائد الى ذى الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر
كان ومن بدلا من الضمير الغائب فى فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا ق

مطلب عرفجة بن شريح

عايشة رض اتفاقا عنها قالت اخرجت سودة زوجة عمر انها خرجت
لحاجتها يمنعها عمر لشدة غيرة فقال ع انه قد اذن لكن على بناء
المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج
المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج خ
علي رض قال لما علم النبي ع بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى مكة
بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي ع واحوال المؤمنين بعث
رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال ع ما هذا
يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم
واهليهم واني لست من قريش ولم يكن لي قريب عندهم فاردت ان
اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال
عمر دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال ع انه قد شهد بدرا يعني
حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق
للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع
هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء في رواية ابي هريرة اطلع الله بدون
لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك
وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة و
المغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية
بهم واعلاء رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب
اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله
شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي ع في هذه التسمية
وقم الشيخ بعلامة البخاري لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف
المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم في رواية علي يعني
حاطب بالحاء وبكسر الطاء المهملتين هذا تفسير من المص بغير انه ابن ابي
بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال
الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك يقتله الامام ان
راى فيه مصلحة ح ابو هريرة رض انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون
المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره
فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملا الاعلى وهذه منزلة جليلة من
منازل الاولياء وانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي ع
بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم
واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل

مطلب قتل الجاسوس

عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يريد بذلك اختصاصه بكمال
الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر فضايل لا تخفى
على احد لا علم احد لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث
في المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل
بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب
الشجرة ما رواه عنه ع ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة
احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر وما اتفقا عليه هذا
الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكاء بضم الياء والهمزة في اخره
وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي
الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكات
القرحة اذا نشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا
من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به العدو ولكنه بكسر السين
وتفقاء العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي
الحصاة من بين السبابتين او بين الابهام والسبابة قال النووي
في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده
ويلحق به كل ما يشاركه في المعنى ق عايشة رض اتفاقا عنها انه لم
يقبض نبي قط الا يرى على المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعول له
الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والمرحلة الى
الاخرة م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي
الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلم لهم وينذرهم
بالنصب عطف على يدل شر ما يعلم لهم وان امتكم اي امة نبيكم
هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها
ويجيء فتنة فيرقق بقافين من الترقيق يعني يجعل الفتنة الثانية
لشدتها من التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروي فيدفق بالدال المهملة
الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية
متوالية بعضها من بعض وروي فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة
لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا ويجيء الفتنة فيقول المومن
هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف ويجيء الفتنة فيقول
المومن هذه هذه فمن احب ان يزحزح على المجهول اي يبعد عن النار
ويدخل الجنة على المجهول ايضا فلتاته منيته اي موته وهو يؤمن بالله
واليوم الاخر وليات الضمير فيه عايد الى الناس الذي يحب

مطلب ابن مغفل

كالبندقة التي يستعملها اجلاف مصر الحلل

الموصول مفعول ليأت ان يؤتي اليه يعني ليعمل بالناس ما يحب ان
يعمل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميرا
فاعطاه صفقة يده والصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق
ضرب اليد باليد عادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه
يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن
ولاء قلبه فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق
الآخر اي ادفعوه ولو لم يندفع الا بالقتل ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه قال قيل
لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجر
والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول
الله واقنع بقوتي فقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى
اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظ فبسطت نمرة
علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته ع
شيئا وفيه معجزة لرسول الله ق عائشة رض اتفاقا عنها انه ليأتي
الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة
لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه
من الايمان اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق الكفار
ق عائشة رض اتفاقا عنها انه ليبكي عليها الضمير في انه للشان وانها التعذب
الواو فيه للحال في قبرها يعني يهودية تفسير للضمير في عليها م وائل
بن حجر روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه لا ينبغي
داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة
روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي عم فاقام عندي ثلثا ثم اراد
ان يخرج فاخذت ثوبه فقال انه ليس بك اي بسببك على
اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على الثلث فان ذلك
ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي
يجوز ان يراد بالاهل النبي عم نفسه يعني لا يلحقني هوان بسببك لاني
لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته مني ان شئت
سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا يدل على
تخييرها بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفي
السبع مزية بتواليها وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت
الثلث لكونها لا تقضى في سائر الازواج فيقرب عوده اليها وفيه
دلالة ايضا على ان للثيب المجددة مزية على غيرها بثلث وروى

اثدم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو ح
لا مزية للجديدة بل تجب التسوية بعمومات النصوصات الواردة
في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه عم ان يدور
على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث
حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها
بما هو حقها م الاغر المزني روى مسلم عنه قيل ما رواه عنه عم ثلثة احاديث
احدها هذا والآخر للبخاري الاغر بالعين المعجمة والراء المهملة المشددة والمزني
بالزاي المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل
مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نايب عن فاعل يغان
اي ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما
يغشاه قال بعض هو همه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من
المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه
وتأليف المؤلفة قلوبهم ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه
الامور عبادة لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله
فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة
والانبياء وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام
ويكون استغفاره عم اظهار الافتقار وعبوديته وفي الاستغفار
معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال ان الله يحب
التوابين فكانه يحدث في كل حال توبة ليستوجب من الله المحبة
وقيل انه يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا
غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال
بعض اهل التحقيق ان العبد لا يقع له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع
عليه فيتحقق وكان النبي عم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات
الجمال والجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته
الاولى من النقص استغفر عنه وابى بعض العلماء عن تأويل هذا الحديث
تأويلا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص احواله فكيف يبحث عنه
حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي عم لكنت
افسره لكن احسن ذلك الفضل لسلوك منهج الادب ح ام سلمة رض
روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره
مذكور في صحيح مسلم غير لفظة انه فتعرفون يعني ترضون بعض
اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها

مطلب الاغر المزني

لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسّره مسلم في صحيحه بقوله
اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن على ما ينبغي يسمى
بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من
العقوبة على ترك التنكير واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير
مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى
من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان
الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بسائر
الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله
فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلو
عمّ يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام الائمة الدنيا ان يخرج منه فيه
كلام غير مستقيم لا سيما في تفسير كلام النبوة واما الرواية التي نقلها
فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتداء خبره محذوف يعني من رضي
بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل
٣ عمر رض روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني
ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم
من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او
ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضا القلب
شبّهه م ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه
الاستعارة قال حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم فقال
عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل
الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل
الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل في عايشة رض اتفاقا عنها
انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قال عند
انتصار عايشة اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب
انتصارها ما روي ان ازواج النبي م اجتمعن فارسلن فاطمة رض
اليه يطلبن منه ان يحبهن كعايشة فدخلت عليه وهو مع عايشة
في مرطها فقالت ما قلن فقال اتحبين فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت
اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها
ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت من ازواجه
ازهدهن قالت عايشة في حقها لم ار قط امرأة خيرا في الدين من زينب
وكانت لها منزلة عنده م تضاهي منزلة عايشة فقالت ان

نساءك يسألنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسألنك التسوية
بينهن وبين عايشة في المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت
عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمرافعة حتى قهرتها واسكتتها
وفي الحديث الدلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله
تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله في ابن مسعود رض اتفاقا عنه انها
ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار
يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضل او معناه ستكون ولاة
اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق
وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عطف بدل من اثرة او بيان
له والرواية الاولى هي المعتبرة بها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال
تؤدون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو
الثواب في زيد بن ثابت رض اتفاقا عنه قال بايع رسول الله اعرابي
فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى م عنه فخرج الاعرابي
فقال م انها طيبة تقدم وجه تسميتها طيبة قال النووي انما لم يقل
بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك
الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة
والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار
خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه لانه لم يكن
يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس
بالظاهر لانه قد صح ان النبي م قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة
فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه
ان يكون هذا في ازمنة متفرقة في ام عطية واسمها نسيبة عطية
بفتح العين وكسر الطاء المهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة
قيل كانت تغزو مع النبي م فتداوي الجرحى مارويت عنه م تسعة
احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت
اي انها للشاة وقال شارح للشاة والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقت
الصدقة موضعها قال حين بعث رسول الله بشاة اليها اي الى نسيبة
من الصدقة فبعثت الى عايشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء
رسول الله الى عايشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان
نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث
ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت

هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله لانها وسيلة
الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصار
الله عنها الشرف وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عائشة رض وروى
البخاري عنها قالت كان النبي م يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صواحبها هدية
وكانت غيرتي عليها مع اني ما رأيتها اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة
كانه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة فقال م انها كانت وكانت هذه اشارة
الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد
والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده كان من الخديجة سوى
ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م
علي رض روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تتزوج الاجانب
وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة رض فقال م انها لا تحل
لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة م ابوذر رض روى مسلم
عنه قال لما سمعت خبر النبي م اتيت مكة فسألت عن مكانه فمال علي
اهل الوادي يضربونني حتى خررت مغشيا علي ففررت منهم واختفيت
بين استار الكعبة فرأيت في بعض الليالي رسول الله يطوف فحييت
بتحية الاسلام فقال لي من متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن
كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال م انها مباركة انها
طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى
الاكل والذوق والمراد باضافة الطعام الى الطعم انها طعام مشبع او جود
يعني زمزم اي بئر زمزم هذا تفسير للضمير في انها والمراد ما هنا فصل
ق ابوذر رض اتفاقا عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق
الجاهلية وهو شتم احد بامه م اخوانكم الضمير راجع الى المماليك خولكم
بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه
تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب
لعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن
ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد
الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة المماليك
ببلده وكسوتهم واقول الخطاب في اخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب
فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما
ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قال النووي ولا تكلفوهم
ما يغلبهم يعني لا تأمروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم

مطلب تبدل الملك بمنزلة تبدل العين

وكانوا م

فاعينوهم

فاعينوهم عليه اي على الشاق قال جابن عتير بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة
تحت اي حين سب غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص رض اتفاقا عنه
قال مرضت عام الفتح فاتاني م يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا
يرثني الا بنت لي فاتصدق بثلثي مالي قال م لا قلت افاتصدق بشطره
قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتدأ ورثتك
اغنياء خير وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروى بكسر الهمزة
للشرط منه ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسألون
الناس بمد الكف اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله الثلث جائز
بان الايصاء بالثلث جائز له او في قوله م والثلث كثير بيان ان المستحب له
ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا بنت
فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا
لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك
على اهلك مما بقي من الثلث خير لك يبتغي بها وجه الله اي رضا ذاته الجملة صفة
نفقة الا اجرت بها اي صرت مثابا ماجورا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل
في امرأتك يعني حتى الذي تجعل في فم امرأتك من الطعام فان لك فيها اجرا
قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في
تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم
ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيان ان الواجب
المالي انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق
لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في حديث من قاتل ليكون
قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول او
بتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل ابقى من مرضي وابقى بمكة
بعد اصحابي اي بعد رجوعهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون
يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوه لله قال انك لن تخلف على بناء
المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان
اتفق لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا
صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى
ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك اخرون يعني لعلك يتأخر
اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون
روي انه كان كما اخبر النبي م فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يده
العراق وبلاد من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وبعضهم

معطوفا

ولا تردهم م

ولا تردهم على اعقابهم يعنى لا تميتهم فى بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر
فى بلدة هاجر منها كيف كان قادح فى هجرته واستدلوا عليه بهذا الحديث وقال القاضى
لا دليل عندى على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم
ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية انتهى لكنه بعيد من سياق الحديث
وقال اخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان
لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن البائس اى الفقير استدراك من قوله
ولعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من النبى ع م على سعد بن خولة
لانه مات بمكة ذكر البخارى انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله
اى الحديث لسعد بن ابى وقاص لما عاده اى حين عيادة النبى الراوى ق ابن
عباس رضى الله تعالى عنه قال بعث النبى ع م معاذا الى اليمن فقال ع م انك ستاتى
قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا
اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبى ع م اغار على بنى
المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الاطاعة باللام لتضمنه
معنى الانقياد بذلك اى بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله قد فرض
عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم
فيها يحتمل على وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثانى الامتثال باداءها ويرجح
الاول بان المذكور فى الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسب الاقرار بذلك
ويرجح الثانى بانهم لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط
عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ
من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غنى ولا الى
كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فان هم
اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعنى اتق نفسك ان تاخذ خيار
اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف
واشارة الى ان اخذ كرائم اموالهم فى الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله
حجاب اى يكون دعوته مقبولة فى حق الظالم ولو قال المص فى اخر الحديث
قال لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال فى اخواته م سلمة بن الاكوع
روى مسلم عنه قال اعطانى رسول الله ع م عام الحديبية ترسا ثم رآنى
مجردا عنه فقال اين حجفتك التى اعطيتك قلت لقينى عمى عامر ورأيته
اعزل فاعطيتها اياه فقال ع م انك كالذى قال الاول بالنصب ظرف
اى فى الزمان الاول اللهم ابغنى بهمزة الوصل من البغاء اى اطلب لى وبالهمزة

القطع

القطع امر من الابغاء اى اعنى على الطلب حبيبا هو احب الى من نفسى
قال له اشار النبى ع م له ان سلمة اختار عمه فى المحبة على نفسه حيث اعطاه
السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لانه واجد تحت
قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة بفتح العين
المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عنه ع م ثمانية وثلثين حديثا انفرد
مسلم منها بهذا الحديث قال كنت فى الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان
ليسوا على شئ فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو
محمد ع م وكان من آمن به معه ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت
من انت قال نبى قلت وما نبى قال ارسلنى الله قلت باى شئ ارسلك
قال ارسلنى الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك
به شيئا فقلت انى متبعك فقال ع م انك لا تستطيع ذلك اشارة الى
مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالى وحال الناس ولكن ارجع
الى اهلك فاذا سمعت بى قد ظهرت اى غلبت فائتنى قال له حين
قال له ع م انى متبعك قال الراوى لما سمعت قدوم رسول الله
المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفنى قال نعم انت الذى لقيتنى
بمكة وفى الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى
وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره فى المستقبل انما قدم النبى ع م
صلة الارحام على التوحيد لان لها فى نفس السائل وقعا عظيما ح ابن عمر
روى البخارى عنه قال لما قال النبى ع م ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا
قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى فقال ع م انك
لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت
بالمد يعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابى بكر يعنى استرخاء الازار
هذا تفسير لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رضى الله تعالى عنها انكم
تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اى
كائنة او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اى لعل وصف بعضكم ان
يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعنى به اعلم وابلغ
فى تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب
يعنى به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء نطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يكون الوعيد
خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضى له الضمير فيه راجع الى البعض
الاول على الوجه الاول والى البعض الثانى على الوجه الثانى الياء فى فاقضى
ساكنة بنحو ما اسمع منه من فى ما بمعنى الاجل فمن قطعت له من حق اخيه

شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على
انه ع قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون
على انه ع لا يقرر على خطأ فكيف الجمع قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي ع باجتهاده
لا يبقى على احتمال الخطأ كمجتهدات غيره بل يعلمه الله ما هو الصواب فتداركه
واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة او اليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن
لا يسمى خطأ بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن
تقريره لا منه قبل الحاكم فان قلت فهلا يبين له ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة
او اليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به ع في الحكم لعجزهم
عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار
الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان
حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو ح على الاموال والاملاك دون اثبات عتق
ونكاح ونحوهما موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه
انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح
وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس بيوم التعريس
نزول المسافر اخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا
اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته ع وفيه استحباب قول ان شاء الله في
الامور المستقبلة كما قال تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل غدا الا ان يشاء الله
م معاذ بن جبل رض روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك
قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطأ ووهم الشيخ انه
اخرجه مسلم والقول الواهم ابن اخت خالة لا الشيخ لاني صادفت الحديث
بعينه في صحيح مسلم في باب ايات النبي ع رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها
حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا
حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه ماء يروي اثنين او ثلثة فغسل
النبي ع يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب
الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه افضل سلام الله
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون
ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة و
بئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف هو الامارة ضرب النبي ع
المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة
وهي التي انقطع لبنها مثلا لفنا وقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي
نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركه

واما

واما الحق الثانية والحقت بئس اشارة الى ان ما يناله الامير في الاخرة من البلا
والداهية بالنسبة الى ما يناله في الدنيا من النعماء ق جرير رض اتفقا عنه قال كنا
جلوسا ليلة مع النبي ع فنظر الى القمر وكان بدرا فقال ع انكم سترون ربكم كما
ترون هذا هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون
في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول أرنيه بل كل
ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى
بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول
فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي لا
تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليها وعلى بكرة يعني جنس
فافعلوا وفي ذكرها عقيب ذكر رؤية الله دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة
عليها خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فالحري ان يحفظ غيرهما
ثم قرأ وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
م ابو ذر رض روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط
بتشديد الراء فابدلت احدهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى
ستفتحون مصر وهي ارض تسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في
معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان
تسمية القيراط لم يكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد
العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الاثار انه قال انما الاشارة
بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا
قراريط اي اسمعت المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني
اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي
يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية
القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وتفحش في لسانهم
فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم
على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واماناً من جهة ابراهيم بن
النبي ع فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة ومن
جهة ان هاجر ام اسمعيل كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة
وصهرا وفيه معجزة للنبي ع حيث وقع الحال في المستقبل كما قال خ
انس رض روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتح
اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم يفضل
عليكم من هو دونكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال لكم

قال للانصار لان اولى لانهم هم الى الطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالنعيم
على الشدايد ابو سعيد رض روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر
اقوى لكم يعنى على قتال العدو قال حين دنا من مكة للفتح فى شهر رمضان
قال ابو سعيد فنزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا
بالشر يعنى اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اى تلك
الحالة وهى الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا فى ذلك الوقت وكان
حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن
جائزا فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله بعد ذلك فى السفر هذا
يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رض اتفاقا عنه قال
كنا جلوسا مع النبى ء فقال احصوا لى كم يلفظ الاسلام يعنى كم شخصا يلفظ
بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى
السبعمائة فقال انكم لا تدرون يعنى لا تعلمون الذى امامكم الفتن والابتلاء
لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوى ابتلينا بعدها حتى صار الرجل
منا لا يصلى الا سرا قال النووى لعله كان فى بعض الفتن الذى جرى بعد
النبى ء وكان بعضهم يختفى ويصلى سرا مخافة الدخول فى الفتنة ونقل
الشيخ الث والقول الظاهر امره ء باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم
وذكر الحديث جوابا لقول الراوى اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة
الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان البلية لا تناسب اللهم الا ان يقال
انا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امره ء بالاحصاء
وفى الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يغفل
عن الخوف عليهم وحياطتهم ق انس رض اتفاقا عنه قال واصل النبى ء صومه
فى اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال ء انكم لستم
مثلى اما حرف تنبيه والله لو تمادى لى الشهر يعنى لو تاخر هلال شوال ومد
لى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظ خير ومعناه امر التعمق
وهو الغلو يعنى ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اى تجاوز
قال الخطابى صوم الوصال من خصايص النبى ء وحرم على امته وفى
الحديث دلالة عليه وقال القاضى نهيه ء كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم
ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة
من السلف فقيل الوصال المنهى عنه ما اتصل باليوم الثانى فلا يدخل
فيه الوصال الى السحر وقد روى عن النبى ء انه قال فايكم اراد ان يواصل
فليواصل الى السحر م ابن عباس رض روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة

جمع

جمع الماشى حفاة جمع الحافى وهو خلاف الناعل عراة جمع العارى وهو خلاف
اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذى لم يختن
يعنى ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شئ من اعراض الدنيا فلا تركنوا التى
اليها فصل ق عايشة رض اتفاقا عنها قالت لما مرض النبى ء فى مرضه
الذى توفى فيه فاذن بلال الصلوة قال ء مروا ابا بكر يصلى بالناس فقلت
يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء فاذا قام مقامك لا يستطيع
ان يصلى بالناس فقال ء مروا ابا بكر ان يصلى بالناس ثم قلت لحفصة
قولى له ان يامر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال ء انكن
صواحب يوسف يعنى من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما تردن
مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله فى مرضه الذى توفى فيه على بناء المجهول
تتمته فلما دخل ابو بكر فى الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام
يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه وذهب متاخرا فاومى
اليه النبى اتم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابى بكر فكان النبى
يصلى بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدى ابو بكر صلوة رسول الله ء
ويقتدى الناس صلوة ابى بكر وفى الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له
عذر ينبغى ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى
بالخلافة بعده وقد غفل بعض الصحابة عن ذلك حتى قال له على قدمك النبى ء
فلا نوخرك وفيه دلالة على جواز الاقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله ء
اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عايشة
ان رسول الله صلى خلف ابى بكر فى مرضه الذى مات فيه قاعدا يعارض ما
ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن
الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتان متغايرتين
فصل خ ابن عمر رض روى البخارى عنه انما اجلكم فى اجل من خلا من الامم انما
المراد بالاجل ههنا جملة العمر يعنى ان مدة عمر هذه الامة فى جنب اعمار
الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعنى كالمدة التى
بين صلوة العصر والمغرب فى جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل
اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لى الى
نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط فى الكلام ليدل على ان الاجرة
لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة قيراط فعملت اليهود الى نصف
النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من نصف النهار الى صلوة
العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر

على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس
على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اى مثل
الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم
الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضية ايضا فغضبت
اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعنى قال اهل الكتاب
ربنا اعطيت امة محمد ثوابا كثيرا مع قلة عملهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع
كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لان ثمه مقاولة حقيقة ويجوز ان يكون
ذلك على حصولها عند اخراج الذرارى من صلب آدم قال الله وهل ظلمتكم
من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلى اعطيه من شئت وفى الحديث دلالة
على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم
الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة
الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل والله
ان يتفضل على من يشاء ق سهل بن سعد رض اتفاقا عنه انما الاعمال بالخواتيم
يعنى انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه اخر عاملها فرب كافر متمرد اسلم فى اخر عمره
ويختم له بالسعادة ورب مؤمن متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة يا
ذا الكرم والفضل اختمنا بالسعادة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما الامام
جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان على بناء المجهول قال شارح هذا محمول
على حالة القتال يعنى ينبغى ان يكون الامام فى الحرب قدام جيشه ليستظهروا
به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام
ملجأ المسلمين فى حوائجهم ويدفع الظلم عن المظلوم ويحميهم قوله ويتقى به بيان
لقوله ويقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة
فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اى بامره بالتقوى وعدله اجر وان
يأمر بغيره كان عليه منه يعنى كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء
بن عازب رض روى البخارى عنه قيل ما رواه عنه ء ثلثماية وخمسة احاديث له
فى الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخارى بخمسة عشر ومسلم بستة قال
خرج النبى م من مكة قاضيا لما فات من عمرة عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادى
يا عم فتناولها على رض وقال انا احق بها وهى ابنة عمى فاختصم جعفر وزيد فقال
جعفر وهو اخ على هى بنت عمى وخالتها تحتى فقال زيد هى بنت اخى فقضى
بها النبى م لخالتها وقال م انما الخالة ام لكن المذكور فى البخارى انما الخالة بمنزلة
الام لعل لهم وجد رواية اخرى فيه المذكور فى المتن انما الخالة بمنزلة الام فى حق
الحضانة عند عدم الام قال لعلى انت منى وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقى

المتترس والترس المستتر به بالترس فافهم

مطلب البراء بن عازب

وخلقى

وخلقى وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال ء لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم
فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاى حاجة الى جبر قلبه قلت
اخذها خالتها فهو فى الحقيقة غير متعلق بها فناسب جبره قال صاحب
جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة آخى النبى ء بينه وبين عمه حمزة
لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روى انه كان يدعى محبته
وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه فاعتقه فان قيل كيف
اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم فى صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من يأتى
منهم قلنا الداخل فى الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد
ورد النهى بعده عن ردهن بقوله تع يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن الآية ق اسامة بن زيد رض اتفاقا عنه انما الربوا
فى النسيئة قال الخطابى هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث فحفظها
ولم يدرك اوله كان النبى ء سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال الحديث
يعنى اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها
الربوا اذا كانت نسيئة وما قال بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه
لان بيع الدرهم بالدرهم يدا بيد كان جائزا فى ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا
بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه ح عائشة رض روى البخارى عنها قالت دخل
رسول الله على وعندى رجل قاعد فقال من هذا قلت اخى من الرضاعة فقال ء
انما الرضاعة من المجاعة يعنى ليس كل من رضع لبن ام اخا لولدها وانما يثبت
الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج
الى طعام اخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة
الرضاع مختلف فيها معروف فى الفقه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه انما
الماء من الماء يعنى لا يجب الاغتسال الا بخروج المنى فاذا لم يخرج لا يجب
الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث محمول فى الاحتلام
واما فى الجماع فمنسوخ بقوله اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رض
اتفاقا عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به ينفى بتخفيف الفاء
ويروى بتشديد الفاء من التنفية خبثها وهو بالفتحات ويروى مضموم
الخاء ساكنة الباء وخلاف الطيب والمراد به ههنا من لا يليق بالمدينة ويصح
وينصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل او الافعال معناه تخلص
وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء هكذا قاله الامام التوربشتى وذكر الحافظ
ابو موسى ينصع من الثلاثى يعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشرى
يبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعنى ان المدينة

فصلى عليها ناسا كثيرا لكن الرواية المشهورة هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز كان
يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان يكون ممن نفت المدينة
رافع بن خديج رض روى مسلم عنه قال قدم النبي م المدينة وراى اهلها يوبرون
النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوا فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك للنبي
فقال م انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من راي
فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان
غير مستبعد من الانسان اراد بالراي الراي في امور الدنيا قال الشيخ الشه
الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه م برايه واجتهاده واقر عليه كان
حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه م قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا و
لا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رض اتفاقا عنه قال صلى النبي م صلوة
الظهر خمسا قيل اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر
انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على
الانبياء وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو
ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة
وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز وسهوه م في الصلوة كان بمقام شغله عن
الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سها • والسهو عن كل
قلب غافل لاهي • قد غاب عن كل شيء سره فسها • عما سوى الله فالتعظيم
لله • وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت اية كذا محمول على ما نسخ من القران
ق ام سلمة رض اتفاقا عنها انما انا بشر وانه ياتيني الخصم وهو من يجاصم
يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي
في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم
فهذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها
اراد به التوبيخ لا التخيير كان قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام
عليه في اول فصل الحكم ق عائشة رض اتفاقا عنها قالت سرقت امراة مخزومية
فاراد النبي م ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد فكان م يحبه
فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال م انما اهلك
الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف
تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي
لان الامم الماضية كانت فيه امور كثيرة غير المحابات في حدود الله وايم الله
بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف
وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد

سرقت

سرقت لقطعت يدها في الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام
والهوارد التي شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة و
الستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل
في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما بقاؤكم
اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب
الشمس مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رض روى
البخاري عنه قيل ما رواه عنه م ستون حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري
عنه بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان الى النبي م لما كان يقسم من
خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم
ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال م انما بنو
المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس
ابناء عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله وجبير بن مطعم من بني نوفل
وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي م من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى
قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانتا متحزبتين في الحلف على ان يهادوا ويتحدوا
ولا يسلموه الى قريش حين طلب قريش وبنو كنانة وحلفا على بني هاشم وبني
المطلب على ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي م فبقيتا
في الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس
ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء وروي بكسر الشين المهملة وتشديد الياء اي مثل
والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق
سهام ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الان فصار
استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رض اتفاقا عنه قال
اطلع رجل من شق في باب النبي م وكان في يده م مدرى يحك به راسه
فقال م لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل
البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول لئلا
يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان
منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى
بها شعر الراس ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه انما جعل الامام ليؤتم به
فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف
القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو ح والشافعي الى جوازه وقالا
هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي صلى في مرض موته قاعدا و
ابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن عباس رض اتفاقا

مطلب جبير بن مطعم

بالمعجمة

عنه قال مر النبي ع بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال ع هلا اخذتم اهابها
فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال ع انما حرم من الميتة اكلها
وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما
غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز
بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذها خ ابو هريرة
روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعول الثاني
محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضا
يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير
العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة
وياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام
والخضر لقبه علا بنا في الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات
الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة الاسماء ووجوه التسمية ق عمار
بن ياسر رض اتفاقا عنه قال بعثني النبي ع في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء
فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي ع فذكرت ذلك له فقال
انما كان يكفيك ان تقول اي ان تفعل بيديك هكذا هكذا ثم ضرب بيديه
الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال
وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه
فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم
سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم
مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض
بحيث يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال
التراب واجب عنده وجاز عند ابي ح لانه غير واجب عنده والاكثر
على انه ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين والجواب
عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل
به التيمم م ابن عباس رض روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي
يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى الكتف يعني الذي يصلي
هذا منقطعا الراوي او المص تفسير للفظ هذا وراسه معقوص اي يجمع
شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه في الكراهة كمثل المصلي
المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير
في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان على الارض
في السجود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كرجل استوقد

نارا

نارا جعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن
فيها وانا اخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة و
هي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا اخذكم
حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تاويل المذكور اصله
تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي في منعهم عن المعاصي
والشهوات المؤدية الى النار وكونهم متقحمين متكلفين في وقوعها شبهه
بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط
شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه ان الامم في حجر
الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه
ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه قال ان امراتين من هذيل رمت احديهما الاخرى
فقتلتها وما في بطنها فامر النبي في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية
فقضى بالدية على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب و
لا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال ع انما هذا من اخوان
الكهان قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة
قال الخطابي انما ذمه النبي ع لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع
على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل م
عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال سمع النبي ع اصوات رجلين
اختلفا في اية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال انما هلك من كان
قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب
المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض وهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب
والمراد بالاختلاف ما كان يجيب نقل المفضي الى النزاع في كونه منزلا
لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش قيل ما روته عن النبي

مطلب
زينب بنت جحش

احد عشر حديثا لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن المذكور في المتن
ليس احدهما بل مما اتفقا عليه ما روته زينب بنت جحش لا يحل لامراة تؤمن
بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم من رواية زينب
بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المص اذا اشتبه عليه زينبا
وذكر احدهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي امراة فقالت
ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال ع ثلث
مرات لا فقال ع انما هي اربعة اشهر وعشرا ضمير هي راجعة الى عدة
الوفات وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول

قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب
عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة
وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها
عدة بيتها وطلبها بالاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة
ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره النهي ثلث
مرات بعدما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل
للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه بالعذر كابي ح ومالك
ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر
الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة
روى مسلم عنها قالت حكاني ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا
اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت ابن صياد اما علمت
ان النبي قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يتخلل بها سلاسل يغضبها
ضميره مفعول به وفيه اشعار بشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة
وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون
ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة
روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر
رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء
اصله تحثيين على وزن ترميين فسقط النون علامة للنصب على رأسك
ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات التارات
التي تأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر
في ثلث حيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى
اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا
فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين
وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجبة في
الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رض روى مسلم عنه انما يلبس
الحرير من لا خلاق له يعني لا نصيب له في اعتقاد الاخرة هذا في حق الكافر
ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز
ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الاخرة فيكون عدم نصيبه
منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في
حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ الباب
الثالث ق ابو موسى رض اتفاقا عنه لا احد اصبر على اذى وهو

مطلب عدم جواز الكحل للمعتدة

يعني

يعني المؤذي وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله ما ينافي
رضاه واوامره سمعه صفة اذى اي كلام يؤذي من الله وهو متعلق باصبر
الصبر حبس النفس بما يشتهيه وهو في حق الله حبس العقوبة عن
مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان
المذنب لا يأمن من العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة الحليم
انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على المجهول
ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وامائه ان له شريكا
في ملكه وينسب له ولدا ثم الله يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق
وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من تحقق
الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رض اتفاقا عنه لا احد اغير بالرفع
خبرا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة لاحد والخبر محذوف
من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة
في شان الله والمراد به ههنا شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة
فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز عن حد
الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح
نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه تع
فيثيبهم فينتفعون به لا لان في مدحه عائدا اليه وفي رواية اسماء بنت
ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لا بأس
عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك
من الذنب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال
الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه بأس
شديد لانه حمى يغلي كغليان القدر قريب من ان تزيرني القبور فقال ع م
فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذ لم تقبل ما قلته الاظهر انه
كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان
البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل
سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسب اليهم عربي م جابر رض
روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الشيخ
الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين وشمال لكنه لا ياكل بيمينه
لانه معكوس مقلوب الخلقة فطرة فنهى ع م ان يفعلوا فعله ويجوز
ان يقال شمال الانسان مشؤوم بدليل ان النبي ع م عينه للاستنجاء
وان الكافر يعطى كتابه بشماله يوم القيمة فيكون يدا الشيطان كلتاهما شمالا

لان نفسه مشئوم فكره النبي ع للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام
ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان
الشيء اذا حقر يتناول باليسرى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبادروا
الامام اذا كبر فكبروا هذا الى اخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمل واذا قال ولا
الضالين فقولوا امين بمد وبقصر وتشديد الميم خطاء ومعناه ليكن كذلك
قال الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين لانه ع قسم و
القسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لولم يعارضها حديث
اخر وهو اذا امن الامام فامنوا فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
معناه سمع حمد من حمده واجاب يجيء كذا روي عن علي رض وقيل معناه قبل
الله كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد الحمدية الهاء في حمده للسكتة
والاستراحة لا الكناية كذا يقول الثقات وفي المستصفى انها للكناية
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو ح على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد
لان النبي قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة تنافي القسمة كما في
قوله ع البينة للمدعي واليمين على من انكر قال صاحباه والشافعي انه يقولها
واستدلوا بما روي عن ابي هريرة ان النبي كان يجمع بين الذكرين والجواب
انه محمول على الانفراد ق ابن مسعود رض لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر
بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة ببشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان
فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت متوجها بشرة الاخرى لزوجها كأنه
ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في اللفظ وان كان المباشرة
لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف
الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وايل وهكذا
رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي
به ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو ح لانه مال متقوم
منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث
متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض
حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي
للتنزيه وضعفه النووي وقال ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز
ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام
ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي

تحقيرا له

مطلب نهي توصيف المرأة لزوجها المرأة الاخرى

تحقيرا له فاما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث اخر انه يردهم بقوله
وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي
ان يهوديا حلب للنبي لقحة فقال ع اللهم جمله فبقي اسود الشعر الى
قريب من تسعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه
يعني لا يتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت
الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري اتفاقا عنه قيل لم يوقف على
اسمه ما رواه عنه ع اربعة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين
واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي قال قلادة من وتر
او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق
البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا
يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبها العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان
الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس م ابن عمر رض
لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم
الشيخ بعلامة مسلم لكنه متفق عليه م عثمان رض روى مسلم عنه لا تبيعوا
الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد
اتفاقا عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل هو حال او تمييز
ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض
وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة
وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق
بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق
باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد
والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رض
روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي
بالسهام ونحوها قاله لما رأى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي
قال النووي هذا النهي للتحريم لانه ع قال في رواية ابن عمر لعن الله
من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع المالية من غير فائدة ق
ابن عمر اتفاقا عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام
عليه في حديث ان هذه النار عدو لكم خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد
والجمع كما قال تعالى فانهم عدو لي فاصبروا وانما نهى عن تمني لقاء العدو

اللقية القة الكلوبة

مطلب ابو بشير

لما فيه من الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيره
وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر
اى كالمقابر فى خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا
وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم فى بيوتكم ولكن قوله ان الشيطان ينفر من البيت
الذى تقرا فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبى دفن فى بيته
وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت
وفى الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه و
ابو مرثد — قال ينبغى ان يقال السورة التى فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون
الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوى بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من
كبار الصحابة ماله عنه م حديثان انفرد مسلم بهذا لا تجلسوا على القبور
النهى للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من استخفاف الميت
ولم يكرهه بعض العلماء لما روى ان ابن عمر كان يجلس على القبور وعليا كان
يضطجع عليها وحملوا النهى على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه
مشابهة الكفار خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا تحاسدوا الحسد
تمنى زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا فى
الاثنتين اى فى خصلتين اثنتين رجل اى خصلة رجل هو بالرفع خبر
مبتداء محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى فى اثنين اى فى شان
اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة فى رجل اتاه الله اى اعطاه
القران وهو يتلوه اناء الليل اى فى ساعاته واناء النهار وهو اى الحاسد
يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا
فهو ينفقه فى حقه اى فى حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائز الحسد
بل الانفاق فى سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتى له اى المحسود
لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان
الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمنى زواله عنه وهذا مرضى
اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها
فى صورة الحسد من وجه وان الحصر فيها غير مقصود بل يفهم بدلالة
نصها ان كل ما هو فى معناها من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب
يعنى لا قدر ولا عزة لشئ مما يتمنى المسلم حصوله فى الدنيا الا لهاتين
الخصلتين وما فى معناها ق ابو هريرة رض اتفقا عنه لا تحاسدوا ولا
تناجشوا النجش هو ان تزيد فى ثمن سلعة ولا رغبة لك فى شرائها
وقيل هو طلب رفعة على احد وقيل هو تحريض الغير على الشرا ولا تباغضوا

ولا تدابروا

ولا تدابروا اى لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الكلاباذى معنى
لا تباغضوا لا تختلفوا فى الاهواء والمذاهب لان البدعة فى الدين والضلال
عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اى لا تقاطعوا وصفة
مطلب ام الفضل — الاخوة التقابل قال الله اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رض
وهى امرأة العباس اخت ميمونة زوج النبى ع يقال انها اول امرأة اسلمت
بعد خديجة مارويته عنه م ثلثون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة احاديث
انفرد البخارى بواحد ومسلم بهذا لا تحرم الاملاجة والاملاجتان وهى
بالجيم ان تمص المرأة الصبى لبنها مرة واحدة م عائشة رض روى مسلم
عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل
من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع
وكثيره محرم واليه ذهب ابو ح استدلالا بقوله وامهاتكم اللاتى ارضعنكم
سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير والخبر الواحد
مطلب ابو جرى الجهيمى — لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جرى بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد — الجهيمى
الياء الجهيمى بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة
لم يخرج له الشيخان حديثا والحديث المنسوب فى المتن مما اخرجه ابو داود
فى سننه وانت ترى ان المص نسبه الى المسلم قال اتيت النبى ع فقلت اعهد
الى قال ع لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف
من طاعة الله والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد
به الثانى فمعناه تحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع
عن الاقدام بمكافاته فيفضى ذلك الى التهاجر والتقاطع والثانى لا تحقرن
معروفا تريد ان تفعله انت بغيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك
عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمى فتخلفه قيل التواعد يستعمل
مطلب بن سمرة — فى الخير والايعاد فى الشر م عبد الرحمن بن سمرة قيل انه فتح سجستان
وكابل ثم نزل البصرة ومات فيها ما رواه عنه م اربعة عشر حديثا له فى
الصحيحين ثلثة احاديث احدها للبخارى وانفرد مسلم بهذا الحديث لا
تحلفوا بالطواغى جمع طاغية وهى ما يعبدونه من صنم وغيره لانها يطغى
بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد فى الشر وهم عظماء الكفرة
ولا بابائكم فان قلت اقسم النبى ع على الاب حيث قال فى حق وفد
افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه ع على عادتهم
مطلب بن ربيعة — لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة روى مسلم عنه قيل ما رواه عنه م
ثمانية احاديث لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد

انما هي اوساخ الناس اى سبب لاذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل
الصدقة وسخا مجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عم واهله لانها يراد
بها الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة فى حديث انى لانقلب الى م ابوهريرة
روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تختصوا يوم
الجمعة بصيام من بين الايام قال النووى تختصوا باثبات التاء فى الاول
بين الياء والصاد وبحذفها فى الثانى هكذا وقع فى اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة
مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون فى صوم يصومه احدكم ذكر فى شرح المشكوة
تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا فى يوم صوم يصومه احدكم وذلك
بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم
ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال
الضمير فى يكون عائدا الى مصدر لا تختصوا قال الطيبى سبب النهى ان الله استأثر
يوم الجمعة لعبادة فلم يران يخص العبد بشئ من الاعمال سوى ما خصه به وقال
النووى سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتكبير وتبكير الى الصلوة واكثار
ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظايف واداءها
بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة
بصوم يوم قبله او بعده اجيب بان يوم الجمعة وان حصل فتور فى وظايفه
بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذى قبله او بعده ما يجبر
ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا
على الايام وكان الداعى الى صومه قويا فنهى النبى عنه حذرا ان يلحقه العوام
بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة
وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت
خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهى عن تخصيص يوم الجمعة دون
تخصيص ليلته وقال المظهر انما نهى عن تخصيصهما تحذيرا عن موافقة اليهود
والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما
بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم فى طريق
تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووى فى الحديث نهى صريح
عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهة الصلوة المبتدعة
التى تسمى الرغايب وقد صنف الائمة مصنفات فى تقبيحها اكثر من ان
يحصى خ ابن مسعود رض روى البخارى عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف
فى الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء فى زمن عثمان رض وبالغوا
حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رض القرآن بحسن اختيار

الصحابة

الصحابة على مصحف واحد وهو اخر العرضات من رسول الله وامر بحسن
فى المصاحف وتحريف ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا
فهلكوا ق ابوهريرة رض اتفاقا عنه لا تخيروا بين الانبياء يعنى لا تفضلوا
بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدى الى
تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا فى
نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضايل
اخرى كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم الاية ق ابوسعيد رض اتفاقا
عنه لا تخيروا من بين الانبياء اى تخييرا يؤدى الى التنقيص تقدم سبب
ذكره فى حديث انى لاول من يرفع رأسه ثم فان الناس يصعقون
بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمى عليه وربما مات عنه ثم
استعمل فى الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث
يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل فى الغشى والبعث فى
الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا فى رواية وهى فلا ادرى
احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلى قلنا يحمل لفظ البعث مجازا
عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا
انا بموسى اى ملتبس برؤية موسى آخذ بقائمة خبر مبتدأ محذوف اى هو
آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم العرش فلا ادرى افاق بحذف
حرف الاستفهام قبلى ام جزى على بناء المجهول بالهمزة فى آخره اى اكتفى بصعقة
الطور ح ابوطلحة رض قيل انه مشهور بكنيته كان من الرواة روى انه عم قال
لصوت ابى طلحة فى الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبى عشرون حديثا
له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بحديث والبخارى بهذا لا تدخل
الملائكة اى ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير
كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووى الاظهر انه
عام فى كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه
ممنوعا فى البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه
خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور فى حديث
ان البيت الذى هو ق ابن عمر رض اتفاقا عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا
انفسهم يعنى اهلكوا بالخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اى خشية
ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين
يعنى لا تدخلوا فى حال من الاحوال الا فى حال البكاء وفى الحديث حث
على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب

والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر
بكاء المتوطن م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل الى
سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال ءم لا تدعوا على انفسكم الا بخير
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى فى دعائكم خيرا كان او شرا م جابر
روى مسلم لا تذبحوا الا مسنة وهى الثنية وهى الضان والمعز بنت
سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس الا ان تعسر عليكم
اى ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهى ما يكون قبل سنة من الضان
استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ فى الاضحية اذا
كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحبا ب
لقوله نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث
لو خلط بالثنيات اشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لا تذهب الليالى والايام اى لا ينقطع الزمان ولا يأتى يوم
القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه هو بفتح الجيم واسكان الهائين وفى بعض
نسخ مسلم جهجاه بهادات وفى بعضها جهجا بحذف الهاء الثانية والاول هو
المشهور ق ابو بكر وعمر وابن عمر اتفاقا عنهم لا ترجعوا بعدى اى بعد
فراقى من موقفى هذا قاله عم فى حجة الوداع او معناه بعد مماتى يعنى اثبتوا
على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا
هذا مأول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الاخر وقيل المراد به كفران
نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عم عليه السلام
والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابى
معناه متكفرين اى متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا
ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عمن سأل عن تلك الحالة
الاولى وروى بالجزم على انه بدل من ان ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعنى
ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائى قال القاضى
الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بمعنى جمع رقبة وهى مؤخر اصل
العنق ق انس رض اتفاقا عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل
الحكمة فى طلب الزيادة الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار ولكل واحدة
منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفى الصحاح عزه يعزه عزا بالفتح
اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة قدمه وفى رواية رجله معناهما
ظاهر وهما من المتشابهات مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومنهم
التنزيه تأويل من الخلف يقول وضعه كناية عن دفعها وتسكين سورتها

كما يقال

كما يقال وضعت رجلى على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم
قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة
فيكون منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله وبشر الذين
امنوا ان لهم قدم صدق اى ما قدموا من الاعمال الصالحة والرجل المراد
بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن
استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته
واضافتها الى الله تعظيما كما قال فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل ومنهم
من يقول القدم قوم يخلقهم الله لجهنم قال قاضى عياض هذا اظهر التاويلات لعل اسم
وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية فى جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك
الاماكن ويقال فى حقهم ان الله يخص برحمته من يشاء كما يرث اهل الجنة
اماكن اهل النار فى الجنة بغير جنة اعمالهم ويقال فى حقهم ان الله يختص بنقمته
من يشاء وهذا من نتايج قوله سبقت رحمتى على غضبى فيخلق الله خلقا على
مزاج لو دخلوا الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لم يكن مزاجهم النار
فانى يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا التعذيب كل منه فيها فتقول قط
قط بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى
حسبى والرواية الاولى هى المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات فى احدى روايا
مسلم وفى الاكثر مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض
هو بالزاء والمعجمة على المجهول اى ينضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رض روى
مسلم عنه لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين الجار
والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز
ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام
وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم
معنوية قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم
شجعان يقاتلون ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفى الحديث
معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبى ءم الى الآن ولا
يزال ابدا الى يوم القيمة اى الى قربه وهو حين يأتى الريح فيأخذ روح
كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم قال صاحب
التحفة هو المهدى من ذرية النبى ءم تعال بفتح اللام خطاب لعيسى صل
بنا فيقول لا اى لست انا باميركم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم
بعضكم بعضنا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول له تكرمة وتكرمة
تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة

الكرامة بمعنى الاكرام

تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد بمضمون الجملة اي اكرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها
خبر المبتدا المحذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق النبي عم انفاقا عنه قال جاء اعرابي
فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بضم التاء وسكون الزاء
المعجمة وبعدها راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ من بوله
قال صاحب التحفة هذا الحديث من افراد مسلم والشيخ رقم بعلامة ق يعني الاعرابي
الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي بوله دعاه النبي عم فعلمه ان
المصلى لا يصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر عم فاتي بدلو عظيم فصبت
على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس
قد كان حاصلا في جزء المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع
كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف
استدل به الشافعي على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث
يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحته في تلك الحالة لا للتطهير
بل التطهير يحصل باليبس لقوله عم زكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك
المكان كان له منفذ فكان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة
النبي عم اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه
نساء زمانها مارويت عنه عم سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما
للبخاري والاخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني النبي زينب فقال لا تزكوا
انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو
اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا
ما فيه المذمة لما روي ان ابنة لعمر يقال لها عاصية فسماها النبي جميلة م ابن
عمر رض روى مسلم عنه لا تسافروا بالقران فاني لا آمن اي لا اكون امينا
من مخافة ان يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه لو كان يخاف
عن ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء وعلى انه يجوز ان يكتب الى الكفار
كتاب فيه اية او ايات لان النبي عم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون
ق عبد الرحمن بن سمرة انفاقا عنه لا تسال الامارة فانك ان اعطيتها
على بناء المفعول من غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها على بناء المفعول
اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون
لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف
الكاف يعني خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا
على نفسك فيكون انت مفوضا الى تلك الامارة خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه لا تسال المراة طلاق اختها اي في كونها من بنات ادم لتستفرغ

مطلب زينب بنت ابي سلمة

في صحفتها

في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية
عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها
ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك
المطلقة وان كانت الطالبة والمطلقة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى
المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا اخر فلا تشرك معها فيه وروي على صيغة
المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي لتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول
عطفا على قوله لا تسال يعني لتثبت تلك المراة المنكوحة على نكاحها الكاين
مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المراة الغير المنكوحة زوجا
غير زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج
اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسال طلاق
اختها فان ما لها ما قدر لها يعني ان الله يوصل الى تلك المراة ما قدر لها من
النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في مالها موصولة والجملة
والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضاف الى ها وفي بعض
النسخ فانما بانفصال ما بان فعلى هذا تكون ما كافة ق عايشة انفاقا عنها لا تسالني
امراة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني الخ يعني
باختيار عايشة اياه هذا تفسير للخبر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تسبوا
اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور
من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فو الذي نفسي بيده لو ان احدكم
لو انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع
ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال
ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد وقال اخر للمد والظاهر ان ذلك
يبنى على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد وان كان بمعنى
النصف فالضمير للمد والمعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله
ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل
سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا
من وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم
وكذا سائر طاعاتهم فان كانوا المخاطبون ان كانوا الصحابة فغيرهم مستقيم
وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكون الموجودين من
العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة
النص خ عايشة رض روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم
قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في

صيغة المجهول من باب الافعال على ما يتم من تقرير الملك

يقتل م

المد م

ان قلت الخ م

سبهم قيل هذا النهي انما هو في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة
واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم
عن سلوك طريقتهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على
بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز واما سب المعين
منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع
بكونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رض
روى مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء
اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال
تعالى انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا
وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا
افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو بهمزة الاستفهام وثم بفتح الثاء
المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤول عنه في ذلك المكان
فيقول لا يعني اذا سالت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت لرجل
في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقبح فلا
التفال انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال هذا من ما قيل من كلام الراوي
معناه ما سمعت من النبي عم اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا
عني غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في
معناها فان قلت روي عن جابر انه قال اراد النبي ان ينهى عن ان يسمى
بمقبل وبركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت
عنه ثم قبض ولم ينه عنه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى نهي تحريم
فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رض انه قال لا تشتره ولا تعد
في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى
كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت
في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف
وفي نسخة والدي نوره الله برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك هو
بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا للفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله
معنى لطيف دراية وهو انه يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل
المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيل لا يبايع المتصدق كنفسه فان
العائد في صدقته كالعائد في قيئه قال له حين حمل على فرس يعني اركب
عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عم ولا تعد في صدقتك
في سبيل الله والحمل المذكور انه كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله

ظاهر

ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ما يؤول اليه لان غرض الواهب من تمليك
غازيا ان يستعمل فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء
الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد الواهب وهو عمر ان
يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث
وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق
عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون
الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح فيه وذكر في شرح السنة
انما منع عم عمر رض من شرائه لانه اخرجه من ملكه الى الله فاذا عاد اليه
وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عم
المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رض لا تشد الرحال
بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي والرحال جمع رحل بفتح الراء وبالحاء المهملة
وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة
فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة
وتاويل مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول و
المسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد
ايليا مكان الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس معناه لا
فضيلة للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة
ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء
لو نذر ان يصلي في احد من هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من
نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في آخر قال صاحب التحفة رحمه الله الشيخ
الحديث بلا منع وهو مما انفرد به مسلم م ابو برزة رض روى مسلم عنه
قيل انه غزا بعد النبي عم خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان
ما رواه عنه عم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث
اتفق والبخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عم
لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام بمعنى فاعل بمعنى لاعنة منه
اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي ان ناقة لبعض القوم
كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عم لعنة صاحبتها اياها قال عم خذوا ما عليها
فدعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عم ذلك لعله انه قد استجيب لها الدعاء
باللعن والاوجه ما قال النووي انما قال عم زجرا لها وقد كان سبق نهيها
عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به ويستقبح الانسان فلما
راه انها لم تمتثل نهيه عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة

مطلب ابو برزة

بتلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته م فجائز
لان النهي ورد عن المصاحبة بالشيء فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها
كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس
بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه
بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه قال م الجرس من مزامير الشيطان
قال العلماء جرس الدواب منهي عنها اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة
فلا بأس خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال سمع النبي ان اهل الكتاب
يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال م لا تصدقوا
اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهي
عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما
غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم
تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تصروا الابل و
الغنم التصرية جمع التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان
يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان الحديث
والكلام فيه في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم
المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهي عنه
رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم
بغير اذنه فان اراد الاستمتاع يفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه عن
الاستمتاع بها في العادة لانها لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالفساد
الا باذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل لامرأة ان تأذن لاحد
بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضا الزوج
فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه
فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث
اخر لا تحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا
الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل
قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس غالب
الناس في السماحة بذلك تكون مأذونة وان لم يأمرها صريحا وهذا هو
المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا لم يجز للمرأة ان
تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الاخر فان نصف

اجره

اجره اي لزوجها فالنصف الاخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت
قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب
يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او خادمه
مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى
رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة فيكون اجر العامل اكثر ولو استوى
المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله م فنصف اجره له فمعناه قسم
من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين
في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث
لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال ق عمر رض لا تطروني
اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى
في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ابن الله تعالى عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله
يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ بلا
ق والحديث مما انفرد به البخاري ق عائشة رض اتفاقا عنها لا تعجل فان
ابا بكر اعلم قريش بانسابهم وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي اي يميزه
عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قال لحسان ابن ثابت حين قصد هجوهم
وقال لا مرقتهم مرق الاديم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لا تعذبوا
بعذاب الله يعني بالنار قال بعدما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن
مالك رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عنه م سبعة وستون حديثا له في
الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وباقيها لمسلم لا تعط
يا خالد لا تعط يا خالد تكرار النهي للتأكيد هل انتم تاركون لي امرائي خطاب
للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي
بعضها بالنون والاول هو الصحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله م
لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا والاصل تؤمنون سقطت
النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المفعول
ابلا وغنما اي طولب رجل رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من التفعل
سقيها بالنصب مفعول يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها
حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره كدره بكسر الدال ضد
الصفو وصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا يأخذون صفو
الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون
بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجو
وحيث وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح

مطلب عوف بن مالك

مطلب اسقاط النون للتخفيف

معناه اذا امرتكم امراؤكم بمعروف فثوابه لكم وان امر بمنكر فوزره عليهم
لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالتأمل قاله لم اي اجره عوف
بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة
تحت اسم ابي قبيلة من اليمن سميت به القبيلة وهو غير منصرف في غزوة
موتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت
تلك الغزوة في السنة الثانية من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن
رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد
ففتح الله على يده وانقطع في يده يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون
ثلثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة
فاوحى الله اليه م امرهم فاخبر اصحابه حالهم فقال اخذ الراية زيد فاصيب
ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده وجعل
يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد
اياه سلبه اي القاتل السلب لما استكثره بتشديد الميم اي حين استكثر خالد
ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وفتح اللام على ان يكون ما مصدرية
بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعني قال النبي هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب
الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه
وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد لابد ان اشتكي منك
الى رسول الله في منعك السلب وسمعه رسول الله اي سمع قول عوف
لخالد قال الحديث قال علماؤنا اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند
ابي ح وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي م امر خالدا اولا باعطائه فوجب
عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعط لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له
عند الشافعي فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي السلب منه بوجهين
احدهما انه لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاقه لسانه
في خالد وهتك حرمة الوالي وثانيهما انه م استطاب قلب صاحبه فتركه
صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد
استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي
عن القضاء في الغضب لخوف الخروج عن الشرع واذا كان ما فعل النبي شرعا
لم يكن حكمه في الغضب جائزا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تغضب فنا براسه
يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال له
اي للنبي م اوصني فلما رأى النبي طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية
اوصاه بالكف عنه ح عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة

روى البخاري عنه لا يغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والعرب
اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والثاني عربي على اسم صلوتكم
المغرب بالرفع خبر مبتداء محذوف اي هو المغرب او بالنصب بتقدير اعني
او بالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا
على هذه التسمية فلا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب
بالعشاء ليلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز
صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي م او الراوي ويقول
الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب و
ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء
الاعرف تنبيه العتمي في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم
يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم الوقت الذي كانوا
يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى
صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني ان الاعراب كانوا يؤخرون
صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة
فنهى النبي م عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله عليها فبين انها في كتاب الله
العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر الحديث صدر قبل نزول الاية
فمعنى قوله في كتاب الله في حكم الله الذي اوحاه الى النبي م وانها تعتم بحلاب
الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير ان للاعراب وعلى الثاني للصلوة
ق ابو سعيد وابو هريرة رضي الله عنهما قالا كان رجل عاملا على خيبر فجاء
بتمر جنيب فقال له رسول الله أكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع
من هذا بالصاعين من الجمع فقال م لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر
مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا
جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة
نوع جيد من التمر يعني لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد
والردي فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت
اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث
على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان
يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري
وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن
عمر رض روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء وهو التطهر
ولا صدقة من غلول يعني لا يقبل صدقة ما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة

ق ابوهريرة رض انه قال عنه لاتقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه
ظاهر ق ابوهريرة رض انه قال عنه لاتقسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية
البخاري ولا درهما لا يتوهم احساس هذا الحكم بالنبي لما روي انه قال ع نحن
معاشر الانبياء لانورث ما تركناه صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء لو كانوا
موروثين لظن لهم رغبة في الدنيا لوراثهم وتنفر الناس عنهم اولا حتمل ان
يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا واني
خفت الموالي من ورائي يعني من ان خوفه منهم كان من ماله لان نبوته بعده
لا يخاف عليها لانها من فضل الله يؤتيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا
قلت يجوز ان يكون خوفه من مواليه لكونهم شرارا من جهة تغييرهم احكام شريعته
وهم بنو اخوته وبنو عمه فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال الفدك وبني
النضير فهو صدقة كان النبي ع يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابوبكر
يرى ان تلك الحصة من الفيء باقية على ملك رسول الله وكان ينفق
منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونها خادما
لروضته بامره ع تكرمة للنبي ع ولهذا منع ابوبكر فاطمة عن الميراث
حين طلبته لان المال اذا كانت باقية على ملكه كيف يجري فيه الميراث
وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه كان ابوبكر متصرفا في
تلك الحصة ثم عمر كذلك وانما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله
فاعطاها مروان واقاربه ق المقداد بن الاسود قيل المقداد بن عمرو نسب
الى الاسود لكونه يتبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف
وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة مارواه عنه ع مائتان واربعون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول
الله اني كنت اقاتل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم
اغلب عليه فهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل
يحل لي ان اقتله فقال ع لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله
يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد قوله الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك
بمنزلته قبل ان تقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم
القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا
الحديث والاوجه منه ما قال الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى
ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين
لانه لم يرو ان النبي ع اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت

مطلب المقداد بن الاسود

بمجرد

بمجرد لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عن قتله لانه يعد باتي
باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا
يستعجل في قتله قاله حين سأل المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان
ينبغي لهم ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي
من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع
كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبي ع على وجه
الاستفتاء ق عائشة رض انها قالت عنه لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار
فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او
ما قيمته ذلك وقال ابوح لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي
انه ع قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثر
على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع
من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفية عن الحديث
بانه موقوف على عائشة في اثبت الروايتين ويحمل على انها ذكرت ربع دينار
لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابوهريرة روى البخاري عنه لا تقولوا
هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله
عليك قال ع اي النبي هذا الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب
الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب
انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصر على
فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن
عفراء روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة
زفافي ويندبن موتى بدر فجاء النبي ع فجلس فلما قالت احديهن وفينا نبي يعلم
ما في غد فقال ع لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عن ذلك القول لان
نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا
يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى
من رسول او لانه كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية
القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقوله ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين
قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل
م انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظ
خ ابوهريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي مأخذ
القرون جمع مأخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون
سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن

الذي انت فيهم • وخلقت في قرن فانت غريب • كذا قاله الجوهري يعني يسلك امتي م مسالك القرون الماضية في المعاصي وفي المخالفة الا افراد لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظهم من تغيير كتابهم قال تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني حال كون شبر من طرق امتي مقدار الشبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني تلك القرون كفارس فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اوليك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اوليك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اوليك ق ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاءة وهو متعدى ولا يتعدى وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت قدر من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع اهل الشام وساير البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم تسمى به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل بيت صنم سمي بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الحد الا الى الاسماء الاجناس والمعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فيتحرك الفاظهم ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كساير الايام الى يوم القيمة كذا قال النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه

سيجرت

سيجرت من الغيب شئ فيبكوا ويتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا راها الناس آمن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين ليت شعري لم طرحه الشيخ ولا على اذا بينه او كسبت عطف على امنت فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص لمن يشاهد طلوعها حتى ولو بعدها او لم يشاهد هو يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا وتوبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص لمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو لخوف الهلاك كما قال تعالى حتى اذا راوا باسنا قالوا امنا ق عايشة رض اتفاقا عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما ٣ ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات مياه واشجار فخربت ثم يكون معمورة باشتغال الناس في اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المروج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ح ان اراضي العرب تبقى معطلة في اخر الزمان لا تسقى ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب قوله وانهارا لان الانهار في الاراضي التي لا نهر فيها لا يكون الا بالحفر والعمارة وقيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة ح ابو هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه يعني الحجر الذي وراءه يعني خلفه يهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين مع من تبعه من اليهود ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا المسلمون خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان مرو فنان

نفع لا غرض له

لا يزرع

والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر
الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذى يتخفض
قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كأن وجوههم المجان بفتح الميم
وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة
هى التى البست طراقا اى جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطها
وتدورها وبالمطرق لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد بان
نعالهم تكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووى وجد قتال هؤلاء الترك
الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزة لرسول الله الذى
لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما كأن وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظ ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا تقوم
الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعنى كل منهما يدعى الاسلام م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق
بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح
الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوى وفى صحاح الجوهرى
الاغلب عليه التذكير والعرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها
حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل
الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا
المراد منهم من غزوا بلادهم وسبوا ذراريهم وروى سبوا على بناء المفعول
قال القاضى بناء المعلوم هو الصواب وقال النووى كلاهما صواب لان
عساكر الاسلام فى بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله
يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلى بينكم وبين اخواننا
فيقاتلونهم فينهزم ثلث اى من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه
لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله
التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله
افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث

لا يفتنون بصيغة المجهول اى لا يقع بينهم فتنة الخلف وغيره ابدا
فيفتتحون قسطنطينية قيل فى بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو
الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع
الفتح فبيناهم ما زائدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم

فيقال

يقتسمون بيانه

فيقال فبيناهم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعنى شجره
اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اى قام مقامكم فى
اهليكم يعنى فى دياركم المراد بالمسيح الدجال سمى بذلك لان عينه اليسرى
ممسوحة فيخرجون وذلك اى ما قال الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل
فاذا جاؤا اى جيش المسلمين الشام خرج اى الدجال فبيناهم يعدون
من الاعداد بمعنى التهيئ للقتال يعنى بين احوال يهيئون فيها آلات للقتال
بالدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة يعنى جاء وقت اقامة
المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعنى قصد المسلمين باخذ
سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى يؤمهم ويقتدون به كذا قال الطيبى
وقيل الضمير المنصوب فى امهم عائد الى اهل الدجال ومتابعيهم يعنى قصدهم
باهلاكهم فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه اى لو
ترك عيسى الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اى بالكلية ولكن يقتله
الله بيده اى بيد عيسى فيريهم اى عيسى المسلمين او الكافرين دمه فى حربته
فان قلت قد صح ان النبى قال فى صفة عيسى لا يحل لكافر يجد ريح نفسه
الا مات ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين
يراه الدجال عيسى حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من
الحكم المذكور لحكمة وهى اراءة دمه فى الحربة ليزداد كونه ساحرا فى قلوب
المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة ثابتة لعيسى اول نزوله ثم يكون
زايلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخى ووالدى
نعمه الله بغفرانه يقول وجها اخر وهو ان نفس عيسى الذى يموت به الكافر
يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم
موت الدجال يكون لعدم النفس القصدى ويمكن ان يقال المفهوم مما
نقل من الحديث ان من وجد نفس عيسى من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم
منه انه يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد
ان يريهم عيسى دم الدجال فى حربته تغييرا لهم على اعتقادهم كونه الاها
م انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال فى الارض الله الله
قال النووى الله بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يعرفه معناه لا يتلفظ
بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدا والثانى
خبره معناه الله معبود لا غيره وان روى بالنصب يكون على التحذير اى
احذروا الله يعنى لا يبقى فى الارض مسلم ذكر الشيخ الشمنى فى تكريرها فائدة
وهى ان فى الارض خواص لله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد ويذكرون

الله بهذا الاسم المكرر لامن حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان
المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن
ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع ان لزوم
هذا الذكر للخواص غير عقلى ولا عادى فانى ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان
يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبى على منكر اصلا لان من راى شيئا وانكره
يقول فى العادة متعجبا منه حققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى
من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى
يحسر الفرات اى ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب
يعنى عن كنز من جبل ذهب عن ههنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء
المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا الذى
انجو هذا من قبيل انا الذى سمتنى امى حيدرة فنظر الى المبتداء وحمل الخبر عليه
ولم ينظر الى الموصول الذى هو الغائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان
يكون هو الناجى من القتل ويأخذ المال خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه
لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الطاء المهملة
قبيلة من اليمن يسوق الناس بعصاه يعنى يصير حاكما عليه ويسخرهم كما يسوق
الراعى الغنم بعصاه لعل ذلك الرجل القحطانى هو الذى يقال جهجاه ق ابو هريرة
اتفاقا عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا
انصب عنه امثاله حتى يهم من باب الافعال اى يحزن رب المال بالنصب
مفعول من يقبل عنه صدقته الموصول مع صلته فاعل يعنى يكثر المال فى
اخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون
لانعدام رغبة الناس فى الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال
ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول
يا ليتنى مكانه يعنى يا قومى ليتنى كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى
ما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا تكتبوا عنى ومن
كتب عنى غير القران فليمحه اى خوفا من اختلاطه بالقران وحدثوا عنى ولا
تكذبوا على هذا حديث منسوخ صدره بقوله ع اكتبوا لابى شاه هذا الكلام
من المصر ق على رض اتفاقا عنه لا تكذبوا على اراد به الكذب عن عمد لانه جاء فى
رواية متعمدا فلا يدخل فى هذا الوعيد الناسى فانه من كذب على يلج النار
اى يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على انه يكون من
موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لا انه يقطع بدخوله وكذا كل ما
جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث

بانه

بانه فى ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما
جاء فى رواية من كذب على متعمدا ليضل به فليتبوأ الحديث اجيب عنهم بان
ما استدلوا به من الرواية فغير صحيح وعليه اتفاق الحفاظ وان صحت فاللام
فى ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعنى ان عاقبة كذبه على النبى ع صايرة
الى الاضلال كما فى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رض
اتفاقا عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الاخرة سبق
تاويله فى حديث من شرب الخمر ق حذيفة اليمانى رض اتفاقا عنه لا تلبسوا
الحرير والديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمى معرب والاستبرق
ما غلظ منه ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها جمع
صحفة وهى دون القصعة قال الكسائى اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة
ثم الصحفة فانها لهم اى للكفار فى الدنيا ولكم فى الاخرة م معاوية بن ابى سفيان
روى مسلم عنه لا تلحفوا فى المسئلة الالحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر
بمعنى السؤال فوالله لا تسألنى احد منكم شيئا فتخرج له مسئلته منى شيئا
وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على
بناء المجهول جواب النفى والنهى وارد عليه فى المعنى يعنى لا يبارك له فيما
اعطيته على تقدير الالحاح فى المسئلة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفى
التحديث على الاتيان قال شارح المشكوة المنفى هنا وقع سببا اى عدم السؤال
الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو
روى بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعل سببا ومسببا بل يكون رفعا على
الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لا تلقاء السالكين الجلب
بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى منه
المتلقى على بناء المفعول فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب
الذى باعه فى الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم بارخص حرام
عند الشافعى ومالك ويكره عند ابى ح واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد
وليس فيه تلبيس على التجار ثم لو تلقى لهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد
بفساد بيعه لكن الشافعى اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس
المشترى عليه بظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر كان
للتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشترى الذى كل همته تنقيص
الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان المشترى اذا كان بسعر البلد او اكثر
لا يثبت الخيار للبايع فى اصح قولى الشافعى فلا ينتهض حجة م جابر رض روى

مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة انما نهى عنه لانه مخالف للوقار ولانه يعسر مشيها
بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء هو ان تقعد الا
على الية وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب ونحوه او بيده ولا تمل بشما
ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده
لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اشتمل فلان الصماء
فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي على هذا يكون
لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه
الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء
والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس
عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه ان انكشفت
به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي ع استلقى
في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه لضرورة او لبيان
الجواز والا فحاله ع في الجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رض اتفاقا
عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون
النساء اشارة الى علة المنع من خروجهن للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله
الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان يكون في الليل لقوله ع لا تمنعوا
النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة متطيبة لقوله ع
اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت
بالمطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال
القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم
والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله
واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي لا المسجد الحرام فلا يتقوى به ما ذكره ق
ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو
النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بئر
بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء
غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي من الماء يكون مانعا من رعي الكلأ
لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من
باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعي رض لا تنتبذوا النبيذ هو
الماء الذي يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء
المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة والر
جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد

على حدته قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى من شرب الخليطين قبل حدوث
الشدة فهو آثم بجهة واحدة فان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم
للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب
انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رحم الشيخ ههنا ملامة مسلم
لكنه مما اتفقا عليه ق انس رض اتفاقا عنه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد
والمد جمع دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي
اطلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف الذي قبله م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني
من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل
غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد من القدر شيئا وليس مطلق
النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن
المنذور معصية وفي قوله ع وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه
لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة
النذر الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط
لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما الزمه عليه ق جابر رض اتفاقا عنه
قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله ع ضامر البطن من الجوع فرجعت
الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان
لنا بهيمة داجن اي ولد ضأن مألوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير
ثم جئت النبي ع فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي ع
يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم
فقال ع لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة
القدر المتخذ من الحجر المعروف بالمجاز فاستعمل ههنا في مطلق القدر ولا تخبزن
عجينكم حتى اجيء قال له قال الراوي فجاء رسول الله ص يقدم الناس فبصق
في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا
الفا اقسم بالله انهم كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي
كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا تنكح الايم بفتح
الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا
لكن المراد منها الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه
حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح
وحجة على ابي ح في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة
الايم لان الايم الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا

باطلاقه حجة لابی ح فی عدم تجویزه اجبار البکر البالغة وحجة علی الشافعی فی
تجویزه ذلک وحجة علیهما فی تجویزهما اجبار البکر الصغیرة قالوا یا رسول
الله وکیف اذنها قال ان تسکت م ابو هریرة رض روی مسلم عنه لا
تنکح العمة علی ابنة الاخ ای لا یجوز الجمع بالنکاح بین العمة وان علت
وبین ابنة اخیها وان سفلت ولا ابنة الاخت علی الخالة ای لا یجوز سفل من باب نصر
جمعهما فی النکاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلک یفضی الی قطیعة
الرحم وکذا لا یجوز الجمع بینهما فی الوطی بملک الیمین قیل هذا الحدیث مشهور
یجوز تخصیص عموم الکتاب به وهو قوله تعالی واحل لکم ما وراء ذلکم الایة م
ابو هریرة رض روی مسلم عنه لا تنکح المراة علی عمتها ولا علی خالتها معناه
واضح ق ابو سعید رض اتفاقا عنه لا تواصلوا خ فایکم اراد ان یواصل
فلیواصل حتی السحر یعنی اتفقا علی روایة لا تواصلوا عن ابی سعید
وانفرد البخاری منه بقوله فایکم اراد الخ تقدم الکلام علی صوم الوصال
فی حدیث انی لست مثلی ق اسماء بنت ابی بکر رض اتفاقا عنها قالت
قلت یا رسول الله لیس لی مال الا ما ادخل علی الزبیر افاتصدق فقال
لا توعی ای لا تحفظی فضل مالک فی الوعاء وهو الظرف فیوعی الله
علیک بالنصب جواب النهی یعنی فیمنع الله عنک مزید نعمته عبر عن منع
الله بالایعاء لیشاکل قوله لا توعی ارضخی ما استطعت ای اعطی شیئا و
ان کان یسیرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتین العطیة القلیلة وانما امرها
بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف فی مال زوجها بغیر اذنه الا
فی شی یسیر یجری به التسامح فی العادة کلسرة وغیرها لا توکی الایکاء شد
الوعاء بالوکاء وهو ما یربط به یعنی لا تدخری ما فی یدک فیوکی الله علیک
ای یقطع برکة الرزق عنک وهذا ایضا مذکور بطریق المشاکلة لا تحصی یعنی
لا تبقی شیئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقی شیئا یحصیه
وقیل معناه لا تعدی ما انفقته فتستکثریه فیکون ذلک سببا لانقطاع
انفاقک فیحصی الله علیک یعنی یقلل رزقک بقطع البرکة عنه حتی
یصیر کالشی المعدود الذی هو مظنة للقلة ویقال معنی الاحصا هو
المحاسبة علیه فی الاخرة م جبیر بن مطعم رض روی مسلم عنه لا حلف
فی الاسلام وهو بکسر الحاء المهملة وسکون اللام المعاهدة والمراد به ها
ما کان یفعل فی الجاهلیة من المعاهدة علی القتال والغارات وغیرها
مما یتعلق بالمفاسد وایما حلف ما فیه زایدة کان فی الجاهلیة المراد منه
ما کان من المعاهدة علی الخیر کصلة الارحام ونصرة المظلوم وغیرها لم

یزده الاسلام الا شدة ای تاکیدا وحفظا علی ذلک م ابن عمر رض روی
مسلم عنه لا شغار فی الاسلام الشغار بکسر الشین وبالغین المعجمتین اسم
نکاح معروف فی الجاهلیة صورته ان یقول زوجت ابنتی علی ان تزوجنی
ابنتک ویکون بضع کل منهما صداق الاخری فنهی النبی ع عن ذلک بالحدیث
ثم ان وقع هذا العقد من المسلمین اختلف فیه فذهب الشافعی الی بطلانه
لظاهر الحدیث وقال ابو ح العقد صحیح والواجب فیه مهر المثل لان المنع
انما ورد علیه من حیث انه ذکر فیه ما لا یصلح مهرا فیجوز العقد ویجب مهر المثل
فیه کما اذا سمی خمرا قیل الخلاف فیما اذا ذکر فی العقد کون بضع کل منهما صداق
الاخری واما اذا لم یذکر فالعقد جائز بالاتفاق کذا فی المصفی ق ابو سعید رض
اتفاقا عنه قال کنا نبیع صاعین بصاع فلما بلغ ذلک الی النبی ع قال ع
لا صاعین تمر بصاع اسم لا محذوف ای لا بیع صاعین تمر بصاع تمر
موجود والنفی بمعنی النهی ولا صاعین حنطة بصاع ولا درهم بدرهمین
م ابو هریرة رض روی مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحدیث یدل علی ان القراءة
رکن من ارکان الصلوة لان الاصل فی المنفی نفی وجوده وهی فریضة فی
الرکعات کلها عند الشافعی لان کل رکعة صلوة ولهذا من حلف ان لا یصلی
فصلی رکعة حنث وهی فریضة فی ثلث رکعات عند مالک اقامة للاکثر مقام
الکل وفریضة فی رکعتین عند ابی ح واصحابه لان الصلوة فی الحدیث مذکورة
صریحا فینصرف الی الکاملة وهی رکعتان عرفا وفی مسئلة الیمین لم تکن
الصلوة مذکورة صریحا فانصرفت الی الواحدة فان قیل علی هذا کان ینبغی
ان لا یجب القراءة فی الشفع الثانی من النافلة کما لا یجب من الفریضة قلنا
الشفع الثانی فی النافلة صلوة علی حدة والقیام الیه کتحریمة مبتداة ولهذا
قالوا یستفتح فیه فوجب القراءة فیه کما فی الشفع الاول واما الشفع الثانی
فی الفریضة فانما جاز بدون القراءة لقوله ع القراءة فی الاولیین قراءة فی
الاخریین یعنی تنوب عن تلک م عایشة رض روی مسلم عنه لا صلوة
بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفی جوازها وقال اهل النظر
نفی فضیلة الصلوة بحضرة الطعام الذی یرید المصلی اکله لما فیها من اشتغال
القلب ولا وهو یدافعه الاخبثان یعنی لا صلوة کاملة حاصلة للمصلی
والحال انه یدافعه الاخبثان وهما البول والغایط عن الاداء ویدافعهما
المصلی للاداء الواو فی وهو للحال قیل هذا اذا کان فی الوقت سعة
فان ضاق بحیث لو اکل او تطهر خرج الوقت صلی علی حاله وقال
بعض اصحاب الشافعی لا یصلی بل یاکل او یتوضاء وان خرج الوقت

لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة
خلف لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رض انفاقا عنه لا صلوة لمن لم
يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة
حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ما روي انه قال لا تجزي صلوة
لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو ح فريضة القراءة انما يثبت بقوله تعالى فاقرؤا
ما تيسر من القران وهذا الحديث خبر واحد لا يثبت به الفريضة فيثبت به الوجوب
عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت الاية مطلقة فهي
لا تنافي المقيد كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه
يتعلق ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ بخبر الواحد لا يصح النسخ الكتاب
ق علي رض انفاقا عنه قال بعث رسول الله جيشا فجعل اميرهم رجلا من
الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا
فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم
الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك
حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي م فقال لا طاعة في معصية الله يعني
لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشرع خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشأم
كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصا
على هذه الزنة غيرها كان اهل الجاهلية اذا قصدوا الى حاجة واتى من جانبه
اليسرى طير او غيره يتشأم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها الحديث وخيرها
اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخففها الناس فسره النبي بالكلمة
الصالحة المسموعة على قصد التفأل كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا
يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله م لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه
قلت يجوز ان يكون بناء على زعمهم او المراد به اثبات الخير له مطلقا لا التفضيل
على الطيرة او هو من باب الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من
الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن
الظن بالله ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي م يتفأل
ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رض انفاقا عنه
لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره
اختلفوا في ان المنفي نفس حقيقة سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول
هو الظ لكن الثاني اولى لقوله م لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة
الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه في حديث انا ادر بايمانك

فارجع

فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب
يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة
واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال م
اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان كذلك في الابتداء ثم
دفعه الله عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعم العرب من تصرفه
في نفسه ق ابو هريرة رض انفاقا عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين
مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم رجاء
البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق
وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية
وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم
النبي م عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في اي شهر
كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رض انفاقا عنه لا مال لك ان كنت
صدقت عليها اي ان كنت صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها
يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطيك اياها فلا يعود اليك وان كذبت
عليها فهو اي حصول المهر ابعد لك منها اي من تلك المراة لان المهر اذا لم
يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار
لاعن امراته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب
مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا
دخل وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف
المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر
وعمر وعلي وعائشة رض انفاقا عنهم قيل كان اسم ابي بكر رض عبد الكعبة فسماه
النبي م عبد الله له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله
ولم يجتمع هذه لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي م مائة و
اثنان واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابي
واورثني ابي وورثني نورثنا ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب
عمن قال لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا يقسم
ورثتي خ عبد الله بن هشام رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي
وهو اخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء
الا نفسي فقال لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك
يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضا نفسك وان كان

ابو بكر

فيه بلاكل المراد بهذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول على
حب نفسه اشد من غيره قال لعمر فقال عمر فانه اى فان الشان الآن والله
انت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا خ
انس رض روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي مع المشركين يوم بدر
فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان
رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه حين ارادوا صرفه
نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله فلما استاذنوا
في ذلك من النبي ع قال لا والله لا تذرن بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا منه
درهما يعني من فداء العباس انما ابى النبي ع عن ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس
ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شئ لكون
العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع الفتنة
م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه لا وجدت انما دعى عليه النبي زجرا له
عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ما فيه عبارة عن العبادة
عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اى طلب ضالة في المسجد فقال
من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ق
ابن عباس رض اتفاقا عنه لا هجرة بعد الفتح اى فتح مكة المنفي فرضية الهجرة
وفضيلتها التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو
قتادة رض روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم
اطلقوا الى غمري يعني ائتوني به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة
ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة التعريس
كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قال القاضي
قال الراوي كان في غمره ع بقية ماء من وضوءه وقد اوضح بخطه فجعل يصب
منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ع صب فقال اشرب
فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال ع ان ساقي القوم آخرهم
شربا م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا ياكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة
وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي
ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها
النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم واياما كان هذا حديث منسوخ نسخه
الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله في حق لحوم الاضاحي كلوا
واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال ثم ذكرنا
للتفال اولتاكيد الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رض اتفاقا عنه

لا يؤمن

لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي
كمال الايمان وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله مؤمنا بان يقاتل
الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان
يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره وان كان لا يحبه لا يحبه بطبعه
كما ان المريض ينفر بطبعه من دواء وكان يميل اليه ويفعل لعلمه ان صلاحه
فيه كيف ونبينا اعطف علينا منا ومن ابائنا لانه ع سبب لنا الغرض قال
القاضي ومن محبته ع نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد
مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل
بمعنى المفعول كان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت
ان احب ماخوذ من حب الشئ بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول
وليس كذلك لان اصل حب كرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبله
فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رض اتفاقا عنه لا يؤمن
عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في
رواية النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير لنفسه وانما قال في هذا الحديث
لا يؤمن عبد وفي السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم
ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان
مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي فيستوي فيها الغني
والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه
لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار
افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه واجود منه بثمنه قال
شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتوافق وتراضى
المتعاقدان على ذلك فياتي آخر فيعرض سلعة مثل بثمن انقص منه او اجود
بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي
مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه
الى الفسخ ليبيع بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رض روى مسلم عنه لا
يبيع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية
يقال بدا فلان اذا نزل البادية كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي
متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي
لابيعه بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي ح
قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا يشتره
قوله ع دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي

ولا يشترى لرابعة لان لفظ البيع من الاضداد ويستعمل في البيع والشرى
والمشترك في موضع النفي يعم خ ابو سعيد رض م ابو هريرة يعني روى البخاري
عن ابي سعيد ومسلم عن ابي هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم
الاخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سبب لقوله عم في حديث اخر واعفوا
عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عايشة رض
روى البخاري عنها قالت لددنا رسول الله عم في مرضه وكان مغمى عليه فجعل
يشير الينا لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال لا يبقى
احد في البيت النفي هنا بمعنى النهي الا لد على بناء المفعول اللد بفتح اللام
هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه يقول لددته اذا سقيته
ذلك وانما انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم يعني الواو اي لم
يحضركم وقت السقي انما امر النبي ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه
بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز
كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به
الا ان يكون محرما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يبولن احدكم في الماء الدائم
اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال
مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقداره
قلتين يخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة يخرج عند مالك و
لكل منهم تمسك موضع بيانه كتب الفقه ق ابن عمر رض اتفاقا عنه لا يتحرى
احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي
تطلع فيه الشمس وتغرب فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله وهو في
معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس
ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند
ابي ح والنوافل فقط عند مالك والشافعي لقوله عم من نام عن صلوة او
نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا
يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم
صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم
بنية رمضان عند ابي ح لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي
هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان
لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد
بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا
لانه قليل وكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما

نهى

نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم
اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل
عليه صومه ق انس رض اتفاقا عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهى
عن تمني الموت لانه يدل على عدم الرضا بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا
تمنى للموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء
واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون ق عثمان رض اتفاقا عنه
لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرايضه وسننه فيصلي صلوة
اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل
المغفور هو الصغاير ونرجو من الله الكريم ان يغفر الكباير ايضا لعموم
قوله ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجتمع كافر
وقاتله اراد به المؤمن الذي قتل كافرا لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان مراده
ذلك ان كان مكفر الجهاد ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب
بغير دخول النار كالحبس في موضع اخر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجزي
ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافي ولد باحسانه على والده وقضاء
ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل
لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى
الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتق للسببية معناه
فيخلصه ولده من الرق بسبب شرائه يؤيده قوله من ملك ذا رحم محرم فهو
حر سمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد
لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة
لان العتق انما يوجد مقارنا بالشرى لا عقيبه فعلم ان قضاء الولد حق الوالد
محال وهذا كقوله ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف
محال فيتعذر نكاح منكوحات الاباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله
فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة
بن نيار اتفاقا عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وبالدال
المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة
قيل ما رواه عنه عم حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق
عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد
والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى ما دون
اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي ح والشافعي ليكون التعزير
قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشرة

مطلب ابو بردة بن نيار

بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضه اتفاقا عنه
لا يجمع بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها تقدم شرحه قريبا ح
ابو بكر رضه روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال
حتى جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة ولآخر كذلك
فيجب منها شاتان فاذا جمعت ففيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي
للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة لكل
فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون ثلث شياه خشية الصدقة
بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان يكثر الزكوة واما خشية
الساعي فمن ان يقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كل
كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يابي
عن ذكرها م عائشة رضه روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم تمر
هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث
حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن
للنفس واحصن عن الملال ق البراء بن عازب رضه اتفاقا عنه لا يحبهم
الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه
الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله يحبهم لنصرتهم
اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم
لمحبته وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن
كان يبغضهم فذلك يكون من فساد سريرته فيبغضه الله ق ابو بكر رضه
اتفاقا عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع
وكان ابو بكر اميرا في ذلك الحج فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا
الحديث هذا موافق لقوله انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد
عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك
عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا
ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا الكعبة عراة ويقولوا
لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكرة رضه اتفاقا عنه لا يحكم احد
بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من
الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناه كالشبع
المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة استيلائه
على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يحلبن احد
ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان يؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم

الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله ايحب بمعنى
الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستو
في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث
لا يظفر بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر
الى حسن نظر النبي وكمال بلاغته لا يزال يخص الفكر بمزيد عنايته فتكسر خزانته
فينتثل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون الساكنة والتاء المفتوحة والثاء
المثلثة من باب الافتعال اي ينتشر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم
اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال شارح
فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على
ان من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره يقطع يده كالو سرق متاعا من
الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع ما يدرى بالشبهات فكيف يثبت
بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رضه اتفاقا عنه لا يحل دم امرء
مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير لمسلم
على قول من جعله مرادا فالمؤمن الا باحدى ثلث اي على ثلث الثيب الزاني
بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب
الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى
والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد من هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر
ليصح ان يكون على تقدير زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك
التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين
ومن فراقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة
على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل
لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يرجم المحصنة قلنا تنصيصه
على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنى الذي هو علة القتل ولا
ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست
كذلك م جابر رضه روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد
منه الحمل بما يكون للقتال ق ابو هريرة رضه اتفاقا عنه لا يحل لامراة تؤمن بالله
واليوم الآخر ان تسافر يوما وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو
من لا يحل نكاحها لحرمتها على التابيد وقولنا لحرمتها على التابيد احتراز عن
الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز
عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور
في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر

معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف
يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات
كلها صحيحة لكن لم يرد النبي عم تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم وان اختلا
وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس لا تسافر امرأة الا
مع ذي رحم محرم انتهى فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفية مثبتا بدليل
اخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت
امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رض اتفاقا عنها لا يحل لامرأة
مسلمة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب
والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب
الثاني من الثلاثي يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه
لم يجز احدت قوله الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج
سواء كان بعد الدخول او قبل ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المستولدة
على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب
ابي ح وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل
التقييد بالاسلام على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الطيبي قوله عم اربعة
اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا
فيكون المعنى لا تحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها
وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة
اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رض اتفاقا عنه لا يحل لامرء ان يهجر اخاه
فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجرة في الثلث فمفهوم من الحديث عند
من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الادمي مجبول على سوء
الخلق والغضب قيل هذا اذا كان الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح
المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله عم الثلثة الذين
خلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وروي ان بعير صفية
لما اعتل قال النبي عم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت
انا اعطي تلك اليهودية فغضب فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر ح
ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى
النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج وقيل هذا
اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك
فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي عم فقالت ان
معاوية وابا جهم خطباني قال عم انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان

متقاربين الا اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج
تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظ وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة
على خطبة الكافر لان الله قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور
الى منعه وقالوا التقييد بالاخ خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في
قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام
ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو اخوة من جهة
كونهم من بني آدم لحصل المقصود وما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب
على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول
مقعده بالنصب مفعول الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك
مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده
من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اري عليه حسرة م جابر رض روى
مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة
من الاجارة اي لا يجعل امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة
الله يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس
من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه توهين
امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون
الاستثناء متصلا وتقدير المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة
مقارنا بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة
على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى
ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافي الحديث لان الاية تدل على
سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي اني احب طاعتك
وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة والهمني شكرها
م انس رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة
وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به ههنا الشرور ق
جبير بن مطعم رض اتفاقا عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف
تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظائره فيما سبق ق
حذيفة رض اتفاقا عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء
الاولى المثناة فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق
بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو
الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الغزالي ليست النميمة مخصوصة

مطلب حقيقة النميمة

بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول
اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى
لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة ٢ ابن مسعود رض روى مسلم
عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اى وزنها الذرة واحد الذر
وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه
حسنا ونعله حسنة قال اى النبي ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب
الجمال اى التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله او معناه ان الله جميل
الفعل بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج
اخوانكم وفي الجمال لكم كذا قاله الكلاباذي لكن الاول انسب الكبر بطر الحق
بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اى تضييعه من قولهم ذهب دم فلان
بطرا اى هدرا يعني الكبر تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم التفات
وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اى
استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تأويل الحديث وجهين احدهما
ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او
بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تعالى
ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر ما لو جازاه
الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بانه لا يجازي
به بل يدخل كل موحد الجنة ٤ ابو بكرة رض روى البخاري عنه لا يدخل المدينة
رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة
ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على
فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل
ما يفعله انما يكون بمشيئة الله واقداره عليه ٢ ام مبشر رض روى مسلم
عنها قيل ما روته عن النبي عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله بعث عثمان
عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله ان عثمان
قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة
فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة
وعشرين ٢ ام مبشر رض روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله
من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي
بنت عمر رض زوجة النبي بلى يا رسول الله وهي ايجاب للنفي اى
يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اى زجرها فقالت

الجمال

مطلب ام مبشر

مطلب بايع تحت الشجرة

حفصة

حفصة اى استدلت على ما ادعته من الدخول لقول الله وان منكم
الا واردها فقال النبي قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين
فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر حال اى جاثين على الركب
من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الاية مضمر اى والله
ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى
الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان
وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو
قوله ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني بعد ورود
الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود
بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون للمؤمنين
بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال تعالى
ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها
لا يكونون داخلها قلنا انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين
فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنان اذا شاهدوا
ذلك العذاب ومزيد غم للكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود
المؤمن النار هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن
من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن
قتادة والحسن معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد
يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا
المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله لا يدخل النار فان تفسير الورود
بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين
الحديث والاية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه ح يبقى
استدلال حفصة بالاية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب
ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي
الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان الدخول مستلزم له عادة وكثيرا ما
يطلق ويراد به العذاب فح ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين
بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه عم كلامها ببيانه ان كل داخل في النار غير
معذب لقوله تعالى ثم ننجي الاية واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير
في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي
الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة
ما كانت الا كذلك لا لرد مقالته ٢٢ عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال

يعني

اخبر ابو بكر رسول الله انه دخل بيته فراى عنده زوجته نفرا من بني هاشم
فكره ذلك فلما اخبره قال ٤٠ لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم
الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان
شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما
العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة رض اتفاقا عنها لا يدخلن هؤلاء
عليكم يعني المخنثين هذا التفسير لهؤلاء قاله حين راى مخنثا قاعدا عند ام سلمة
وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه
النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه بجبلة عليه وتارة يكون
بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال ٤٠ في حقه لعن الله المتشبهين
بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث
بيان ان المخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب
انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى
الفتنة ولاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم
من باب تغليب الذكور على الاناث والاحسن ان يقول عليكن خ ابو امامة
روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما راى شيئا
من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث
وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزارع
لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة عليه و
لا يتوهم من هذا مذمومية الزراعة لانها محمودة كيف وقد قال ٤٠ اطلبوا
الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رض اتفاقا عنه لا يرث المسلم الكافر
ولا الكافر المسلم اتمام يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد
فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي بهذا الحديث وقال ابو ح وصاحباه يرثه
ورثته المسلمون لكن عنده ما كسبه في الاسلام وعندهما ما كسبه في الحالين
والدلايل مذكورة في الفقه خ جرير رض روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم
الناس مر تاويل نفيها عمن لا يرحم الناس في حديث من لا يرحم لا يرحم ق
ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا يزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه
لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله
لا تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود كما في قوله تع امدكم بما تعلمون امدكم بانعام
وبنين وحاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن
فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم

اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه ولكونه موفقا للخيرات ما لم
يقتل احدا بغير حق فاذا قتل زال عنه حالة الاولى لشوم ما ارتكب
من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء ق خ سهل بن سعد رض روى
البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا
بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين لتحصيل الحضور
في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه
لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز
وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب
الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم
يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي قرب قيامها ق
المغيرة بن شعبة اتفاقا عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين
على الحق حتى ياتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيمة كقوله تع اتى امر الله
انتهى لكن الاوجه منه ان يقال المراد منه هو الريح التي تاتي فتاخذ روح
كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم
ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة
هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله حصى بكفه فرماهم فقال لا يزالون
يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر
في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد
الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة روى مسلم عنه
لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش
ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من
الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة
يعني ستر الله معاصيه وذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل
اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من
ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المحرم
انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب
ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر
يكون تقوية على فعله م سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنجح احدكم بدون

خ ابن عمر روى البخاري عنه
نسخه

ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع
ق ابو هريرة رض اتفاقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشرى صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشترى بعد تراضى المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قال النووي خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اى غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوى العلم وغيره وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه ليشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة اتفاقا عنه لا يشير احدكم الى اخيه اى اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدرى لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روى في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كانه يدفع يده فيحقق اشارته وروى في غير مسلم بالمعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدرى ويجوز ان يكون يدرى نازلا منزلة اللازم فنفى عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اى المشير في حفرة من النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم قائما فمن نسى وشرب قائما فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسى اذا كان مامورا بطلب قئ ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح انه م شرب من زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يصبر على لأواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتى الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك

لان

لان رواته كثيرة رووه هكذا ويبعد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدى وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين ولا يخفى ان شفاعته عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وعند ابي حنيفة ينعقد ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي ان يلقى على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امنا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رض اتفاقا عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر والتوفيق بين الروايتين بان لهم الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها والعصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا متعاهدين مع النبي م فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قال مظهر في الم اى وقت انصرافه من الاحزاب اى من غزاتهم وهم طوايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله لما خرج رسول الله خلفهم لغزاتهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اى الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اى لا يبغض بغضا تؤدى الى تركها ان كره منها خلقا رضى اخر اى من خلقها الاخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على خلقها ح ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال بلغ النبي ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال م لا يفلح قوم ملكهم

امراة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المراة لا تصلح ان يكون
اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمراة مستورة
ناقصة العقل م مطيع بن الاسود قيل روى عن النبي هذا الحديث لا يقتل
قرشي صبرا نصب على المصدر المؤكد لغيره مثل زيد قائم حقا يقال فلان
مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعنى ان قريشا يسلمون
ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون
ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم
فتح مكة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم
قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة الا
حفتهم اى احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة
اى الوقار والخشية والذكر سبب لها قال تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب
وذكرهم الله فيمن عنده يعنى فى الملائكة المقربين المراد من العندية عندية
الرتبة ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر
الضاد المعجمة اى اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا
خطاب للماليك والخطاب السابق فى احدكم للملاك وليقل سيدى ومولاى
وفيه نهى عن استعمال اسم الرب فى مواضع استعمال السيد والمولى لان
الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له
حذرا عن المضاهات ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له يقال رب المال
ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدى لان مرجع السيادة الى الرياسة
على من تحت يده ولذلك سمى الزوج سيدا قال تعالى والفيا سيدها لدى
الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفى رواية ربها فمحمول على بيان
الجواز لان النهى للتنزيه او يقال المراد النهى عن اكثار هذا الاستعمال وهذا
هو مختار القاضي خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم
اغفر لى ان شئت اللهم ارحمنى ان شئت ليعزم المسئلة اى فى وقت مسألته
شارع فيه الفعلان اعنى لا يقولن وليعزم والعزم فى السوال هو ان يترك
صورة الاستغناء وعن الخط او يقال انه مشعر بالتجبر وهو انما يكون فى
حق من يتوجه اليه الاكراه والله منزه عن ذلك وهذا معنى قوله فانه لا مكره
له خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم انى خير من يونس
بن متى بتشديد التاء والمثناة فوق وفى رواية ما ينبغى لاحد ان يكون
خيرا من يونس بن متى تقدم البيان فى حديث من قال انا خير من يونس بن
ق عائشة رض اتفاقا عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل

لقست

لقست نفسى يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبه
وانما كره النبي لفظ الخبيث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل قد قال عم
فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس اجيب بان المنهى استعمال
خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث
فى خلاف الطيب قال تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسى يدل على ان
الخباثة طبيعة له لان فعل بالضم استعمل فى الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي عم
ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله
ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى انما كره النبي ان يقول السيد
عبدى لان فيه تعظيم النفس ولان العبد فى الحقيقة لله تعالى قيل انما كره اذا قاله
على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال تعالى
والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم
يا خيبة الدهر يعنى يا قوم الطلب خيبة الدهر اى حرمانه وانما نهى النبي عم
عن هذا القول وما فى معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث
الى الزمان كما قال تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان
الله هو الدهر اى مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون مصدرا
بمعنى الداهر كما يقال دهرت الشئ اذا جمعته ثم قذفته وما قال الشيخ انه ذهب
بعض المحققين من ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الازلى الابدى وهذا اذن
بجواز اطلاقه على الله غاية ما فى الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم
فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر
فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلف م جابر رض روى مسلم عنه لا يقيمن
احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى من وجد اخاه جالسا فى المسجد لا يجوز له ان يقيمه
ثم يخالف الى مقعده اى يأتى من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن
يقول معناه ليقل تفسحوا اى توسعوا فان قيل ثبت فى الصحيح ان النبي عم
قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة
اخيه من مكانه فما التوفيق قلنا عدم جواز الاقامة فى حق من سبق اليه لان
السابق اختص بذلك فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووى اصحابنا استثنوا
من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد
فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة فى حق من جلس فى موضع من سبق اليه
ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضى شغلا يسيرا سواء ترك
فى موضعه خرقة او نحوه او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه

مطلب الكرم قلب المؤمن

لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضه اتفاقا عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم وانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوى فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهى ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره ع هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفاقا عنه لا يكيد اى لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اى ذاب كما ينماع الملح فى الماء تقدم الكلام عليه فى حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضه اتفاقا عنه لا يلبس المحرم القميص وفى ذكر القميص تنبيه على ان المنهى لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد فى الزمان الاول وفى ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره اوالى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمامة ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا اللون ولا الخفين اى لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اى لان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن نويبة قيل ما رواه عنه ع اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين على النفس واظب عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر رضه اتفاقا عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبى وعاهده ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال ع لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة النفى على معنى لا ينبغى للمؤمن المتيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهى ايضا قيل هذا فى امور الاخرة يعنى المؤمن اذا اذنب ينبغى ان يتالم قلبه كاللديغ ولا يعود اليه كما فعل يوسف ع بزليخا كان لا ينظر امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يحمل عاما اذ الحازم ينبغى ان يكون على حذر مما تضرر به فى الدنيا والاخرة ق ابن عمر رضه اتفاقا عنه لا يمسكن احدكم ذكره

لا وجه لتصيية التزيية لانه اذا كان قليلا لا بأس به

مطلب فى عمارة

مطلب مس الذكر باليمين

بيمينه

بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففى غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح فى الخلاء بيمينه فينبغى للمستنجى ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس فى الاناء نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شئ من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روى ان النبى كان يتنفس فى الاناء ثلثا فلبيان الجواز اولانه ع كان لا يستقذر ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبه يعنى يضعها فى جداره الضمير فيه عائد الى الاحد وقال احمد النهى للتحريم واليه ذهب الشافعى وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص رقم الحديث بعلامة البخارى لكنه متفق عليه اخرجه البخارى عن عبد الله بن مسلمة ومسلم عن يحيى بن يحيى وكلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهرى عن الاعرج عن ابى هريرة ق ابن مسعود رضه اتفاقا عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبالضم المصدر فانه يؤذن او قال ع وهو شك من الراوى اى قال النبى ع ينادى بليل ليرجع اى الاذان قائمكم الرجوع يجئ لازما ومتعديا يعنى ليرد القائم اى المصلى متهجدا على علم بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن يوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا القول قد يستعمل فى غير النطق مما يناسب المقام وههنا بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كيفيته حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اول الرواية المذكورة فى صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوى ذكره حكاية بان النبى حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضا كما ان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال ع حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه ايضا حا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان فى كلام المص اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضه اتفاقا عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفائق بمعنى الواو يعنى لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد وعدمه سببا

لست انا التار انتهى لكنه م لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان
احدهما ان يكون الاول سببا للثانى فينتفى بانتفائه وثانيهما نفى اجتماعهما
من غير اعتبار السببية يعنى لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره
سيبويه والثانى كانه لم يثبت المعنى الثانى وحصر النصب على المعنى الاول
الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت
اليمين اى ابررتها تحلة القسم ما يفعل الحالف مما قسم عليه مقدار ما يكون
بارا فى قسمه المراد بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوى سمعت هذا الحديث
من النبى قبل موته ثلثة ايام النهى فى الظاهر وقع عن الموت لكنه ليس
هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهى عن عدم حسن الظن بالله
عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست
تريد النهى عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابى هو فى الحقيقة
حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل
غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لا ينبغى للصديق بتشديد الدال للمبالغة فى الصدق والمراد به
المؤمن لانه جاء فى رواية لا ينبغى للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه
فى حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة بن عامر رض اتفقا عنه
لا ينبغى هذا للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير لبسه اى النبى الفروج
بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذى فيه شق من خلفه قيل
انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم
وانما نزعه م نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على
اول التحريم لانه جاء فى رواية اخرى انه م صلى فى قباء ديباج ثم
نزعه وقال نهانى عنه جبرائيل وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه م
استمالة لقلب واحد مردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته
فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل خ ابن عباس رض
روى البخارى عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم
بلا طواف الوداع فنهاهم النبى م عن ذلك وقال م لا ينفرن احد هذا
نهى من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون اخر عهده اى لقائه بالبيت
وفى رواية حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف وفى الحديث وجوب
طواف الوداع واليه ذهب ابوح والشافعى فى احد قوليه فاذا تركه
وجب عليه الدم لا الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء فى الرواية

الا انه خفف عن الحائض م عائشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل
يوما رب اغفر لى خطيئتى يوم الدين يعنى انه كان كافرا ولم يكن معترفا
مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله
قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال
المهملة وبعدها عين مهملة كان فى الجاهلية اى فى زمانها وهو ما كان قبل
بعثته م قريبا منها سمى به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين
فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضى
عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون
عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض
بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقى يجوز ان يراد مما ورد
فى الايات والاخبار فى بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من
النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر
ووافقه المازرى فان قلت على ما قال القاضى كيف التوفيق بين هذا
الحديث وحديث اخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان
ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نفعه
النبى انما ينفعه من جهة انها تصير سببا للشفاعة م لا من جهة انه يثاب
عليها او يخفف عنها يشعر به قوله م بعد قوله نعم ولولا انا كان فى الدرك
الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م ابن عمر رض روى
مسلم عنه قال اتخذ النبى خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله و
قال م لا ينقش احدكم على نقش خاتمى هذا هذا صفة لخاتمى يعنى لا ينقش
احد مثل نقش خاتمى انما نهاهم عن ذلك لانه م كان اتخذ الخاتم ليختم به
كتبه الى ملوك العجم وغيرهم ولو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة فى
الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رض روى مسلم
عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء فى الثانى ولا يخطب الافعال
الثلثة فيه مروية على صيغة النفى وعلى صيغة النهى فالمعنى لا يتزوج
المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب
امرأة للتزوج وذهب الشافعى ومالك واحمد الى انه لا يصح نكاح
المحرم لظاهر الحديث وذهب ابوح الى انه يجوز لما روى انه م تزوج
ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطء لكون لفظ النكاح
حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروى وان لم يثبت
بتعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن

مطلب تخفيف عذاب الكافر

مطلب اتخاذ الخاتم

فيه تأمل لان قول النبي وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة اتفاقا عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهي ع عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضررا وابتلاء يقع في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي الباب

الرابع م جابر رض روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم البيان في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المص رسمه بعلامة مسلم من جابر م جرير رض روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تأويله سبق الكلام عليه في حديث من سأل عرافا لم تقبل له صلوة م جرير رض روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد وهو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المتصدق والاول مراد هنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض المراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف اذا امره به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رض اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقل سفيان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهي عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ق ابن عمر رض اتفاقا عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود اي الجامعة مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره تتمة الحديث وانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمرأة ان يغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه

فان لم يجلسه

فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير ان المجرور ان للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يستوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق ابو ايوب رض اتفاقا عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رض قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا تخلو من مصل ملك او جن انتهى لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال اخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر وكشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر انه رأى النبي ع قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته انتهى لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي ع يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان الفعل والقول اذا تعارضا يرجح القول كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله ح ابو هريرة رض اذا احب الله العبد نادى جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلم اولا جبرئيل فيأمره بمحبته فيحبه جبرئيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض ومحبة الله عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما اخرجه مسلم للكل وقع سهوا من الناسخ م جابر رض روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة في الفعل المذكور بعده فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى واعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة

للفؤاد وهو باطن القلب و الهوى غلبة المحبة و الوله زيادة الهوى
نفى مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان
يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه فى غير مرضاة الله تعالى
فامره النبى باتيان زوجته ليتخلص عما فى نفسه من الميل باندفاع الشهوة
مراقبة الله ق ابو هريرة اتفاقا عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة
يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيئ
بمعنى المثل كذا قاله الجوهرى حكى القاضى الماوردى عن بعض العلماء ان التضعيف
لا يتجاوز سبعمائة نظرا الى ظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما
جاء فى رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة فكل سيئة يعملها
تكتب بمثلها حتى يلقى الله اى يموت وذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام
المرء ضبطه استقامته فى الطريق بحيث لا يعصى ربه اقول لا شك فى كون
ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها ليس مترتبا عليه بل المراد
بل ان باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اذا اختلفتم فى الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزى هو
من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمى به الخشبة التى يذرع بها مجازا وهى
يذكر و يؤنث والتانيث افصح قال النووى معناه اذا كان الطريق بين
اراضى لقوم واراد وا احياءها فان اتفقوا على شئ فذلك وان اختلفوا
فى قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع
فلا يجوز لاحد ان يستولى على شئ منه قال الخطابى وقد يكون ذلك الاحتياج
فى الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون فى جانبه ليبيعوا شيئا
فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان
كان اقل منعوا لئلا يضيق على المارين بالاحمال ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه
اذا ادرك احدكم سجدة اراد بها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر
قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح
قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رحمه الله بعلامة
ق لكونه مما اخرجه البخارى استدل به الشافعى ومالك على ان من طلعت
عليه الشمس وهو فى صلوة الصبح او غربت وهو فى صلوة العصر
لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو جزء
المشروع فى الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة فى
الوقت المكروه وفى العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناقل
الاكمال ان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوى فيه

القضاء

مطلب جواز الصلوة فى الوقتين

القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام فى صلوة الفجر قضاؤها فى
وقت كامل قال القاضى ابو يوسف يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهى
عن الصلوة فى الاوقات المكروهة م ابو هريرة روى مسلم اذا اذن
المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء والمهملة وبصادين مهملتين
شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان
ياكل وانما اضرط لتثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول
على استخفاف اللعين بذكر الله منه قولهم اضرط به فلان اذا استخف انما
هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعار الاسلام وقيل لئلا يسمع
فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال ع لا يسمع مدى
صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما
يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة
البتة واورد منه قولهم قوله ع اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رض
روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعل
لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليهيئ لهم المنازل ويهيئ
لهم جوائجهم وسلفا اى متقدما بين يديها واذا اراد الله هلكة بفتح
الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حى فاهلكها وهو ينظر اى
والحال ان النبى ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اى بلغه الله امنيته باهلاكها
حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبى قبل امته رحمة لانه يكون
مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيصيبهم اجورهم وانما
هلكة الامة قبل نبيها فانما يكون بدعائه عليهم لاستمرارهم على تكذيبه و
مخالفة امره كما فعل بقوم نوح فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وفى الثانية
امة الدعوة وفى الحديث بشارة لامته حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان
بعثته كذلك ق عدى بن حاتم رض اتفاقا عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت
اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط فى حل
اكل صيده حتى لو خرج الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله
وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان
ذكر الله وقت الارسال شرط قال عدى بن حاتم قلت وان قتلن اى
كلاب الصيد الموصوفة قال ع وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها
الجملة صفة كلب يعنى ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه
انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده
قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن

لا بوجه جرح في ظاهر الرواية ليتحقق الزكاة الاضطراري وفي قوله وما علمتم من
الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو
سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتل به افاكل منه قال اذا رميت
بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان
اصابه بعرضه فلا تأكله ق ابو موسى رض اتفاقا عنه اذا استاذن احدكم
ثلثا فلم يوذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام
والاستيذان والسنة ان يفعل ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم
السلام على الاستيذان او بالعكس وما اختاره الماوردي هو ان بصره
ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في
انه بعدما استاذن ثلثا فلم يوذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان
ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث وقال اخرون يعيده وجوزه
على من علم او ظن انه اسمعه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه اذا استاذنت
امرأة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رض روى البخاري
عنه اذا استاذنتكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البناء
عليه في حديث لا تمنعوا اماء الله ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه اذا استيقظ
احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق
ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى
الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها
الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس ويتغير الطبيعة
ويسير الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر
بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة
على حقيقتها قيل الكلاباذي انما خص الخيشوم لبيتوتته لان العين باب
النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن
باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون
اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخل فيه من طريق الوسوسة هو هذا
الباب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا
يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل
ان يطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون
بالاحجار ويتلمون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في
حق الصلوة وذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل
بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل وقال بعض انه حرام

مطلب الاستيذان

م جابر روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي اذا استنجى فليوتر اي احجار وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للمتطيب صح

مطلب غسل اليدين قبل ادخالهما الاناء

اذا

اذا استيقظ من نوم مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه علق بامر
يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزول بالشك
ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف
مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام
الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول و
الفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته او قاتله اي
اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا
او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها عن مجازات الشاتم ولو جمع بين الامرين
لكان حسنا اني صائم كرره للتاكيد ق جابر رض اتفاقا عنه اذا اطال
احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا يأت اهله ليلا بل ينبغي له ان يأتي منزله
نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان
سفره قريبا يتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل
خبر قدومه قبل لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله
اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفره في النهار فاحسن
الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب عليه الشهوة
فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق
بين الحديثين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال ارسل النبي عم الى عتبان
يدعوه فجاء وراسه يقطر ماء فقال عم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عم اذا
اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على
بناء الفاعل وفي رواية على بناء المفعول مثل اعجلت قال النووي الروايتان
صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحط المطر
وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال العيني عتبان بكسر
العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك و
هو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رض اتفاقا عنه قال
استعمل النبي عم على الصدقة وامر له بعمالة منها اجرة فقال عمر انما عملت
لله فقال عم اذا اعطيت على بناء المفعول شيئا من غير مسئلة فكل
وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء حلالا لان الصدقة انما
تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطى من غير طلب قيل
يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما بيد المعطي
فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رض اتفاقا عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار
وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار وقيل

الليل

صحيحتان

معناه تم صومه لا نقضا محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك
بعد الغروب كالامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث
من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وانهما لم يكونا
الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض
الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس
فيحتاج الى ان يقبل بها ق ابو هريرة رض اتفاقا عنه اذا اقترب الزمان لم يكد
رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله ع في اخر الزمان
لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك
يفتح الازهار وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب اطرافه حتى يكون
السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان
المهدي قال صاحب كتاب المغلم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل
بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة
وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى وللمشاهدة الغيب اقبل
قيل رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن
ربعي اتفاقا عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة فيه
اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة
يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي من صومعته فينتظروه فنهاهم
عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عارض فيتأخر به عن الخروج
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه
نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت مؤكدة او غيرها واليه ذهب
الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته
الكمال بالاحرام مع الامام وقال الحنفية سنة الصبح مخصوصة عن هذا لقوله
صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش
عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين
خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد على وزن
التصغير الساعدي روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي ع
مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اتفقا والبخاري بحديثين
ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال ع اذا
اكثبوكم اي قرب منكم العدو قاصدا فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام
لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه
ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رض رقم ههنا علامة مسلم والحديث

رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار صح

مطلب ابو اسيد الساعدي

متفق

متفق عليه كذا في التخريج اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء
بها احدهما يلحق الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لانه من اكفر غيره ان
كان صادقا فقط وان كان كاذبا يلحق القائل قيل هذا فيمن يكفر اخاه خاليا
عن التأويل واما المتأول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال
لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا
في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال
شارح الضمير في بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع معصية اكفاره
اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون
على منوال قوله تعالى انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصمه
لكن تلطف في القول ومنه قول حسان رض في حق من هجا النبي ع اتهجوه و
لست له بكفوء فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رض اتفاقا عنه اذا اكل
احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ
من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشئ او يلعقها بضم الياء
مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة
فامره ع باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل
بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب
بشماله لعدم الكلام في حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بلفظ الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلثة
لما روي انه ع قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل
الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل في اي جزء من
الطعام بركة افي الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة
بلعقها وانما اورد انث في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن
ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك يجعل جزئي من الكلي قال النووي
وقع في بعض النسخ لمسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة
فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل
المراد منها ما يحصل التغذية والتقوية على طاعة الله انتهى ويجوز ان يراد بالبركة
صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس في تفسير
قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريماته انه يأكل الطعام بالاصابع يعني ان
الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام و
يؤكل بالاصابع ولعل امر النبي ع بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رض اتفاقا
عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار رحمه الله قالوا يا رسول الله

هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على
ان الحريص على الفعل المحرم ما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الاخر لا
الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله
لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون
متأولا في قتله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال على وطلحة والزبير و
غيرهم فانهم كانوا يعتقدون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته
وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى بحق فجرى بسبب ذلك
ما جرى فيهم م عثمان بن ابى العاص الثقفى قيل ما رواه عنه الا تسعة وعشرون
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخفف
بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به ق
ابو هريرة رض اتفاقا عنه اذا امن بتشديد الميم اى قال امين الامام فامنوا
قال النووى ينبغى ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله م
اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا
اراد التامين فانه من وافق تامينه تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع
اضمار الاخبار عن تامين الملائكة تقديره فامنوا لان الملائكة يؤمنون
غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضى ان موافقة التامين فى الخشوع
والاخلاص وقيل فى الاجابة والصحيح انها فى الوقت اختلف فى هؤلاء
الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روى انه م قال فان
من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة
واهل السماء ايضا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انتعل احدكم اى
لبس النعل احدكم فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال او لينعلهما
بضم الياء وقال الجوهرى يقال انعلت قدمى ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما
قال النووى هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وفى صحيح البخارى ليحفهما بالحاء
المهملة وبالفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخارى احسن ق ابن عمر رض روى
اتفاقا عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم
وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع
درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عائشة رض اتفاقا عنها اذا انفقت
المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اى غير مسرفة و
قيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء
فيه للسببية وللزوج بما كسب اى وللزوج اجره بسبب كسبه وللخازن
مثل ذلك اى للخازن الذى كانت النفقة فى يده مثل ذلك الاجر

مطلب قتال الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين

مطلب عثمان بن ابى العاص

مطلب تخفيف الامام الصلوة

مطلب امين

مطلب اصابة العذاب القوم كلهم

لاينقص

لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عائشة رض اتفاقا عنها اذا انفقت المرأة
من طعام بيتها من غير كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم
الكلام عليه فى حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة روى مسلم
عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل
وهو الذى يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل
المشدود فى الزمام والزمام السير الذى يعقد فيه الشسع فلا تمش فى الاخرى
اى فى النعل الاخرى حتى يصلحها اى النعل الذى انقطع شسعها لانها يستقط عنه
رجله فيكون احد رجليه منتعلا والاخر حافيا والمشى هكذا يؤدى الى العثار
او يخالف الوقار ولذا نهى النبى م ق ابو هريرة اتفاقا عنه اذا اوى احدكم الى
فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهى حاشيته التى تلى الجسد ليكون
يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل فى يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه
لا يدرى ما خلفه عليه يعنى ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات ثم يقول بسمك
ربى وضعت جنبى وبك ارفعه ان امسكت نفسى فارحمها وان ارسلتها فاحفظها
هذا اشارة الى قوله تع الله يتوفى الانفس حين موتها الاية بما تحفظ به الصالحين
وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغى ان يكون
وسيلة اليه ق ابو هريرة اتفاقا عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها
لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها فى غير معصية قال
النووى ليس الحيض بعذر فى الامتناع لان له حقا فى الاستمتاع بما فوق الازار
وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب فاذا كان لذا فى قضاء الشهوة
فكيف اذا كان فى امر الدين وانما علق اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغنى
عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض اتفاقا عنه
قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشجة
راسه فى الغزاء وكان يخدع كثيرا فى البيع فذكر ذلك للنبى فقال م اذا بايعت
فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة والباء الموحدة اى لا خديعة لى فى هذا البيع لو
قال العلم قال لحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب له قال احمد من قال
فى بيعه لا خلابة لى كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم
يثبت ان النبى اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون
الفائدة فى ذكره ان لا يخدع فى الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كانت ثبت
له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رض اتفاقا عنه اذا بدا حاجب الشمس
اى طرفه ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اى
تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم

مطلب اوقات المنهية للصلوة

الكلام عليه في حديث لا يجزي احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا بويع
لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما ولا ولا الاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما الا انه
كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله وقيل المراد بقتله عدم الالتفات به
والقاؤه في عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م
ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا تثاءب احدكم بالمد مخففا هكذا وقع في بعض
نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهري يقال تثاءبت بالمد من
المفاعلة ولا يقال تثاوبت بل يقال تثاءبت بتشديد الهمزة كذا قال القاضي
التثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا
للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال ع
التثاؤب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على
فمه سترا على فعل المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه الالم يندفع
التثاؤب عن نفسه ومع غلبته ان يجعله معتادا به واذا اعتاد به ولم
يكره يعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل
والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاؤب ومكروهة
في الشرع ويحتمل ان يراد به دخول حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا
انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات لله الى اخره سميت به لاشتمالها
على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من
عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية تعرض
حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة
سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة
للاستحباب لقوله ع لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت
فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها
ومن شر فتنة المسيح الدجال وروى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر
بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر
ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة رض
وابو سعيد اتفقا عنهما قالا رأى النبي ع نخامة في جدار المسجد فتناول
حصاة فحكها بها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها
وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا
يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق
عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني

في حديث

في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة ع ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا
توضأ المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة
نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها
بعينيه مع الماء او مع اخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك
بل هو من لفظ النبي واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها
وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء واذا غسل رجليه خرجت
كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى
يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضئ من وضوئه وقد نظفت اعضاء
وضوئه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في حديث من توضأ
فاحسن الخ ق جابر رض اتفقا عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام
فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان
كان الامام في الخطبة وكرهها ابو ح ومالك لانها تخل باستماع الخطبة و
هو واجب عند الجمهور وقد روي انه ع قال اذا خرج الامام فلا صلوة
ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة
اتفقا عنه اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك
غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة
وغلقت ابواب النار جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول
اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النار
انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتها حتى ان
من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها
فوق ما يأتي من غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان
الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت
والمراد منها قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره
ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان
كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان واجيب بان الشياطين
انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية
حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر
اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة
هم المتمردون منهم ويؤيده ما جاء في حديث صفدت مردة الشياطين
فيكون الشرور واقعة بغيرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا
جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في

مطلب تحية المسجد

وغلقت نسخة

مطلب مجيء رمضان

حدیث اذا انتهم الی ابطام عائشة رض روی مسلم عنها اذا جلس بین شعبها
الاربع وهی یداها ورجلاها وقیل فخذاها واسكتاها وقیل نواحی الفرج
لكن القولین الاولین اقوی لان الجلوس فیهما یكون حقیقة او قرب الیها
وفی الثالث لا یكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع
من فرج الذكر والانثی ومس ختانیهما كنایة لطیفة عن الایلاج فقد وجب
الغسل م ابن عمر رض روی مسلم عنه اذا جمع الله الاولین والاخرین
یوم القیمة یرفع لكل غادر لواء الغدر ترك الوفاء واللواء علم ای بقدر غدرته فقیل
له فقیل هذه اشارة الی اللواء وتأنیثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن
فلان وقد جاء فی الحدیث انه یكون یوم القیمة الویة الشرف والكرامة
ومع النبی لواء الحمد م طلحة رض قیل ما رواه عن النبی م ثمانیة وثلثون حدیثا
له فی الصحیحین سبعة احادیث انفرد البخاری بحدیثین ومسلم بثلثة احدها
هذا اذا حدثتكم عن الله بشیء فخذوا به اورده بالباء لتضمنه معنی العمل فانی لن
اكذب علی الله حذف مفعوله للتعمیم تقدم سبب ذكره فی حدیث انما انا بشر
ن مالك بن الحویرث بضم الجیم اتفاقا عنه قیل ما رواه عنه خمسة عشر
حدیثا له فی الصحیحین ثلثة احادیث انفرد البخاری بواحد قال قدمت انا
وابن عم لی فاقمنا عند النبی عشرین لیلة وكان رحیما رفیق القلب فظن انا
قد اشتقنا اهلنا فقال م ارجعوا الی اهلیكم فقال م اذا حضرت الصلوة
ای وقتها فاذنا ثم اقیما خاطب فی الاذان والاقامة بصیغة التثنیة
اشارة الی ان كلا منهما لا یختص بالاكبر كما اختصت الامامة به ولیؤمكما
ولیؤمكما اكبركما ولم یقل اعلمكما لعلهما استویا فی العلم والورع قال له و
لصاحب له م ام سلمة رض روی مسلم عنها اذا حضرتم المیت فقولوا
خیرا من الدعاء للمیت بالمغفرة ولصاحب المصیبة باعقاب من هو
خیر منه هذا امر تأدیب وارشاد لما ینبغی ان یقال عند المصیبة فان
الملائكة یؤمنون علی ما تقولون ن عمرو بن العاص رض اتفاقا عنه اذا
حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما علی الحكم احتیج الی تاویل تقدیره
اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب ای اذا اجتهد الحاكم فحكم كما فی
قوله تعالی وكم من قریة اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة فی الحكم
هی مطابقته لما هو عند الله والخطأ عدمها فله اجران اجر لاصابته واجر
لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنی ثم فی قوله ثم اصاب
قلت ثم هنا للتراخی فی الرتبة وفیه اشارة الی علو رتبة الاصابة
والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان

راوی طلحة

راوی مالك بن الحویرث

ذكر الخیر عند المیت

شروط الاجتهاد

اجتهاده

اجتهاده فی طلب الحق عبادة وقیل انما یحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا
كان محرزا لشروط الاجتهاد وهی ان یكون حاویا علم الكتاب ووجوه
معانیه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانیها وان یكون مصیبا فی القیاس عالما بعرف
الناس كما عرف فی اصول الفقه ومن لیس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة فی
الحدیث دلیل علی انه لیس كل مجتهد مصیبا والا لم یكن لقوله فاخطأ معنی فدفعه
الشیخ الث بان القضیة شرطیة وهی لا تقتضی صدق طرفیها فلا یكون دلیلا علی
ان المجتهد یخطئ اقول قوله فاخطأ عطف علی مدخول اذا والاصل فیها ان یستعمل
فیما هو مقطوع الوقوع فیصلح دلیلا علی تحقق الخطأ ومنه فی حكمه علی ان ترتیب
الثواب علی ما لا یتحقق ولا یحتمل تحققه بعید من الشارع فلا یحمل علیه م جابر رض
روی مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما یراه النائم فی نومه والماضی
منه حلم بالفتح وكذا الرؤیا لكنه غلب فی الخیر والحلم فی الشر ومنه قوله عز وجل اضغاث
احلام فلا یخبر احدا بتلعب الشیطان وكان الظاهر ان یقول فلا یخبر به احدا لكن
وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الی انه رؤیا تحزین من الشیطان یرید الایقاع
لیحزن ویسوء ظنه بالرب تعالی ویقل شكره فینبغی ان لا یخبره ولا یلتفت الیه وقیل
انما نهی عنه ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غیر عارف علی ظاهر صورته فوقع علی ما
فسر بتقدیر الله تعالی م ابو هریرة روی مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها
ملكان یصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب الیه اهل السنة والجماعة من انه الجسم
اللطیف الساری فی البدن سریان ماء الورد فی الورد قال حماد بتشدید المیم هذا
من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابی هریرة فذكر ابو هریرة من طیب ریحها
الضمیر فیه للروح وهو ما یذكر ویؤنث وذكر المسك ویقول اهل السماء روح طیبة
جاءت من قبل الارض صلی الله علیك وعلی جسد كنت تعمرینه فینطلق به علی
صیغة المجهول ای یذهب بالروح الی ربه ای الی محل كرامة ربه ثم یقول الله تعالی
انطلقوا به ای بالروح الی موضعه فی السماء حتی یصل الیه من ریح الجنة الی اخر
الاجل ای الی یوم القیمة قال ای النبی وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم یقل
فی روح الكافر تلقاها ملكان مع انه قابضه هو الملك استهانة له قال حماد و
ذكر ابو هریرة من نتنها وذكر لعنا ویقول اهل السماء روح خبیثة
جاءت من قبل الارض قال ای النبی فیقال انطلقوا به ای الی موضع اسفل
حتی یصل الیه من سموم جهنم الی اخر الاجل قال ابو هریرة فرد رسول الله م
ریطة بفتح الراء واسكان الیاء المثناة تحت وهی ثوب رقیق لین كانت علیه
علی انفه هكذا وهو اشارة الی فعل ابی هریرة من رد شیء الی الانف وانما ردها م علی
انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الی انه كالمحسوس م ابن عباس رض

روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها والفتح افصح جلد الادمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روى انه عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى انه قال عم لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بلا شك البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول من ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي ح في غير اوقات المنهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع في كتبه اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربه من الطاعات التي كالابواب لها وسؤ الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رض روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال الشيخ هذا خطاب لاعوانه ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان الحي طيبي في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت لاعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان الحي ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان قيل ما روله عن النبي تكلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنور في وجوهنا فاي شيء نريدك الم تدخلنا الجنة وتنجينا من النار فال

اي النبي

تحية المسجد

ما يقول عند دخول المسجد وخروجه

ما يقول عند دخول البيت

مطلب رؤية الله للمؤمنين

مطلب راوي صهيب بن سنان

اي النبي عم فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله فيرونه تعالى فما اعطوا شيئا المجهول وما نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية ارزقنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما ارزقنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رض اتفقا عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في سوال اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة اتفقا عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رض اتفقا عنه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسب الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس وقيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امره عم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الدا تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما والاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغيرها وذلك مما في معناها كذا قاله النووي فان كان صائما هذا ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رض روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله عز من قائل كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال منها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول من جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما رآه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات

مطلب اجابة الدعوة

مطلب دعوة الوليمة

ق ابو هريرة اتفاقا عنه اذا راى احدكم اى فى منامه ما يكره فليقم وليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه فى حديث اذا حلم احدكم ق عايشة رضه اتفاقا عنها قالت تلا النبى قوله تعالى هو الذى انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون يعنى يبحثون فى الايات المتشابهة بطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن يصلح له من ساير المسلمين بقرينة قوله م فى اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوله محذوف اى سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعنى لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية المتقولة فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ فى الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اى اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة اتفاقا عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبى اثنى عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعنى تمر عنا ونبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى وحديث ان الموت فزع م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعنى من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك منه قال ذلك تحزنا لما يرى فى نفسه وفى الناس من النقص فى امر الدين فلا باس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعنى فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا فى الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنطهم عن الله عن رحمته وذلك يؤدى الى ترك الطاعة والانهماك فى المعاصى م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا فاذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعنى ان خفى عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذى الحجة قال الجوهرى الهلال هلال فى الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره يعنى ليجتنب المضحى عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحى يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحى عملا بظاهر الامر والشافعى الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووى الحكمة فى النهى عنها ان يبقى المضحى كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو ح ومالك فى رواية الى انها غير مكروهة لما روى عن عايشة

مطلب راوى
عامر بن ربيعة
بن ثمامة

انها

انها قالت كنت افتل قلايد هدى رسول الله م فى ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال العلماء حديث عايشة قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة فى قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كان من رواية ابى يوسف عن ابى ح رواية لان التعليق بالارادة ينافى الوجوب فمدفوع لان المنافى للوجوب انما هو تعليق التخيير بالارادة وهنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل فى قوله م اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشنى ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشنى بالخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قيل ما رواه عنه م اربعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اى الصيد الذى رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يأكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روى انه اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف منه ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على انه لم يجد الصايد فيه غير اثر سهمه فان وجده لا يأكل لقوله فى حديث اخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو ح واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فاذا قعد ثم طلب فوجده ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون موته بشئ اخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصايد فى طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضه اتفاقا عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اى ليقم مولاها عليها الحد وفى ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة فى الاية هو الزنا وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم فى زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان فى عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وهنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل الشافعى بالحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفية لا يقيمه الا باذن الامام لقوله م اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالى اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها محمول على التسبب يعنى ليكن سببا لجلدها بالموافقة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صح بنهى التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل

مطلب
راوى ابو ثعلبة

مطلب
الصيد

مطلب
حد الامة
اذا زنت

ان يشرع الحد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار
بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها ان زنت مرات ولم يحد يكتفى
بحد واحد ثم ان زنت الثالثة زنا فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنا
قليلا وهذا الامر للاستحباب وبعض الناس اوجب بيعها فى الرابعة فان قيل انما يبيعها
لانه يكرهها فكيف يرضيها لاخيه المسلم قلت لعله يبيعها على قصد ان يستعف عند المشترى
بهيبة او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا سافرتم
فى الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات
فاعطوا الابل حظها من الارض اى من نباتها بان تتركوها ترعى ساعة واذا سافرتم فى السنة
اى القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اى بالابل نقيها اى
ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا فى السير بالابل
لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس فى الارض ما يقويها على السير واذا
عرستم بتشديد الراء اى نزلتم فى آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق
الدواب قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام جمع هامة
الهوام يمشى فى الليل على الطرق لسهولتها ولانها يجد فيها من الرمة وتأوى اليها فينبغى
ان يتباعد عن الطرق فى النزول حذرا عن ضررها م العباس رض قيل هو عم النبى وكان
اسن منه بسنتين بما رواه عن النبى ع م خمسة وثلثون حديثا له فى الصحيحين خمسة
انفرد البخارى منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة
آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثانى العضو كان اصل
آراب ارءب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع
مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود
سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف
سنذكره فى الباب التاسع فى حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م
البراء بن عازب روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك
معناه ظاهر ق انس رض اتفاقا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم
كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبى ع م جوابهم بالحديث وفى رواية
فقولوا وعليكم قال الخطابى الرواية الاولى هى الاولى لان الواو يقتضى المشاركة معهم
وقال النووى هما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو تجيئ للاستيناف
ق ابو هريرة اتفاقا اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة
والوقار وقد جاء فى رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو فى الصلوة قيل
السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة
التأنى فى الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التأنى فى الهيئة وغض

البصر

بالجبهة م

مطلب راوى عباس

الآراب سبعة

مطلب مسلم

الفرق بين السكينة والوقار

البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله وما فاتكم على
ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقى من شىء تقدم
اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين بما روى انه قال ع م وما فاتكم فاقضوا
والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة
بن زيد اتفاقا اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم
بها فلا تخرجوا منها فرارا منه الطاعون فى حديث من قتل فى سبيل الله فهو شهيد
قيل علة النهى مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما
حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه غير القدر
قال النووى المنهى هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء
فى رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله عمرو رض روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن
اى اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة فى مجرد القول لا فى
صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان الا فى الحيعلتين
لما جاء فى حديث آخر ان السامع يقول فى الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله العلى
العظيم لان المتابعة فيه يشبه الاستهزاء ثم صلوا على فانه من صلى على صلوة
صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لا ينبغى
الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب
راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون
وانما قال ارجو تواضعا لانه ع م اذا كان افضل الانبياء فلمن يكون ذلك
المقام غير ذلك الامام قال النووى متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من
متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن فى الخلاء او فى الجماع وان كان فى الصلوة
قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه فى النافلة
دون الفريضة وقال الاصح لا يجيبه لان فى الصلوة لشغلا وان كان قاريا
يقطع ويتابع المؤذن واختلفوا فى المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن
فقط او لمؤذن مسجده فمن سال لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام
فى حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رض اتفاقا اذا سمعتم النداء
فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة رض اتفاقا اذا سمعتم
نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها
رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة فاسئلوا الله من فضله فانها رات
ملكا الديكة بفتح الياء جمع الديك وفى الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور
اهل الصلاح فيستحب الدعاء عند ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند
اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديك برؤية الملك والحمار برؤية

مطلب الطاعون

مطلب اجابة المؤذن

مطلب الملك بحار وصياح الديك

الشيطان مما يفوض حكمه الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض عنه
اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح
بيمينه تقدم شرحه في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا شرب
الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو ح
واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله ع يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا
الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايتلافهم
بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب
لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رض اتفقا عنه اذا شك احدكم في صلوته
فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح الشك اي
اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات
ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل
به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو ح انه بعده لقوله ع
لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع
اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا
شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى سجدتين لان المثنى
جمع عند بعض يعني يصير تلك الصلوة شفعا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان
الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما
صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا
اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث صح فعل ما ابى عنه اللعين
ق ابن مسعود رض اتفقا عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب
اي ليطلب التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي على ما غلب
عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك
غير مرة وان كان عرض له اول مرة استأنف الصلوة لقوله ع اذا شك احدكم
في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي
وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت
هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث
المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي
الى اهمال الاخر فما التوجيه قلنا نحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اصلا
بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رض
قال صاحب التحفة هكذا ذكره الشيخ بها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية
ما روت عن النبي ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني

مطلب سجدة السهو

مطلب راوية زينب بنت ابي معاوية

لمسلم

لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا
لانه سبب للفتنة م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا
تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا صلى
احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه
فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي
الفجر وقت الى ان تطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاولى وهو صفة قرن وفي قوله
الى ان تطلع حجة لنا على الشافعي في ان اخر وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم
الظهر فانه الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى اخره بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت
معلومة لهم بتجربة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالفاء
الموحدة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط
الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه فاذا صليتم العشاء فانه
وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا ضيعت
الامانة فانتظر الساعة قال رجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعدما اجاب النبي ع
لينه لنا عنها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء
المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى
اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش والمراد
به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت
الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر ليتنبه على انه
من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني
بمتى ليتطابق الجواب قلنا المراد اذ تقدير الكلام متى يضيع الامانة فكيف حصول اضاعتها
فاجاب ع بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه
ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم
لتغير الرعايا وعنه هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى روى مسلم عنه اذا عطس
احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد
الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة روى البخاري عنه
اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك
الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله و
يصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وتألفا له م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اذا
فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني هل انتم من
الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد
على وقوع الامور المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي

مطلب بيان الاوقات

فتقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي عم
او غير ذلك روي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير
ذلك وفيه اشارة الى انه لو تم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات
تتنافسون اي ترغبون الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك او استئناف
جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد افتراقها ثم
تتدابرون اي تتقاطعون مرتبا لكل منكم دبره عن الاخر ثم تتباغضون او نحو ذلك
بالنصب يعني او تفعلون غيرها ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين
فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني ان بلغكم هذه الصفات حتى تأخذون ضعفون مساكين
المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يتحملون به فتحملون انتم ضعفاءهم على رقاب اقويائهم
يعني ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رض خ ابي عمرة روى البخاري عنه
اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان فيه جرح الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان
ظاهر حال المسلم ان يكون قتله مع الكفار والضرب في وجوههم انجح للمقصود م ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احداهما الاخرى
غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة
روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا
اكفر الرجل اخاه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا
اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة تقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه اي من الصغائر والعفو في ان ثلاث م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قال الامام
ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح
م عمر رض روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال
اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن
اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن
حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية
الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح
معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال
اي المؤذن الله اكبر الله اكبر قال اي احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله
الا الله من قلبه دخل الجنة بالاحسان [illegible] ورفع الدرجات م ابو هريرة روى مسلم عنه
اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران اي استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول
فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون حضور في قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة
لا تدبر فيها م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين
قيدهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل لكسر شهوة النوم والخفيفة

مطلب الاذان

انسب

انسب لوقوعها التعاقب الحركات فيهما اولانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين
لا تحدث فيهما نفسه كما قال عم من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو
احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م
ابو ذر روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كونه مريد الصلوة فانه يستره اي يحفظه
عن قطع الصلوة بهذا التعليل المذكور وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل اخرة الرحل
وهي بالمد وكسر الخاء اي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها
مبينة في علم الفقه قال النووي تحصيل السترة باي شيء اقامه بين يديه كما روي انه عم كان يعرض
راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يأمن المرور بين يديه والظاهر انها
مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحل فانه يقطع صلوته
الحمار والمرأة والكلب الاسود وذهب بعضهم الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة
لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء
م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اي آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان
يبكي يقول يا ويلي المنادى محذوف اي يا قوم هذه ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم
او يقال جعل الويل منادى لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة
كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن آدم بالسجود وهذا استئناف جواب عمن سأل عن
حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة
م جابر روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة
فان الله جاعل في بيته من صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا في النوافل يعني اجعلوا
بعض فرائضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة وعبيد ومرضى والجمهور على ان المراد به
النوافل لقوله عم افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان السر فيها افضل
كذا قال النووي ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا
السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عم قال
اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة
من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التحية قال الجوهري يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى
السلامة من الحوادث ونقايصه جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اي
الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية [illegible] او التعظيم والطيبات اي من الصلوة
والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روي
ان النبي عم لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته فقال عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل
اشهد ان لا اله الا الله الى اخره السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم

مطلب قراءة آية السجدة

مطلب التحيات

تأويل بقطع الصلوة بمرور [illegible]

لكن خير فايجبين منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وفي الحاصل ان النبي عم انكر عليهم التسليم على الله
وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور
ان يصل اليه غائلة من غيره والله منزه عن ذلك ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه
اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت
اى تكلمت بما لا ينبغى وفى رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زياد وهذه لغة ابى هريرة
وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويحكى ان يجمع كلاما بان القران جاء على الثانية قال تعالى
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كسعى يسعى ولو كان
من لغا يلغو لقال والغوا بضم الغين قال النووى فيه نهى عن جميع انواع الكلام لانه قوله
انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهى هنا الانكار
بالاشارة وفى قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهى انما هو فى حال الخطبة وهو مذهب
الشافعى وقال ابو ح يجب الانصات بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام فلا صلوة
ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا
يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا
فلا يعجل اى الى الصلوة وهذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضى حاجته منه
اقتصر بعض العلماء فى تقريره على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف
لما جاء فى رواية اخرى لا تعجلن حتى تفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقى يؤدى الى عدم
الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد فى بعض الروايات
اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر
ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت فى جميعها ولان قوله عم لا صلوة بحضرة الطعام
يدل على العموم ولعل النبى عم انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا او بيان الحكم
فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان فى النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده
وكان فى الوقت سعة والابتداء بالصلوة لما روى ان النبى عم كان يأكل من كتف شاة
فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال راى النبى عم
بزاقا فى جدار القبلة فحكه ثم قال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف
وفتح الباء اى جهة وجهه فان الله قبل وجهه اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل
هذه الجهة بالبزاق لانه فى العادة استخفاف بها ولا يتوهم منه جواز ان يبصق
عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهى عنه ورد فى حديث اخر وانما يبصق فى
ثوبه تقدم الكلام عليه فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجى هو

تاخير الصلوة عند الطعام

المكالمة بالسر

المكالمة بالسر دون احد لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى
الموضع الذى لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى عم سار
فاطمة رض عند ازواجه قيد بالثلث لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا باس
م ابو سعيد روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة
اقرأهم هذا يدل على قول ابى يوسف من تقديم الاقرأ على الاعلم سبق جوابه فى الباب
الثانى فى حديث يؤم القوم اقرأهم ق جابر اتفقا على الرواية عنه اذا كان اى
الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان يلقى كل طرف منه على عاتقه الاخرى
فليكن كالازار والرداء ولا يصلى مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان
ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار او الخاصرة فاراد يعنى راه يصلى
مشتملا على ثوب واحد ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل
باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اى ثواب من ياتى فى الوقت الاول فالاول
اى يكتبون ثواب من ياتى بعده فى الوقت الثانى سماه اول لانه سابق على من ياتى فى الاوقات
الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعنى صعد المنبر قال الجوهرى
يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر
اى الخطبة فلا يكتبون ثواب من ياتى فى ذلك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من
اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم
اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء
ما يفك به اى يخلص يعنى كان لك منزل فى النار لو كفرت استحقه لو خلت فيه
فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعيين الكافر فانه
فى النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكافر بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج من
مقتضى العدل قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ولعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم
بمضادة المسلمين م جابر روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان
الكفن جعله ابيض ونظيفا وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة روى مسلم عنه
اذا مات الانسان انقطع عمله اى تجدد الثواب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية
كالاوقاف هذا الى اخر الحديث بيان من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل
هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول لما خلفه من تصنيف
او تعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه فى تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به
لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق
بالاب منه وذكر الصالح سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرها
ثواب سواء دعا له الاكل او لم يدع ولذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث
وبين قوله عم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة

قلنا — يجنبهم — عمله

(قوله ع م) من مات ختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة
السنة المسنونة من جملة العمل العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله
الذي قدمه في حيوته ينمو الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث
بعد وفاته لا ينقطع لانه سبب لها فيلحق منها ثواب ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي
المعروض هو مقعده في الجنة لعل معنى هذا العرض انه يزيد فرحه بطلب ما المعروض ونزهته
وان كان من اهل النار فالنار فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض
فلتجديد الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع
ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل
النار فانه يرى مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المذنب فله مقعدان مقعد في الجنة
ومقعد في النار وبعد اخراجه فهذا يقتضي انه يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز
انه لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى اتفقا على
الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل اي سهام العربية لا واحد
لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
ثم ليأخذ بنصالها اي بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه
دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود روى مسلم
عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها
وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي
ربك ما شاء ولعل هذا الطلب ممن كان حاضرا عند النبي ع م او سائلا عنه ويكتب الملك ثم
يقول اجله يعني مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب
رزقه يعني مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك
بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص منه ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت
في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه
وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في
الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى روى البخاري عنه
اذا مرض العبد او سافر فوتت عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل
ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا اللف والنشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد
يجازى على نيته م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك
وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال
على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القربى فيقول هل من سائل
فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع

فيستجاب

المؤمن ٢

مطلب اذا مات الرجل عرض عليه مقعده

مطلب في تصوير النطفة

يا رب صح

مطلب اذا مرض العبد او فاته النوافل

فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت
ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم اي غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى
عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن
الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا وجد ثوابه كاملا عنده لكن يقرض غنيا لا يظلمه
بنقص ما اخذه والقرض تشبيه اعطاء الثواب من فضل على عمل عبده برد المستقرض ص
بدل ما اخذه فاطلق على لفظ المستقرض استعارة م ابو بكرة روى مسلم عنه اذا نزلت
اي الفتنة او وقعت شك من الراوي فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت
له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ع م
ارايت اي اخبرني كيف يفعل من لم تكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي ع م
يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على
الحقيقة ليستر عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم لا قتال
في الفتنة بكل حال حتى طلبوا انفسه في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم
الصحابيين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله
وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع النجاء نصب
على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات
للتأكيد والاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت الرسالة وقال رجل ارايت
ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين
او احد الفئتين وضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي النبي ع م يبوء
باثمه واثمك اي يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق
ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي اقام بمصالحه على وجه الخلوص
واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا نظر
احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عائد الى احد في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل
منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى
منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس روى البخاري عنه
اذا نعس احدكم في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظاهر ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم
اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدري لعله
يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي
فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لي والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه
بالذل م ابو هريرة روى مسلم عنه قال سئل النبي ع م عن انصراف المصلي
اذا تخيل له انه احدث فقال ع م اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه

شیٔ ام لا یعنی صار مشکلا عنده خروج شیٔ من بطنه وعدم خروجه بهذا الاستفهام
جملة فی حکم المصدر کانه قوله سواء علیهم أانذرتهم ام لم تنذرهم یعنی انذارک
وعدم انذارک سواء فلا یخرجن من المسجد یعنی لا ینصرفن من مصلاه انما عبر عنه
بهذه العبارة اشارة الی ان الاصل فی الصلوة ان یکون فی المسجد ومنه هو خارج عنه
خارج عن کونه مصلیا مبالغة حتی یسمع صوتا یعنی حتی یتیقن الحدث لا ان نفس السماع
شرط او یجد ریحا قال شارح الحدیث باطلاقه حجة علی ابی ح فی ان الریح من القبل لا یوجب
الوضوء عنده ویمکن ان یدفع بان البطن لا یطلق علی مخرج الریح من القبل عادة وفیه دلالة
علی ان الیقین لا یزول بالشک لا فرق بین ان یکون ذلک الشک فی نفس الصلوة او خارجها
وقال مالک انما یلزم الوضوء ان کان الشک فی خارجها م طلحة رض روی مسلم عنه اذا
وضع احدکم بین یدیه مثل مؤخرة الرحل وهی بضم المیم وسکون الهمزة وکسر الخاء
بعد آخره فلیصل ولا یبالی من مر وراء ذلک تقدم بیانه فی حدیث اذا قام احدکم
یصلی خ ابو سعید روی البخاری عنه اذا وضعت الجنازة وهی بفتح الجیم المیت
وبکسرها السریر واحتملها الرجال علی اعناقهم فان کانت صالحة قالت قدمونی وان
کانت غیر صالحة قالت یا ویلها هذا التفات من المتکلم الی الغیبة ای یا ویلی والویل
کلمة یقال عند العذاب او خوفه وان ارید بالسریر یکون الضمیر فی ویلها فی موضعه
لکن یکون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدمونی ما یحمل علیه فیلزم التجوز فی موضعین فارادة
المیت منها یکون اولی وهذا القول بالحال فیکون استعارة وقال العلماء هو انه حقیقی
لان الجمادات ناطقون و یسمعون بالحقیقة لکن لا یفهم المحجوبون والله اعلم ای من جوهره
بما یسمع صوتها کل شیٔ الا الانسان ولو سمعه صعق ای غشی علیه وقیل ای مات وهذا
البلیغ فی حکمة منع سماع ذلک الصوت لافضائه الی فساد العالم م ثوبان روی مسلم عنه
اذا وضع السیف فی امتی لم یرفع عنها الی یوم القیمة وفیه معجزة للنبی ع م حیث کان
الامر کما اخبر ق عائشة اتفقا علی الروایة عنها اذا وضع العشاء بالفتح والکسر طعام
یؤکل بعد الزوال واقیمت الصلوة فابدؤا بالعشاء ای بالاکل قال الصغانی مؤلف
هذا الکتاب جعل الله ممن احیی سنن رسوله وکان ذلک اشارة الی المصدر احی
الیه سؤرک بالهمزة او بالواو بمعنی المسؤول کالخبر بمعنی المخبور وفی قوله کما او نعت
سؤلک یا موسی قری بالهمزة وبغیرها الست اتمنی مدة ان اری النبی ع م فی المنام
واسأله عن صحة حدیث فتخبرنی به لا کون راویا عنه بلا سند علی لان الروایة
عن النبی ع م بعد وفاته انما یکون فی المنام ومضی علی ذلک سنون حتی اذا کانت
لیلة السبت الثامنة عشر من ذی القعدة سنة احدی عشرة وستمائة عند
السحر رایت کانی علی سطح وقد شرعت فی صلوة المغرب والنبی ع م قاعد
یتعشی ای یاکل العشاء ومعه نفر فدعانی الی العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم

اجیبه

مطلب الیقین لا یزول بالشک

الجنازة جمعها الجنائز بالفتح والکسر لغتان وانکر الاصمعی الفتح وقیل الکسر السریر والفتح المیت

اجیبه فقرأت قوله لابی سعید بن المعلی وقد ناداه النبی ع م وهو فی الصلوة فلم یجبه حتی
فرغ ای من صلوته الم یقل الله استجیبوا لله وللرسول اذا دعاکم فذهبت الیه وقعدت
عنده فقلت یا رسول الله اصحیح اذا وضع العشاء واقیمت الصلوة فابدؤا بالعشاء فقال نعم
خ ابو هریرة روی البخاری عنه اذا وقع الذباب فی شراب احدکم فلیغمسه ثم لینزعه
اعلم الشیخ هذا الحدیث بعلامة البخاری لکن المذکور فی صحیح البخاری اذا سقط الذباب
وما اتفقا علیه اذا وقع الذباب فی شراب احدکم فلیغمسه کله ثم لیطرحه والباقی کما
ذکر فی المتن وفیه دلیل علی ان الذباب طاهر وکذا ما لیس له نفس سائلة فان فی احد جناحیه
داء وفی الآخر شفاء حمل الخطابی الداء والشفاء علی الحقیقة قال لا یبعد فی حکمة الله تعالی
ان یجمعهما فی جزئی حیوان واحد کالعقرب یلدغ منه ابرتها السم ویتداوی من ذلک بجرمها
ویجوز ان یکونا مجازین لان الذباب یغمس احد جناحیه حین وقوعه فیشرع النفس من
شربه فهذا کالداء واذا غمس کله یکون کسرا للنفس وهو کالشفاء م جابر روی مسلم عنه
اذا وقعت لقمة احدکم فلیأخذها فلیمط الاماطة هو الازالة ما کان بها من اذی المراد به
ما یستقذر من تراب ونحوه وان وقعت علی نجس فلیغسلها ان امکن والا اطعمها حیوانا
ولیأکلها ولا یدعها للشیطان انما صار ترکها للشیطان لان فیه اضاعة نعمة الله واحتقارها
او لان المانع عن تناول تلک اللقمة هو الکبر غالبا وکلاهما من الشیطان ولا یمسح یده بالمندیل
حتی یلعق اصابعه فانه لا یدری فی ای طعامه البرکة ای التغذیة والقوة علی طاعة
الله م عبد الله بن مغفل روی مسلم عنه اذا ولغ الکلب ای شرب بطرف لسانه
فی الاناء انما قال فی الاناء ولم یقل من الاناء لان شرب السباع منه انما یکون علی جهة الظرفیة
لیتناول الماء بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعین المهملة وتشدید
الفاء الثامنة فی التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء فسماها
ثامنة لکون التراب قائما مقام غسلة مرة اخری یدل علیه ما جاء فی روایة سبع مرات
اولاهن بالتراب فان قیل جاء فی روایة اخری اخراهن بالتراب فما التوفیق قلت
التقیید بالاولی او الاخری لیس علی الاشتراط بل المراد احداهن ولو ولغ کلبان او کلب
واحد سبع مرات فالصحیح انه یکفی للجمیع سبع کذا قال النووی هذا مذهب الشافعی
وعند ابی ح یغسل ثلثا بلا تعفیر کسائر النجاسات کما روی انه ع م قال اذا ولغ الکلب
فی الاناء یغسل ثلث مرات فیحمل حدیث المتن علی ابتداء الاسلام وقت التشدید
علیهم فی امر الکلاب ق ابو هریرة وجابر بن سمرة اتفقا علی الروایة عنهما اذا هلک
کسری فلا کسری بفتح الکاف وکسرها اسم ملک الفارس بعده واذا هلک قیصر اسم
ملک الروم فلا قیصر بعده قال النووی معناه لا یکون کسری بالعراق ولا قیصر بالشام کما
کان فی زمن النبی ع م ولکن کسری زال ملکه بالکلیة لقوله ع م فی حقه مزق الله ملکه کما
مزق کتابی واما قیصر فانهزم من الشام ودخل اقاصی بلاده وهذه معجزة منه ع م لانه کان

كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي لتجعل نفقة عليكم كنوزهما في
سبيل الله خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء
فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك
وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر
ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في
علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله
عبر لفظة او هذا شك من الراوي يعني في دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره
لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير
حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي عم يعلمنا
الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير
ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع
القبول فصل ق عبد الله بن زمعة بالزاء المعجمة والفتحات وبالعين المهملة اتفقا
على الرواية عنه قيل روى عن النبي عم هذا الحديث وحده اذ انبعث اشقاها اي ذهب
ومعنى الضمير في اشقاها للامة انبعث اليها اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين
والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق
بمنيع الباب الخامس ق انس اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم الا
ذواد واحده الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين الثلاث الى التسع فتشربوا البانها
الابل وابوالها قال رهط وهو اسم للثلاثة فما عداها من عكل بضم العين اسم قبيلة
فان قلت المحدثون على ان ذكر في المتفق رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة
فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان
من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اثبت لان القصة مشهورة بالعرنيين ثمانية
صفة لرهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله
ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك
الشيء اي جعلتك طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم
بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به
كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل في حقه تع يتغنى بالقرآن
مصدر بمعنى القراءة او المقرو والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح به
بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الخطابي معنى تغنيه قراءته على

خشية

مطلب رواية عبد الله بن زمعة

ما نافية

خشية من الله ورقة من فواده وقيل معناه لكشف الهموم وذلك ان الانسان اذا اصابه
غم ربما يتغنى بالشعر ويطلب بذلك فرجة مما هو فيه والعرب يطربون همومهم بهم للعناد وصبين
صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون بذكر ايام الابطال كلام ربهم والبيان ان النبي عم
يقول من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس
منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان
الاستغناء عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القارئ وفوت التبليغ
وغيرهما على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر
ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه جميع
الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى
اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف
لانه وذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي
كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر قيل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على
عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انا قاسم
اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله المعنى فيما اعطيه ومنعته قال انا قاسم
الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة خ للمقداد بن معدي كرب قيل
ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد
طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود
كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري
بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث
ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم يرجع بالتاء المثناة
فوق ضميره راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم
الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار خ ابن عباس روى البخاري عنه ما العمل في ايام
افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام يعني عشر ذي الحجة قالوا ولا الجهاد في سبيل الله
قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يوقع
في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام
العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة اتفقا على الرواية
عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره
الشيخ الشارح واقول ليت على الاصل المنفي احداث القراءة لا نفسها مع ان النبي عم
كان اميا وما قال بعضهم من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قاله
للملك الذي جاءه بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة
اميال وكان النبي عم يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات

مطلب رواية مقداد بن معدي كرب

مطلب كسب الحلال

مطلب رواية مستورد

مطلب عشر ذي الحجة

والانقطاع عنه الالوقات فقال اى الملك للنبى م اقرأ قال اى النبى م فاخذنى فغطنى اى عصرنى
وفى بعض الروايات خنقنى انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقول وقيل للتجبر تال يقول من تلقاء
نفسه حتى بلغ منى الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة وروى بفتح الدال ومعناه بلغ الجهد مبلغه
وبنصبها على معنى بلغ جبرئيل منى الجهد والاول اجود ثم ارسلنى اى اطلقنى فقال اقرأ فقلت
ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا
بقارئ فاخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى قيل تكرار الغط ثلث مرات
لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الى وربك الاكرم اولا استعانة الذى
خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان
بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان فى معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذى
علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل
لابى حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما انزل
الله على فيها اى فى الحمر شيئا الا هذه الاية الفاذة اى المنفردة وصفها بها لان الفاذ
قليل ومعناها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار
اى عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا
واصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره
على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اى بتلك
البركة والبركة نعمة لكن فيه تأمل لان اسناد الشىء الى سببه والاقتصار عليه شائع فى القرآن والحديث
فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر
فقد اشرك وفيلون ان نأتى بها السبب ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اى
يقولون باقتران الكوكب الفلانى جاء المطر والحديث ورد انكارا على اهل الجاهلية وهم كانوا
يعتقدون ذلك ح ابو هريرة روى البخارى عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى
الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى
الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان
داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها يكون دواء الامراض
المعنوية وهى المنجية لا الموت ح ابو هريرة روى البخارى عنه ما بعث الله من نبى ولا استخلف
خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب
سره والمراد هنا الداعى بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره
بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه م لانه يلى فى حديث
اخر ما من احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله اعاننى عليه فاسلم
قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر ح ابو هريرة روى البخارى عنه ما بعث الله نبيا

الارعى

الا رعى الغنم فقالوا وانت اى وهل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة فى رعيهم الغنم
تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء او تصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على
قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار فى اكثر البلاد وفى اهل الشام جزء من اربعة
وعشرين جزءا منه اتاهم بشىء او مقدار القراريط فى كل شهر او سنة ما تحصل بالحظوظ
العاجلة او لانه قسمى كليتها وفيه جواز استيجار الاجراء من قال القراريط موضع بمكة وعلى بمعنى
فى لا يستقيم انا يأخذ النبى اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء انما يحترزون عن
اخذ الاجرة فيما يكون لله لا لنفسهم على ان هذا مذكور فى المصابيح فى باب الاجارة فعلى
هذا التوجيه لا يتجه ايراده فى ذلك الباب م هشام بن عامر الانصارى قيل ما رواه عن
النبى م تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة
ما نافية اى لا يوجد فى هذه المدة المديدة خلق اكبر اى مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال
ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء
وانما قال بعدى لانه لو ترك فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
ما تزال المسئلة اى السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اى ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى
الله بالنصب وحتى هى التى بمعنى الى يعنى يأتى يوم القيامة وما فى وجهه الواو للحال وما نافية مزعة
بضم الميم وسكون الزاى المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعنى يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على
ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يمر عليه
ثلث ليال ما بمعنى ليس ويمر خبره يعنى ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يمر
عليه ثلث ليال فى حالة من الاحوال الا وعنده وصية يعنى لا يمر بهذه الحال الا ان يكون وصيته
مكتوبة عنده لانه لا يدرى متى يدركه الموت وقيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغى
ان يمضى عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها
لانه م جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه
اللفظ قيل هذا فى الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه
اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بانه يجوز الكتابة بلا اشهاد وعليها كاف وليس كذلك بل لا بد
من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفى انه يشهد
على ما فى الكتاب من غير ان يطلع عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما
ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التى يهبط منها الى مكة فبركت
بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بمعجمة غير ممدودة فى الابل كالحران للفرس القصواء
بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فان زاد فهى عضباء فاذا قطع كله فهى صلماء قال صاحب
الصحاح كان للنبى م ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذلك لها بخلق
بضم الخاء واللام وسكونها ولكن حبسها حابس الفيل اى منعها من السير من منع اصحاب
الفيل من مكة شرفها الله وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم فى الحرم قيل او انه

والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء الامر العظيم اريد بها ههنا المصالحة
يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمة وظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر
بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي
مبالغة ثم وجه النبي عم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس اتفقا على الرواية عنه
قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه مذعورا فخرج ليكشف
سببه فلما رجع النبي عم سال الناس عن سببه فقال عم ما راينا من شيء اي من البطوء الذي
يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير
الشأن يعني فرس ابي طلحة هذا التفسير من اللام للتنبيه وجدناه الذي كان يقال انه مذعور
وفيه معجزة للنبي عم حيث كان البطيء سريعا بسببه جواز الخز العارية م ابو سعيد روى

مطلب جواز الخز العارية

مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا
ق زيد بن ثابت اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي فراه رجال
فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله عم
فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام وحصبوا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال
ما زال بكم صنيعكم يعني حرصكم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني
يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت
لانه عم علم وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة
فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هيئة الاغراء لا الايجاب وفيه بيان رأفته عم لامته فان
خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن

مطلب صلوة النافلة خير في البيت

الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها
في المسجد افضل ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى
ظننت انه سيورثه سيجعل جبرئيل بميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما
ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روى
انه قال عم اذا رميت كلب جارك فقد اذيته م ابو الدرداء روى مسلم عنه ما طلعت
الشمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون يعني الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق
خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق المستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها
وان الممسك انما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا اذا لم يوصف بالبخل بالكلية
والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن
العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي

مطلب جواز العزل

كائنة يعني العزل هذا التفسير من المعلم لفصول(؟) ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة
حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال عم
ذلك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما ينبغي العزل عليكم ان لا تفعلوا ردع بكسر الهمزة

والازالة

والازالة وروي بفتحها فعلى هذا الاخيرة الثاني فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا مؤكدا
لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى معنى لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعلق لا بما قبلها من
اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى اخره تقويا لانها وقعت موقع العلة
لما قبله يعني كل نفس قدر الله تعالى خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع من خلقها شيء فلا فائدة
في العزل ومنهم ذهب الى جوازه تمسكا بما روى جابر ان رجلا سال رسول الله عم عن العزل
فقال عم اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليك جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون
عنه بان قوله عم اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سياتيها ما قدر لها م
انس روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق
والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب ق انس اتفقا على الرواية عنه قال ان
يهودية اتت رسول الله عم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها
اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله عم فسالها عن ذلك فقالت
اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من
الراوي قال الصحابة الا نقتلها اي الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم اختلف في قتل تلك اليهودية
قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه عم لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر
من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة

مطلب راوي كعب بن عجرة

اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا اتفق الصحيحين على اربعة
احاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال راى النبي عم وانا محرم والقمل
يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء يعني اظن ان الجهد بفتح الجيم
المشقة وبضمها الطاقة والاول مراد ههنا بلغ بك هذا اي من هذا القدر ويروى بك ما ارى
بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا فقال صم ثلثة ايام او اطعم
ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو ح المراد من الطعام التمر
والا من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعضهم فلو من الشعير ايضا نصف صاع ظاهر
الحديث واحلق راسك قاله وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل فاسوا عليه
ما في معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد روى البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من
حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل خولة
بنت حكيم ق انس اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده و
رسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد
لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترز به من المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق
بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار وعلى هذا المحمول
على من تاب بعد الاسلام بلا معصية او على انه صادر من اوائل الاسلام قبل وجوب شيء من الاحكام
او يقال من لم يعمل بقول الرسول لكانه لم يصدقه فخرج الشيخ عن الحديث بقوله صدقا او يقال

المراد به حرمته ودخول النار على التأبيد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء
نبي الا اعطي من الآيات اي المعجزات ومن بيانية لما خبرها مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى
شيئا او موصولة مثل مبتدأ صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما
او صلتها والجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر
واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي صلى الله عليه وسلم والا فمعجزاته كثيرة غير
القران وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شأنها انها اذا شاهدها البشر
آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القران مشتمل
على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا
رتب عليه قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة خ انس روى البخاري عنه ما من الناس من
مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا
ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى المسلم اي بزيادة شفقته
لو عاشوا الى الله فان قلت او قال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده فقال الشيخ الشارح لا بد هنا من
تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من
المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين
فيحمل انه يدخل الله الرحيم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة
الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار [illegible] بل معناه ان المس لو كان يكون قليلا
مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع
تحت الشجرة ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري
بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في
حفظهم وقيام مصالحهم ولا ينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تأويل امثاله قد
مر غير مرة م ابن عباس روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون
رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء
في رواية عائشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة
جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متأخر لانه من عادة الله انه يزيد على فضله
الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا ينبغي
الالتفات اليه [illegible] ضعيف لان ذكر العدد ح يبقى عبثا م جابر روى مسلم عنه ما من صاحب
ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المصنف عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر
ما كانت المراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في محل مكان مستو
قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد
اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عنه ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد
النون بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر

الجنة

معقل

مصالحهم صح

من الحسنات

مطلب مانع الزكوة

اي ما من

اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها
بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم
القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها جمع ظلف بكسر
الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن
لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مدفونا كان في الارض او لا لكن المراد
هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا اقرع وهي الحية
الذكر الاقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك
اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا
عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا
جرد عن نفسه كنزا آخر فلما رأى انه لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اي يعضها من
باب علم قضم الفحل م ابو هريرة روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي
منها حقها ما كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما
الذهب فتذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تأويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها
راجع الى الفضة لكونه اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا
ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب
الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت
صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره وروي منصوبا على انه مفعول ثان
يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار
ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار ولا يبعد
ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا
على انه قائم مقام الفاعل ومن بيانية للجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله
فاحمي عليها في نار جهنم زائدا الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور
للصفائح يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية ليزداد وقود النار عليها ليشتد
حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما يكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا
رأى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه
فاذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعط شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له
اي تلك الصفائح الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني
يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله فيرى مبنيا للمفعول
اي الشان [illegible] تحت ويرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب
سواه او كان وعفا الله عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء
روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب

اخفافه ولم يؤد حقه

مراده لا بد منه اي لا مخلص من فم الشجاع
الا له فرارا لان فم الشجاع لا ينقضها الغير
المستتر للشجاع والبارز [illegible]

غيبة المدعو الا قال الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر بتنوينه عوض
عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه
وما قال الشراح ولك بمثل ما دعوته اي ثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف
اذا ارادوا ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو الملك بمثلها فيكون
اعون للاستجابة م ام حبيبة روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة
ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو في لتاكيد المفهوم لان المراد
منه تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي
عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها
فقوله غير الفريضة يكون اول على المفهوم الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة
هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية
يعني يفوض اليه رعية وهي بمعنى المرعية يموت خبرها يوم يموت الظرف مقدم على عامله
وهو غاش اي خائن لرعيته المراد منه يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة
لا تقبل التوبة فيها لان التائب عن جنايته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله
عليه الجنة تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه ما من غازية اي
جماعة غازية او سرية وهي اربعمائة رجل انما ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل
والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فيغنمون وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي
اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة
الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع انهم غانمين حتى قال بعض منهم نال اهل البدر
من الاجر ما نال وزاعمين ان من رواته ابا هانئ وهو مجهول وردوا بانه ثقة مشهور واحتج به
مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مرادات
الغزو ويبقى له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول
المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الآخرة فمن سلم
وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الآخرة واليه الاشارة بقوله
تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره ويبقى له ثلثان ومن رجع مجروحا فالتقسيم على
هذا التقسيم يجبر جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقل في اهل بدر فلا ينهض
حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا
اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قال
الجوهري فتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة روى مسلم
عنه بالفتحات والعبسي والسلمي المهملتين ما منكم رجل يقرب وضوءه المراد وضوءه
بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به فيتمضمض ويستنشق وينتثر الا خرت خطايا
وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا

وجه

وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على
بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه فنقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا
من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الراس
وفتح الفم ولهذا سقط فرضية غسلهما في الوضوء وفي الحج وصار سنة وفي الكلام
الاول اشارة الى رعاية سنتي غسل الوجه وانهما سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره
ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام بيان لرعاية الفرض بشروطه قوله كما امره الله وجواب
اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا
غسل وجهه بنفسه كما امره الله الا خرت ولا قيد من غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما
بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا محوة بسرعة ثم يغسل يديه
الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه
من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكره دون الانامل
واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عند الانحلال ثم
يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى
فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه
لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال
الا حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئة يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه
من الصغائر لا الكبائر ق خ عدي بن حاتم روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم
الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو
المعبر عن لغة بلغة والمراد به ههنا الرسول لان الله عز وجل لا يخفى عليه لغة فيكون
كلاما في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم
من اعماله الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله
السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة
اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة
طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ق علي رض اتفقا على الرواية
عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه
قدر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا
يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته فقال
اعملوا يعني اعملوا انتم بظاهر ما امرتم به ولو ان ذلك موافقا لما في الكتاب او غير موافق
فلستم به [illegible] فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره الرزق المقسوم
مع الامر بالكسب ثم فصل ذلك الاجمال بقوله اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل
السعادة والسين فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل

الشقاوة فسنيسره لعمل الشقاوة قال الشيخ حقيقته ان نفسنا لا تقتضي لذاتها سعادة
او شقاوة وانما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع موضوعاتها
كائنة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يعلى ان يكون بالتفصيل
على خلاف الاجمال يعني قوله اعملوا فكل ميسر لما خلق له لا يحل ولا يعول البتة
على عمل غيره قال الامام السمعاني في موقفه هو التوقيف على عزل عنه واحال فيه العقل مسلك
وجاء لان القدر سر من اسرار الله لم يطلع عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل ولم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء واما ينكشف
اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اي حق الله من مال واتقى اي خاف من الله وصدق
بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا
عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح
قوله الى قوله للعسرى م ابن مسعود روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول
من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشيطان وقرينه من الملائكة
ولما كان الامور العارضة للانسان مستورة في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمة قرينين
متعينين للظهور وذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الطيبي لا يتعين ههنا المضمر
ان يكون مرفوعا فيقال وانت فيقول نعم وانا لكن كل واحد من ضمير المرفوع والمنصوب
يقام مقام الاخر وهذا شائع اقول يعني ان يقال الا انه لما قال ما منكم من احد قالوا واياك
اي واياك لا تدخل في هذا الحكم فقال واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد
وامتنع عنه وسوسني اومعناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره بوجوه قوله م
فلا يأمرني الا بخير لفظا ولا في هذه الرواية وروي برفع الميم اي اسلم انا من شره قيل
هو فعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجري عليه بعض الزلات في بعض
الاوقات بوسوسته فكونه قوله فلا يأمرني الا بخير محمولا على اكثر الاوقات ورجح الخطابي رواية الرفع
م عمر رض روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اي يوصل الى اعضائه وهو بفتح الواو
للماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون وبقي احدهما يكرم
للاخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء م ابو هريرة روى البخاري
عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى
الجمع وهذا اولى مما قال شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار حجبتهم فقالت
امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال واثنان وفي رواية ثلثة
لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد اعطف ومصيبته اعظم ويحتمل
ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون
في الكبير اعظم م ام سلمة روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله
اي امره الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع

ليس بمأمور به فكيف يفسره قلت هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا به
معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله تعالى وبشر الصابرين الآية الاخص والارادة الاعم اللهم اجرني بالمدة والوصل
اي اجعلني مأجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني
عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت حين يقول
يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحكم
قلت الخيرية لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه
في الاخرة عوضا يكون خيرا منه لغنائم عثمان رض روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر
فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة
الى انه اذا اتى بمواضع الوضوء فقط اذ استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنته معها
يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغائر
ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتأذى
به فيتشنى الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان للكافر فيما يكون
كذلك وبشارة عظيمة لانه كل مسلم لا يخلو من كونه متأذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث انه
الاذى يكون محاة فقط ولكن الصحيح انها يكتب به الحسنة ايضا لقوله م ما من مسلم يشاك
شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر روى مسلم
عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اي ما غرسه له صدقة يعني يحصل
للغارس ثواب تصدق المأكول ان لم يعمه الاكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له
مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون الاجر ملكا للاخر كالمتصدق عليه
قال النووي كذا فيما تلفته دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزؤه احد بهذا بمعنى
ثم زاد بجملة بعدها جمرة اي لا ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس
وان اجره دائم مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعلى هذا قيل الزراعة افضل من التجارة
والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها اي بالمصيبة عنه خطاياه حتى الشوكة
بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعراب التقدير لا يشاكها الضمير المستكن
فيه للمسلم يقال شاك الرجل اشوكه شوكا اي ادخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة
مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح
الياء والميم اي يسيل منه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي تحيث سيلان
الدم اظهار الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال
من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس

الشيطان اياه الا مريم وابنها وذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله كل ابن آدم يطعن
الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعاء حنة في
حقها حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان
استعاذتها تجوز ان يكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها
والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يأبى عما قالوا لان الشيطان لو سلط على
الناس بنخسهم لامتلأ الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة
المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك
اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض
اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا م
افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصائصهما فلا يلزم ان يوجد
في نبينا م اوكل مفضول موصوف بخاصية لا يوجد في الفاضل منه فان قلت لو لم
يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل
وتصوير لطمع الشيطان كأنه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي
لما يؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل حين ساعة يولد م عائشة رض
روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا
شفعوا فيه على بناء المجهول والتشديد اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في
حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته
الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة يدل على
كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله لا اثبات
العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر
ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز من سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرأها
كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وعليه المحققون انها حقيقية جعلها الله
علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته
م ابن مسعود روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون
يعني صفوة وخلصاء وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى حواريون
لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل
مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل
ناصر نبي حواري تشبيها باولئك واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون
بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث ان النبي يأتي يوم القيمة ولم
يتبعه من امته الا واحد ثم انها اي القصة تخلف من بعدهم اي يحدث بعد الحواريين
خلوف جمع خلف بسكون اللام وهو المخلف بالشر وان كان بفتح اللام

فهو الخلف

فهو الخلف بالخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح و
الاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من جاورهم
واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم به ويمنعهم عن المنكر فهو مؤمن
ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس
وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني بعد الانكار ادنى مراتب
الايمان فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال
شارح لم يبق من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر
فلا يكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق
عائشة اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير بين الاقامة في الدنيا والرحلة
الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد روى
البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله ما عليكم
ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت
لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو
بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال
ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل
في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين
في جوف طير خضر م عائشة روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه
عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر
انه ليدنو اي ان الله ليتقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على
الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كاليد والمراد بمباهاته بهم و
دنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي
الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل
الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
والاصح انها تطلق يوم عرفة ويحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن
فيها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص
هنا لازم والمراد بالصدقة الصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول يؤدي
خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي نصيبه من المائتين
ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه ما انفق منه كما قال وما انفقتم من شيء فهو
يخلفه فيبارك له في الباقي فينوب مناب النفقة وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له النفقة
قال تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالمال وان نقص ينفد ويفنى لا ما يبقى ويبقى
ولا عفى رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى وهم الانسان انه يحل الانتقام من

تزداد

اشاء اليه ذل وعجز فبين النبي عم انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم ممن
اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان الجزاء الى
الاخرة فيعطي من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم
وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان
من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس وزاد كرامته م المقداد روى مسلم عنه
قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا
فاتينا النبي عم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عم احتلبوا هذا اللبن بيننا
فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي نصيبه وكان يجيء من المسجد
فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتي مصلاه فيصلي ثم ياتي شرابه
فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار فيطعمونه وما فيه
حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها وشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت
شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عم ففعل كما كان
يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو علي فاهلك
فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز
لاذبح اسمنها للنبي فاذا كلهن حافل فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال ا
اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي عم قد روى
واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى سواتك يا مقداد
فقلت يا رسول الله كان امري كذا وكذا فقال عم ما هذه اي الخصلة الثانية من غير لوائها
الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا اذنتني نوقظ اخرة اي اعلمتني ما فعلت من
حلبك اولا وشربك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من تلك العطية
نصيبا قال المقداد او غير حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلثة مرة ثانية م عائشة رض
روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده ورسله بالرفع عطف على الله قال بعدما وعده جبريل
ان ياتيه البارحة فلم ياته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبرئيل
كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القصة كانت في بيتها ثم ان كانت
الحادثة واحدة يجوز ان يكون عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا
وان يكون عائشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القصة وان كانت الحادثة متعددة
وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو
الوجع اللازم منه قوله تعا ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم
بضم السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء و
اسكان الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل
والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه

وان اخر

احتلبوا خ

السكون

حتى الهم الذي يهمه نسخة

يائمه

يائمه قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصير
مهموما والجار وفيه كلام على تقدير تجويز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه
فالجار وفيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيح الا كفر الله به من خطاياه
اي بعضها ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي صلوة العشاء ليلة حتى ناداه
عمر نام النساء والصبيان فخرج فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني
صلوة العشاء هذا تفسير ضمير من ينتظرها يحتمل انه لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة
وان يكونوا في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي بنور النبوة انه لا ينتظر غيرهم ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل
وخالد بن الوليد والعباس من الصدقة فقال ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه
كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا
لكون انه هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة من الزكوة
فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم وانما عطف نفسه
على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم قيل تلك الصدقة كانت
تطوعا اذ لا يليق بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث
انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عم في اخر الحديث فهي علي يدل عليه واما خالد فانكم
تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه فلما جعل الظاهر مقام الضمير كما في قولك ان سالوا الحق نعطه
الحق سائله فقد احتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع
عتد يعني الفرس الا ان عتدا من قولهم فرس عتد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا
بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي باعتاده بالتاء فوق وهو جمع العتاد
وهو ما يتاهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار من النبي عم لخالد عن المنع يعني
انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانما وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها
وقيل انه خالد او وقف اعتده مع انه غير واجب عليه فكيف يظن يقولون انه منع الواجب عليه لكن
المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله عم فهي علي ومثلها معها وفي
رواية البخاري فهي عليه والاول اولى قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة عن
العباس بان يكون النبي اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه و
التزام اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام قبله وقال النووي الصواب انه يكون
هذا اخبارا عما مضى وهو انه رسول الله قبض زكوة ذلك العام الذي شكى منه والعام الذي
بعده كما جاء في حديث اخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه اقول روى مسلم
في هذا الحديث ان النبي عم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه
يعني مثله وهذا يرجح قول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتعقيب انما يحصل
ان الالتزام اعطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته نوع اخر ق انس

اخره
يعني فلول من قراع الكتائب

انتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون
كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة ابهم ولم يذكرهم النبي ع م باسمائهم
لعظم خلقه حيث كره جبههم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء
ذكر فيه للفصول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لتعقيب الوعيد على تركه قوله
فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاهتمام
من قوله ع م النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء
سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قال الحلبي سمع ان نواهة اصحابه
قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولم
يخرج لنا ذهني احد انه ترك النكاح لعدم قدرته على انه معدود كان داخلا في هذا
الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام
اي ما حالهم الاستفهام للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه
زائدة يعني اهمل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم
بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل
بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوصل
انما يكون في المتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة
وفي الحديث تحريض على الاقتداء بالنبي وعدم التعمق وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله
يوجب اشتداد الخشية م ابو سعيد روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو
كان معروفا بالكهانة وكان يسال النبي ع م اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي ع م كان
يسال احيانا فقال ابن صياد درمكة وهو الدقيق المنخول الخالص البياض مسك يعني
هو كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد
سال النبي ع م عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء قال الشيخ ذكر مسلم الروايتين
لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابرا وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل
انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد اتفقا على
الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن
عليك منه شيء قاله لرجل خاطب امراة وهبت نفسها على النبي ع م فلم يردها النبي
ع م لم يرد انه يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سال النبي ع م عن مكنته فقال
ما لي الا هذا الازار فقال الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القران م ابن مسعود
روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه فيكم قال اي الراوي
قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي ع م ليس ذلك بالرقوب
وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا
وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي التنبيه على ان ولد المسلم في الحقيقة من

قدمه

قدمه لا منتفعا في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال [illegible]
فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ع م
ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة
الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب
بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي ع م ما رواه عن النبي ع م
ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين
قال كانت غزوة تبوك في حر شديد وسفرا كان بعيدا والاعداد كثيرة وكان المتخلفون
منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله ع م منها ودخل في المسجد وصلى ركعتين كما كان
عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر
لهم ويكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي
تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله
ما كان لي من عذر حين تخلفت فقال اما هذا فقد صدق قاله فقوله من تبوك اي في وقت
قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت اخر مغازيه ع م وكان معه ثلثون الفا بقية الحديث
فقال ع م قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر
الى رسول الله كما اعتذروا وكان كافيك ذنبك استغفار رسول الله ع م لك فسمعت
ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي ع م عن ان يكلمنا ايها الثلث
وكان صاحباي يقعدان في بيتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف
في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح
تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب
ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتها اياه واستعرت ثوبين
فلما سلمت على رسول الله ع م قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر
عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال
امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله
انما نجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي ع م سرية نجد خيلا فجاؤا برجل سيد اهل اليمامة
يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي ع م فقال ما عندك يا ثمامة قال
عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال
فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب
بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال
فقال ع م اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم جاء الى
المسجد فاسلم ثم ذهب الى مكة فقال قبل ذهابه الى مكة يا محمد والله ما كان وجه

ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل
من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه بقتل مسلما قبل ان اسير وقيل معناه تقتل
من لا يبطل دمه بل يطلب بكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله
وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة
قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه
لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قال جابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو
اي النبي عم يصلي على بعيره متوجها الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عم بيده
هكذا واومى اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده
وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت وايجاب
الاعتذار الى من يسلم عليه فمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية
عنه مالك ولها دعها قاله لرجل سأل عنه عن ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء
المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى على السير
وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم
على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في منعه لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل
اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها
لصاحبها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ
مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر روى
مسلم عنه مالك يا ام السائب او يا ام المسيب هذا شك من الراوي تزفزفين بزائين
معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في رواية انها مفتوحة قال القاضي ووقع
في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه
على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزفني لا بارك الله فيها فقال عم
لا تسبي الحمى فانها تذهب بغم الناس وخطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد
م عائشة رض روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء
فرأى ما اصنع فقال مالك يا عائشة اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه
الملاطفة بالزوجات والعفو عن الغيرات م جابر بن سمرة روى مسلم عنه مالي اراكم
رافعي ايديكم الاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم
عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم
جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرانا
حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة
بكسر العين المهملة وتخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم
اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها

البهائم

فقلنا

فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول
ويتراصون في الصف اي يلصقون فيه حتى لا يبقى فرجة ق سهل بن سعد رض
اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عم الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت
الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله
والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر
فرأى رسول الله عم فاشار اليه النبي عم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يده فحمد الله
على ما امره النبي عم فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي عم فصلى فلما فرغوا
قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين
يدي رسول الله عم فقال للناس مالي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع
اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح
فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز
اشارة بحرف لمن تامل به ق ابن عباس ح جابر يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس رض
وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك من تحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني
حججت معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن
يسأل عن كيفية منع زوجها تعني ان ام سنان من ضمير احدهما البعيرين والاخر اي البعير
الاخر يسقي ارضا لنا بيني لي من رب قال لها النبي عم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي
رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة
فاذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه حجة او حجة معي شك من الراوي قاله لام سنان
نوع اخر وهو ما في اوله الموصول يكون خبر مبتدأ محذوف م ابو ذر رض روى مسلم
عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتدأ هنا محذوف اي افضل الكلام
ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قال حين سئل اي الكلام افضل
المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله عم افضل ما قلت انا والنبيون
من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه
افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد
لا اله الا الله وحده نوع اخر وهو ما يكون في اوله ما الشرطية ح ابو هريرة روى البخاري عنه
ما اسفل بالنصب خبر كان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار وهذا في حق
من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار وقيل العضو وارادة للفاعل فعلى
هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا لمحذوف يعني اسبال من الكعبين شيئا من الازار ففي
النار لكن هذا التوجيه لا يناسب هذا النوع الاخر هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق رافع
بن خديج اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم اي اجراه من الاسالة والمراد بها اخراج
تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله عليه قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف

مطلب افضل الكلام

ان ذکر اسم الله علیه او معه ووقع فی روایة ابی داود وغیره وذکر اسم الله علیه فکلوه الیجیر
ای الحیوان المذکور معنی وفیه بیان جواز الذبح بکل محدد یقطع لیس السن والظفر المستثنی
عند الشافعی مطلقا ممنوع متصلین کانا او منفصلین نظرا الی اطلاق الحدیث وساعده تلمیذه وذکر
ای من وجه استثنائهما اما السن فعظم یعنی لا تذبحوا به کیلا یتنجس بالدم کما ان الاستنجا
بالعظم منهی عنه لکونه زاد الجن واما الظفر فمدی جمع مدیة بضم المیم وسکون الدال
وهو السکین العظیم الحبشة یعنی انهم یکلون اظفارهم محل المدی فیذبحون بها
فلا تشبهوا بهم لانهم کفار وعند ابی ح المستثنی غیر المنزوع وحمل الحدیث
علیه لقوله م انهر الدم بما شئت وانما لم یجز بالظفر المتصل لانه یقتل بثقله
فصار فی معنی المنخنقة والحبشة کانوا یفعلون کذلک ق عمرو رضی الله تعالی عن الروایة
عنه قال اعطانی النبی م عطا فقلت اعطه من هو افقر منی الیه فقال م خذه فتموله
او تصدق به ما جاءک من هذا المال ای من مال الصدقة الذی جمعه عمر وانت غیر مشرف
ای غیر متطلع الیه ولا طامع فیه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسک یعنی
ما لم یوجد فیه هذا الشرط لا تعلق نفسک به ق یعلی بن امیة قیل ما رواه عن
النبی ثمانیة وعشرون حدیثا له فی الصحیحین ثلثة احادیث منه متفق علیها قال
جاء رجل متضمخ بطیب فقال یا رسول الله کیف تری فی رجل احرم فی جبة متضمخ بطیب
فنظر الیه النبی م ساعة ثم سکت فجاءه الوحی ثم سری عنه فقال اما الطیب الذی بک فاغسله
ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما کنت صانعا فی حجک فاصنعه فی عمرتک یعنی هذا تفسیر من لم
لما کنت من الاحرام واجتناب الطیب قیل یجوز ان یراد ما کنت الطواف والسعی والحلق لکن
التفسیر الاول اولی لانه هو الذی سبب ما سئل عنه لان الاحرام کان فی اینا عنه بلبس المخیط
ق ابو سعید رضی الله تعالی عن الروایة عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله فاعطاهم ثم
سألوه فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتی نفد ما عنده وقال ما یکن عندی من خیر فلن
ادخره عنکم ومن یستعفف ای یطلب العفة وهی الکف عن الحرام والسؤال عن الناس
یعفه الله بضم الیاء وکسر العین ای یعطه العفة ومن یستغن ای اظهر الغنی عن نفسه
وترک السؤال یغنه الله ای یجعله غنیا ومن یتصبر ای امر نفسه بالصبر وکلفها علیه
یصبره الله ای یسهل الله الصبر علیه وما اعطی احد عطاء خیرا واوسع من الصبر
لان نفعه عام موجود فی کل ما یشق علی النفس من الفقر والطاعات وغیرهما من نوع اخر
وهو ما یلون اول ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هریرة رضی الله تعالی عن الروایة
عنه ما بین النفختین ای نفخة النشور ونفخة الصعقة اربعون لم یفسر الراوی
بانها اربعون یوما او سنة او شهرا وقال حین سئل عنه لا اعلم وقد جاءت
مفسرة من روایة غیره فی غیر مسلم اربعون سنة کذا قال النووی قال تع ونفخ
فی الصور فصعق من فی السموات ومن فی الارض الا من شاء الله ثم نفخ فیه اخری فاذا هم

المنخنقة

مطلب
راوی یعلی بن امیة

قیام

قیام ینظرون یعنی بعد نفخة الصعق ینزل من السماء ماء کمنی الرجال فیکون منه الاجسام
فاذا انتهت الاجسام وکملت نفخ فی الصور نفخة البعث فیاتی کل روح الی جسده
فیحییها الله کلی ذلک فی لحظة وذلک قوله فاذا هم قیام ینظرون ق عبد الله بن زید الانصاری
رضی الله تعالی عن الروایة عنه قیل ما رواه عن النبی م ثمانیة واربعون حدیثا له فی الصحیحین ثمانیة
احادیث متفق علیه ما بین بیتی ومنبری المراد من البیت بیت سکناه علی الظاهر
وقیل قبره لما روی مفسرا الحدیث قبری ومنبری ولا تنافی بینهما لان قبره فی بیته روضة
من ریاض الجنة یعنی ان العبادة فیه مؤدیة الی روضة الجنة کما قال م الجنة تحت ظلال
السیوف وقیل ینقل ذلک الموضع بعینه الی الجنة فیکون روضة وقیل معناه لا یسأل
الله عبد فیه شیئا الا اعطاه کما قال تعالی فی حق اهل الجنة ولکم فیها ما تدعون الی
اخر الحدیث وهو قوله م ومنبری علی حوضی ای علی حافته وقد روی انه قال ومنبری
علی ترعة حوضی وهی بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعین المهملتین مفتح الماء الیه وهذا
یدل علی انه یکون له م فی الاخرة منبر ویجوز ان یراد به منبره فی الدنیا وفیه تنبیه علی ان مراده
من الحوض التزام النبوی وعلی ان منبره مورد القلوب الصادیة فی بیداء الجهالة کما ان
حوضه مورد الاکباد والظامیة من حر القیامة وقیل معناه من اتی یکون منبری وما یسمع
منه عند ارتفاعه علی حوضی ویشرب منه ق ابو هریرة رضی الله تعالی عن الروایة عنه ما بین لابتیها حرام
تقدم بیانه فی حدیث انی احرم ما بین لابتی المدینة ق ابو هریرة رضی الله تعالی عن الروایة عنه ما بین
منکبی الکافر مسیرة ثلثة ایام للراکب المسرع انما عظم جسمه لیعظم عذابه قال الامام القرطبی
هذا یکون فی بعض الکفار فانه قد جاءت احادیث تدل علی ان المتکبرین یحشرون یوم القیمة
امثال الذر فی صور الرجال فیساقون الی سجن فی جهنم ونظر فیه الشیخ التوربشتی بان هذا الحدیث
لا یدل علی عظم اجسامهم فی النار والذی ذکره انما هو فی وقت الحشر فقوله فی النار غیر مذکور فی
بعض نسخ مسلم کذا قال النووی فلا وجه فی منع قول القرطبی انه یقال ما ذکره لا یدل علی انعدام
عظمهم فی الحشر لان تشبیه المتکبرین بالذر انما هو فی الحقارة لا فی الصغر والا لا یستقیم قوله
فی صور الرجال م انس روی مسلم عنه ما بین ناحیتی حوضی کما بین صنعاء والمدینة تقدم
الکلام علیه فی حدیث ان امامکم حوضا فصل م ابی بن کعب روی مسلم عنه یا
ابا المنذر اتدری ای ایة من کتاب الله معک اعظم قال ای الراوی قلت الله لا اله الا
هو الحی القیوم انما کانت ایة الکرسی اعظم لان ما اشتملت علیه من صفات الله وغیرها
لا توجد مجموعة فی ایة سوی هذه الایة قال فضرب فی صدری وانما ضربه تلطفا ولیتجلی
العلم فی صدره وقال ای النبی م لیهنک العلم یا ابا المنذر هذا دعاء له بتیسیر العلم ورسوخه
فیه اختلف فی جواز تفضیل بعض القران علی بعض فذهب قوم الی عدمه لانه یفضی الی
نقص المفضول علیه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم فی ترجیح بعض القران بفاضل
وعظیم ولکن فیه نظر لان ظاهر مواظبته یأباهم علی هذا التاویل ایضا والقول بان ایة الکرسی

مطلب
راوی عبد الله بن زید الانصاری

الصدی العطشی ایضا الیواء

فی الهادی

ای لیکن العلم هنیئا لک وانه العلم لک غیر تعب

من كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه بهذا
الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل بمعنى انه يكون
الثواب بها اكثر بمعنى فيها كما انه يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان من جواري الانصار تغنيان
بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله مستجي بثوبه فقال ابو بكر امزامير
الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا
من اليهود والنصارى وهذا انا وهذا اليوم عيدنا يوم بعاث بضم الباء يوم مشهور
عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة
الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجين بهذا
الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي
كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين
وانما الكلام فيما يهيج اي يحرك الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث
دم لا يدل على اباحته وفيه اشارة الى ان اظهار السرور في العيد من شعار الدين وتجلية
بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحيا فتقطعا شعرهما م عائذ بن عمرو رض روى
مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك
يعني سلمان وصهيبا وبلالا هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث
كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم
حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول
بعد اسلامه لما حسلهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل كمال اسلامه ما اخذت سيوف الله
من عنق عدو الله ما خذها ضبطوه بوجهين بعدها بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء
كلاهما صحيحان فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم نخوة فاتاهم ابو بكر رض
فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صححوه بدون الواو ومقتضى
البلاغة اثباتها قال الشيخ روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله
لك ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا
ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه
فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله
اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله
وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روي انه لما انطلق مع النبي
الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال
اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر الرصد فامشي بين يديك قال عمر والذي
نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي م ق سهل بن سعد اتفقا

مطلب في الغناء

على الرواية

على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث
قال الى آخره ثم التصفيق ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله
جالس فلما غابت الشمس قال يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله
اعلم قال فانها تذهب تسجد تحت العرش بهذه الجملة حال وتستأذن معطوف على تسجد يعني
تذهب الشمس على شكلها الى الثاني وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد من هذا لها
فعلها مثلما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها
وتستأذن فلا يؤذن لها المراد منه عدم سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه
وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله
والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم مكان يعني تجري الشمس على ما يرى من الطلوع
والغروب في وقتهما الى يوم قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان
مستقرها يوم القيامة لان جريها ينقطع فيه لو كان الذي تنتهي اليه من فلكها فغير مناسب له
في هذا المقام ولقد سلم من قال نصدق بما اخبره الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته
ذلك تقدير العزيز العليم ح ابو ذر روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا بلغت البناء سلعا فالحق
وضاهر جبل ذلك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر روى البخاري عنه
يا ابا ذر الزم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث
اني قد وجهت لي ارض ذات نخل م ابو ذر روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها
التأنيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تأنيث
الخبر امانة وانها يوم القيامة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء
منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا بل قد يكون اجر القوم م ان المقسطين على منابر من نور
ومع ذلك فالحذر منها اجود لان فيها الخوف الخطر قال ابو ذر قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا
تجعلني عاملا على صدقات اموال بيت المال م ابو ذر روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك
ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف
منه ع م وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بضم الميم من الامارة على اثنين ولا تولين
بفتح اللام المشددة هو الاولى وهو الاقرب مال يتيم م ابو سعيد روى مسلم عنه يا ابا سعيد
من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع في طريق
غير دين الاسلام وبمحمد نبيا بجميع ما يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد م وجبت
له الجنة ثم قال واخرى وهي خصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل
درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون لاهل
الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان تكون واحدة الدرجات
وهي قد رتب المثوبة الى حسنة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس
قالوا وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله

بفتح اللام المشددة

كرواية للتأكيد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى
بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسأل عمن
غاب عنه يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة والتشديد الميم وقد كان
جلس في بيته وابو عمرو الذي سأله النبي صلعم هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري
ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني فلما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي صلعم
وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي وقد علمتم اني لارفعكم صوتا على رسول الله صلعم فانا من اهل النار فحملت
لي مجلد فلما اخبر بقوله يعني فذكر ابو عمرو للنبي صلعم زعمه انه من اهل النار فقال بل هو من اهل الجنة
ومعنى الاية اذا نطق النبي صلعم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته
بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لرتبته ورعاية للادب
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يأتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد
مات نغير لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه فاخبروه فقال صلعم يا ابا عمير ما فعل
النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وفيه بيان حسن خلقه صلعم حيث خالط
الولدان واباحة صيد المدينة لانه صلعم لم ينكر عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة
انه يكنى اعرابا لم يكن له ولد وحملا على التفاؤل ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى
لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود شبه صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار
والال هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من ال داود بالحسن الصوت
او المراد بالال قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود كان معجزة من معجزاته ولاظهار معجزا
كل نبي يكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش
فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فقال كيف وقد سلبتنيه في الدنيا
فيقول اني اردده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م
ابو هريرة روى مسلم عنه قال كان النبي صلعم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب
من عندهم فابطأ ففزعوا عليه وكنت اول من فزع بطلبه فوجدته في حائط لبني الانصار
فلما وقفت عليه اعطاني نعليه فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان
ابو هريرة يستحيي بنعلي رسول الله واعطاه نعليه ليكون علامة انه لقي النبي صلعم
ويكون اوقع في نفوسهم وانه كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط
يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن
مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا
معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر اصول الشهادة في
المتفق بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده فاول من لقيني عمر
فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت

لرسول الله

ورسول الله ما جرى فجاء عمر على اثري فقال يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي
انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له فخلهم يعملون فقال صلعم فخلهم اعلم
ان ودفع عمر لم يكن ردا لامر النبي صلعم بل كان غرضه عرض رأيه عليه بان كتم هذا البشرى اصلح لهم
وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عن كلامه برأي
عمر قلت يجوز ان يكون بمقتضى اجتهاده صلعم لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم
نزوله على الخطأ فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده صلعم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ
لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة روى البخاري رضه عنه قال استحفظني النبي شيئا
من صدقة التمر فدخلت ليلة فرأيت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك
الى رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي فقال
يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته
فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا
كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود
قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك
فاقرأ اية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح
فقال اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال
قلت لا قال صلعم ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول خ
ابو هريرة روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام
بعد ذلك وانت جالس مع النبي صلعم فقال صلعم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت
اما اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه صلعم حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول
ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية
عنه قال كانت لقاح النبي صلعم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت
لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان وصرخت ثلث صرخات يا صباحاه
واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يسقون
من الماء فجعلت ارميهم واقول اني انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح
منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي صلعم والناس فقلت يا رسول الله صلعم اني
قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال صلعم يا ابن الاكوع ملكت الا
الذود المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسكون مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه
ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هؤلاء
القوم الذين اغاروا وجعل الضيف لهم مكان قراهم وهو طعامهم من جهتنا اللقاح هو النوق
ذات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله
اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع اي رضع اللؤم في بطن

انه وقيل معناه اليوم يوم من قرب الحرب من صغره فكأنها رضعته م عمر رضه روى مسلم
عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد
فقال م كلا اني رأيته في النار في بردة غلها فقال م يا ابن الخطاب اذهب فناد في
الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة
اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمحمد م وبما جاء به ومن غل فكأنما لم يصدقه لعدم جريه على
موجب تصديقه ولم يجعل النبي م من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين
المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله اني رأيته في النار
يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الف
اقول فيه تأمل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه
الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل م دخول بلال في الجنة قبل موته
ثم عذاب القبر حق لكنه نوع آخر لا بهذا الوجه ق عمر اتفقا على الرواية عنه قال دخلت
يوما على رسول الله م وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في
خزانته م فرأيت نحو صاع من شعير فبكيت فقال م ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون
على فرش الحرير وانت رسول الله اراك بين الفقر والفاقة فقال يا ابن الخطاب
الا ترضى ان تكون لنا الآخرة انما اتى بالواو ولم يقل بلى مع كون السؤال بحاله اشارة الى ان
الآخرة مطلوبة ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم
في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة ق
سهل بن حنيف اتفقا على الرواية عنه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عنه من يعنون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا
قال كنا مع رسول الله م في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله ألسنا على
حق وهم على باطل قال بلى م وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى
قال ففيم نعطي الدنية على ديننا فقال م يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن
يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح حديبية قيل
كلام عمر ليس شكاية منه وانما كان استكشاف حال لكراهة الناس الصلح م عمر
روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة
من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في حديث انه من
قد شهد بدرا م اسامة روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله م في سرية فصبحنا
الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع
في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي م فقال يا اسامة اقتلته بعدما قال لا اله
الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف ملوك جهينة
اي بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما غشوه فجمعه

الشيني

الشيني ومنها ان حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله
انما قالها خوفا من السلاح فقال م افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن
قلب ام لا قال زال النبي م يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت
يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم
عليه قود او لا دية لانه لم يقتل انه الزم قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام
قبل الاقرار حقيقة وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس روى
مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام
كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق في
سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن
لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره م بالامهال لئلا يقعن في الفتنة
بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة لا يحتملن الحركة العنيفة
كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السوق بالغناء واستماع الشعر ونحوه ق انس رضي
يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر
اقول ذكر بعده القاف وكان ينبغي ان يذكر بدله خ لان ما ذكره هو رواية البخاري
واما رواية مسلم فبام الربيع اخت انس القصاص لان المخالفة في روايته ام الربيع تقدم
توضيحه في الباب الآخر في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك اي شارح افعل التفضيل
ههنا مبني للمفعول على غير قياس انتهى لكن يجوز ان يكون للفاعل بمعنى حدثني بعمل يكون رجاؤك
بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة
يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج وفي نومه او في يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون
الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين يعني صوت دف
نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما
اخبره م بما رآه ليطيب قلبه ويدوم على ذلك العمل والترغيب غيره اليه وليعبر ذلك
سنة ويسمى شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من
اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور
ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة روى مسلم عنه
قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي م على صخرة جبل ثم قال
يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا
انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من
النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من
النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك

من النار فاني لا اغني لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الاخرة ان
اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله لي فيه ايجابا وانما يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه
انما قال ذلك من حقهم بكذا حرضهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته ونسبه ونوا
غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال جمع البل وكل ما يبل به الحلق من
الماء واللبن المراد هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلكم بصلة الرحم في
الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح
الباء مصدر كالبلال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها
الذي في مشية الله كهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس
ما هو فلا اترك منه شيئا ق انس اتفقا على الرواية عنه قال ان النبي صلعم قدم
المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع
عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه امر بالمسجد فارسل الى ملاء بني
النجار فجاؤا فقال لهم يا بني النجار ثامنوني اي قرروا الثمن بحائطكم هذا
اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع
وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله يعني
لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه
ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي انه عم اشتراه منهم بعشرة دنانير
ودفعها عنه ابو بكر بعض التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم ودفعها ابو بكر
ولم يقبلوه م ابي بن كعب روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي
فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل اخر فقرا سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا
على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهم فقرا فحسن فسقط في نفسي
من التكذيب اشد ما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله م ما قد غشيني ضرب
في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا وقال يا ابي ارسل الي على بناء المجهول
يعني ارسل الله جبريل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث
اسامة على مقتضى ترتيب المعجم لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرا على صيغة
الامر وان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون موصولها امرا او نهيا لقوله امرني
المقر القران على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله وقلت عليه ارسل
ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل
القران عليهم ويحتمل ان يكون مفسرا لما في رددت من معنى القول ليس المراد بالرد هنا
ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد عليه اذا رجع فرد
الى الثانية اي رد الله الي الارسالة الثانية سمي الارسال ردا لمشاكلة اقراه
على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الارسالة الثالثة

اقراه

ومنه بلوا ارحامكم الا تصلوها

اقراه على سبعة احرف فان قلت وقع في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن
كعب ان الله تعالى قال في المرة الثالثة اقراه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراه على سبعة
احرف هذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في رواية المؤلف
اي المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل
ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت الي ردا وتكلمت بتخفيف الدال مسئلة اي جعلت
اليها مجيبة ما اهونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجوعك
الى مسئلة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة فقلت
اما بابي وامواته ثم هو فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم
يرغب الي يتضرع الي الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي
جعل رسول الله صلعم المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعداها
بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على القراءات
السبع في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان
من سال الله فلم يجبه فله ان يسال ثانية وثالثة وعلى ان الله كريم يجيب
السائل اما في الدنيا في وقت اخر واما في الاخرة م قبيصة بن مخارق قبيصة
بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل
ما رواه عن النبي ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما يا بني عبد
مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو فاراد به الجماعة ومنه قوله تعالى
فانهم ملاقي فانطلق يرباد اي يحفظ الاهل الربيئة وهو الطليعة اهله فخشي ان
يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم اعدوا لاجل شر توجه الينا
صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رض روى مسلم عنه يا ثوبان
اصلح لحم هذه يعني الضحية قيل اصلحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه نضح تقديده
للاكل في الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة وفيه دليل
على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يا حسان
اجب يعني اهج المشركين وقاتلهم عنه رسول الله صلعم اللهم ايده بروح القدس
تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام قيل انه
كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح ما رواه
عن النبي صلعم اربعون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد وقع
الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سالت رسول الله فاعطاني
ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني فقال م يا حكيم ان هذا المال خضر حلو
بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني يميل الطبع السليم الى المال ولا يمل منه كما لا يمل
الصبي من النظر الى الخضر والنفس من اكل الحلو في تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله

فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يراد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه
من غير استجداء وان يراد به نفس الآخذ وهو ان يأخذه من غير سؤال بورك له
فيه اي فيما اخذه ومن اخذه باشراف نفس بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي
بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو
جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من اليد السفلى
وهي يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى
هذا علوها يكون معنويا ق الزبير بن العوام اتفقا على الرواية عنه والزبير بضم الزاء
وفتح الباء الموحدة والعوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة
ما رواه عن النبي ع ثمانية وثلثون حديثا في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري
وحديثان متفق عليهما قال خاصم رجل من الانصار في مسيل الماء فقال ع للزبير اسق
يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني
حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي ع ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء
حتى يرجع الى ان يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحائل
بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي اولا ان يسقي الزبير دون قدر
حقه توسعة للانصاري لعله بان يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره
ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمره بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى
المنافقين قال تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان
الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي على الانصاري حال غضبه مع قوله ع
لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط
وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعد بن
ابي وقاص اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد
كره بعض العلماء تفدية المسلم بالابوين المسلمين قالوا انما فداه ع بابويه لانهما كانا
كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف
بالكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا ح ابو سعيد
روى البخاري عنه قال حاصر النبي ع بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبين
النبي ع خمسا وعشرين ليلة في السنة الخامسة من الهجرة فجهدهم الحصار فطلبوا النزول
على حكم سعد بن معاذ سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا
حلفاء الاوس فقال ع يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فاني نزلوا على حكمه قال سعد
احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم ويسبى ذراريهم فقال ع حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه
وفيه دليل على جواز التحكيم وان الحاكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في
بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه يا سلمة اين

حجفتك

حجفتك او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان
من جلود وليس فيه خشب ولا عقب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته في الباب
الثاني في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال غزا
المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر وفي سباياهم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر
فلما قدمنا المدينة لقيني رسول الله ع فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد
اعجبتني ثم لقيني من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله
ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا
اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد
عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امرأة من السبي قيل في الحديث جواز
مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي ح في عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه
بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا اقتسمت فخرج الاسير في سهام رجل ثم
ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان فيما اذا يكون الاسير محاربا
علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن خ ابن عباس روى البخاري عنه
قال كانت بريرة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت
نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته بسبب
حبه اياها فقال ع يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء
المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم
جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال ع لبريرة لو راجعته
فقالت يا رسول الله تأمرني قال لا انما انا اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة
على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب
ابو ح وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه
الفقه وانما قال ع الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب
يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا يتصور ان يقابل بوجود بعضه المناسبة دون بعضه ولا
خفاء في خفائه وفيه دليل على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي ع وبين شفاعته وعلمت
انه للوجوب دونها خ ابن عمر روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما رأى
في ازاره استرخاء وقال ابن الراوي فرفعته ثم قال له النبي زد فزدت اي في الرفع وفي
الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه يا
عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة
جعلها كنزا تشبيها لثوابها المدخر في الجنة بالنفيس المال مدفونا في الارض في ان كلا منهما
معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله
لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له وفيه حث على مداومة اعمال

الخبر خ عدي بن حاتم روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي عم اذ جاءه رجل
فشكى اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبيل فقال عم يا عدي هل رأيت
الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت
لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال اي النبي عم فان طالت
بك حيوة لترين الظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء
المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا
الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى يأمن المرأة على نفسها في
السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة من غير محرم قلنا حاجة
الناس تخبط عشوه في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت
بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي عم
كسرى بن هرمز قال الراوي رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي عم وكان
هذا الفتح في خلافة عمر وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة
لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب
من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة اذ تخرج
الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة
وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما يفسر
كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك
بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا
وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم
وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم واما المناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه
ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة
المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص روى
مسلم عنه قال خلف رسول الله عم علي بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك
فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال يا علي انت مني بمنزلة
هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل انه منزلة هرون من موسى كانت في
جهة اشياء الاخوة والوزارة والمعاونة والخلافة والشركة في النبوة
فلما استثنى النبي عم النبوة بقي ما عداه على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث
على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره و
بعضهم كفر عليا لانه لم يتقم في طلب حقه فمذهب هؤلاء اسخف من ان
يرد وينظر فيه واما اعداء الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة هنا
مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عم زمان سفره

وذلك

ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى عم باربعين سنة فان قلت
اذا لم يخلف هرون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا
انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك فتقديره الا انه لا نبي بعدي يعني
على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعده نبيه م عمر رض يا عمر الا يكفيك اعلم
ان في مسلم الكي حسابه التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين والاربع وانما اخرجه مالك
في الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر سورة النساء
قاله حين الح عليه في السؤال عن الكلالة انما قال آية الصيف لان في الكلالة انزلت آيتان
احديهما في النساء وهو قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تعالى
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف
ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي آية الصيف من البيان ما ليس في آية النساء ولذلك
احاله عليها لكن هذا ايضا لا يزيل الغلط لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول اكثر
الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة ان رسول الله عم سئل عن الكلالة
فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاول آية الصيف بان الوالد مشتق من الولادة
فيتناول الوالد والاقرب فيه ما قال الجصاص من ترك ذكر الوالد في آية الصيف يكون مفهوما
من اول السورة لان الله قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث
فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين
فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى
للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي عم عمر على
آية الصيف المتحملة لهذه التأويلات تحريضا له على النظر فيها وانه لا يرجع الى السؤال
ولهذا روي انه عم طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه
م ابو هريرة روى مسلم عنه قال بعث النبي عم عمر على الصدقة فجاء وشكى الى النبي عم
عن منع العباس الزكوة فقال اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف
حرف تنبيه والشعور هو الادراك الخفي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد
وسكون النون واحد الصنوان وهي نخلتان من اصل واحد والجمع صنوان وقيل
الصنو المثل واستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقوله يا عمر الى آخره فانه
تعليل لالتزامه الزكوة عنه م ابو هريرة روى مسلم يا فلان الا تحسن صلوتك الا
حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه
المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه يخبر وعليه ان يتخلف في تكميل لانه
نفع عمله عائد اليه وقع هذه الجملة تأكيدا لما قبله اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين
يدي قال ما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابي اوفى اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي عم خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد

صنوان صح

مطلب راوي ابي اوفى

النجاري كجمعه وسلم بواحد قال كنا في سفر مع النبي عم فلما غابت الشمس قال يا فلان
انزل فاجدح لنا بفتح الدال والحاء المهملتين اي اخلط السويق بالماء قال اي فلان
يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس
فظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي لم يرها فاراد تذكيرها قال انزل
فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم قال
اي النبي عم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر
الصائم اي دخل في وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو
الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه عم عمل فان قيل كيف صام
النبي عم وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه
او يكون فعله عم لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس وهو بفتح السين وسكون الراء
وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث
اعرفها يا فلان باي الصلاتين اعتددت اي احتسبت ابصلاتك وحدك ام
بصلاتك معنا قاله للرجل دخل المسجد والنبي عم في صلاة الفجر فصلى ركعتين في جانب
المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام
عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا
فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع اهل
بدر طرحاء في بئر وهذا الاستفهام للسخرية فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا
اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا
ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان
يردوا علي شيئا هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح
ان النبي عم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله
لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت
رسول الله اسأله فيها فقال اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا
قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف ورجل
بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال
الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون
ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح
والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل له من المسئلة
وهي الصدقة ويكون ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يمتنع بنفسه من المسئلة و
رجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى
يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش هذا

مطلب راوي عبد الله بن سرجس

شك من

شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر
حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله
من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا
من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحت وهو الحرام الذي يلحق آكله منه
عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحتا
وهذا واضح ورواية مسلم يحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا
بدل من الضمير في يأكلها او تمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على
تاويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى
ويقتلون النبيين بغير حق يعنى في اعتقادهم هكذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم
والصواب حتى يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام نحا من المصحف انه بادر الى كلمة
لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم
وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قيام الثلثة شرط في اثبات
الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية محملا الحديث
على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة انه يصل اعساره الى حد الاشتهار
المراد بالفاقة الحاجة او نقص العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل
لغير الثلثة المذكورة لمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز السؤال
بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة
فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير
بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة تجوز له بعد ان يخبر
به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فترك لاشتغاله بالعلم جاز له
الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ جابر روى البخاري
عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى
ليلة مع النبي عم العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل
من خلفه فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله فآتاه
فاخبره بما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عم يا معاذ افتان
انت الفاتن المفتن ومنه قوله تعالى وما انتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان لتشديدا
في الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى
الى مفارقة الجماعة قلنا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما
هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي بهذه الكلمة ثلث مرات اقرأ والشمس
وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله حين قرأ البقرة في العشاء
الاخير ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث

اي يقول صح

وتقديم الاوج لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وفي الحديث حث على الامام اذا
كان يصلي مع النبي ص فقال التاصح الاول الذي يستحق عليها يعني انا نحن اصحاب
تعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التوجع لمن اصابه مكروه او اذيه
كثيرة ق معاذ بن جبل اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله
على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة
فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال
يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ
بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على
العباد وقال له الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي فان حق الله
على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار
على الاشراك في عبادته ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق
العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يجيء بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على
العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال
ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان النبي يعني وبينه
مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى
فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عم عنه على ما جاء في بعض
روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم
فيتكلوا اجيب بان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار
امر الشرع فلما راى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روي ان
معاذا رواه في آخر عمره او يقال النهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال
افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من اسرار الالهية لا يجوز كشفها
عند العامة وبنداء النبي معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا
السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله وعائين اما احدهما
فاقد بثثته فيكم واما الآخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري
وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده
جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة
انما تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه
مع ما فيه من التكلف غير مناسب بمعنى التبشير به وبقوله فيتكلوا وان
ناسب الاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق مغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية
عنه قال كنت مع النبي عم في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة
اناء صغير من جلد يتخذ للماء وجمعها اداوى قال فاخذتها فانطلق معه

حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهبت ليخرج يده من كمها
فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلوة ومسح
على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى
انها جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء
بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر جابر اتفقا على الرواية عنه
يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في الباب الثالث في حديث
لا تنزلن برمتكم سورا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية
فحيهلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء
في قوله كتابيه ويجوز فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد روى مسلم عنه يا اهل المدينة
لا تأكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء
الثلاث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى آخر
ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله ان لهم عيالا جمع
عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عال اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير
لحشما بواو العطف قال النووي حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه و
يغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال عم كلوا واطعموا واحبسوا
او ادخروا شك من الراوي انه عم قال احبسوا او قال مكانه ادخروا ق عبد الله
بن زيد بن عاصم اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جده الراوي ليتميز عن بعض الرواة
وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي عم الغنيمة يوم حنين في الناس وفي
المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال عم يا معشر
الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف واحد كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم
الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي كنتم فقراء
فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة
الايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعمة هي الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل اراد بالرجل النبي عم فادركته رغبة
في قريته اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح الله النبي مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان
ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها معنيان
احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية
والثاني بمعنى النفي يعني لا تفتتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما افتتن قوم عيسى فاني
عبد الله ورسوله انتهى كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم
من اقامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله اني كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب
الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب

اللّه والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي
ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابي مسعود اتفقا على الرواية عنه
يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قال
النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربعة لغات الفصيحة المشهورة منها
الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا هاء والرابعة الباهة
بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا يتم هنا الا بتقدير مضاف يعني من استطاع
مؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل
من غض طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ لعين المتزوج عن اجنبية
واحصن للفرج من الزنا وغيره ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه
بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره
وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين ليضعف الفحول يعني ان الصوم يقطع الشهوة
ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان بانما
قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها قالت كان النبي عم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن
خرج اسمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج اسمي فاخرجني
معه وذلك بعدما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج في مركب من مراكب النساء
حتى فرغ النبي من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن ذات ليلة بالرحيل فقمت
لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان على من جزع قد
سقط فرجعت التمسته فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا
هودجي ووضعوه على البعير الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وساروا
ووجدت عقدي فجئت في منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي
كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينا انا
جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان معطل من وراء الجيش
قد عرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان
يضرب علينا الحجاب فلما رأى استرجع وقال عرس رسول الله فاستيقظت
باسترجاعه فسترت وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه
حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل
الافك في قولهم فهلك في شاني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت
لا ارى من رسول الله عم اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلما نقهت
من وجعي اخبرتني امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستأذنت
من رسول الله عم ان اتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا اماه

ما تحدث الناس فقالت هوني عليك لقلما امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها
ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا فبكيت
تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عم عليا واسامة يستشيرهما في فراق
اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم الا في
اهلك الا خيرا وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة وسل الجارية
تخبرك فدعا رسول الله عم بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك
فقالت والذي بعثك بالحق نبيا عائشة اطيب من طيب الذهب فقام النبي
عم من يومه على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني
من ينصرني منه اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا
ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ وهو سيد
الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه
وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج
فقال كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس
والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا و
سكت رسول الله قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله على فسلم وجلس
في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة
فان الله تعالى سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه
فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما
قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لابي يا ابه
اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت
والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة
والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله
اني منه بريئة لتصدقني واني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف
فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله عم
من مجلسه حتى انزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية فلما سري
عن النبي عم كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عائشة اما الله
فقد برأك به فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه
ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه
يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار وقال ذلك خرج
الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قال لليهود المدينة وفي الحديث دليل

على ان الايمان والاسلام واحد ح عائشة رض روى البخاري عنها يا معشر
اليهود ويلكم اتقوا الله فوالذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني
جئتكم بحق فاسلموا قال ذلك لما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال
صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث الا عن انس فلعل نسبته الى عائشة
تكون سهوا من الكاتب نوع اخر من اجناس شتى وهو ما في اوائل حرف من
حروف النداء على اختلاف الواقع والمنادى مفرد تارة ومضاف تارة اخرى م
المغيرة بن شعبة روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر نصبا
اذا تعب منه انه لا يضرك اي لا يضرك يعني الدجال قال لي لما كثر سؤالي عن الدجال
اخرجه البخاري بعينه رواه عن الراوي الا لفظ اي بني ح اسامة بن زيد اتفقا على
الرواية عنه قال ركب النبي م على حمار واردفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة
فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي رئيس المنافقين وجماعة من المسلمين
والمشركين فسلم رسول الله ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن
فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن فيما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا
فارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك قبل ان يظهر
الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله م
فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى
كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل
على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب يعني
السبع هنا بالتقية معنى التوجه قال كذا وكذا قال سعد بن عبادة حين
عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك
فعفى عنه النبي م وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه
جواز شكاية من ابن ادم الى ابن ادم م العباس بن عبد المطلب روى
مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله
يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام بغلته اكفها فقال اي عباس ناد
اصحاب السمرة فانه يوم حنين وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية
فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك قلت
فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل
كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات
فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور
واراد بحميه اشتداد الحرب وركوبه م على البغلة في مقام الحرب دليل
على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله قبض

قبضة

مطلب وادي المسيب

قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه م اخذ قبضة من حصيات وقبضة من
تراب فرمى بهما مرتين او انه م قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كانت
في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات
م المسيب بن حزن هو بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن
بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي م
سبعة احاديث لكن الصحيح ثلاثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق
عليهما احدهما هذا اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه محمد رسول الله لاشتهار
ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد كلمة احاج لك بها عند الله روى ان
ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي م لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل
الله ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد
ما تبين الاية قال لابي طالب عند وفاته المراد منه قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان
فيه لما امره النبي بالايمان لان ايمان البأس غير نافع وحمل بعضهم على النزع لانه م
رجا ببركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله م احاج لك بها اشارة الى هذا قال
الشيخ هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان وكذا قال الشيخ التوربشتي اقول انهم
ما ارادوا قبول التوبة منه حتى ينافي الاية بل قالوا رجا النبي ان ينال الرحمة وان
امن في حال نزعه وهذا لا ينافي الاية الا يرى انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة
رحمته على مغفرة مع ان تأخر الحديث عن الاية غير معلوم م ابو موسى اتفقا على الرواية
عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون
اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم بالعلم والالة
قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله
ثاني ذكر شارح الكشف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدي برفع
الصوت لينقطع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة روى مسلم عنه
ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله منزه عن النقائص
فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين
فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال
يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله بين الرسل
وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام
الراوي والضمير فيه للنبي الرجل بالرفع مبتدأ اذ هو معلوم وعلى وجه الحكاية من لفظ
رسول الله ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي في مكان
بعيد هذه الجملة على الوجه الاول صفة له لانه في المعنى كالنكرة وعلى الثاني حال

يكثر المجاز بجعل اسفارا وقال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل على ما يتناول
السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى
السماء اي يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب ذكر ثلاث مرات
فلما ان هذه الحالات منها اطالة السفر وتحمل الزحمات مستدعيات اجابة الدعوات والواو
للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ
بتشديدها بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول الى عدم صبره وبالقولين الاولين
الى حال لبسه انما ذكرها تنبيها على استواء حالتيه اي بما كلاهما لكن العكس اولى
لان غذي وغذى حالي فلا يلزم تقدم لذ يغني قد قرب قوله يا رب بتغذية الحرام فاني
يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا ابانة لا تنافي انها لذلك اي لذلك
الرجل وقيل هو اشارة الى كونه مطعمه ومشربه حراما فيكون علة لا استبعاد لكن
الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على غير الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك
فما ظنك بمن انهمك في المحرمات م ابن عباس روى مسلم عنه ايها الناس انه
لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني
لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا في بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة
اي الحسنة يراها المسلم الا انقضت او يرى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم
آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمنع ان يكون بنبوة فيكون
بوجه اجر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا واني نهيت بالتخفيف حرف
تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة
عندي الحق ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روى انه عم حكم شهورا
من يوم مشوبة مما سمع في رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا وانما نهي عنه لان
المعلق فيهما يكون ذا لعب فلا يتجلى من تدبر المعاني او تعظيم كلام الله كما انهما
موضعا التذلل في ما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم
واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس
في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء
تمسك به انه نص على انه لا يسبح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب
لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعله قال على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف
اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب
وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م
ابو سعيد روى مسلم عنه ايها الناس انه ليس لي تحريم
ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم هذا تفسير لضمير لكنها
تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة فاد حلين قال الناس حرمت

حرمت

حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس روى مسلم عنه ايها الناس
اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم
ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى في الصلوة
فيسجد للسهو فاني اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رأيتم
ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت الجنة
والنار وانما ذكر الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته من خلفه كرؤيته من قدامه
لكن هذه الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته
لانه عم قال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس روى البخاري عنه ايها الناس
عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو السريع يعني
الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فيتاذون عن صدمة الدواب
قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م علي ايها الناس اقيموا
الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في
صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطبنا علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحدود
فان امة رسول الله زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس
فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي عم فقال عم احسنت وكذا
رواية الترمذي وانت ترى ان المعنى رفعه الى النبي عم ورواه كما رأيت ورقم
علامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد روى مسلم عنه يا ايها
الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل
فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع به اي بثمنها
م سبرة بن معبد الجهني روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت
لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى
يوم القيمة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن
اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب
الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر يا ايها الناس خذوا
مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة
الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امر الدين منه اعلم ان المصنف اعلم بعلامة
مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت
النبي عم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي
لا احج بعد حجتي هذه وكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره ولعل المصنف اطلع
على رواية اخرى م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج

الاستمتاع صح

يجوز لكن وجوبه على من استطاع اليه سبيلا فى العمر مرة علم هذا من نص آخر خ
ابو امامة روى البخارى عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن قوة نفسه
وعياله خير لك هذا خبر مبتدأ محذوف تقديره ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود هو الثواب
يفوت عنه بالكلية بهذه ولا تلام على كفاف يعنى ان لم يفضل عنك وعن
عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك م جابر روى مسلم عنه
قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويسكنوا اماكن فى قرب المسجد
فقال لهم يا بنى سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء اى الزموا دياركم تكتب
آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابها دياركم تكتب آثاركم
كرره النبى عم للتأكيد نوع اى وهو ما اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى
مؤنث او منه مؤنث ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها قالت سألت النبى
عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عم يا ابنة ابى امية سألت عن
الركعتين بعد العصر وانه اتانى ناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم
اى يعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلونى عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان
تمسك به الشافعى ان سنة الفجر والظهر وغيرهما من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحا
به الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه شروح الفقه وفيه اشارة الى
انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدأ النبى بالحديث فى الاسلام وترك
سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس روى البخارى عنه قال سألت ام حارثة
عن ابنها حارثة وكان قتل ابنها يوم بدر وقالت ان كان ابنى فى الجنة صبرت وان
كان غير ذلك اجتهدت عليه فى البكاء فقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان
اى له جنان جمع جنة وهو البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير فى انها
للجنة التى فيها ابنك جنان فى الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس
البستان الذى فيه الكرم والاشجار ذكر فى شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ
ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد قيل مارويت عن النبى عم
خمسة احاديث اخرج البخارى منها اثنين قالت اتيت رسول الله وعلى ثياب
فيها خميصة سوداء صغيرة فقال عم من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم
فقال عم ائتونى بام خالد فاتى بها النبى عم فالبسنيها اياها بيده وقال ابلى واخلقى
مرتين فجعل عم ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الى ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام
خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن بلغة الحبشة ويروى سنه بتشديد
الهاء بغير الف فى الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة فى ذلك الوقت
انما سماها ام خالد تفؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عم واحتماله مع
الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكأنه عم قال لها

مطلب راوى ام خالد بنت سعيد بن العاص

عمرك الله

عمرك الله فسر الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلفى بالفاء
يعنى البسى بعده ثوبا آخر ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء النبى
عم حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان
المسلمون علموا حب النبى عائشة فمن اراد ان يهدى هدية لرسول الله اخرها حتى اذا كان
فى بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمى رسول الله يأمر ان من
اراد ان يهدى اليه حيثما كان من نسائه فكلمت ام سلمة بما قلن ولم يقل لها شيئا فسألنها فقالت
ما قال لى شيئا فقلن لها كلميه فكلمته ولم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال لها يا ام سلمة لا تؤذينى فى
عائشة اى بالتكلم فى حقها فانه والله ما نزل على الوحى وانا فى لحاف وهو اسم ما
يتغطى به امرأة منكن غيرها اى غير عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك
يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه م انس روى مسلم عنه قال كانت
عند ام سليم يتيمة فرآها النبى عم فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت
اليتيمة الى ام سليم تبكى وتقول دعا على رسول الله ان لا يكبر سنى فخرجت
ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقالت يا نبى الله ادعوت على يتيمتى
قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك
رسول الله عم ثم قال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطى على ربى انى اشترطت على
ربى هذا بدل مما قبله واوفى فى الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى
البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لها
باهل ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها اى يقرب الله تعالى المدعو عليه
بتلك الدعوة يوم القيامة يعنى تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعائه عليها فيكون لها طهورا
فان قيل كيف يتصور عن النبى الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون
المدعو عليه اهلا فى الظاهر وهو عم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله
او بان لا يكون على قصد مما جرت به عادة العرب فى الكلام من قولهم تربت يمينك
لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف عم ان يصادف شئ من ذلك اجابة فسأل ربه
ان يجعله قربة ورحمة م انس روى مسلم عنه قال رأى رسول الله مع ام سليم
خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته لان احد من المشركين ان دنا منى
بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى
واحسن يعنى عن شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ق انس اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبى يدخل بيت ام سليم تكون هى خارجة من البيت
وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان عم كثير
العرق فجعلت تنشف عرقه ع فتعصر فى قارورة فقال عم يا ام سليم ما هذا
الذى تصنعين قال حين رآها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله فى طيبنا

سليم

وهو اطيب منه ونرجوا بركته لصبياننا قال العلماء هذه الروائح الطيبة كانت
صفته وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في اكثر الاوقات مبالغة
في طيب ريحه عم لملاقاة الملائكة م انس روى مسلم عنه يا ام فلان انظري
اي السكك جمع السكة وهي الطريق المصطفة من النخل وبه سميت الازقة
سككا لاصطفاف الدور فيها شئت صفة اي الا التام في السكك المعهود
الذهن فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها
ومعنى انظري قابلي نفسك يقال داري تنظر الى دار فلان اي يقابلها يعني اسلكي
اي سكك ترين حتى اقضي لك حاجتك قال لامراة كان في عقلها شيء يعني
اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة ق عائشة اتفقا على
الرواية عنها يا بريرة هل رأيت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك
فيما قال اهل الافك يعني عائشة هذا تعبير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك
ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها حاشا وكلا منها رضي الله عنها وعن ابيها وعن
جدها وصلى الله على زوجها واتيان الموصول للتفخيم كقوله فغشيهم من اليم ما غشيهم
تقدم قصتهم قريبا ق عائشة اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب
قال لفاطمة حين بعثتها ازواج النبي يناشدنه العدل في عائشة اي في محبتها يعني
يطلبن من النبي ان يسوي بين عائشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم
كانت حاصلة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عم يخيل اليه
انه فعل الشيء وما فعل حين كان مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا ثم دعا
فقال يا عائشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني
اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان هذا استئناف بيان لافتاء الله
فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي يشير بهذا الى انه عم راهما
في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند
راسي هذا يدل على ان يكون شك من النبي عم او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي عم
قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الاخر انه مسحور قال
من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف
ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا امتشط وجف طلعة ذكر على اضافة
طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم وتشديد الفاء الغشاء الذي
على الطلع يعني انه سحره وكان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر
ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت
رسول الله يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء
جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال عم يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم

الى بعض

الى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير للامر او لزمان يقع فيه النظر م عائشة
روى مسلم عنها يا عائشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في
حديث ان الله لا يحب الفحش خ عائشة روى البخاري عنها يا عائشة ما ازال
اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان اكل منها قاله
في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجدت انقطاع ابهري
وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عائشة
روى البخاري عنها يا عائشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد
ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين
وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبة اذا ترتب عليه مصلحة خ عائشة
روى البخاري عنها يا عائشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت
امراة الى رجل من الانصار المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكي
[illegible] فان الانصار يعجبهم اللهو م عائشة روى مسلم عنها
قالت جاء النبي عم ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط
طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ
رداءه وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي
وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع
يديه ثلاث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع واسرعت فهرول فهرولت فسبقته
فدخلت فاضطجعت فدخل فقال يا عائشة ما لك حشيا وهو على وزن عطشى
حال الحشي ضرب النفس وارتفاعه من العدو والرابية وهي التي اخذها الربو
وهو بمعنى الحشي قالت قلت لا شيء قال النووي هذا صواب الروايات وفي
بعضها لا بشيء بكلمة اي للاستفهام متعلق بمحذوف اي لاي شيء اخبرك وفي
بعض النسخ لا بي بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد
النون او ليخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني
انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي بما فعلت
من خروجي عقيبه واختفائي منه قال فانت السواد الذي رأيت امامي قلت
نعم فلهدني اي دفعني في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله
عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجة اخرى قال الجوهري
حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلم قالت هذا من قول المصنف وكذا قالت فيما سبق
مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عائشة كيف اخفي منك حالي يا رسول
الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فنعمت في القول وقالت مهما
يكتم الناس مكانه مهما لحقه قال نعم فان جبريل هذا شروع في بيان سبب

خروجه من عندها مخفيا اتاني حين رايت بكسر التاء اي رأيت خروجي فناداني
فاخفاه منك اي الا اخفى جبريل ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن
يدخل اي جبريل يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت
اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبريل
ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهو مقبرة المدينة فتستغفر لهم
ق عائشة اتفقا على الرواية عنها يا عائشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب
قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم
العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما قالت
له يا رسول الله اري ان الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك
اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال مخافته وكمال
شفقته على امته م عائشة روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب
ههنا تقدم الكلام عليه في اوائل هذا الباب في حديث ما خلف الله وعده
ولا رسله م ابو هريرة روى مسلم عنه يا عائشة ناوليني الثوب ويروى
الخمرة بالضم وهي السجادة فقالت اني حائض فقال ان حيضتك ليست
في يدك ق عائشة اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكان [illegible]
النون ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي تنقع فيه الحناء يعني
كان احمر ولكان نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه في ما سبق ان السحر كان
في الطلع واضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها رؤوس الشياطين
يعني الحياة الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني بئر ذي اروان [illegible]
المؤثرة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها يا عائش بضم الشين وفتحها
ترخيم عائشة هذا جبريل يقرئك السلام [illegible] فقلت وعليه السلام ورحمة
الله وفيه فضيلة لعائشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم
يخف منه ترتب مفسدة عليه م عائشة روى مسلم عنها يا عائشة هلمي اي
ناوليني وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت فعلت قال حلي اراد ان يذبح كبشا
اقرن فاضجعه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد ثم ضحى به
وفيه استحباب اضجاع الذبائح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عائشة روى
مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام على الصفا فقال
يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك
لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل
الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه يا نساء المؤمنات بضم المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها

على انها

على انها منصوبة حملا على محل وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف
المؤمنات لا تحقرن احداكن لجارتها اي جارة المراة امراة زوجها ولو كراع شاة
محرق صفة لكراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية
ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع
شاة محرقا والخطاب للمهدية يعني لا تمتنع احداكن عن الاهداء لجارتها احتقارا
للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب للمهدى اليها يعني
لا تحقرن احداكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي
بضم الهمزة والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن
للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب

الباب السادس

ح عائشة ليس احد يحاسب اي
في يوم القيمة المراد بالحساب ما استقصي فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من نوقش اعلم ان المص رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق
عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح
مسلم رواية عائشة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي
القوي بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة
يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه
وهو النفس عند الغضب حول النبي هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى
امر الدين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض
بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن
ان يقال عرض الدنيا لانه من العرض مقابل الجوهر وهو على راي اهل السنة
الذي لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم ثباته
زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى
النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما
وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس
لو تكون مختلفة [illegible] ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس
الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند
سؤاله لان المتردد في الابواب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل
الذي يتعفف اي يترك السؤال من الناس مع فقره اقرؤوا ان شئتم
لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المهاجرين المتعففين عن
السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال تعالى

لا تمتنع

المهاجرين

في عقبهم نعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤال ذا الحاف او عامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا والمعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صار داخلهم لما احتيج الى معرفة تعرفهم بسيماهم
خ عبد الله بن عمر روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله لكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه
ق اسماء بنت عميس اتفقا على الرواية عنها قالت لما رجعنا الى النجاشي من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم قد وافقوا حين افتتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي عم وكنت عندها فدخلتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله عم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البعداء يعني دار الكفار وذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى النجاشي بالحبشة وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيدا للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من الهجرة هجرتان احدهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله يعني تفضيل من الله تعالى لكم ليس لعمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم
ق عثمان ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير واليه اشار بقوله فقال خيرا او نمى خيرا اشك من الراوي اي بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نمى الحديث بالتخفيف اذا بلغه على وجه الاصلاح ونمى بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز لاصلاح بين الناس فلاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق بجليه لكن الاخر حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية الى المدينة مروية عن النبي عشرة احاديث لها في الصحيحين هذا الحديث وعده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب والكذب في

حديث الرجل لامرأته وبالعكس كان يقول لكل منهما لا اعز ولا احب اليّ منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم اني سقيم ومنادي يوسف ايتها العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به احدا من المتقدمين
خ الصعب بن جثامة روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك
م ابو هريرة روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا المكرر للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بانه لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر
ق ابو هريرة رواه مسلم عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس والشافعي في عدم وجوبها في العبد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عم كان يامرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي انه لا يجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم من ابي هريرة الا صدقة الفطر فحمل هذا عليه
م جابر ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لا خمس اذواد والذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عم وهو اربعة امداد وكل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي ح كل مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي ح في ايجاب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يؤوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عم فيما سقت

السما والعيون العشر لاة بالعوم من التاويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد
الخدري دون جابر لكن اصادفه في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح
السنة لم نر راويا لهذا الحديث جابرا ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت
لما قال ع م من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله
لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال ليس كذلك بكسر الكاف
خطاب لعائشة اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهية لقاء الله
كراهية الموت ولكن المومن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء
الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذلك التبشير
عند العذاب للنائم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قال لها حين قالت
كلنا نكره الموت تقدم ايضا عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله
م فاطمة بنت قيس روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا
في عدتي فسخطته فقال والله مالك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت
ذلك له فقال ع م ليس لك عليه نفقة قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو
بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي انها اخر تطليقة من الثلث
قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث
سكنتم ولا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا
عليهن حتى يضعن حملهن والحديث حجة له وقال ابو ح واصحابه يجب لها السكنى
والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا
عليهن وتاويل الحديث عندهم انه يراد من النفقة النفقة التي ارادته وهي
ما يكون اجود من الشعير وروى الحنفي ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب
ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس
حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر استدل به
من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم
بدليل صيام النبي ع م في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم
اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق
والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله
ليس من البر من قبيل الاول ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي
من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا فرق الا تنوع ولا
سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه ليس من عبد الا سيعطونه الرجال الآلهة والمدينة ليس

نقب

نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها
المسيح بكسر الباء للاعتني التي تعلوها الملائكة ثم ترجف اي تضطرب المدينة
باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة
ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زانية لغير ابيه وهو
يعلم اي حال كونه عالما انه منه او عالما بتحريمه الا كفر ان كان مستحلا وذلك الفعل
الحرام او المراد به كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له او اللحوم يتناول الدعاوى الباطلة
كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا فليتبوأ مقعده من النار
لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار
عليه اي رجع ذلك القول على القائل وهو باطل او الراء المهملة بمعنى رجع تقدم البحث
عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي
رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن
صاحبه كذلك ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق
الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف
ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية ادا وبعضه قال اوشق الجيوب
او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن
بالقران اراد به الحث على التغني بالقران لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني
في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقران ق
ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان
على ابن ادم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب
من دمها فان قلت هذا مشعر بانه يكون اثم ذلك القتل مقصورا بين القاتل وقابيل
وقد صح ان النبي ع م قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها
ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل
ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة واما يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة
اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله من سن في الاسلام سنة سيئة او
يكون قوله من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته ع م لانه
سن القتل اولا وروي لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود اتفقا على
الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك
بالله ان الشرك لظلم عظيم قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي
فشق ذلك اي هذا القول انما نزل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم
في الاية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي ع م بالحديث ان المراد

٢١

من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق
الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك وما قال النووي من ان الصحابة حملوا من
الظلم العموم بمقتضى الحديث ليس الظلم على اطلاقه كما ظننتم فضعيف لانهم ما ارادوا
منه قولهم وايّنا لم يظلم نفسه الظلم العام يتناول الكفر **فصل** في نعم وبئس
م جابر روى مسلم عنه قال سأل النبي عليه السلام اهله الادام فقالوا ما عندنا الا الخل
فقال نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي ح في انه ما حلف
من الخمر حلال روى ان فاطمة ادامهم ازواج النبي كان الخل ق حفصة اتفقا على
الرواية عنها قالت قصّ عبد الله بن عمر قال رأيت في منامي كان ملكين اخذاني
فذهبا بي الى النار وقلت اعوذ بالله من الله فلقيهما ملك فقال لي لا تدرع عليك
فقصصتها على النبي فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي
من الليل حذف للتخفيف قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ
ابو هريرة روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوب
الصفي اي التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا فعيل ذكر معه الموصوف
فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز
او حال اي عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظة
المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو صفة مادحة لمنحة او استيناف
جواب عمن سأل عن سبب كونها ممدوحة باناء وحال اي ملتبسة بملء اناء لبنا
وتروح باخرى اي باناء اخر م ابو هريرة روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد
الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى
نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة
حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة مولاه نعما له م عدي بن
حاتم روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله
لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها
ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سبب انكاره تشريكه في الضمير
المقتضي للتسوية والامر بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا
ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عنه اي انه قال علمنا رسول الله
خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا
نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان
من شأنها الاطناب فانكره النبي لتركه ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود
كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء

مطلب كلمة نعم وبئس

علي

هذا استيناف

هذا استيناف جواب عمن سأل عن كونه مذمومة ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة
اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم البحث عليه في الباب الرابع في حديث
اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه بئس
ما لاحدهم ان يقول نسيت اية كيت وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت
صفة لاية بل هو نُسّي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله
تلك الاية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي وانما نهاهم عن هذا القول
لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة
كما قال تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نأت بخير منها او مثلها وقال الاخرون انه عام وانما
نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره نسبة الترك اليه ويعني
ان ذلك الامر سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة
على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة
القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم
بفتح النون واحد الانعام وهي الاموال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من
تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل يستعمل جمع العقال بالضم
وهي الحبلة التي تشد بها ذراع البعير **فصل** ق جابر اتفقا على الرواية عنه بينا
وهو ظرف زمان الف مشبعة بمعنى المفاجاة يضاف الى الجملة الاسمية والفعلية ما بعده
يحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأت بين اوقات مشي اذ سمعت
صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة ابد الراء
المهملة اسم جبل ثم جبل هو على ثلثة اميال من مكة يعرفه من جعل علم مغارة فيه لا يعرفه
جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثاء مثلثين
مثلثتين بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل معنى جثثت
قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني زملوني
كرره للتأكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المشتمل بثيابه
وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اعلم الناس بالتخويف من العذاب وربك فكبر وثيابك
فطهر اي من النجاسة وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية النفس من الصفات المستكرهة و
العرب يكنون بكثير عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز
فاهجر الرجز في اللغة العذر والمراد به الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها
المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صح في حديث
عائشة واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه كان يضطرب
منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين
اول ما نزل الفاتحة فباطل انتهى كلامه لكن يمكن ان يقال مراده انها اول سورة نزلت بكمالها

بئس ما لاحدهم نسخه

تفصيا نسخه

مطلب كلمة بينا

ثين

الى م ... بينما ... عن رسول الله ... وقت ... اوقات ... الى الجملة ... الاوقات ... بينما ... المفاجاة ... رسول الله ... جبريل

خ ابو هريرة روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض فيجيء
اتاني جبريل بمفاتيح خزائن الارض وقيل اي الخزائن حقيقة اشارة الى ملك امته عليها
بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره للآتي ومجهولا اي جعل سواران
من ذهب بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا في يدي اي ثقلا لكراهة نفسي
اياهما واهماني اي احزناني فاهتم وحزنت فاوحي الي ان انفخهما ان هذا تعبير للوحي
فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان يمحق الكذابين اللذين اول النبي سواريهما بهما فكل
امرهما بادنى سعي فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة
قال القاضي وجه تأويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان
يقومان بمعاندته شرعه ويصدان عن نفاذ امره فان قلت قوله انا بينهما يدل على
كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من انه قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او
قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض رواية مسلم
فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان من بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر
مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعدي حتى
كذا قال النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي م قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر
قتله النبي م قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة رض
فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ق ابن عمر اتفقا على
الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من
اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين
عالم الاجساد وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه
بالجسماني والنوم سبب لسير الروح بالنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير
الجسمانية والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن
وسبب صلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب صلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع
صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها الآية التي فيها ذكر انهار الجنة فمن شرب الماء
يعطى العلم اللدني فمن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة فمن شرب الخمر يعطى العلم
بالكمال فمن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم
من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر
الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة
العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي
منه انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن
الجواب عنه ودليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر الاستعداد القابل اعطاه الله
استعداد العلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر

كأنّ ازداد

كلما ازداد شربا ازداد عطشا ويمكن ان يحمل الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول
الآية خ ابو هريرة روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة اي اذا
زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى زمرة افرد
نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا
بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده
الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه
الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم قلت الى
اين قال الى النار والله قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه يخلص منهم
الهمزة والضمير المنصوب فيه للشأن وهذا قول النبي م يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل
بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال بعينه لا يتخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة
ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم
قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء
المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه يدل على بقاء
اثره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه بينا انا نائم رأيتني على قليب اي البئر التي لم تطو وانما اراد النبي م القليب دون
المطوية بالحجارة ليعلم ان ارباب الولايات موقوفة على المعاني المطلوبة دون
القوالب المعمولة عليها فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع
بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيم الملاء ماء او ذنوبين شك من الراوي
والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهي سنتان واشهر
وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل في خلافته
ما تحمل من الاعباء اي مشقاتها حتى قالت عائشة لما توفي رسول الله ارتدت
جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل على الجبال الراسيات لهاضها
اي لكسرها بل هذا اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه
وكثرة اعدائه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عادتهم لانهم كانوا يقولون
افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة
التي يتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتأخير معناه فاخذها عمر
ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ مقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا
من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل
حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم آووا الى عطنها فتستريح قال القاضي
ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة والاوجه ضرب مثلا لاتساع الناس

في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار واستقرار خلافته قال ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصينا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لانه تدبيرهما وقيامهما لمصالح المسلمين اتم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح ومهد امور ذلك وتكاملت في زمان عمر رضي الله عنهما وعن سائرهما

ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار وقال الشيخ الشارح معنى قوله تتوضأ فتغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة والقول المتقي في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رآه النبي من توضئ الحورية كان صوريا فلم يتم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الارشادة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة اورد البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب الا توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بفتح الشين المعجمة وسكون الراء المهملة وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهو آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع من السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة اتفقا على الرواية عنه وهو بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي ص خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينا انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره منكسرة عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحائط قال الجوهري كل حجرة من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما لان النبي ص حكى لهم

قصة المعراج

بسحابة

مطلب رواية مالك بن صعصعة

قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارات مضطجعا اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان النبي اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل مادته بدل من السين من ذهب مملوة ايمانا قال الشيخ لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له انتهى لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب بخاصيته اشتد نفوذه فيكمل به تصديقه كان شيخي والدي قدس الله بروحه يقول كون الطست مملوة بالايمان يجوز ان يكون باعتبار ما يؤول اليها من انها علا بقلب النبي الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبه وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة ما يجر القلب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ القلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فانه السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا خبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي ابعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكونه احس معه ولولا ذلك لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لانه امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اي لقيناه وكذا في اخواتها فقال اي جبريل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال

يقال خلص فلان الى فلان اذا وصل

مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي بالتسليم على
الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم
القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح
اي فتح بابها قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل
منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت
اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح اعلم ان رؤية الانبياء في السماء الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم
وعلو درجاتهم وعلو رتبهم ومن جمعهم يدل على انه ارفع منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما فتح خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبياء
متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى
السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا
موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت
اي عنه موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لانه غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من
امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عليه السلام اشفاقا على امته حيث قصر عدد هم من
عدد امة محمد صلى الله عليه وسلم لا حسدا عليه لانه لا يليق به وانما قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن
على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله لان محمدا من غير طول العمر في عبادة وجهه
بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال
جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء
جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام
ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى
وفرش مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها
اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف

كانت جدة يحيى وعيسى واحدة فلذلك قال هما ابنا خالة ١٢ حر

مغفرة
بان

١٢٣

الى قرا مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت
يعمل فيها القلال مثل الحباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل
كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدرة المنتهى
واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرئيل قال اما
الباطنان فنهران في الجنة يقال احدهما الكوثر والاخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث اخر
وانما قيل باطنان لخفاء امرهما على اهتداء العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار
الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون
المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون مادتهما ما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك الكيفية
ويحتمل ان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهر الجنة في الهضم
والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسماء نهري الجنة موافقين لاسمي نهري
الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور وفسره النبي في حديث اخر بانه بيت يدخله كل يوم
سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن
واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن
لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسي
مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادة
الابدية اولها الانقياد للشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم صلى
قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا ركعات من قال الله على صلوة يلزمه ركعتان ن
فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال
ان موسى ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت
الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة
فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع
عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل
فارجع الى ربك فسله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت
قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم
واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى
ربك فسله التخفيف لامتك قال سالت ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم
تقدير الكلام ههنا حتى استحييت فلا ارجع فاني ان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني
ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن بين كلامين متغايرين

فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي في باب
الصلوة لم تكن لان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدر منه المراجعة وقيل
فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي لكن خمس فرائض
في التحقيق وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
حديث المعراج متفق عليه لكن تتبعت فيه سياق البخاري هذا كلام المصنف يعني
هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن
لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس بالجسم
والى السماء بالروح محتجين بان الله جعل في كتابه التعظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان
زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف والاكثر المفسرين
والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته ومنهم قال كلاهما كانا في منامه احتجوا بما جاء
في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله بينا انا عند البيت
بين النائم واليقظان وبقوله صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام
في بعض روايات انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت اوائل وصول الملك اليه
وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها وقوله استيقظت فيحتمل ان يكون
الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه
افاقة من تلك المحاضرة ورجوعه الى حال البشرية ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه بينما
ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم
المطر فاووا بقصر الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة
من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله
فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير
فيه للشان كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع
صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على
اهل بيته اي يرعى عنهم فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح
حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي اي بعد
ذات يوم الشجر اي المرعى فلم ات حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت
كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره
ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون
بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي
فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر الدأب هو العادة يعني انهم لجوا واجاجوا
واني منعتهم اللبن الى الصبح فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة

فرأوا منها

بتخفيف الراء اي الكشف

فرأوا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب
الرجال النساء فطلبت اليها نفسها فابت طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها
فابت حتى اتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين
رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم اي اردت بها بكارتها الا بحقه فقمت
عنها منعت نفسي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت
اجيرا بفرق اي الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني
حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض عنه فلم ازل ازرعه حتى
جمعت منه بقرا ورعاءها وهي جمع الراعي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت
اذهب الى تلك البقر ورعائها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا
استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث
استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من
سواهما ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينا رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت
اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ظهور الركوب
البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى
التائين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به انا اي انا اصدق بما اخبرني ملك من تكلم
البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايمانهما بما اخبرت وبينا راع
في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي
استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون
الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعني
من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة
وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسب لان الذئب لا يكون
راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن
اذا تركها الناس من مواشيهم فتتمكن منها السباع فانا الحكم فيها يوم ليس لها راع غيري
اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله فاني اومن به
انا وابو بكر وعمر وما هما ثمه اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الكلام تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع
الذي قال النبي هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري قال ثم بمعنى
هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة
لغير نبي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينا رجل يمشي بطريق فوجد غصن

شوكا على الطريق فاخره اي نحى ذلك الشوك عن الطريق لئلا يوذي المارين فشكر
الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينما
رجل يمشي في حلة وهو ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن يعجبه نفسه
اي يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة ونحوها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من
الشعر على المنكبين وترجيلها تسطيحها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل الى
يوم القيمة اي يتحرك ويخسف بالتواتر انما عوقب بهذا لكبره لا لان التسطيح ممنوع
كيف وقد ورد ان النبي ع م لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر ترجيل شعره وترجيله
ويحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من
الامم الاخرى وهذا هو الصحيح فصل م جابر روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه
قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل
في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قال لما راى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا
منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فيجوز اذا دعت اليه
حاجة لما روى ان النبي ع م وسم ظهر رجل في الفتح وغنائم اذ انه قد لعن الله يحتمل
ان يكون اخبارا عن الغيب لاستحقاقه ذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع
في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بتقدير القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع
الولاة تحسبا وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل
لان الحديث ورد في ذم السارق واللوم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه
كونه سببا للقطع انه سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر اخر زورا والمستوصلة وهي التي
تطلبه والرجل والمراة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي لكرامته واما غيره
فلا باس بوصله فيجوز اتخاذ النساء قرامل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج
فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة
وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشيه بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت
ذلك بصغيرة يأثم فاعله ولا يأثم المفعول لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي
وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
معناه ظاهر م علي روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب
التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي
بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبي ع م في حديث اخر يسب الرجل والديه اقول
لعل الوجه في تفسيره ع م السب بهذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه

بالمباشرة

كلمة لعن

بالمباشرة فان وقع سبب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق
من يكون سببا لعنته فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله
قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ
ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى
بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا
بقدومه فهو كالذبح للعقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله
من اوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروي محدثا
بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير والرضا به
ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين الحدين
م ابن عمر روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي علقه
بحبل وهدفا ثم رمى فصل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو آمن بي
عشرة من اليهود بعينه عشرة من احبارهم الذين هم رؤساؤهم لآمن بي اليهود اي كلهم وفيه
اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى كانوا يعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير
فيه عائد الى الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن
عباس اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي اهله اي يجامع زوجته او
امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون
اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه
ان يقدر هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو هذه على تقدير ان يكون
شرطية يفيد ترتب وجود التالي على وجود المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم
كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان
ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار البدني بانه لا يصرعه الشيطان
لانه لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن الذنب وقد لا يتفق ذلك
اقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد معصوما من اغوائه بالنسبة
الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني خ ابو
هريرة روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين الفرجة
من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم بين الناس من حنين ولم
يعط الانصار شيئا لم يرد النبي بذلك القول متابعتهم لانه هو المتبوع لكل مؤمن
وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لانهم من حق الجوار
وحسن العهد في المبايعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع
اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف بالخاء و
الذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقات عينه ما كان عليك

كلمة لو

جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب
روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب
يغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة و
ازالة سورة الخوف من صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى
رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه
على رجاء مغفرة الله وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه
انه يغفر للعاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي ع م
انه قال قال تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك
بي شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة
زوج النبي قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل
لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن ربيبتي
وهو مشتق من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه ع م يربيها ويقوم بامرها
في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة
ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام
على بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن
بسكون الضاد خطاب لازواجه علي بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت
ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قال لها لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين
الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه ع م عمم في الحكم وقال بناتكن
واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمقتضى اية التحريم وهي وربائبكم
اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها
وان لم تكن عالمة فاي فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت
ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة
لكنها لما سمعت نكاح النبي ربيبته ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت
ان نكاح اخت امرأته يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء
تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا
وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي روى مسلم
عنه لو ان اهل حيا لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما
بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين
وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين
وتشديد الميم بمعنى عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك قاله للرجل
بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء

عليهم

عليهم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي النخل التي ابن صياد مضطجع
فيها على فراشه وكان ع م يتقي بجذوع النخل ليستمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه
فلما رأته ام ابن صياد قالت له اي صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فانتهى
ابن صياد من زمزمته فقال ع م لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من
مراق الكهنة فاراد النبي ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف
احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد وهذا تفسير للضمير المستكن في تركته م
جابر روى مسلم عنه لو تركتيها الياء في تركتيها لاشباع الكسرة ما زال قائما اي السمن
يكون موجودا في العكة قال لام مالك حين عصرت العكة بالضم وهي وعاء يتخذ
من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي سمنا كلما يأتيها بنوها ويسألونها
عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي فما زالت كذلك حتى عصرتها
قال العلماء الحكمة في زوالها عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله و
متضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لو تعلمون ما اعلم من احوال الاخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم
قليلا فانه قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين
فما لهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب
الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلت الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا
الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي اتفقا على الرواية عنه لو دخلوها لم يخرجوا
منها الى يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف
الذال المعجمة والقاف السهمي امير من امرائه قيل انه ارسله رسول الله الى كسرى
مات في خلافة عثمان بمصر تقدم قصة الحديث في حديث لا طاعة في معصية الله
خ ابو هريرة روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني
لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال الشيخ من حمل على كراع الغنم فقد غلط وهو
موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع
يعني لو ارسل الي احد ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعط العبد
كراعا يطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل
لقبلت دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه ع م وفيه تحريض للناس عليه
م ابو هريرة روى مسلم عنه قال ابو جهل يقول واللات والعزى ان رأيت محمدا
ساجدا لاطأن على رقبته فراه وهو يصلي فما كان يفجأهم الا وهو يرجع على عقبيه
ويتقي بيده فقال ع م لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا اكثر العضو
لتاكيد الخطف هو الاستلاب يعني لجعلوه قطعا قطعا فقيل له ما لك فاخبرت
قال ان بيني وبينه خندقا من نار جهنم يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله تعالى

والله يعصمك من الناس م ابو موسى روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع الواو فيه
للحال لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اى لاعجبك ستمه لقد اوتيت مزمارا من
مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قال ر اى راوية قال ابو موسى لو علمت انك
تستمع قراءتي لحبرته لك تحبيرا ح ابن عباس روى البخاري عنه قال لما قدم مسيلمة
الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله
مع ثابت بن قيس بن شماس وفي يد رسول الله قطعة من قضيب حتى وقف على
مسيلمة في اصحابه فقال م لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله
فيك يعني لن تتجاوز عن امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت
اى ان اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله
الله يوم اليمامة واني لاراك الذي بضم الهمزة اى لاظنك الشخص الذي اريت فيك
ما اريت وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره وهنا اشارة الى رؤياه م السوارين
الذين نفخهما عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل هذا كان يسمى خطيب رسول الله
يجاوب الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس
بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي الى مسيلمة تالفا له ولقومه رجاء
اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه خ ابن عباس روى البخاري عنه لو فعله لاخذته
الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطان على رقبته فقوم بيانه
قريبا ن جابر اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف يسلك
اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا ثلاثا ثنتين فلم يجيء مال البحرين حتى
قبض م فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين
فليأتني فاتيته فقلت ان النبي م قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثى لي ابو بكر حثية
فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثى له
ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله فيده قائمة مقام يده وفي الحديث حسن
وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة
روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة كل
سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء
وما النافية اى لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اى النبي الحديث حين قيل اكل
عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس قال م ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج
فحجوا فسكت النبي حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته م عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله
فلما رآه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه م ولا يشترط
فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب
الحج هذا تفسير من المص للمبتداء المحذوف في قوله اكل عام اى أفي كل عام وجوب

الحج ام في هذا العام ن عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفا
لبني عقيل وكان بينه م وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض
ثقيف عهدهم واسروا رجلين من اصحاب النبي م واسر اصحابه م رجلا من بني عقيل فشدوه
بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم اخذت فقال م بجناية حلفائكم ثقيف
فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه فرجع فقال ما شأنك فقال اني مسلم فقال م
لو قلتها اى تلك الكلمة وانت تملك امرك اى في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا
افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي لم يقبل منه ذلك القول وعلى
ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه م فداه ورده الى الكفار ولكن
فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة
جزئية دالة على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا فيكون معناه لو
قلتها في اختيارك لتخلصت من النار في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها
في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه
لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم به على ان الكافر
لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي نهى المقداد عن
قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتجائه الى الشجرة قال الاسير من بني عقيل
بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد المعجمة وبالمد بعد
الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة
مع ناقته العضباء وهي التي صارت للنبي م اما بحكم الخاص كانت سهمه الذي من
المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيح فاو نفقوه فقال اني مسلم
فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال م الا لا يجني جان الا على
نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عاداتهم اخذ الحليف بجرم الحليف
ثم نسخ خ ابو هريرة روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم
معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة وروي لو كان الايمان
عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي ومن هولاء
وهذه الرواية مذكورة بعضها في صحيح مسلم ح جبير بن مطعم روى البخاري عنه لو كان
المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هولاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة
فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم
يعني اسارى بدر وما قال بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القت جيفهم
في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله لتركتهم ومن تفسير المص
اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر م هذا الحديث لان مطعما
كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان

لا جالطوهم حتى يخرج بين النبي ع م وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي م رجوعه من الطائف
وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب النبي ع م ان لو كان مطعم حيا لكافاه على
تلك النعمة وقيل انما قال النبي ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن
المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منة من غير
فداء م اسامة بن زيد روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امراتي فقال
لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال ع م لو كان ذلك ضارا لضر فارس والروم
لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن من الرضيعة يعني العزل عن المراة
اي ترك العزل على خوف المضنف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال
ق انس اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغا
هو الطلب عدي ههنا بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديا ثالثا ولم يملأ
جوف ابن ادم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من
تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة
من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قال النووي ويحتمل ان يقال
ان تاب يجيء بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني
ادم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة
عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة
المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا
نكتة وهي انه ذكر ابن ادم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته
القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه ح ابو هريرة
روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر على ثلاث ليال وعندي
منه شيء الواو فيه للحال يعني يسرني عدم مرور ثلاث ليال والحال ان يكون فيها شيء
من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال يعني يسرني عدم تلك الحال
في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم
على الصدقة وانما استثنى الشيء من المنفي لكون الثاني منفيا خاصا وانا رفعه
فلكونه جواب لو في حكم المنفي من جعل لو ههنا للتمني فقربا وزعن المنهج م جابر
روى مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم ان رجلا جاءه يستطعمه فاطعمه
شطر اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه
وامراته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزة ع م يفهم حكمة زواله عند الكيل
مما ذكر قريبا في عصر العكة م ابن عباس روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين
فقط لانه هو الحجة في الدعوى اخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا رفعا للفسا

لماجاء

لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال مالك
اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او مداينة
بشهادة شاهدين او شاهد او لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا
في الدعاوى المختلفة وقتنا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راي
في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل
الذي عند الله من الرحمة اي من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو
يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من
النار ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى
وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء
ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثان
فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهيم
بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف
اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو
الذي رواه انه لا ادري عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الا
انه تام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا اذا
مر وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم
المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط
من رحمته احد القنوط شدة الياس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف
يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله والصف الاول اي في الوقوف فيه
والتحرية مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا الا طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت
عن اذان واحد واذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول
دفعة ولا يسع بعضهم بعضا الا بان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة
لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى
اي صلوة كانت يعني المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا والتقدير ولو اتيتموهما حبوا
اي حابين الحبو ان يكون اليد الزحف على الاست وقيل المشي على اليدين والرجلين
فان قلت لم اطلق النبي لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه قلنا يحتمل ان يكون
لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية ان الله
بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء فعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي
عنه هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا

مطلب راوي ابوجهيم

يستعملون لفظ العشاء في المغرب او قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوا على المغرب
وفات المقصود فاستعمل لفظ العتمة الذي لا يعرفونه خ ابن عمر روى البخاري عنه لو يعلم
الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية كما نهى من ثواب الصلوة بالجماعة
وعدم من يعينه في حوائجه ما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر
راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقال ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر
في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركبه من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث
بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي
لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا
ورقدوا واستيقظوا فقام عمر فقال الصلوة وفيه دلالة على فضيلة تاخير العشاء
وتنبيه بما كان عذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب
وعلى ان امره ع م للوجوب م ابو هريرة روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك تتمته عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يستاك به
الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب وانما استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك من
رائحته فم المصلي لما روي ان الملك اي الكاتب يتقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن
يكره للصائم بعد الزوال لقوله ع م لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك
قال النووي كذا يستحب السواك في غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم
او اكل ماله رائحة كريهة كيلا يتاذى به الناس واذا استاك بازيل النفس كالاصبع
والخرقة الخشنة حصل السواك م انس روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله
ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها
م ابن عباس روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة
بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة لما اهدى اليه اي الى النبي ع م حمار وحش تقدم الكلام
عليه في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم خ انس روى البخاري عنه لولا الهجرة
لكنت امرأ من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه
اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة
الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصرة للدين
اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب
المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس اتفقا على الرواية
عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في حديث اني لبدت راسي ق
انس اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها
تقدم الكلام عليه في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا تركه تخلفهم عن الجهاد وكان مشقة

كلمة لولا

شق

علیهم

عليهم ما تخلفت خلف سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش اقصاها
اربعمائة ولكني لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق
على بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه ع م كان يترك احيانا رفقا
بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل
لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون وبالزاء المعجمة اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي
ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في حجاب السحاب كسقوط الثلج فياخذ
كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فياخذون منه للجمعة والسبت لتركهم
العمل فيه وقد كانوا نهوا عنه او ادخارها اكثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن
من ذلك الوقت لانه البادي للشر كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة
حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهنها بيانه ما روي ان ابليس اغواها
قبل ادم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت ادم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل
منها م ابن عمر روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم
الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب ثم اعلم ان هذا الحديث
كان ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لاكلتم فصل م
ام الحصين الاحمسية قيل ما روت عن النبي ع م ثمانية احاديث انفرد مسلم بحديثين احدهما
هذا ان امر عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي
لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض
والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي مقطوع الجدع بان يقطع انفه
او اذنه او كلاهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به
حكم الله لينا ول السنة ايضا م جابر روى مسلم عنه ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته
جائحة اي افة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه لم تاخذ
الهالك بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي في قوله القديم وقال
مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو ح لا يجب مطلقا
محتجا بما روي ان النبي امر بالصدقة على من اصيب في ثمر ابتاعه فلم يرده لبيد فدفعها
الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة
عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البائع بالاتفاق خ ابن عمر روى
البخاري عنه قال كان النبي امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان
صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال ع م ان تطعنوا
في امارته فقد كنتم اي فبسبب الطعن تطعنون في امارة ابيه من
قبل انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب يستنكف
عن اتباعهم وامره النبي ع م اشارة الى ان العادة الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع

كلمة ان

فهو ان سبق بالعلم والتقى والهجرة وايم الله هذا قسم اصله ايمن الله فحذف النون
تخفيفا وهمزته موصولة ولذلك لم يثبت مع لام الابتداء ان كان لخليقا اى لايقا للامارة
وان كان لمن احب الناس الى ان فى هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان محذوف
والضمير فى كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الى بعده يعنى اسامة بن
زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله فى الحب على غيره وكان النبى يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه
زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل ادعوهم لآبائهم تركوه ح ابن عمر روى البخارى عنه
ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا فى فصل لو ح البراء بن عازب روى البخارى عنه
ان رايتمونا تخطفنا اى تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اى لا تزالوا
مكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا اوطاناهم اى غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل
اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد
بن خالد الجهنى اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان
زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات تهاونا ثم بيعوها اى ان زنت مرة رابعة ولو بضفير
وهو الحبل المفتول من شعر بيعه ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه فى حديث اذا زنت امة
احدكم يعنى الامة غير المحصنة اى غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم فى المحصنة كذلك
كما قال تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السوال
كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابى هريرة ان النبى سئل عن الامة اذا زنت
ولم تحصن فقال هذا الحديث ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبى
امراة فقالت انى اصرع وانكشف فادع الله لى فقال ان شئت صبرت اى على
ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قال المراة
كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لى ان لا انكشف عند الصرع وهو مرض معروف
قد عالجها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عائشة اتفقا على
الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمى
وسال عن الصيام فى السفر ظاهر الحديث ان سواله كان عن صوم رمضان لان
البخارى فى النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اى يواليه ويواظب عليه ح ابن
عمر روى البخارى عنه ان قتل زيد فجعفر اى فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة
قاله حين امر بتشديد الميم فى غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه
جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب ح جابر روى البخارى عنه
قال دخل النبى على رجل من الانصار فقال ان كان عندك ماء بات فى شنة بفتح
الشين المعجمة القربة الخلقة وهى اشد تبردا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا
كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شئ وفيه جواز طلب الحاجة من الاخوان
ق جابر اتفقا على الرواية عنه ان كان فى شئ من ادويتكم خير ففى شرطة محجم الشرطة

بفتح الشين

بفتح الشين المعجمة الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم ومحجم بالكسر الة تجمع
فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد بالحديث فان قلت الاصل
فى ان الشرطية ان تستعمل فى المشكوك وثبوت الخيرية فى شئ منها او منهم لا على
التعيين كان محققا عنده فلم اورده بان قلت ان قد تستعمل لتاكيد تحقق
الجزا كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت
معنى الصديق وثبوته لك حق التصور وحصلت معناه فى نفسك فهو زيد او شربة
من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار والمراد الحجة والمعنى الملسعة اى احرقته المراد
بها هنا الكى قال النووى هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما
دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج
الدم وان كان من الثلاثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه
نبه بشرب العسل على المسهلات والكى محلل للبلغم والريح اى تاخيره العلاج بالكى
فى الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء
فى بعض الروايات ولا احب ان اكتوى م جابر روى مسلم عنه ان كدتم انفا لتفعلن
اى اردتم فى هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة من المثقلة ولذلك دخلت اللام
فى خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية نقل الشيخ اوردها
فى فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استئناف
جواب عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اى قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم
ان صلى اى امامكم قائما فصلوا قياما اى قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قال
جابر صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال ان الحديث
تقدم الكلام عليه فى حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابى فاطمة
قيل ما رواه عن النبى سبعة احاديث له فى الصحيحين واحد لكن بالفاظ مختلفة
انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبى عم
عن مسح الحصا فى المسجد فقال ان كنت لابد فاعلا الجملة الاسمية وهى لابد حال
يعنى لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعله فواحدة اى افعل مرة واحدة
وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة ح جبير بن مطعم روى البخارى عنه
ان لم تجديني فاتى ابا بكر قاله لامراة امرها ان ترجع اليه لتقضى حاجتها فقالت
ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اى فما افعل قال الراوى
كانها عنت بقولها لم اجدك الموت ح قيل فى النسخة المقروءة على المصنف
ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر اتفقا على
الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا
فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغى للضيف اى من القرى

معيقيب
راوى معيقيب

كافعلوا وان لم يفعلوا اى ما ينبغى بامر النبى فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى
لهم اى للضيف اخذ يكون واجبا وحقا كذا قال الجوهرى قال احمد يجوز للضيف ان
ياخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه
محمول على المضطر لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فاذا امتنعوا فلهم ان ياخذوا
منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف
الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لانه تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان
المراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووى هذا
ايضا ضعيف لان الشرط انما صار فى زمن عمر حين قوى الاسلام دون زمن النبى م
وقيل حق الضيف فى الحديث ان يهتك عرضهم بالالسن ويلومهم لان ان ياخذ طعامهم
طعامهم م انس روى مسلم عنه قال سئل رسول الله عن الساعة وعنده غلام من
الانصار فقال ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة
قال القاضى المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء فى رواية عائشة
ان يعش هذا لم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد
به المبالغة فى قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصوير اخر الحكمة مبالغة
فى قربها وهو قوله م بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى
قيل قتادة كفضل احدهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع رسول الله فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له
رسول الله اتشهد انى رسول الله فقال لا بل اتشهد انى رسول الله فقلت
ذرنى يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال م ان يكن هو فلن
تسلط عليه يعنى ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله
الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله يعنى ابن صياد ضمير هو فى
الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستتر والخبر محذوف اى
انه يكن هو الدجال ولى كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا وذكر النبى م
الحديث بصورة الشك م ابن عباس روى مسلم عنه قال صام النبى يوم
عاشوراء وامر بصيامه فقالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال م
لئن بقيت الى قابل اى لئن عشت الى المحرم الاتى لاصومن التاسع اى اليوم
التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود وقال الراوى فلم يات المحرم القابل حتى
توفى رسول الله فى اثنى عشر من ربيع الاول وقيل صار صوم التاسع سنة
وان لم يصمه النبى م لانه عزم عليه وكان ما فعله او عزم عليه او امر او رضى به
فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا
البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس روى مسلم عنه لئن

قيل الفصل بالصاد المهملة

انه لم يكن

صدق

صدق ليدخلن الجنة قال الطيبى لما سئل النبى م عن الفرائض
وكان وفدا عليه فقال لعمر بيانه م عما سأل والله لا ازيد على هذا ولا انقص عنه
م ابو هريرة روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اى ان كان معقولك كما قلت
فلما حذف المضاف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم الملّ تسف من باب الافعال
من السفوف الملّ بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبى فكانما بالفاء وقع هكذا
فى المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدى وجامع الاصول لكن الظاهر انه يكون بلا لام
لان اللام فى قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط
اللهم الا انه يعلل ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووى
كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبى م ما يلحقهم من الاثم بما يلحق اكل الرماد
من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم فى انفسهم فصار ويلحق
لمن يسف الملّ وقيل معناه احسانك اليهم كالملّ يحرق احشاءهم ولا يزال معك
من الله ظهير عليهم اى معين ودافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اى على الاحسان
اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله ان لى قرابة اى ذو قرابة اصلهم ويقطعونى واحسن
اليهم ويسيئون الى واحلم عنهم اللام من باب كرم من الحلم بالكسر الحاد وهو الاناة عنهم
ويجهلون على اى يسيئون والجهل هنا القبيح من القول فصل ق حكيم بن حزام اتفقا
على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعنى افضل الصدقة ما تبقى بعدها غنى
لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا
جاء الى النبى م ببيضة من ذهب فحذفها النبى م بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها
وليس له قوة على الصبر فان قلت ثبت ان النبى لما سأله ابو هريرة عن افضل الصدقة
قال م جهد المقل يعنى ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع
بينهما قلت الغنى فى الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل
انما يكون خيرا اذا كان من غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان
الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة متوكلا
على الله وكان حكيم بن حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما
وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى افضل الصدقة ما غنى به الفقير ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرنى اى اهل زمانى القرن اهل كل زمان وهو اربعون
سنة وقيل ستون سنة وقيل مائة سنة واما قرنه م فالذين فيهم على
رات النبى م ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم على رات من راى النبى م ثم الذين
يلونهم وهم الذين فيهم على رات من راى من راى النبى م وعلى هذا هلم جرا قيل
لكن الصحيح ان قرنه اصحابه والقرن الثانى تابعوهم والقرن الثالث تابعوا تابعيهم
وعلى هذا ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووى

ولا فيه

عل

معناه يجمع بينهما فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية
الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل
هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايتهما يبتدئ لقلة مبالاته بالدين
م ابو هريرة روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة
والله اعلم اذكر اي النبي الثالث ام لا وهو قرن ثم الذين يلونهم المؤلف وهو ثالثة ام لا
ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع
في المآكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال
وقيل التكثر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل
هذا يدل على انها مذمومة وقوله م خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل
على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو
عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد
به عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه
ق انس اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي
يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو
الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء ترتيبه تفضيلهم
على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعضهم على بعض اذا لم يكن فيه خوف
الفتنة م ابو هريرة روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف
النساء اخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم
بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور
يكون اخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللاتي يصلين
مع الرجال وانما فضل اخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهم بهن اما اذا صلين
متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها ح جابر روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء
المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذي صاحب الحق ح عثمان وعلي روى
البخاري عنهما خيركم من تعلم القران وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم
بالاخلاص روي ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القران
من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد وفيه تنبيه على فضيلة
تعلم القران وتعليمه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء
العرب نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون
نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا نسلم هذا لان مريم لم تركب الابل قط
على ولد في صغره هذا استيناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من
الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج

وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات
يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملك يمينه اي اشد حفظا
فروجها لزوجها ق علي اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها
خديجة المراد بها جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في
عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة روى مسلم عنه خير يوم طلعت
عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم
الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا ليست لذكر ما وقع فيه من
الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج ادم وقيام الساعة فضيلة قال ابو
بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج ادم سبب للذرية وبعث الانبياء
وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة
في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق الله م عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم
عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحاب من الفريقين
انما يكون محمودا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون
عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم
وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم
فصل ح ابن عباس روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله
ثلثة ابغض افعل تفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري
من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا
ان يحمل على الكفر بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام
ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية
فيه معتمدا ومنه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في
الاسلام سنة الجاهلية يعني طالب ان يحيي سنة اهل الجاهلية كالحمية
والجزاء وتشخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم
فاعل من اطلب بمعنى اجتهد واصله متطلب فقلبت التاء طاء وادغم
في الطاء دم امرء بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يأريق ماضيه
هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع
الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء
بقي الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصلها يهريق ماضيه
اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة بعد زوال المحذور المذكور
بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ
الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه افضل

ذكر افعل التفضيل

صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة
والفجر في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة
الى انهما انما يثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات
لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين
والحبو بالسكون المشي على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعائشة
المتفق على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان
العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تالفه ويدوم بسببه الاقبال
على الله ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض م
ابو هريرة روى مسلم عنه احب البلاد الى الله اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا
التقدير لان المراد بالبلاد ما في الارض الى الله مساجدها لان المسجد
موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع
الغفلة والغش والمراد بحب الله المساجد ارادة الخير لاهلها وببغضه السوق
خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام
داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس
تتعود ما الفته في يوم وتفارقه في اخر ودل الحديث على انه افضل من صوم
الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل لما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل
المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال عم لا صام من صام
الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على ضعف حال و
تضرر به يؤيده ما روى مسلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو عنه وذلك لعلمه انه سيعجز ولم
ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او محمول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه
لم يجد ما يجده غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود وكان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان
النفس اذا نامت ثلثي من الليل تكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن
جندب روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر المراد من الكلام كلام البشر لما روى انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب
الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كانت هذه الاربع احب لاشتمالها على جميع انواع
الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى
المقصود لا يتوقف على هذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل
التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله
اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق
بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق الالوهية غيره فينكشف له ان ذلك

انه تعالى

انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر المتفق على الرواية عنه احق الشروط ان
توفوا به اي بوفائه ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي تستحل بها الفروج
مثل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام في بلدها وعلى الفين ان اخرجها وما قال بعض
الشراح منه انه يدخل فيه ما دعا المرأة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها
ولا يتسرى فضعيف لانه ما يحرم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق
بهذه الشروط يكون احق بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط
في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة المتفق على الرواية عنه اخوف وروى
ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة
الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال التي تنسب الى
الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام
انكار ارادوا به ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فكيف يترتب عليه الشر قال عم
لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات
ليستمع ما في خاطرهم من الاشتباه ويعني الخير الحقيقي لا ياتي الا بالخير ولكن هذه
الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى الشر لانها تشغل عن كمال الاقبال
الى الاخرة ثم ضرب عم مثلا لهذا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات
فمقصد عما قبله لكونه استينافا جوابا عمن قال ان الخير اذا لم يات الا بالخير فلم
الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا
الحبط بالمهملة وفتح الباء مصدر وهو انتفاخ بطن الدابة من الاكل حتى ينتفخ بطنها
ولا يخرج ما فيه شيء وهو منصوب على التمييز او يلم الا اكلة الخضر بالهمزة اي
الدابة التي تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير
جيد مما ياكل المواشي كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت فانه جائز اذا صلح الكلام
للعموم كما في قرأت الايام الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل الخضر
حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت
بفتح الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها
وبالت وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيانه
ضرب المثل هو ان ما ينبت الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها لما
رأت نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت في الاكل من
غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويتلذذ به ولا ينظر الى احتمال
آخرته فيهلك هذا الطماع المفرط في جمع الدنيا اعلم انه قوله الا اكلة الخضر ضرب
مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت شرعت في ازالة
ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا المقتصد في اخذ الدنيا وكسب

ما اخذه واخرج الحق منها يتمتع بها ويجوز وبالها وذلك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو
انه يأكل كالدابة من الخضر مقدارا يسيرا من قيامها ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فهو كالمحتمل
الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي عم لانه في بيان ما يخاف على امته و
لا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة تأنيثه على تأويل ان العيشة بالمال
خضرة او يروى خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه
في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان
كالذي يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل
بيتان • اذا قنعت نفسي بالميسر بلغة • من المال يكفيني الى يوم تكفني • وان هي
لم تقنع فتلك مصيبة • اصيب بها في المال والعقل والدين • اعلم ان قوله عم ان هذا
المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح م عائشة روى
مسلم عنها قالت قال عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اولكن موتا منكن بعد
موتي اطولكن يدا كن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها
كانت تعمل بيدها وتتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج
النبي ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كانت
كناية عن سخاء اي يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين
عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن منه السخا
وتطاول ايديهن عبارة عن مقايستهن اعطياتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة
لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق ومعلوم ان من له
ادنى دراية يعرف انه لا تعلق لطول العضو بلحوقه عليه عم فكيف غفلت عنه
ازواج النبي مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي اي حيث ماتت زينب اولهن
والحديث من ق ابو هريرة اتفق على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام
تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها الشاعر وهو ابو عقيل
لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام
الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تعالى
كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان العقل والنقل شاهدان
عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال عم صدقت ولما قال وكل نعيم
لا محالة زائل قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة روى مسلم
عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره
قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان
عند موت العلماء فيجعل الله ذلك لهم عوضا عما فات والاول اظهر لان الكاذب
في حديثه يتطرق خلله الى رؤياه فيخترع خيالا صورا غير موافقة لما في عالم الحس

من الدراية

فيكذب

فيكذب الرؤيا م ابو هريرة روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه
رجل كان يسمى بملك الاملاك اي ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن
الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة
المسمى به اذا التزمه م جابر روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني
افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام
افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى انه الافضل في النهار
كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عم في الليل وصف بطول القيام قلنا
ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة روى مسلم عنه افضل الصيام بعد
شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان
قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا
لعله عم علم افضليته في آخر حياته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيره
اعلم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان
فيكون طريق داود في المحرم ايضا افضل من طريق غيره وافضل الصلوة بعد صلوة الفريضة
صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي لتفضيل صلوة الليل على سنن الرواتب
م ثوبان روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اي من
ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار
ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله فيه يكون غازيا في سبيل الله لانه افضل الدواب
ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة روى مسلم عنه
اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدأ خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده
وهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمة مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو
وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف
بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولهذا امر النبي بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة
اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على
افضلية الاول وآخرون على افضلية الثاني لحديث جابر المتقدم قريبا ورجح اهل التحقيق
القول الاول بان السجود مذكر للمبدأ والمعاد اللذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى والمتقدم موقتها ورجح قوم القول الثاني
بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة وهو اولى من السجود ق ام حرام
بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي الا انفسهم الجنة قالت
فقلت انا فيهم قال عم انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت
البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك
ودفنت اعلم ان الشيخ ذكر هذا الحديث بعلامة ق ولكنه من افراد البخاري لم يخرجه

مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في صحيح البخاري ق ام حرام بنت ملحان
اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت
فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا هذا الحديث ايضا من افراد البخاري اي وقد اعلم الشيخ
بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف يغفر له
اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان
الجوابان على تقدير ان يكون يزيد مستحلا لما فعله وهو غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر
وامره الى الله وما قال الشيخ الشارح في الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله
والموت فيه سواء فتضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم
الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود روى مسلم عنه اول ما يقضى بين
الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها
لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال
هذا مخالف لقوله اول ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين الرب وعبده
وحديث الباب فيما بين العباد ويدل عليه قوله بين الناس ح ابن عباس رض
روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي
منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار وسبق بيان وجه التخفيف
عنهم مع استوائهم في حرمة الكفر في حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه كل ابن ادم يأكله الارض يعني كل جزء ابن ادم يبلى الا عجب
الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز
ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه
لا انه لا يبلى اصلا لما روي في حديث اخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى
قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فبالحري ان يكون اصلب من الجميع
كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء لان الله حرم على الارض اجسادهم
م ابو هريرة روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق
وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته
بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
كل امتي معافا اسم مفعول من المعافات وهي من العفو مرفوع نعت او خبر
كل يعني كلهم سالمون عن السنة الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين
جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا بما ستر الله عليهم من الذنوب فيواخذون بها في الدنيا
باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافا في معنى
النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل
عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد

بات يستره

بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ح ابو هريرة روى البخاري عنه كل امتي يدخلون
الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان
العصيان منهم اذا اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء
متصل قيل ومن يابى يا رسول الله قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد
من العصيان عدم تصديقه او لا الاتيان بما نهى عنه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة
واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب الاكل فيه عليه ويجوز رفعه
بانه يكون مبتدا والجملة التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تطلع فيه وتعين فيه
ويكون استئنافا جوابا لما قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو
في تاويل المصدر مبتدا خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فيحمل عليها او ترفع له عليها متاعه
وهذا الفعل ايضا مبتدا اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة
يعني اجرها كاجر الصدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته
وهذا التشبيه تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل
خطوة وهو مبتدا الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة
كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير لمشاكلة او تشبيها
لها بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن
الطريق صدقة تقدم النوع صحيح هذا في الباب ايضا في حديث انه خلق كل انسان على ستين
وثلثمائة مفصل ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر
الاسكار هنا بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبر بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه
لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص
عليه م ابن عمر روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها التي
وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب
خاص حتى العجز والكيس اي الحمق والفطانة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر
عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذا الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء
من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بالنفس مقدرهما الله مطلقا وانما قال
ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى المنفعة والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس
والعجز مثال من الراوي ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ
يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان
مولى عليه وكلكم مسؤول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر
روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة
الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار

شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهو قدح اهل اليمن ق ابن عمر اتفقا على
الرواية عنه كل مسكر خمر اي كالخمر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا
فمات وهو يدمنها لم يتب الواو في وهو للحال اي دام الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب
بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة
تقدم الكلام عليه في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس اتفق على الرواية عنه
كل مصور في النار تقدم بيانه في حديث من صور صورة ق جابر اتفقا على الرواية
عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه
اشارة الى انه لا يحقرن شيئا من المعروف كما لا يحقر شيء من الصدقة فصل ق
ام هانئ بنت ابي طالب اتفقا على الرواية عنها قيل كان اسمها فاختة ماتت بعد
النبي م سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت
ذهبت الى رسول الله عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب
فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانئ فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى
ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن
امي علي بن ابي طالب انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال م قد اجرنا
من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصلها اجورت اجورت فاعل بالنقل والحذف
والقلب وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان
قال لها يوم فتح مكة وفي الحديث على ان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا
امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح
من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال سافرت
مع رسول الله فاعيى بعيري فقاما اي اقام على نحبه فرثت فقلت يعود لك
احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي فقال بعنيه فبعته
باوقية ودنانير فقال قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره
عارية الى المدينة استدل به احمد على جواز بيع الدابة باشتراط ركوبها للبائع ومنعه
الجمهور عملا بقوله م نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث جواز
ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا
في عارية قال له خذه فلما قدمت الى المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد وقيراطا
فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية
ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها
بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به
العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير
ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله

بن عمرو

بن عمرو روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة
وصابر من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه بما اتاه بمد الهمزة اي اعطاه من
الكفاف يعني من اتصف بالاوصاف المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة ح ابن
عمر روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي تكلمتم في الطعن في امارته لصغر
سنه وانه احب الناس الي تقدم بيانه في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي
بن كعب روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي انها قصدته من ثواب الخطوات
كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة لرجل والعائد محذوف اي قيل له لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء اي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية
جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطئه صلوة هذه الجملة عطف على قيل مع
بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي
مقصوده من هذا ثواب ممشى الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على
ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوبة كما في الذهاب م ابن مسعود
روى مسلم عنه قد سالت الله لاجال مضروبة اي محدودة ومعدودة وايام معدودة وارزاق
مقسومة لن يعجل الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر اشهر
رواية اي قبل وقت نزوله المقدور ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك
من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو
وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني
اجعلني متمتعة ومنتفعة بحياتهم كانها سالته ان تحيا مدة حياتهم فان قيل
العذاب مقدر كالاجل فكيف خص الدعاء في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن
دعاء النجاة من العذاب عبادة بدون زيادة الاجل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه قال جاء رجل الى النبي م فقال اني مجهود يعني فقير جائع فارسل م الى بعض
نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن
مثل ذلك فقال م من يضيف هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله
فقال لامراته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فعلليهم اي اعطيهم
الالهاء ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئي السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك
واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل
معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا
من المعنى لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما
يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا محتاجين لوجب تقديمهم على
الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن
ان يقال انما كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي م فهي واجبة

خ ابو هريرة روى البخاري عنه لقد كان فيمن قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول
اي يكلمهم الملائكة ويلقون الامر المعتاد في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن
في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون

فصل م ابو هريرة روى مسلم عنه لقد احتضرت بحضار شديد وهو بكسر الحاء
المهملة والظاء المعجمة ما يحوط به الشيء يعني امتنعت من النار بحائط وثيق قاله
لامرأة قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلاثة اي ثلاثة اولاد ح عمر روى البخاري
عنه لقد انزلت علي الليلة سورة هي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا
فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرة بالفتح والمغفرة
والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس لما قرأ النبي
انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك فما يفعل بنا فانزل الله
الاية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لكن راويه في الصحيحين ابو موسى دون ابي هريرة لقد اهلكتم
او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير الرجل المطري على بناء المجهول اي الذي يجوز عن الحد
في المدح انما كانت المبالغة في المدح سبب لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى
العجب م عمران بن حصين روى مسلم عنه قالت امرأة من جهينة رسول الله وهي
حبلى من الزنا قالت يا رسول الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا وليها فقال احسن
اليها فاذا وضعت فأتني بها ففعل فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت
ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت
توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت بعينها وجدت
توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قال الجهينية التي اقرت بالحبل
من الزنا لو قال الشيخ قال لعمر الجهينية لكان ابين واوضح خ ابو هريرة روى البخاري
عنه لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي
قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس روى مسلم عنه لقد رأيت اثني
عشر ملكا يبتدرونها اي يتسارعون في رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم
يرفعها هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتأويل يعني
يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم مقولا فيه انه يقال في حقهم ايهم يرفعها
قاله لرجل جاء وكان يعدو لادراك الصلوة مع النبي وقد حفزه النفس اي دفعه
تتابع نفسه من سباقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما
قضى صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة
بن رافع الانصاري قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد اثنا عشر بعدد الكلمات
التكلم ست ... فضله الله ولك العدد الى هنا كلا لكن الاولى ان يفوض علم ذلك

الى الشارع

الى الشارع وفيه دليل جواز الاسراع للصلوة لسكوته عن المنع لكن المستحب هو السكينة
م ابو هريرة روى مسلم عنه لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب
شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة روى مسلم عنه لقد
رأيتني في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسألني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى
بيت المقدس فسألتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اثبتها على التعيين
فكربت بضم الكاف اي غممت كربة بفتح الكاف وضمها هي الغم الذي يأخذ بالنفس
ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسألوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني
في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد وفيه معنيان احدهما جعودة
الجسم وهو اجتماعه واكتنازه والثاني جعودة الشعر والاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة
انه رجل اشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني السالف يقال
شعر جعد اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين
معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي
قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوي
واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود
الثقفي واذا ابراهيم قائم اذا هذه مفاجأة واكثر ما قيل يصلي اشبه الناس به
صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي هذا التفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها
فاممتهم فان قيل كيف رأى الانبياء يصلون وهم في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة
هنا الدعاء لكن نورده في باب الصلوة قوله فاممتهم لا يناسبه او نقول يحتمل ان حالهم
التي كانت في حياتهم لا انهم يصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمتطوع منهم وجب
العمل لا لنفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم
عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام انما بدأه مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف
منه بكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما قال
صالح النبي اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلو بينه وبين البيت وان يرد اليهم من
جاء منهم اليه وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا
في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما
والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر
حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون
العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى
الى النبي قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله لقد
اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال ويل امه مسعر حرب لو كان له احد
يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر

فجعل لا يخرج من قريش احد قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فطفق يتعرضون
خروج عير قريش الى الشام فقتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي تناشده الله
ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن م ثوبان روى مسلم عنه لقد سألني
هذا عن الذي سألني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سأل حتى اتاني
الله به اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين سأله حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار
اليهود عن اول طعام اهل الجنة روي ان السائل كان عبد الله بن سلام قبل اسلامه
فقال ع زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال ع اذا علا
مني الذكر يكون ذكرا واذا علا مني المرأة يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت
فانك نبي ح ابو هريرة روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس
بشفاعتك يوم القيمة فقال ع لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن
هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله
قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي على سماعه
لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين ع
بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله
خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار
يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل
للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه
تعالى يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن
قال لا اله الا الله فيقول الله ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال
لا اله الا الله قلت قال الطيبي المخرجون بلا شفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث
وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء والمسعدين بشفاعته امته
وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا خبرة وبالمسعدين من لهم ايمان مع
خبرته وهي ازدياد اليقين والعمل خ عائشة روى البخاري عنها لقد عذت
بعظيم الحق بالهك قاله لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ
بالله منك خوفا من التحفة قيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج النبي ع
غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة
لا منكوحة لما روي عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت ونزلت في بيت
مع حاضنها فانطلقنا مع رسول الله اليها فلما انتهينا قال اجلسوا
هنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها
لغير الملك فاهوى ع اي اراد ان يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله
منك فقال ع الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين

والحجرها

والحجرها باهلها فلا يكون ما اعطاها من رازقيين وهما ثوبان من كتان ابيض صداقا
ولا متعة بل هو امتداد وقيل انما استعاذت لانها لم تعرف فلما اخبرت انه رسول الله
تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب من يريد نكاحها واسمها
اسماء بنت النعمان ابن ابي الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت
الاختلاف في المستعيذة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثية
والاكثرون على ما ذكره المص م جويرية بنت الحارث روى مسلم عنها من حديث
ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم
ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي ع كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها
النبي جويرية مارويت عن النبي سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري
بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد
ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال مازلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم
فقال ع لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو
وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها عدد حسنات ما قلت
سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضى
نفسه اي مقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه
اي بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة
يقال مددت الشيء مدادا ومددا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع
فيه رطلان عند اهل العراق والمراد التمثيل من كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان
مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله
لا انشاء تنزيه لانه ليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه خ خباب بن
الارت خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء
المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عنه اثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث انفرد مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى النبي
وقلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعون فقال ع لقد كان من قبلكم ليمشط
بمشاط الحديد مادون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار
على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر
اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع
معروف باليمن وهو غير منصرف لتركبه من اسمين ما يخاف الا الله والذئب على
غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك ع الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق
في القدر من جريانه المحن عليهم ليصبروا بها كما جرت بها عادة الله في سائر اتباع
الانبياء عليهم السلام ق عائشة اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك

مطلب
راوي
جويرية

مطلب
راوي
خباب

مفعول محذوف اى هو الاذى لان الاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد
الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اى من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها
اليوم الذى وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان ذلك
بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ
عرضت هو ظرف لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اول
ابن عبد كلال بضم الكاف اراد به تبليغ الدعوة الى الاسلام فلم يجبني
الى ما اردت فلم يجبه المدعو بسبب صنعها قريش الشيخام ورموه بالحجارة حتى
ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اى مكب على
وجهي فلم استفق اى لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة
والعين المهملة وهو جبل بقرب مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت راسي
فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله
قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره
بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول
قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتامرني بامرك فما شئت
ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشيء اى غطيته الاخشبين بفتح الهمزة
وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطا
احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما
كالطبق عليهم فيهلكون تحتهما فقال م بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم
من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم
كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة
عن هذا السؤال قلت معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من يوم احد لكن اليوم
الذى اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره
لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة ان تاملت
الحديث كشفت معنى كونه رحمة للعالمين لان العذاب تاخر عن الكافرين
بسببه م ابن مسعود روى مسلم عنه لقد هممت اى قصدت ان امر رجلا
يصلي بالناس اى الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني
ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجمعة فآمر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص
بزمانه م لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافقا ويحتمل ان يحمل
عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ
عائشة روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراده
عبد الرحمن واعهد اى اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اى كراهة

ان يقول

ان يقول القائلون انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اى او يتمنى احد ان يكون
الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا على
ان الله يابى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويابى المؤمنون
اى اعتمادا على انه يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر
وابنه واخبار عما سيقع بعد وفاته وكان كما قال م ابو الدرداء روى مسلم عنه قال
نظر رسول الله م يعني استعاره الى امراة مسبية حبلى على باب فسطاط فسال
عنها فقالوا امة فلان فقال م لعله يريد ان يلم بها اى يطاها قالوا نعم فقال م لقد
هممت ان العنه اى صاحب الامة الحبلى انه يطاها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه
كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا يعني لا يستحق به اللعن والاستفهام
فيه معنى التعجب المتضمن للام يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون
الولد منه ومن زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف
يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الوطي فان لم يقر به يبقى
غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين
المحذورين م جدامة بنت وهب جدامة بضم الجيم والدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول
اصح قيل ما روته عن النبي م حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد هممت ان
انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي مرضعة كان سبب
نهيه م خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم
وفارس يصنعون ذلك اى الجماع وقت ارضاع الولد فلا يضر اولادهم وفيه تلويح
الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقيني وجواز اجتهاده م الباب
السابع خ سليمان بن صرد روى البخاري عنه الان نغزوهم ولا يغزوننا يعني
في هذه الساعة نبئني من الله ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله
حين اجلى الاحزاب عنه اى رفع قال اجلى قال الجوهري اجلى يجلي لازما ومتعديا اى
انكشف الاحزاب عنه من محاصرة المدينة وهذا منه معجزة م حيث كان كما قال الحمد لله
ق عائشة اتفق على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اى جموع مجتمعة فما تعارف
منها اى كل روح شارك الاخر في المعرفة بيانه ان الله خلق ذات الارواح جنودا
فوجها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر
على حسب صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في
الاجساد ائتلف اى الف قلبه قلب الاخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها
اى كل روح لم يشارك الاخر في المعرفة المذكورة اختلف اى قلبه قلب الاخر
وان تقارب جسداهما والايتلاف والاختلاف للقلوب كما قال تعالى
لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم وقال تعالى

من عدم علمها سواء بل هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها
قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي
ويكثر بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سببا
عتقها فتأنيثها باعتبار النسمة او لتجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتوكيد
معناه المالك لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء
المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن بالانحطاط ورجعه او معناه
ان يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء
في رجله من نعل او غيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد منه العاجز
المقصرون في الدين كحالهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني
ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاة لكونهم في العجز كالشاة يتطاولون
في البنيان اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان يفوض
الامارة الى الاراذل فيخ ينطلق الرفاة ويتذلل الاشراف ق عمر اتفقا على الرواية
عنه الاعمال بالنيات المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر قلنا انما
كان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتيج الى تقدير والمراد صحتها على راي
الشافعي وفضلها على راي ابي ح فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب
فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا
يرى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد
بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فلا غير مفيد لان العمل فعل اختياري
لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ
يوجد عمل بدونها قلت المراد منها ما يكون تكليفية لجنس العبادات انما يعتد بالنية
والبحث هنا كان لكنز الاذيال تركناه حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا يشير
الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان
صلوة فائتة لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل يشترط ان ينوي ظهرا او غيره
فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول انه يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله هي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام فقد
وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة النحدام فهجرته الى الله ورسوله
فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال
انا ابو النجم وشعري شعري اي شعري كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته
الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنا ككبرى وكبر يصيبها او امراة
يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح
مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها منه وذلك على زيادة التحذير وهذا من باب

مجتمعة جمعا وقلوبهم شتى وقيل معناه الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء
فاذا اودعت في الاجساد اختلفت وائتلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى
الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب
روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك جزاء محذوف اي فادخل والا
فارجع تقدم الكلام عليه في حديث اذا استأذن احدكم ثلثا م جابر روى مسلم عنه
الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجاء فرد وهو ثلث ورمي الجمار تو وهو سبع
وكذا المراد من التو في السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف
تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر في اول الحديث قلنا المراد بالاول
الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان
وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيل
لانه بمعنى موصل فان قيل اخذ في تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك
احدها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون
كافرا قال له جبرئيل فانه جاء على صورة رجل غريب فسأل عن الاسلام صدقت
انما صدقه جبرئيل اشارة الى انه كان عارفا به وسأل لاسماعهم او الى دفع التوهم بان
السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث
من الشيئين والثاني هذا اولى من شاهد واحد قال فاخبرني عن الايمان قال هو اي النبي
ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه واجب قديم ازلي متصف بالكمال من صفات
الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يعصون ولا يستحسرون عن عبادته لحظة
ومن نفاهم يكون كافرا وتقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله ارسل
الملائكة الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعه كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة و
اربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على ادم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو
ادريس وعشر على ابراهيم والزبور على داود والتورية على موسى والانجيل على عيسى والفرقان
على نبينا م ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الاخر
وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه من زلة الاقدام ولهذا ضل في معرفته
الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص
قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مطلع
لعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب
وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي
تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال اي جبرئيل فاخبرني عن الساعة
اي عن وقت قيام الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعني كلانا

من علم علیها

الرأي من بعد العام لمرتبة النبوة التي هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب
روى مسلم عنه الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله
قال القاضي المراد من بني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان اما اصلحت العبد
الى الله استحيا نا لاضافته الى العزى موالي بتشديد الياء اي احبائي دون الناس
يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري
والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في
دين الله رغبة منهم بلا خوف حرب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلاث والعشر وكذا البضعة
بكسر الباء وفتحها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعني
بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة مكملة لاصل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق
اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وستون ورواية مسلم
سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا عن اللوم
فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه تعالى في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة
والجماع بين الناس وايماني وهو ان يمنع المؤمن فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم
مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي
الى سائر الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد
يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس
بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح
م ابو هريرة روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة
وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء
ولكون الالف فيه عوضا حكى المبرد دون غيره ان التشديد لغة كما انشد الاصمعي يمانيا يظل
يشب كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بدا
من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمنيون
في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره وقال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا احاديثه ما تركوا الظاهر
بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي
قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا انه يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين
قوله الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن
في كل احيان م ابن عباس روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار
الزوج لا في العقد فانه مباشرة الى وليها لقوله م لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة
على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى لو اراد الولي تزويجها بكفو وامتنعت
لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر تستاذن في نفسها

استحیانا بیانی

خلقاً سجية

وانها

وانها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في حديث لا ينكح الايم حتى تستامر ق انس
اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله م في دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر
عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى سؤره م الاعرابي فقال م
الايمنون الايمنون الايمنون كرر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اي احق
وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت في حديث صحيح مسلم ان
النبي م اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال م للغلام
اتاذن لي ان اعطي هولاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن م هنا
عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فلم يستاذنه لئلا يسبق
الى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه
تالفا لقلوب الاشياخ باعلامه م انه يوثرهم في الاعطاء ولو لم يمنعه منه سنية الايمن
م النواس بن سمعان نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان
بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي م سبعة عشر حديثا انفرد
مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي م عن البر فقال البر حسن الخلق
وهو الاتباع برسول الله في الاعمال والاداب ق انس اتفقا على الرواية عنه
البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن
الذات يقال فلان مبارك الناصية اي مبارك الذات وانما جعلت البركة
في الخيل لانه بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا والاخرة وفي الحديث الاخر وهو الشوم
يكون للفرس محمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس اتفقا على الرواية عنه البزاق
في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه اولا
بل ينبغي ان يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه
في تراب المسجد ان كان والا يخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام روى
مسلم عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا
هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال لانه
اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار
قبل تمام البيع لكان اطلاق البيع عليهما مجازا باعتبار ما يؤول اليه وبعد تمام البيع مجاز
باعتبار ما كان فلا يصار اليه مع امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول
ق يعني اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق
تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الاخر اشتريت فان صدقا اي في صفة
المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة
فيما يأخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما
محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس روى البخاري عنه البنية او حر

راوی نواس

او ظهر لك روى برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اى اقم البينة او تحد حدا قاله
لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
التثاؤب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن من كثرة الغذاء من الشيطان فاذا
تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اى فليحبس مهما امكن سترا للقبح ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه فى حديث ما لى اراكم
اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابى وقاص اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصب
على تقدير فعل اى اعط ورفعه على انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتدا خبره محذوف
والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة
الربع الا ان يعرف الرجل فى ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوى قاله
حين قال فى مرضه افاتصدق بثلثى مالى قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث
يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطف على مجرور الباء ونصبه عطف على محل الجار
والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلاثة فى فالشطر على الوجوه المذكورة قال اى النبى الحديث
روى ان النبى عم قال لسعد اوص بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال اوص بالثلث
خ ابو رافع مولى رسول الله قيل اسمه غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس
للنبى فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبى ثمانية وستون
حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بثلثة والبخارى بهذا الجار احق
بصقبه بفتحتين اى بالصاد المهملة وبالسين المهملة ايضا معناهما واحد وهو
القرب يعنى الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة
لما روى انه قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته وروى ايضا الجار احق بشفعته
احتج ابو ح بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعى على ان لا شفعة للجار
بقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار
الشريك ويحكى انه يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو
حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منه ويحمل حديث الشافعى
على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة روى مسلم عنه
الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل معلق على الدواب افرده المفرد بالجمع لارادة
الجنس اضافه الى الشيطان لان صوته يشغل عن الذكر والفكر روى ان جارية دخلت
على عايشة وفى رجلها جلاجل فقالت عايشة اخرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه
دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود روى البخارى الجنة اقرب الى احدكم من
شراك نعله الشراك احد سيور النعل التى يكون على وجهها والنار مثل ذلك
ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا
من المنكر يكون سببا لدخول النار فينبغى ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب

مطلب راوى ابو رافع

عن كل

مطلب راوى ابو سعيد بن المعلى

عن كل اسباب النار ق جابر اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء المعجمة
وسكون الدال المهملة للمرة يعنى اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد وهى ثابتة وروى بضم
الخاء وسكون الدال وهى الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعنى الحرب كثيرة الخداع
كما يقال رجل ضحكة اى كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب فى الحرب الا ان يكون
فيه نقض عهد روى انه عم اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى روى البخارى
عنه قيل ما رواه عن النبى حديثان احدهما هذا الحمد لله رب العالمين هى السبع المثانى
سميت بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود قوله ولقد اتيناك
سبعا من المثانى ولكون قراءتها مثناة فى الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثانى
جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقران العظيم
الذى اوتيته قيل عطف القران على السبع المثانى من باب ذكر الشىء بلفظين متغايرين
مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روى انه قال عم ما انزل الله فى التورية ولا فى الانجيل
ولا فى الزبور ولا فى الفرقان مثل هذه السورة ق عايشة اتفقا على الرواية عنها
الحمى من فيح جهنم شدة حرها فابردوها بالماء قال النووى فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء
ويقال بهمزة القطع وكسر الراء وهى لغة ضعيفة والفصيح هى الاولى جعل رسول الله
حرارة الحمى من فيح جهنم اى من غليانها كما يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة فى
تشبيهها بحرارة جهنم فى العذاب وازاية الجسم قال الشيخ هذا يرد قول الاطباء
بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سبب الهلاك
قال الشيخ الشارح اللام فى الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير فى ابردوها الى الحمى المعهودة المندرجة
تحت الجنس عرف النبى عم بالوحى ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج
على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى الموصوفة للشيء
غير مفيد اذا لم يعرفها ولكونها موصوفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد
ينفع المحموم فى الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى
اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل
عليه ق انس وعمران بن حصين اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبداه انكسار
يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق
عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه الحياء لا ياتى الا بخير ق ابن عمر اتفقا على
الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى روى مسلم عنه
الخازن الامين الذى يعطى ما امر به اى امره صاحب المال متصدقة طيبة به
نفسه اى نفس الخازن بان لا يخون فيما امره ولا يوذى الفقير فى اعطائه احد
المتصدقين يعنى يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب
الاخر ام لا ففيه خلاف تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا تصم المراة وبعلها

بها هو م ابو هريرة روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة يجرهما بدل
من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد
من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوى وهو النى من ماء العنب الذى غلا واشتد
وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعنى يحرم الخمر منهما لا
لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على
نفيها عما عداها ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الخير معقود فى نواصى الخيل تقدم بيانه
قريبا فى حديث البركة فى نواصى الخيل الى يوم القيمة اى الى قرب وقته ودليل على ان الجهاد
قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الخيل الثلثة لرجل وهو
نوع من ثلثة يتبين بالتفصيل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها
فى سبيل الله فاطال لها اى للخيل حبلها فى مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذى
يرعى فيه او روضة شك من الراوى فما اصابت فى طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اى الحبل
الطويل وهو الحبل الذى يطول للدابة لترعى وذلك صفة طيل من المرج او الروضة
من فيه بيان لما كانت له حسنات يعنى يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع
اصابتها فى ذلك الحبل الذى ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان انقطع طيلها
فاستنت بتشديد النون اى عدت شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين
كانت له اثارها اى مقدار اثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر
بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اى والحال
ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اى ما شربت منه يعنى مقداره حسنات
له وفيه تنبيه على الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففى قصده يكون
اولى فهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اى استغناء وتعففا عن
سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله فى رقابها اراد به اداء زكاتها
اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها فى سبيل الله استدل به ابو ح
على وجوب الزكوة فى الخيل واول الاخرون بان المراد بحق الله فى رقابها الاحسان
اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله فى رقابها
بل ذلك امر موكل الى مولاها فهى لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء
بكسر النون اى معاداة لاهل الاسلام فهى على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا
مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر
فلهذا تكلف والغالب انه كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان
روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء عظيم
الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعنى من ادخله الدجال ناره
بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة فى الآخرة ومن ادخله جنته

بتصديقه

بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول النار فى الآخرة فان قيل ورد
فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفى بعضها انه ممسوح العين يعنى ليس فى موضعها
اثر العين فما وجه الجمع قلت انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيصح
لبعض انه اعور اليمنى ولبعض انه اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره
او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين اى لا يكون سليمة البصر فيصدق
على الممسوح ايضا قال شارح يحتمل انه يكون الراوى سمع اليسرى او اليمنى على النبى
فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه اقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا
الاحتمال ولكن راوى اليسرى حذيفة وراوى اليمنى عبد الله بن عمر على ما ذكره مسلم ونسبة
النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اى بالنسبة
الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اى بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال
المؤمن ممنوع من شهواته المحرمة فكانه فى السجن والكافر عكسه فهى له كالجنة حكى
ان داود الطائى لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو
روى مسلم عنه الدنيا متاع يعنى ما فى الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير
متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام ويكون امينة ومعينة
على دينه ورواية القضاعى وخير متاعها م تميم الدارى قيل انه كان يختم القرآن فى ركعة

مطلب راوى تميم الدارى

ما رواه عن النبى الا ثمانية عشر حديثا الخ ومنها مسلم بهذا الحديث الدين النصيحة الدين
النصيحة الدين النصيحة وكرر ثلث مرات تاكيدا قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان
النصيحة هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عماده قالوا
لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته له الايمان واخلاص العمل فيما امر به والرسول
نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه واحياء طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله
والعمل بحكمه والتسليم بمتشابهه وفى الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة
المسلمين نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة
المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة روى مسلم عنه
الذهب بالذهب اى يباع به وزنا بوزن اى حال كونهما موزونين مثلا بمثل اى حال
كونهما متساويين فى القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اى على
مقدار المبيع الآخر من جنسه او استزاد اى طلب الزيادة واخذه فهو ربا اى الامر
يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الزيادة ومن اخذه فى الاثم سواء
ق عمر اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء
الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ واسمه فعل [illegible]
كتابيه يعنى كل واحد من عاقدى الصرف يقول لصاحبه ها فيتقابضا قبل التفرق
عن المجلس ومحل النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعنى هذا البيع ربا فى جميع

الازمنة الا فى زمان حضور هما وتقابضهما والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربوا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربوا الا هاء وهاء والورق بالورق ربوا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربوا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهى زيادة احد البدلين على الاخر فى القدر اذا اتحدا فى الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربا وهى بيع احدهما بالاخر نسيئة سواء اتحدا فى الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس روى البخارى عنه الرؤيا الحسنة اى الصحيحة وهى ما يكون من الله كما ان الحلم من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال من راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا لكونها فانه من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا واخباره فارغا عن الامور المزعجة واللذات الواهية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا معنى قوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل المراد منها انها كالنبوة فى الحكم بالصحة لا انها من النبوة حقيقة لانها لا تجزى ولا نبوة بعد النبى عم وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف عم واما تحديده الاجزاء بستة واربعين فما يتعلق بقبول حقيقته ويترقى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة ففى صحيح مسلم والمشهور منها حديث من ستة واربعين وفى رواية من سبعين وكذا فى غيره مختلفة فى رواية ابن عباس من اربعين وفى رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال الشيخ الطبرى هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائى فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين ولهذا يتفاوت على مراتب الصلاح والاولى انا لا نشتغل بكيفيته ونتلقى بالتسليم خ ابو سعيد روى البخارى عنه الرؤيا الصالحة اى الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من النبى عم عن رؤياه لانه ابتدا بالرؤيا فى امر النبوة ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمانه وحيه جزء من ستة واربعين جزءا وضعف القول لينتفى بان يكون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعى اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا فى المحبوبة والحلم فى المكروهة ولهذا اضيف الرؤيا الى الله اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان فى ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد صعد روحه وكل الله به ملكا يبين له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يجيئ عليه الشيطان ويمثل له ما كان تحدثه نفسه ويتمناه فى اليقظة فيكون ما رآه حلما قال النووى الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عائشة اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التى توصل وتقطع معنى من المعانى وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة

واشارة

واشارة الى عظم شانها تقول من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله اى قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة روى البخارى عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر يعنى ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا ولم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعنى اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذى يركب ويشرب النفقة يعنى نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رح وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عندالشافعى ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الاثر موضعه الفقه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الساعى على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك اولا وقيل هى التى فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعى الكاسب لتحصيل مؤنتها كالمجاهد فى سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسب ان النبى عم قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعنى شك الراوى فى انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اى السفر هذا استئناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد منعه من هذه الاشياء منع كمال التلذذ اذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اى مقصوده من وجهه اى مما توجه اليه من سفره فليعجل الى اهله بفتح الجيم وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة فى المراة والفرس والدار فشؤم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده وان لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع وخص الثلثة بالذكر لان فيها يحصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الالف فيما يحتاج به الانسان فمن تشأم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص منه اى لا طيرة الا فى هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان النبى عم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم فى ثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم فى صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض والامثال ت م انس روى مسلم عنه الشرب فى ثلثة انفاس كل نفس منها يكون فى خارج القدح لوروده النهى عن التنفس فى الاناء امرأ اى اكثر مريئا فى المعدة واشفى اى من مرض يحصل من الشرب فى نفس واحد واشهى اى اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اى اكثر براءة ونجاة

من الم العطش خ ابن عباس روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم
او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان كان في شئ
من ادويتكم خير ففي شرطة محجم فان المبتدا المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم
هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا الحصر ادعائي على معنى ان الشفاء
في هذه الثلثة بلغ حدا كان انعدم في غيرها وانا انهى امتي عن الكي انما نهى عنها
الكي بعد بيانه في حديث ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون
الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن عدوانه وقد ثبت ان النبي كوى ابيا
بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم
وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي
لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة
للجار لان المبتدا المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو ح الى ثبوتها للجار لقوله ع م
جار الدار احق بالدار ويحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة
من جهة الخلطة لزوالها بصرف الطرق خ ابو هريرة روى البخاري عنه الشمس والقمر
مكوران يوم القيمة يعني يلفان او معناه يلف ضوؤها ويذهب او معناه يسقطان
من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن [illegible] عبدهما
وقيل انهما خلقتا من النار فتعادان اليها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه
دواء من كل داء قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال
الشيخ هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا من
كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يجلي البلغم ويقتل الديدان
وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت في الطب
الا السام الا الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة روى مسلم عنه الشهداء
خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق
بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من
يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي
الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على خمسة وقد روى جابر انه ع م
قال الشهداء سبعة سوى القتيل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها
صاحب ذات الجنب والحرق والمراة بجمع بضم الجيم يعني من يموت حاملا جامعا ولدها
وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان
فما وجه الجمع اقول يحمل على انه يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا
على خمسة ثم تفضل الله وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان

اقول يحتمل ارادة العموم منه بان يكون شفاء
لكل علل بشرط تركيب مع الغير ولا كذور
فيه بل يجب ارادة العموم لان جواز
الاستثناء معيار جواز العموم ووقوع
الاستثناء فهو معيار وقوع العموم
فهو امر يحكي الخبر عما هو عموم اللفظ
عام ودليل الاستثناء فيجب القول به

من عادته

من عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى في فضيته ع م وقال الشهداء
سبعة م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا وهكذا اشارة
الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة
الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز
ان يكون التوقيف راجعا الى الشهر الذي الى فيه النبي ع م ابو هريرة روى مسلم عنه
الشيخ شاب في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال تعالى لا يسأم الانسان من دعاء
الخير الاية من طلب المال ق انس اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي على امراة تبكي عند
قبر فقال لها اتقي الله واصبري فقالت اليك عني فانك لم تصب بمصيبتي
ولم تعرفه فقيل لها انه النبي فاخذها مثل الموت فاتت باب النبي فلم تجد عنده بوابين
فقالت يا رسول الله لم اعرفك فقال ع م الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشئ
الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة
وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابو هريرة روى مسلم عنه الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنب
الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شئ مما بينهن
كما قاله التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر
عنكم سيئاتكم وقال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق
الحديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها لا تكفرها
الا التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة انتهى فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنب الكبائر
وقت اجتناب الكبائر وجها ما يعني المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يراد من الكبائر في الاية الشرك وجمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية
والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله تعالى ان تجتنبوا
فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة بن زيد اتفقا على
الرواية عنه قال وصلى وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله
فقال الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار
لعظم اجره او من الشهوة لكسره الشهوة ق ابو شريح العدوي الضيافة ثلثة ايام
وجائزته يعني زمان الراحة والتحفة بتقديم طعام يتكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء
ذلك يطعم ما حضره ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة
ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه بطول مكثه
عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث
وانفق من مال نفسه هذا اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب اوظن

انه لا يجده اباحه فلا بأس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده
ولا شيء له يقريه به من هذا الباب التابعي اي يطعمه قال الامام احمد الضيافة واجبة في يوم
وليلة فما زاد فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان
المضيف كان واجبة عليه لمكارم الاخلاق او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ رقم
هذا الحديث بعلامة ق ولكن راويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي
والمروي عنه ابي شريح العدوي حديث آخر والله اعلم ح اسامة بن زيد روى البخاري
عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله
ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل الله عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة
سبعون الفا كذا قيل ... معنى الطاعون في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس اتفقا
على الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر
بن عبد الله روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل
اراد بالطعامين ما يكونان من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان
فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعري روى مسلم عنه قيل رواه عنه سبعة وعشرون
من ... القرو وسلم ... الطهور قيل بالضم وبالفتح مصدر وقيل بالفتح اسم لما يتطهر به وقال
الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وههنا المصدر مراد شطر الايمان يعني ان
الاجر فيه يتضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة
الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية
النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان
ههنا الصلوة كما قال تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة
باجتماع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي هي اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم
في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله تملأ الميزان المراد به
عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملآن روي بالتأنيث على اعتبار الجملة
وبالتذكير على ارادة الذكرين او تملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي
اي يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما
نفس التسبيح والحمد كما قال الله وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني تكون
نورا لصاحبها في القبر او على الصراط او في القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال نورهم يسعى
بين ايديهم الآية او معناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال ان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال
شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه تكون شاهدة
للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او تكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسأل
عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف

ابو مالك الاشعري

الشرعية

الشرعية لحجز الصبر عن عصيانها فيكون ضياء ولكونه اساسا للاركان الاسلام قال ...
في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اشد انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به
لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر لكنه فكأنه ذكر
في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اي
دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو
فبايع نفسه اي فهو بايع نفسه فالمبتدأ محذوف لكثرة مجيء الخبر فمعتقها او موبقها اي
مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا صبحوا او راحوا يستحق
بلا عوض فكأنه باع نفسه به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا
يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع ههنا الشراء بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق
انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا واثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا
فيكون معتقها ومن ترك الآخرة واثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن
عمر اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدائد كما فسر بها في
قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب للشدائد لصاحبه ويجوز
ان يراد بها المعنى الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى
السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس العائد في هبته كالكلب
يعود في قيئه رقم المصنف بعلامة ق لكن تلك العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود
في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا للتشبيه بشيء مستقذر عنه
جدا وحمل الشافعي الآية ... اخرج منه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز
عنده لما روي انه م قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه
والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب الاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن
هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه
وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار روى مسلم عنه العبادة في الهرج
اي في وقت الفتنة واختلاف امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او
يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج
قليل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان
على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كان يكون
معه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر
جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها اذا حفرها في ملكه او في
فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان
على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس ...
يطلق على المعدن والكنز والمناسب ههنا ان يحمل على المعدن لانه لم يبق الا ...

ان بهور بينها ان ما يحصل منه في الخمس ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة
كفارة لما بينهما اي من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من الاثم وقيل هو
المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه العمرى جائزة ق جابر اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى
في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر وتقدم بيان العمرى و
الخلاف فيه في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة
واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل
افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون
الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عرقه بلفظ الواجب ليكون ادعى
الى الاجابة فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى
المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان
وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي
والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان
يستن اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدأ ولذا قوله وان يمس طيبا ان وجد
وهذا العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر والعجب في الفدادين
بتخفيف الدال جمع فداد بتشديد الدال وهي البقرة التي تحرث بها والمراد اصحاب
الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف يقال لصاحب
الابل جمال ولصاحب الحمار حمار وقال التوربشتي ارى التشديد اصوب الروايتين
قال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين تعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم
من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي من اهل البادية والسكينة في اهل الغنم
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها
الانبياء واول من امر بها ابراهيم عم وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن
واتفقت عليها الشرائع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله الشيخ وقيل الفطرة الدين
والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان
يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي ان النبي عم قال عشر من الفطرة وزاد على
هذا الخمس المعدود خمس اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق
الرأس والسواك واقول هذا الصحيح من البيان غير كاف لانه لا ينفي جزم القاعدة المقررة
في علم المعاني من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلعل الوجه ان يقال
المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل
بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعي انه من الواجب لانه

القدر

من شعائر

من شعائر الاسلام والكافر مميزة من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اي حلق
العانة بالحديد فان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اي قطعه
قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب
فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم
الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم بنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى
فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف الابط اي شعره ان حلقه ليس
بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرائحة الكريهة قال النووي النتف افضل
لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن
لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم
الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات
التي ليس للرأي فيها مدخل وكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمر روى البخاري عنه الكبائر الاشراك
بالله اراد به الكفر واختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما
ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة
لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا
لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر هذا التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة
لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكبائر
وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه
الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكبائر واختلف الاقوال في الكبيرة روي عن
ابن مسعود انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق
الاسفرايني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهي تحريم او تنزيه يكون مخالفة
لله وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى الذنب
الصغير وجوده والنبي اثبته فتكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه
الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا قال القاضي عياض
وقال الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع عم وانما لم يميز
عليه السلام بينهما ببيان ان اي نوع من انواع الذنب صغير واي نوع كبير ليجتنب
العبد عن كل الذنب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ
الشارح لكشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة تعرفان بالاضافة اذا اضيفت
الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر
اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته
اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب
الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان

هذا البيان لم يرد العلماء لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر
دون الكبائر فانه فاذا كان لكل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة باوهم
مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف يحمل به التبشير م ابو ذر روى مسلم عنه الكلب
الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها
نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعيد بن زيد
اتفقا على الرواية عنه الكماة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن اي مما من
الله على عباده واعطاه او معناه هي شبيهة بالمن الذي نزل من السماء في حصولها بلا
تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل اذا كان الرمد
حارا فمجرد ماؤها شفاء وان كان باردا فمخلوطة والغالب انه مجرده شفاء لانه اطلق ولم
يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة انه قال عصرت ثلثة اكموء وجعلت ماءها في قارورة
فكحلت منه جارية لي فبرأت باذن الله وقال النووي رأينا في زماننا اعمى اكتحل
عينيه بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره خ ابو هريرة روى البخاري عنه الذي يخنق
بضم النون اي في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب به في الاخرة بمثل فعله والذي
يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م النبي روى مسلم عنه المؤذنون
اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب تصف السادات
بطول العنق وقيل معناه اكثرهم ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه
هم اكثر الناس جماعات يقال جاء عنق من الناس اي جماعة ومن اجاب دعوة
المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه
عنقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم
في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق
كناية عن عدم الخجل كان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى
افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وقيل
كناية عن علو درجاتهم وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية
غير مشهورة م ابو هريرة روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اي في الدين كما قال تع
انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشر ويعاشرهم في التحابب والتصافي والاجتناب
عن التجافي م ابو هريرة روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب
لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي هو من له صدق رغبة
في امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على
مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف
وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير

بمعنى المصدر

بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة
من الله في افعالك التي تنفعك في الاخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء
فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال
كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمل الشيطان استعمالها على
وجه التأسف على ما فات وعلم انه لا يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله والذي
استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه المؤمن
للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه
الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق
جابر وابن عمر اتفقا على الرواية عنهما قالا ضاف النبي م ضيف كافر فامر رسول الله م
بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم اخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح
فاسلم فامر له رسول الله بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر باخرى فلم يستتمها فقال م
المؤمن يأكل في معى واحد بكسر الميم والقصر واحد الامعاء والكافر يأكل في سبعة امعاء قيل هذا
خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا قبل ان اسلم قبل اكله وقيل هو
عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكأنه يأكل في معى واحد والكافر لشدة حرصه
يأكل في سبعة امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم مؤمن يأكل اكثر من الكافر
لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك
الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان
والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ ما يأكل لتعلق قلبه بالاخرة
بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي
ما اكل لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة روى مسلم
عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء وقال اهل اللغة الغير
والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه في حديث لا احد اغير من الله ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي
حفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر بمعنى الكاتب يعني كونه معهم انه
يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصاف بعضهم من جهة انه حامل الكتاب
واصله ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته
لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القارئ شاق يقال شق على الشيء يشق
شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر
للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة
افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة
وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال م

وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن صح

المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي
زور وقيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اي مخالف
بالنسبة الى الامر وقيل هو من يصل بكمه كما اخرى ليرى انه لابس قميصين وقيل هو يلبس
ثوبين لغيره ويوهم انهما له (ق) علي اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين
المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلعم حين هاجر
قيل الطائفة ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد
وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل هو جبل بمكة والمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة
ويحتمل انه اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب انه ذكر في حديث اني احرم ما
بين لابتي المدينة حسبها احدى اللابتين بعير لتنوء وسطها قال الجوهري يقال لنا تي تنوء موضع مرتفع
النصل في وسط كلما تقع القدم في ظهرها عير والاية الاخرى بثور اي بثور الوحشي
لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف
في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا
فمعنى الايواء الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عن الله عن اعطاء مرتبة
الفائزين بلا عذاب وعن الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على
المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا
او دعاء عليه ولذا قرر لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة
او نفلا ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر الاجنبي في الحرم ويكون
محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبول
يكفر بهذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال صلعم الصلوات الخمس
كفارات لما بينها فيجوز ان يكون هذا الذنوب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها
من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما يعفو الله بمشيته
او بشفاعة النبي صلعم عنه او يؤخذ النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد
منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس
لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد عنده فمن
اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به
ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى
غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان يعقد الولاء بغيره
لعدم الاضرار به وقيل المراد ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي والولاء
والا فلكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لانه لله ولاء العتاقة

لا ينتقل

١

لا ينتقل باذن مولاه الا انه يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن
من معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا يأذن له عادة وفي رواية من ادعى الى غير
ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا (م) سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه
المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة الى غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف
وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من
غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر
ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا
عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا
في مدة حياته صلعم وقيل هو عام ولا يثبت احد على لاوائها بالمد اي شدتها وسكون
الهمزة الاولى اي شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من
جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا
الكلام في حديث لا يصبر على لاواء المدينة (م) انس روى البخاري المدينة
يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعديا واذا ضمت
الراء يكون لازما ومستعملا بمعنى الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها الطاعون
مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي ان شاء الله هذا مذكور على وجه
التبرك لا الشك (ق) ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال
يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال المرء
مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل
عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما يؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه
حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس
ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث (م) انس وابو هريرة روى
مسلم عنهما المستبان اي اللذان سب كل واحد منهما الاخر اي شتمه ما قالا
يعني اثم ما قالا من السب وهو مبتدأ خبره فعلى البادي اعلم ان من سب
غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا ولا قذفا مثل ان يقول
للساب يا ظالم يا جافي ولا يكون اثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك
ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وعفا ان ذلك
لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما وجرى البادي عن ظلمه
بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقرر فيه اثم ما قالا قلت اضافته على
في معنى اثم كائن فيهما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم
يعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي

المستبان تثنية

يعتدي

فقد لا يكون الآن اثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتدا
كما ذكره النووي فعلى هذا يتقدر فيها قال الامضاف اخراه لوم ما قالا (ق) ابن عمر اتفقا على
الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اى لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه بهمزة من باب الافعال
والهمزة فيه للسلب اى لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح
يذكر ويؤنث (ق) البراء ابن عازب اتفق على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى اى مصداق هذا الحكم قوله يثبت الله
الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباقية للسببية والمراد به
كلمة الشهادة تثبيتهم بها في الدنيا انهم لا يزالون اذا فتنوا وفي الاخرة ان لا يسكتوا
حين سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول (ق) عبد الله بن عمر اتفقا على الرواية
عنه المسلم اى المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من
دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به اكثر واسرع وقوعا وخص
اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها (ق) عبد الله بن عمر اتفقا على الرواية عنه المهاجر
من هاجر ما نهى الله عنه يعنى المهاجر الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله
على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت (ق) عمر اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب
في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اى بما نيح تقدم بيانه في حديث ان الميت يعذب
(م) جابر روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اى في الاسلام والكفر يوضحه الحديث
الاتي بعده (ق) ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان
اى في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعنى قريش كانوا متبوعين
في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فلذا هم متبوعين في اسلامهم كذا قال المظهر وقال
الطيبي معناه ان السابقين في الاجابة للرسول كانوا من قريش وكذا في الكفر لانه لو
من رد دعوته عليه السلام والكفر به كانوا منهم وكانوا قدوة في الجاهلين للمسلمين الناس وكذا
وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا شرارا سلط
الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعنى هم متفاوتون في
مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما تتفاوت المعادن فيما يخرج منها من
الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم
الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة
والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعنى من كان مختارا منهم
بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف
على المشهور وحكي كسرها اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه
للتبعيض اوزائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى
يقع فيه المراد منه الاسلام يعنى تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام

في باب الشح

لكرم وعلوة

٢٠٠

١

لكرم وعلومة وغيرها حتى كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا
خيارا كذا قال الطيبي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بلا كراهية اى بلا سؤال اعانه الله عليها
فيقوم بحقها فيصير خيارا (ق) ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس
قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار
والاحمال سميت راحلة لانها يحمل عليها الرحل فيكون فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل وجود
الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار
والفقرة وترجمة قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل (م) ابو موسى روى مسلم
عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحتين مصدر بمعنى الامن كذا قال الجوهري فيكون وصفها
بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعنى انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اى تناثرت
اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كطي السجل ويجوز ان يكون امنة جمع امن فعلى هذا التوجيه
يكون مجازا وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة فاذا ذهبت اتى اصحابي
ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي
اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء (ق) ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
الوتر ركعة من اخر الليل وبه عمل الشافعي في احد قوليه في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ
(ق) عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها فشرط
بايعها انه يكون الولاء له فقال عم لي اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل الشافعي
على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل
المعهود وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق
عليه (ق) ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال كان عبد الله بن زمعة والولد على فراش اخى
الوقاص عتبة انه ابنه فقال عم الولد للفراش اى لصاحب الفراش وللعاهر الحجر
قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني
الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لاخر يقال لفلان حجر
او تراب اذا خاب (ق) ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله عم
حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قال الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة
منفقة للسلعة مصدر ميمي بمعنى سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف ممحقة
للكسب مصدر ميمي ايضا يعنى سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه
في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الاجل او بقي عنده وحرم
نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما (خ) ابن عباس روى البخاري عنه اليمين
على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في حديث لو اعطى الناس بدعواهم
(م) ابو هريرة روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعنى من استحلف غيره على شيء ونوى

في الباب السادس

الى الحالف في حلفه غيره ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء القاضي يعتبر فيه
نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف
الا اذا استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر فيه نية المستحلف وحمل
الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق صح فيعتبر
فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق **فصل** م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء
الاخيرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة وسبب
النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد
العشاء بالاخيرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ
مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل
عضو من العتيق للمسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في حديث من اعتق رقبة
م جرير روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط
مبتداء وما زائدة للتأكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتداء يبقى بلا خبر وجواب
الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا
للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن
احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته الجائزة على اباقه وروي
ابق من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة روى مسلم عنه
ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليه بخيل
ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصروفه
جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل ومحاربة
فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله
وللرسول ويقسم الباقي منها بينكم والحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي
انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه خ عمر روى البخاري عنه ايما مسلم
شهد له اربعة بخير اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة وقال اي الراوي فقلنا واثنان
يعني لو شهد له اثنان بخير ادخله الله الجنة قال اي النبي عم واثنان قال اي الراوي
ثم لم نسئله عن الواحد اي عن واحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام
عليه في حديث من اثنيتم عليه خيرا الخ والفاء في المتن يدل على انهم لم يقولوا وكلمة
والمروي عنه الى الاستفسار ويدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه
من باب الاختصار **فصل** خ ابن مسعود روى البخاري عنه ايكم مال وارثه
احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال
فان ماله اي المال الذي ينفعه ما قدم اي ما تصدق به ومال وارثه ما اخر فينتفع به

كلمة ايما

في الباب الاول

كلمة ايكم

وارثه في جانب

الجدي ولد المعز

ايكم يحب نسخه

كلمة اي

وارثه في جانب عليه موته م جابر روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني
يشتريه بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن لها
كذا قال الجوهري هذا تفسير من الراوي مناف في زاد اي النبي عم ذلك الجدي فاخذ
باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال
اي النبي عم تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة
اسم كان اي كونه اسك فكيف وهو ميت فقال اي النبي عم فوالله للدنيا اهون
على الله من هذا عليكم اي من هذا الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله
ولهذا قال بعضهم كل ما الهاك اي شغلك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر
روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون
الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة
اسم واد فيها وانما خصهما بالذكر لكونهما واحدهما اقرب المواضع التي تقام فيها الاسواق
فيها اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة
العظيمة السنام ثبت الهمزة في تثنيتها وابدلوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب
فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا يا رسول الله نحب ذلك
قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتحها في نسخة
شيخي رحمه الله معجمه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحح كذا
او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر
مبتداء محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلث اي ثلث آيات يقرؤها خير من ثلث
اي ثلث نوق واربع اي اربع آيات يقرؤها خير من اربع اي اربع نوق ومن
اعدادهن متعلق بمحذوف يعني والتعلم من اربع آيات يقرؤها خير له من اعدادهن من نوق
على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي
وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خير من ناقتين ومن اعدادهن من النوق
من الابل وثلث آيات خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا
والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قال ذلك على وفق ما يفهمه و
يتفهمه المخاطب والآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة روى مسلم
عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر
النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال اي النبي هذا الحديث فلا تذكروا
ليلة القدر عنده يعني انها تكون في آخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر
الاخر **فصل** خ انس روى البخاري عنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام
قال لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابق كلام انس او الراوي فقالوا خيرنا
وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي عم ارأيتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله

جواب محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه
الله منه وذلك اي من ان اسلم فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال
الجوهري فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة
الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود
وشدة تعصبهم (م) ابن عباس روى مسلم عنه اي واد هذا قالوا وادي الازرق قال
وادي بين الحرمين قال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل
وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل اي تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم
اتى اي النبي صلعم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة
الالف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كاني انظر
الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام
ناقته وهي بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة
وبينهما لام هو الليف وهو ملبي فان قلت كيف راهما النبي صلعم يحجان وهما في الاخرة
قلت جوابه عرف مما سبق في حديث لقد رايتني في الحجر فصل (ق) مالك بن بحينة
اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب
بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة
التصغير ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على
سبيل الانكار قال الشارح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى
ركعتين في الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي والمعنى انصلي
فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة
بعد الاقامة الا المكتوبة (م) ابو هريرة روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني
اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني
الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت
ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا
بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه
ما تقول فقد بهته بفتح الهاء وقال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعل
ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع
منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا
ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين
من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان
او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق

لا بعيب اخر

لا بعيب اخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيلقب كاللقب كالاعمى
والاعرج (م) ابو هريرة روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله
اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط فيها
الان بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الان وهو اسم للوقت الذي
انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف
لانه ليس له ما يشركه حتى انتهى الى قعرها وهو بدل من الان قال اي النبي هذا الحديث
حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي
مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله ثم الان انتهى
الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة والله يسمع لهم دون غيرهم صوتها خلافا
للعادة ليبين النبي صلعم به عمقها وفي قوله صلعم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله
اعلم دلالة عليه (م) ابو هريرة روى مسلم عنه على ما نقل الشيخ اتدرون ما المفلس قالوا
المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي
وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الغلط لانه سؤال
عن الجنس وما عن الوصف وهنا يعني النبي بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب
قال ان المفلس من امتي هذا بيان للمفلس احقه في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر
الامم من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق
كانه قوله قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني
بغير الحق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات
الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اي من الحقوق
اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه هذه الاوزار كلها جزاء
لاوزاره فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم طرح في النار (خ) عمر
روى البخاري عنه هذا اخر الحديث السابق في اوائل هذا الكتاب من ان جبريل لما
جاء النبي فسأل عن الايمان والاسلام والاحسان وغيرها اتدري من السائل قلت
الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة البشر
باذن الله اتاكم استيناف اي اتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازما تعليمكم
المراد به تنبيههم على تعليم لانهم كانوا عالمين به منهم قبله قيل انما احال علم العلم الى
الله ورسوله مع قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم
عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بالتصور (ق) ابن مسعود اتفقا
على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح
كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل
عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه

الجنة تاج غير مختصة باحد من بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين كلنا نعم قال والذي
نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين
من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لانه في الترقي من الربع الى الثلث ومنه
الى النصف تكرير التبشير وتكرار حملهم اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه ورد ترقي
في حديث اخر من النصف الى الثلثين وكان ان لاهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه
الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبره النبي
فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي ان من كل الف من اهل المحشر
يختار واحد للجنة فازال ... استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني لو نلم نصف
اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك
الا كالشعرة وهي بفتح العين مفردة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة
السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ق عمر اتفقا على الرواية
عنه اترون هذه المراة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله اللام للابتداء
ارحم بعباده من هذه المراة بولدها قاله حين راى امراة من السبي تسعى اذا وجدت كذا
وقع في النسخ المصححة بلفظ صبيا اذا وجدت لانه اذا للمفاجاة يدخل الفعل واذا المفاجاة
يدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها
الى الصقته فارضعته م ابو هريرة روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل
الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك
المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم
او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلوة
والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية
في حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون وسياق الاية يعني ان تظهروا ما في
انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المذمومة و
الهاجس الخفية في النفوس قيل يكون محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل يكون
في الدنيا باصابة المكروه والنوائب تقدم الكلام في ان الاية منسوخة او محمولة
في حديث ان الله تجاوز عن امتي ح ام سلمة روى البخاري عنها اتريدون ان تدخلي
الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي قال لام سلمة بعد اسلامه وحسن هجرته
قاله لامراة جاءت تسعدها يعني ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول
الشيطان البيت معصية من فيه ذكر المسبب واراد السبب انما جعل اعانتها
سببا للمعصية لانها يؤدي الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى الصراخ وكله غير مرضية ق
عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة رفاعة الى النبي م فقالت
كنت عند رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه

مثل هدبة

في الباب التاسع

قالت عائشة جاءت امراة رفاعة فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن زبير وان ما معه مثل هدبة الثوب
فتبسم النبي وتمام الحديث قالت وابو بكر عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر ان يؤذن له فنادى يا ابا بكر الا تسمع هذه ما تجهر
عند رسول الله الزبير بفتح الزاء وكسر الباء الموحدة وقوله فبت اي طلقني ثلثا وقوله وان ما معه مثل الهدبة يعني مثل هدبة وقلة غناءه
والعسيلة تصغير العسل والعسل يذكر ويؤنث وقيل انث بتاويل الوطاة وفي الحديث دليل على ان المطلقة ثلثا لا تحل من زوج الاول
حتى يطاها زوج اخر وهو مذهب جميع الصحابة والتابعين الا سعيد بن المسيب فانه ذهب الى انه ان عقد عليها اخر ولم يطاها حلت لزوج
الاول عملا بظاهر قوله حتى تنكح زوجا غيره فان النكاح للعقد حقيقة ولم يذهب الى ذلك الا طائفة من الخوارج وهو مخالف للكتاب
والسنة والاجماع الوطي فاسد ونكاح لم يحل ايضا على الصحيح من مذهب الشافعي وقول قالوا الا تسمع المراد التعجب من تصريحها وجهرها بما هو مظنة الحياء عادة نسخ الكل

٢٠٣

مثل هدبة الثوب فتبسم النبي م فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة فقالت نعم فقال لا
ان لا يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها
الجماع شبهها اللذة بلذة العسل اورده بالتاء على ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة
الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري
ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة
اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي الاول ان
لا يحل لانهم لم يحس اللذة قاله لامراة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين
المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب
اتفقا على الرواية عنه قال اهدي الى النبي م جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها
فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين ضرب
المثل بالمنديل لانه المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا
كان هو خيرا فكيف بوصف اعلاها وفيه اشارة الى فضيلة سعد ق ابو بكرة اتفقا
على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما تستعمل ارايت في ذلك المعنى لان رؤية
الاشياء طريقة الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة
وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة
والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون
لانه غير منصرف اخابوا وخسروا الهمزة للاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم
والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة
التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خابت هذه الاربعة وخسرت قال الاقرع بن حابس
نعم قال النبي م فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم
مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار الى فضلهم في الجاهلية كما فضل
بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد قريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء انى
سمى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لانه خير كان مصدرا صغيرا للتفضيل قاله
للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار
ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا ينصرف ق انس اتفقا على الرواية عنه ارايت
ان منع الله الثمرة اي لم يخلق لو يصل آفة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف منها
لاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته
جائحة الى اخره م ابو امامة روى مسلم عنه قال اتى النبي م رجل فقال يا رسول الله
اني اصبت حدا يعني فعلت ذنبا هو سبب لحد فاقمه علي فسكت النبي م ثم عاد
فسكت وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي م تبعه الرجل فقال يا رسول الله
اصبت حدا فاقمه علي فقال ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضات

في الباب السادس

في حسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هذا
معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم
يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قلت
كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعدما وجب قلت وجهه غير معلوم لانه لم يتبين سبب
من الحاكم ولم يستفسره النبي عم ايثارا للستر فيكون المراد من حدك سبب حدك في زعمك
او ذلك السبب الذي كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا المغفور به
تكون لحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة بشوق طلب الحد ومما تقرر تبين ان ما قال
الشارح اقول يحتمل انه يكون سقوط الحد عنه وذلك الرجل كعب صار بحضور الصلوة مع النبي عم
بعيدا قيل كان ذلك عمر بن عزية وكان يبيع التمر فقال للمرأة في البيت تمر اجود من هذا
فوثب عليها فقبلها فصار نادما فجاء النبي عم باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا
من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن
عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس وصلى في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر
اي غدوة وزلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه قال صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من اخر عمره فلما سلم قام
فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها بالجار والمجرور صفة مائة اي مائة
كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في علم الله هذا من جملة
الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا تعيش بعدها اكثر
من مائة سنة وليس في هذا الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال
الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على
البحر وضعف هذا التأويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض
بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال جاءت
امرأة فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ارأيت
لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها اي اذلك الدين عن امك قالت نعم
قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد لها على القياس
تقدم الكلام عليه في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي
من وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز
ان يكون فاعل الكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل
الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر منها ق جابر اتفقا على الرواية
عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما
بتشديد الواو اي خففهما وادرجهما قاله للسليك على وزن التصغير الغطفاني حين

مطلب حيوة الخضر عليه السلام

في الباب الاول

جاء يوم

جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي فقدم هذا في حديث اذا جاء
احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عم صلوة
العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كأنه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر
فهاباه اي خافاه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة
ام نسيت قال كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل عم على الناس
فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم النبي عم ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو
عليه السلام فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يرد
بانه يقال معناه لم يكن قصر ولا نسيانا بل كان سهوا الا ان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى
تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بانه يقال لم يكن قصر ولا نسيانا بل كان انساء من الله تعالى
لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر لان عدم
كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكرا للملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث
مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن
النبي عم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف
لان قول ذو اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كانا بعد قوله كل ذلك
لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عم وذلك لا يبطل
الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث
بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤا اليه لكن
لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان بعضهم ايماء وبعضهم
كلاما واجتمع الامران في بعضهم وثانيهما الحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة فهو
بين البطلان اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول
الغير غير جائز فكيف رجع عم قلت رجوعه بتذكره لا بقولهم ق كعب بن عجرة اتفقا على
الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق
وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح
ذبيحة فلفظ الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام
فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري بأي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي
يعني ذكر النبي عم هذه الاجزية ولا اعرف بايها بدأ في الذكر قاله زمن الحديبية حين
رآه النبي محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي فنزلت هذه الاية فمن كان منكم
مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء
المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم
قال فثلث ايات القرآن جزاء او شرطا محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا

ان ثلث ايات يقرأها في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان
عظم ثواب القران وانه خير مما يطلبونه خ ابو سعيد روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان
يقرأ ثلث القران في ليلة قال الراوي فلما قال النبي عم هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك
يا رسول الله فقال قل هو الله احد الى اخر السورة يعدل ثلث القران تقدم بيانه في حديث
ان الله جزأ القران ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في
كل يوم الف حسنة فسأل سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال النبي
يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة ومصداقه قوله من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون المكتوب الفين مصداقه قوله تعالى والله
يضاعف لمن يشاء الاية فصل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال
اي عنه صفة ما حدث به نبي قومه انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة
والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه
م ابو ذر روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان
الله وبحمده قال ره تقدم بيانه في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي اتفقا على الرواية
عنه قال ان فاطمة رض اتت من حصول ... السبي عند رسول الله عم اتت اليه
فسألته منه خادما ليعينها وكانت يدها تنفطت من ادارة الرحى فقال لها الا اخبرك
ما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين
الله اربعا وثلثين قال لفاطمة حين سألته خادما احب عم لها ما احب لنفسه من اختيار
الفقر والصبر عليه خ سلمة بن الاكوع روى البخاري عنه قال غدونا مع النبي عم رجلا يحمد ما صنعت
يداه عليه فقلت والله ما رأيت رجلا اشد حرا من هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا
منه يوم القيمة هذين الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي
الراجعين المنصرفين من القفا اي الذاهبين لانهما كانا من اصحاب النار قيل سواء هذا الكلام
على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هو هذا انك ... لكن يحتمل ان يكون
منصوبا بتقدير اعني فلا يكون خطأ وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من
اصحابه عم فيأول بانهما كانا منافقين والله اعلم يظهر ان الصحبة وعلى ان يقال
ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا ثم يعفى عنهما ق حارثة
بن وهب الخزاعي اتفقا على الرواية عنه فيما رواه عن النبي عم ستة احاديث
في الصحيحين منها واربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين
وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس ويحقرونه ويروى بكسر العين معناه متواضع
قال الشيخ المراد به الخاضع لله لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل
بضم العين والتاء وتشديد اللام وهو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح
الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من التنعم

في الباب الخامس

مطلب راوي حارثة بن وهب الخزاعي

والتنعم

والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة واهل النار هذان النوعان
م زيد بن خالد الجهني روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي
يأتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل ان يطلب
منه الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد
بالقاف الليثي اتفقا على الرواية عنه فيما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون حديثا له
في الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينما رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلثة
نفر فرأى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال
الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجأ اليه بانه دخل مجلس رسول الله
فاواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الاخر فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا
عن مزاحمة وحياء من النبي وجماعته فاستحيى الله منه يعني عفى ذنوبه واما الاخر فاعرض
فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم
والحاضرين لسماعه م ابو هريرة روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا بمحوها كناية
عن عفوها او المراد محوها من كتب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ
الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الوضوء
حال كراهيته فعله لشدة البرد او لالم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين
واما بفتحها فيكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار
الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد
به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل
لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد
وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن
تستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في حديث ان عثمان رجل
حيي المراد منه استحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو بكرة روى
البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق
الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في حديث الكبائر الاشراك بالله
وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة
الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انها من اكبر الكبائر ايضا اكد هذا بالذكر
ثلث مرات وتكرار الاسم اهتماما بشأنها وتغيير هيئته عم عند ذكرها يدل على عظم
ذلك لانها اسهل وقوعا بين الناس والحامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال
يقولها اي النبي جملة الا وقول الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت
من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة ولذا قول الزور مراتبه متفاوتة
كمفاسده الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بفتح الهيئة م ابن مسعود

في الباب السادس

مطلب راوي ابو واقد

في الباب السابع

في هذا الباب

روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد
وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد وقال الجوهري العضه
هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في
الصحاح وهي هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضه الفاحش
غليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة
بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبل الا بان يقدر قبله مضاف اي عضه القالة
فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي
فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره
ان سماه فكنى عنه بدليل ما روى ان الراوي قال سمعت النبي عم جهارا غير سر يقول ان آل ابي
سفيان ليسوا لي باولياء وقال الشيخ قيل المكنى عنه هو الحكم بن عاص وانما وليي
الله وصالح المؤمنين المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي بن ابي طالب
زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها ببلالها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بفتح
البا للوحدة الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروى بالفتح
فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود وعقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية
عنه الا ان الايمان هاهنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في حديث الايمان يمان
وان القسوة وغلظ القلب اي شدتها هو عطف تفسيري بمعنى القسوة في الفدادين
عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين
حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا راسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه
وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان
للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي عم وابوا عن اجابة الحق
م عقبة بن عامر روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة
الرمي ذكر ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد
وان قوة اقوى منه قال على المنبر لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث
تصريح بتفسير القوة المذكورة في الاية ق المسور بن مخرمة اتفقا على الرواية عنه
الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن
لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم ذكر ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب
ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء
قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري
تقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكره يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا
اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم البحث عليه في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة
اتفق على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها النبي عم ثمانية عشر حديثا لها في

الصحيحين حديث واحد قالت عائشة كانت ازواج النبي عم عنده فاقبلت فاطمة
تمشي فلما رآها قال عم مرحبا يا بنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا
فقلت لها خصك النبي بسره بيننا ثم انت تبكين فلما راى حزنها سارها الثانية
فضحكت فلما قام النبي عم سألتها عما سارها قالت ما كنت افشي سر رسول الله
فلما توفي رسول الله استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاول اخبرني ان جبرئيل
كان يعارضني اي يدارسني بالقران كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى
الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا
بي فبكيت وحين سارني الثانية قال عم الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين
او سيدة نساء هذه الامة قال لها هذا قول المص وفي الحديث معجزة النبي حيث اخبر
في حياته عن لحوق ابنته به فصار كما قال ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي
لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال الا تسمعون ان الله
لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشاره الى اللسان او يرحم
خ ابو هريرة روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم
كانوا ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله برّاني منها ولا
افعت وخابوا فيما طمعوا من ذمي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم
لانهم كانوا يقولون مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون
مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا
وانا محمد اي الكثير المحمدة وهو موصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان روى مسلم عنه
الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره جعله الله معي يوم القيمة
قال ذلك ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال عم قم يا حذيفة اذهب
فأتني بخبر القوم ولا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رايت
ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه
فذكرت قول النبي عم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني عم فضل عباءة فلم
ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعث الجواسيس لكشف حال العدو م جابر روى
مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة
بالاجنبية حرام باتفاق ليلا كان او نهارا ثيبا كان او بكرا والتقييد بالثيب
والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة
في العادة خ ابن عمر روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض
منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته
تقدم الكلام في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله روى مسلم
عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا

لم اولا عنق وهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور
مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل في عبد الله بن عمرو
المتفق على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل
فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام ولانه النهي ليس عن نفس الصلوة بل
عنها مع عدم النوم فان لعينك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام
ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر
على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة
اي مثل الثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم وروي فانك اذا فعلت ذلك
اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عينك اي غارت ونفهت بالنون
وكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر ويقول لا صام
من صام الابد واجاب عنه من جوزه كالملح ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا
بالراوي بدليل ما ورد في بعض الروايات انك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على
حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما الا بارتكاب
المنهي عنه م عقبة بن عامر روى مسلم عنه الم تر هو كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة
لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد ايات كلهن تعويذ مثلهما غير
هاتين السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس اي الحديث دليل
على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة روى
مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال
فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم الكلام عليه في حديث ان الروح اذا
قبض تبعه البصر في عائشة المتفق على الرواية عنها الم ترى بسكون الياء خطاب
لعائشة اصله ترائين فاعل بالنقل والحذف والقلب ثم سقطت النون للجزم ان
قومك اراد به قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي
الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم
قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال لولا
حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت
الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم
ثم قريش في الجاهلية وكان النبي م ينقل معهم الحجارة وله خمس وثلثين سنة
ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية
حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال يا ايها الناس
استشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى فقال ابن عباس
ارى ان تصلح ما وهى وتدعها على ما بنيت عليها بعث عليها النبي فقال ابن الزبير

لوكان

لو كان احدكم قد احترق بيته ما رضي حتى يجدد فكيف بيت ربكم اني سمعت
عن عائشة ان النبي م قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة
ما يقوي على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس فيه
وبابا يخرجون منه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه
خمسة اذرع من الحجر فجعله ببابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع
فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فجاء
بانا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول في الطول
والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك الحال او رفعنا الزيادة بينك الشريعة المزرفة
لجميع الامة يحكى حفظك على ان هارون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى
بناء ابراهيم م فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك ان تذهب
هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة في ابو بكر
المتفق على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبي م من مكة فاسرينا ليلتنا كلها
فلما انتصف النهار نام م في ظل صخرة طويلة فجعلت انفض ما حوله فرايت راعي
غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ م شرب منه فقال م
الم يان للرحيل يقال انى يانى اينا اي حان يعني الم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم
بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه
رسول الله فساخ فرسه في الارض الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك
فادع الله لي والله ما التي احد الا رددته فدعا رسول الله له فنجا فقدمنا المدينة
قال ابو بكر وجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة لما سمعوا ان الله قد اذن في الهجرة
فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة اي المكان الذي
فيه الصخرة لتقدمه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فراى النبي م يهودي يوما على اطم من
اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معاشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا
الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجواري
يضربن بالدفوف ويقلن شعرا طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر
علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة
ليلة خلت من شهر ربيع الاول فصل في ابو هريرة المتفق على الرواية عنه قال قال
فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال
وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال م
افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي
تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة
ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فاما قلت ما معناه والاستثناء

يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله مثل ما صنعتم
قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء من غيركم بصدقته في الثواب بل انتم افضل
بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الطيبي في شرح
المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احدا ممن
لا يكون افضل من الآخر فاذا لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لانه اذا اي فرد من
لا يكون احد افضل فقراءة من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون
بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق
لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين فقراء الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد
افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون
وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا و
ثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين (ق) عائشة انعقا على
الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا في شكر ربي قاله جوابا لقيل له اي قالت
عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم حين رأت ان قدميه تورمتا من القيام في الصلوة اتكلف هذا
اي التصنع من الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
اي ذنب قبل النبوة وبعدها (م) عبد الله بن جعفر بن ابي طالب روى مسلم عنه
قيل له رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرون حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث
اثنان منها متفق عليها افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تقصيرك في حقها
التي ملكك الله اياها فانه يشكو الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه بالهمزة بعد
الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل
من الانصار حين دخل حائطه اي حربه فاذا فيه جمل فلما رأى جرجر اي صوت وذرفت
عيناه اي جرت دموع عينيه قيل اتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ذفراه اي سنامه واصل اذنه
حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله (ق) انس انعقا على الرواية عنه اهل الجنة يخرجون مع واجبا
ان اهله الضمير راجع الى الراعي اضافة باعتبار الملابسة فيصيبون من ابوالها والبانها
يعني يحلبون بعضها ويشربون منه قال النووي عكل او عرينة هذا شك من المصنف
تقدم بيانه في اول الكتاب الى اخر فصل (ق) انس انعقا على الرواية عنه قال قال
رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال ان الذي امشاه
على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال التوربشتي
كأن سؤال السائل عن قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه
الآية لا يناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب قوله
والذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي
يكون كذلك باستعمال الحال كأن السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه (ق)

انس

مطلب راوي عبد الله بن جعفر

حكاية البعير

انس انعقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبي عن مالك بن دخشم فظنوا منهم
انه منافق ووددوا ان يدعو عليه النبي ص فقال ص اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول
الله يعني مالك بن دخشم هذا تفسير من المصنف للضمير يشهد ذكره في جامع الاصول مالك
هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية
الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه
لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه
النار اقول لاح لي هاهنا اشتباه وانغلاق اما الاول فبان يقال ان اريد بالشهادة في
قوله لا يشهد احد ما يكون عن لسان فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل
من النار وكذا ان اريد ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يطبق هذا
الكلام وفقا لما رآه وهو ان ما كان لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها
ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستقرا
انه من اتى بالشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار وادعى معرفة حال قلبه
لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله (ق) ابو ذر انعقا على الرواية عنه اوليس قد جعل الله
لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه للتقرير بعد النفي وما
عطف عليه بالواو محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم
ان بكل تسبيحة صدقة يعني لكل تسبيحة اجرا كاجر الصدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة
صدقة وكل تحميدة صدقة وبكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن
منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة يعني في جماعه وانما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى
انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول الولد الصالح وفيه
جهة اخرى وهو الالتذاذ بالشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله
أيأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها اي شهوته بضعه في
حرام أكان عليه فيها وزر والاستفهام في اكان للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال
كان له اجر قال اي النبي ص هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله
ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف
جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم
ونحن فقراء لا نقدر عليه (م) ابو سعيد روى مسلم عنه قال ان رجلا من اسلم يقال
له ماعز اعترف بالزنا اربع مرات فامر النبي ص برجمه فرجم ثم قام خطيبا
فقال او كلما انطلقنا غزاة نفر على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا
له نبيب اي صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع على ان
بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني ليكن لازما على هذا الشان
وهو لا اوتى على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف

اي لعقوبة بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف اراد ترتيبه في هذا الحديث لان
المذكور بعده اوثبت كله كاف وفي الحديث المتقدم كله لام ق ابوهريرة المتفق
على الرواية عنه اولكلكم ثوبان قاله لسائل سأل عن الصلوة في ثوب واحد قال
الخطابي لفظه لفظ الاستخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره
عليها من ضيق الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس
لكل ثوبان ولكن اليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة
الذي هو واجب يحصل به وكيف يخفى عليك جوازها فيه م عائشة روى مسلم عنها
قالت دخل رسول الله على مكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت
من اغضبك يا رسول الله فقال اوما شعرت اني امرت الناس بامر اي
امرتهم ان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم
يترددون اي لما فاته وترددهم في صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم
حلال النبي م ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة
يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم
تحللي ما سقت الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي
معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت
الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة
وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا لحلهم اعلم ان هذا الحديث
ليس حديثا آخر والواو في هذا المتن راويه بل هو حديث واحد وانما فصله ليكون في
بيان بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط فصل ق جابر رضي
المتفق على الرواية عنه قال كنت مع النبي م في غزاة فابطأ على جملي فقال ما شأنك
قلت اعيى جملي فتخلف فنخسه م فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث
رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت
جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن
وتمشطهن فقال م اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت
فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه
لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره للتأكيد قاله اي الحديث للراوي وفيه
استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم
ق ميمونة بنت الحارث المتفق على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استئذان
من النبي م فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال م اما انك
لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها
اخوالك الحي جاءني لحصل لها صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير

كلمة اما

واحد

واحد قال لها اي اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز
تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك ليس لها ان تتصدق بما دون
الثلث وفيه دليل على ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على
الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة روى مسلم عنه قال لما رجع
النبي م من خيبر سار ليلة فنزل في اخره للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس
فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال م اما انه ليس في النوم تفريط انما
التفريط في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل
الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط
في نسيانها كما روى ابوهريرة انه قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا
ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة
وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه
عن صلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها المعتاد دون
ان ينسي في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قال غزاة ليلة التعريس
وهو نزول المسافر في اخر الليل استراحة بعدما صلى الفجر اي صلوة الفجر باذان
واقامة وقضاها ق ابن عباس المتفق على الرواية عنه قال مر النبي م بقبرين ثم دعا بجريدة
خضراء فشقها نصفين ونصب على كل قبر منها شقا منها ثم قال اني لارجو ان يخفف
العذاب عنهما ما دامتا رطبتين فقال انهما اي صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان
في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عني بالكبير ما يستعظم الناس
ان يفعلوه ولا خطر له عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما
فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته
لاجل بوله وهذا الوجه بانه يطوف من البول ح لان كشف العورة من مرسوم سواء كان
ثم بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر
من البول فكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه
وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الوجهين سهل على الناس فعله ولكنه كبير
في نفس الامر م ابو سعيد روى مسلم عنه انه اي لم استحلفكم تهمة لكم اي اتهاما
بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير
للشأن اتاني جبريل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة المفاخرة
لكنها غير مستعملة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قاله حين خرج على
حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر
الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق
بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا

الذي م

قوله آلله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف
القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب مع غيره على حذف حرف الجر واعمال فعل
القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا آلله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان
فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي
الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال اتخلفني بتركي الا لكونه مستثقلا
عنه فلما سمع علي ذلك تأذى منه فاخبر النبي بقوله فقال لم تزل اوقال اما ترضى
ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة
تبوك تقدم الكلام عليه في طرق حديث يا علي انت مني ام عمرو بن العاص روى مسلم
عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد
لانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الخ ولذا لو كان حربيا فاذا اسلم
لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واحدا واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ
بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني تجاوز اراد بالهجرة ما كانت قبل فتح مكة ما كان قبلها
اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما حقوق المالية كالزكوة
والكفارة والبدنية المالية فلا يسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله
والحاج فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث اخر من انه سأل من الله في المزدلفة
ان يغفر جميع ذنوب الحاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله
دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة
مع الاسلام تأكيدا في بشارته وترغيبا الى متابعته قاله حين قبض اي الراوي
يده عن البيعة يعني بعد قوله للنبي ابسط يمينك ابايعك على الاسلام فبسط
يمينه فقال ما لك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي ام
تشترط بماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لانه بماذا بمنزلة كلمة واحدة
منصوبة المحل على انه مفعول ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فنحو
الكلام ان يقدر فعل تشترط ماذا ويكون ماذا المتأخر مفسرا له قال النووي ضبطنا
تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتأكيد كما في نظائرها
وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة روى مسلم عنه
اما لو قلت حين اصبحت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض
الشارحين هذا مقام من يبقى له التفات الى غير الله واما من توغل في بحر التوحيد
بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي ام
لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في حديث
من نزل منزلا لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني
البارحة قيل بالتعجب اي اي شيء لقيت وقيل موصولة وهي مبتدأ وخبره محذوف

من الباب الخامس

اي الذي

اي الذي لقيت امر عظيم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال سأل رجل
اي الصدقة افضل اعظم اجرا قال ام اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي ام
على العادة بلا قصد اليمين لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرنه
ما سألت انه تصدق اي تتصدق فحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال
الشح البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل يختص بالمال
تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم
بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس ا م مسلم
وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك
وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تصدق
حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت
الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على
القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى تلك الحالة وعلمت
ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد
الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك اذ لا
يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف يقبل
تفرد مسلم تقول اما وابيك يعني تفرد مسلم من المتفقين احدهما قوله اما وابيك لتنبأنه
واتى بلفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن اتفقا على الرواية عنه اما والله
لاستغفرن لك ما لم انه بفتح الهاء على بناء المجهول من النهي اي عن استغفارك
فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الآية وهي
ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين
لهم انهم من اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي الواو في
ولو كان للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اما
يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله
صورته صورة حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته
لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن انه لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد
بافعال الجاهل بالغير ومعنى الصلوتية وقال الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا
هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه قبل
الامام في الركوع وقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان
بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بها هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى
بالنون والثانية بالباء وقال الشيخ رواية جبتان بالباء على شك تصحيف عن بعض

كلمة مثل

الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله جديد اذا هم المتصدق
بصدقة اتسعت عليه اي صارت كل اراد ان يلبس درعا واسعة فيها على ما
يسرها ان يلبس عليه ويسلك يده في كمها ويرسل ذيلها على بدنه حتى يستره و
حصنته وهو معنى قوله ثم حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اي يمحو اثر
مشيه لطولها وتستر جميع بدنه فمثل الجواد اذا قصد بصدقة سهلت
عليه واتسعت صدوره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه
وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت منه اي صار كل اراد ان يلبس درعا
ضيقة وتقلصت الدرع منه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه
جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها
فيجهد ان يوسعها اي يلبس الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع
فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فمثل البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق
صدره وانقبضت يداه منه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو
موسى روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله
فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث
وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان
ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه اقول الحي المشبه من ينتفع بحياته
بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت
مع كونها حيين في قوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه وعلى ان تشبيه غير الذاكر
بالميت من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به ويشهد
عليه الذوق م جابر روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير
على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ
فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى منه صغائره شيء خ النعمان بن بشير روى
البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع
فيها اي المرتكب لها بين كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفي افادة
الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس فيها الاعلى والاسفل وذلك
اذا نزلوها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره
فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة
وبعضهم اسفلها فكان الذي في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا
على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من
القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان
ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم

القائم في حدود الله اي الامر بالمعروف والناهي عن المنكر الكل

اذا قوله فوقنا اي نصيبنا ... اي فوقنا ... الكل

عنه جلوا

عنه جلوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم بقال اخذ عليه اذا منعه
نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول
البلية العامة بسببهم وان نهوا عنه ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه مثل القران مثل الابل المعقلة اي المعتادة بالعقال اي مع الحبل ان عقلها بتشديد
القاف وتخفيفها اي شدها الحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه
القران بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه ان اخذ قراءته يذهب ان تركها ق
ابو موسى اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرا القران مثل الاترجة بضم
الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي
افضل ثمار العرب والهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القران مثل
التمرة لا ريح لها وطعمها طيب حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل
المنافق الذي يقرا القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها طيب مر ومثل
المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي
في ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضربه بما يخرجه الشجر للمشابهة التي بينه وبين
الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب
مثل المنافق بما تنبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط
شان المنافق واحباط عمله وايضا وايضا للتنبيه على ضعف حال المنافق
لان الذي يشبه المنافق به لا يبقى اكثر السنة غالبا ومنها ان الاشجار المثمرة
لا تخلو عمن يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله له من يؤدبه و
يعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء وهو بالمد الفضاء التي
لا سترة لها كذا في الصحاح ق جابر اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن مثل
السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى اخره مما اتفقا عليه لكن روى
مسلم عن جابر والبخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ تخر اي تحركها
الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة والراء المهملة
ساكنة ثم زاي هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهي
شجرة تشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر
يكون بالشام وبلاد الارمن لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن كثير الالام في
بدنه وماله غالبا فيكفر عنه سيئاته والكافر ليس كذلك فياتي بسيئاته كاملة
يوم القيمة م النعمان بن بشير روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد
الدال مصدر توادد اي تحابب ووقع في بعض النسخ بدونه في فيكون بدلا من المؤمنين
بدل اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض
بعضه تداعى من الدعوة سائره اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا بقي وهذا

ما يطلع فيه الى جهة تستقر موضع الجمع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ
الحديث خبر لكن معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا تألم بعض الجسد يسرى ذلك الالم الى جميع
جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة
جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة
اى المترددة بين الغنمين اى القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اى تذهب تلك الشاة
الى هذه القطيعة مرة والى هذه اى الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر فى احد
لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل
منهم انا منكم ق جابر اتفقا على الرواية عنه مثلى ومثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل بنى
دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها
يعنى شرعوا يدخلونها ويتعجبون اى من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا
محذوف اى لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زائد المعنى فانا اللبنة
او المضاف مقدر يعنى فموضع موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر روى مسلم
عنه مثلى ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح
الدال وضمها وحكاه الشيخ بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة
بفتح الفاء وهى دويبة تطير وتقع فى النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها اى يدفعهن عن
النار والوقوع فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهى معقد الازار
وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اى ادفع عنكم نار جهنم وانتم تفلتون بفتح
اللام اى تخلصون منى يدى وتطلبون الوقوع فى النار بترك ما امرته وارتكاب ما
نهيته فصل ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس فى الطرقات
يعنى احذروا عن الجلوس فى الطريق انما حذرهم منه على وجه الكراهة لان الحقوق
كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف ان لا يفوت بعضها عن القاعدة قالوا يا رسول الله
ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بضم الدال بمعنى الفرقة اى نحن
نحتاج الى الجلوس فى الطريق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم
الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمى اى اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس فى الطريق
يعنى اذا دعت حاجة لمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واتفقوا فيه بقدر
الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعنى كفه عن النظر الى المحرم
وكف الاذى اى الامتناع عما يؤذى المارين ورد السلام والامر بالمعروف
والنهى عن المنكر ق عقبة بن عامر اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء
اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو
يسلون اليهم قريب الزوج يعنى اخبرنى عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال
الحمو الموت يعنى خلوة المراة مع حموها قد يؤدى الى زناها على وجه الاحصان

كلمة اياكم

فيؤدى

فيؤدى الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدى الى هلاك الدين وهلاك كهلاك البدن
او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد هنا من الحمو غير
اب الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة وقال الامام تقى
الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم فى اب الزوج وهو محرم من المراة فلا يمنع من
الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة روى البخارى عنه اياكم والظن اراد به سوء
الظن كما قال تعالى ان بعض الظن اثم قال النووى المراد به ما يستقر عليه صاحبه
دون ما يخطر فى قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر او اتى كان فانه لزيادة تمكين
المسند اليه فى ذهن السامع حثا على الاجتناب الكذب الحديث اى حديث النفس
لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة اياكم والوصال خ اياكم والوصال رقم
فى الاول علامة الاتفاق لانه كان متفقا عليه ورقم ثانى فى علامة البخارى اشارة
الى انه كان مكررا فى البخارى يعنى احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه فى حديث
انكم لستم مثلى خ انس روى البخارى عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذر منها لان للظلم
تاثيرا قويا فى نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا
فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا فى ضلال
قلت الاية فى حق دعائهم للنجاة من النار فى الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره فى
الدنيا م ابو قتادة روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف فى البيع فانه ينفق ثم يمحق
التنفيق اى يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته م ابو هريرة
روى مسلم عنه قال خرج رسول الله وكان ممتلا من الجوع فلقى ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما
من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال وانا والذى نفسى بيده لاخرجنى ما اخرجكما فذهبوا
الى بيت رجل من الانصار يقال له ابو الهيثم بن التيهان فاذا هو ليس فى بيته فلما
راتهم المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء
اذ جاء الانصارى فنظر الى النبى وهو وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا
منى فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم اخذ المدية
ليذبح لهم ذبيحة فقال م اياك والحلوب يعنى لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم
شاة فاكلوا منها ومن العذق وشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال م لصاحبيه
والذى نفسى بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيامة قال النووى المراد به السؤال عن
القيام بحق الشكر والتقريع وقال التوربشتى هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال
تقريع وقال الطيبى يدل على القول الحق ما جاء فى حديث اخرجه احمد لما قال هذا القول
اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قال لابى الهيثم بالثاء المثلثة
قبلها ياء ومثناة تحت ابن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة
تحت مع كسرها فصل ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه ان النبى لا تذهب

كلمة انا

يعني انا النبي حقا لا كذب فيه مثل الفرار عن الكفار فان قيل كيف افتخر النبي عم بقوله انا ابن عبد المطلب نسب نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقولون لخير من الناس من النجم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي عم بقوله وكان ذلك منهي الناس عنه الافتخار بآبائهم قلنا النهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد النبي عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك قال يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثنا عشر الفا فولوا فنادى النبي عم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال الامام المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى القافية وهذا وقع من النبي عم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد نقل عن بعض العلماء فقرؤوا انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية باسكان الباء م انس روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كأنه سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عنه بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه النبي ما هو المتفق من جملة بعثة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه الاحكام المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كان النبي اذا اوتي بميت وعليه دين يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي ح لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن ان يجاب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فاذا ترك مالا استقر الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر على من مطله قبل قضائه عم وذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة روى مسلم عنه

انا سيد

انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيده به مع انه عم سيدهم في الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عم هذا الحديث فخرا ولا جاء في رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بمحض فضل الله علي وانما ذكره عم اما لامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى الامة كي يعتقدوه ويعظموه اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان آدم افضل من الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله في الحديث الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او على تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يجاء فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء المفتوحة اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون كمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في حديث اني فرط لكم م ابو موسى روى مسلم عنه انا محمد اي كثير المحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس لقوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم ولان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا بعث بالسيف لينزجروا عن الكفر ولا يستأصلوا فيكون نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة في كتبهم او لان الوحي اليه في ذلك الوقت كان بهذه الاسماء

م سهل بن سعد روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال
نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار
اي النبي م بالسبابة والوسطى من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم
يكون في الجنة مع حضرة النبي م لا ان درجته تبلغ درجته وما روى انه فرج بين
اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت
النبي اي انظر اليهم قال تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم
كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاكبر
قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق
جمع الدرقة وهي الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر
الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وفيها روى انه م مر على اصحاب
الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل
بها من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان
ورد بان الاول كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه ق عائشة اتفقا على الرواية
عنها قالت قال اني اريت دار هجرتكم سبخة ذات نخلة بين لابتين فخرج ابو بكر
للهجرة الى المدينة السبخة من الملوحة فقال له على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك
ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي اتفقا
على الرواية عنها بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان
النبي عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي يقلبني اي
يشايعني الى الباب فمر رجلان فلما رأيا النبي اسرعا فقال م على رسلكما انها صفية
بنت حيي فقالا سبحان الله انزاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل انا خاف م من ان يقذفا به ظن التهمة فيهلكا قاله
وكان اسرعا تاديبا ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلموا
ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم
او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة
اي دخل في الظلام بتأخيرها اياها وكان الجماعة يسرعون بعده الى الاعتبار م
بها ابو هريرة روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة
اميرك في عسرك ويسرك اي في حال فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك
اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتح
والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل الامراء
اعداءك عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك اي انكا

اسم الفعل

جمع بتحتين ورق يعني الحجفة كفلقة بهاء ودروة اول

فوزوا ملكها

فوزو ملوك حيثما ولها اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان روى مسلم عنه عليك بكثرة
السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك
خطيئة قاله حين سأله عمن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود
افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو
ساجد م جابر روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال م
عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لونا آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم
خوص المقل وهي شجرة الدوم التي يجمع البياض والسواد فيها وخوصها عوده فانه
الخطان على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان
يعني الكلب تفسير الاسود والبهيم واحتج على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد
به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخرج من جنس
الكلب ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي م بالظهران نجني الكباث
وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان اسوده يكون
النضيج فانه اطيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي نعم وهل من نبي
الا رعاها لعل الحكمة في رعي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة
روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة
ووظائف من العبادات لا تقدرون على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل
بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله فيراد به ترك
الثواب عبر عنه بالملال لشبه وجه قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا
يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم
عن ابي هريرة فلعل رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قال اصحاب
التحفة خ عائشة روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عائشة
عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف الا هو الا
عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة
بعد قولهم للنبي م السام عليك ورده م عليهم بقوله عليكم فصل ق
جابر اتفقا على الرواية عنه تلك المحنى وتلك الجمل تلك المحنى وتلك الجمل لكرره للتاكيد
قاله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو
مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة
سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل
الزمام يحتمل ان يراد ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث
يشاء وان يراد ثواب سبعمائة ناقة كما قال الله مثل الذين ينفقون اموالهم
في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله

في جوار الكلب

ابو هريرة

كلمة تلك

في الباب الخامس

يضاعف لمن يشاء قال رجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله لك م
جابر روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدور فاذا اصيب دواء الداء برا
باذن الله اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض يبرأ بالضم والفتح اذا عوفي صاحب تقدم
البناء عليه في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس اتفقا
على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعل فيه خلف فيه من لم يف بالنذر
وبما حلف وبشرط شرط لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند
مقعده استخفافا اراد به علم الغدرة يكون ملصقا وجه احد الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه
الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعو بها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبي
اي ادخر دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة
الخ ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله ح معن بن يزيد روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ام حديثه
الاحاديث ولم يخرج له الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها
عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال ابي والله ما اياك اردت فخاصمته الى رسول الله
فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن فيملك المعني
تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فريضة فالبعض
حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو ح ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة
وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز ولو دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه
الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عائشة روى البخاري قالت قلت للنبي م نرى الجهاد
افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لا لكن افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء
حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران
اجر لاداء حق الله واجر لخدمة مولاه باستقامته م ابو هريرة روى مسلم عنه
للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة
على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي
بمعنى النهي المراد بما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيق يوما
او يومين او ثلاثة ثم يعجز وينقلب منها عنه بتعبه قوله م في رواية اخرى فان كلفه ما
لا يقدر عليه فليعنه لان في ذلك شفقة ق جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه لي خمسة
اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة
الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي يحشرون اثري
اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة وانا العاقب
اي الاتي عقب الانبياء فصل ح ابو هريرة روى البخاري عنه لم يبق من النبوة

الا المبشرات

الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره في حديث ايها
الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد
الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد
صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتها
سبقت في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا الخ اعلم ان تكلم الصبيين في
هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون عن معرفة
بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ
فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف ع في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها الاية
كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين ارتعشت
من النار اصبري فانك على الحق قلت الاخدود في حديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد
ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول
اخبر النبي م بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله ما شاء
من ذلك فاخبره وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلث كذبات ثنتين من
من ذلك كذبات في ذات الله اي في طلب رضاء اعلم ان الثالثة كانت لدفع
الفساد عن سارة وفيه رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خصص الثنتين
بذات الله وهما قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احدهما الكذبتين
قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك
ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم اشتكي رجلي او
مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انهم بعدما القى نفسه
وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا اصنامهم
قالوا ءانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم تأويله اني اسند الفعل
الى سببه لان كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم
وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة قصته ما ذكره النبي م
في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس
فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك
اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل
ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدمت ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون
الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان
بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي
ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق

يلي فلك الله اي فلكه بالله شانها ان لا اضرك فضلت واطلقت يده ودعا الذي
جاء بها انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطاها هاجر قال
الخطابي الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله محال واما في غيره ففي امكانه
وقوعه خلاف والاولى للسلف والخلف قال ابن عباس الصحيح ان الكذب لا يقع منهم
مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة
الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب
لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح وذلك
جائز فاما تلك فهي وقع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم قرينة
حالية او مقالية دالة على انه تجوز ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذبات قوله لم
سارة انك اختي في الاسلام فقوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد الاخت
في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فانه استخدام صدور الفعل من الجماد قرينة على انه مأول
ويجوز ان لا يكون كذبا بقية القصة فلما صحح الملك اي ... جرد وهبها هاجر اسم جارية
من سارة ٣
وهب الجبار لسارة وهي ام اسمعيل فقالت سارة اي ابهجا من ابراهيم لانه اعتم لاجلي
فوهبتها واعترفت وقال ابراهيم لا تعجبي فان الله رفع الحجاب بيني وبينك فان قلت
ان محمدا كان افضل من ابراهيم فلم يرفع الحجاب فيما بينه وبين عائشة حتى تخلفت
عنه حتى اتهم المنافقون الجواب لو رفع الحجاب عن رسول الله ورأى احوال عائشة
ليتيقن رسول الله ويشك المنافقون وسائر الناس ويقولون ان محمدا علمه ولم يبلغ
ستر زوجته ولذلك لم يرفع الحجاب ولكن اخبر في كلام الازلي بالوحي السماوي
عن طهارة عائشة بقوله سبحانك هذا بهتان عظيم كي لا يشك المنافقون
الملحدون وجواب اخر كان الله يقول يا محمد رفعت عن ابراهيم الحجاب حتى حفظ زوجته
بعينه ولم ارفع الحجاب عنك ولكني حفظت زوجتك بنفسي فحافظ سارة الخليل
وحافظ عائشة الجليل جل جلاله ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم
يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حب كالحنطة والشعير وغيرهما لدعا لهم فيه
اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم
من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة
قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعملي يعني عمل الصالح
غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه ويقرب
اليه الرحمة كما قال الله ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله
الله ٣
اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى لاجل يعني
يسترني برحمته وفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتعلق يتغمد بمعنى
يلبس يقال البسني من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع

فصل ٣

كلمة لما

فصل م انس روى مسلم عنه لما صور الله ادم اي طينته في الجنة تركه ما شاء
ان يتركه يعني المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف
عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يستدعيه وتحصل به انواع
الشهوات الداعية الى الهفوات اي الزلات فكان الامر كما عرفه فان قلت
كيف يكون تصوير ادم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة و
الطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى يا ادم اسكن في الجنة يدل على انه دخل الجنة
وهو بشر حي قلنا يحتمل ان يكون طينته بعدما خمرت ودرجت اطوارا واستعدت
لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها فيكون المراد بالسكون
في الجنة الاستقرار فيها احيانا ق جابر اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش
يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم
وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس بفتح الميم وكسر الدال اي المكان الذي
يطهر فيه من الذنوب وقيل بضم الميم وفتح القاف والدال المشددة بمعناه ايضا
كلمة اما
فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي يسئلونها وانا انظر اليه
الواو فيه للحال فصل ق فاطمة بنت قيس اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم
بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب ازواجه لكثرته وقيل
هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم
فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك
بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا التفسير كما قبله انكحي اسامة فيه دليل على
جواز نكاح غير الكفؤ اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية
واسامة مولى كان لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا
فخطبها ابو جهم اي طلب منها ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجه
الشيء الى الشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شيء قاله المغيرة
بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجهه الشراح لكن ما قاله الراوي يأباه
من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه
لغدره السابق قال لهم الحديث مشعرا بانه فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء
هكذا وجد في النسخ الصحيحة وهو الانسب بقول المصنف حين اسلم اعلم ان هذا الحديث
مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى ان الشيخ رقمه بعلامة ق
عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال لي قم

فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي
الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق
اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ فيها فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا
اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا
راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف
اصعد هذا وراسه في السماء فاخذني فزجل بي وهو بالزاء المعجمة والجيم بمعنى رمى فاذا انا
متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقصصتها عليه فقال اما الطرق التي عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق — اما الطرق ٣
التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله
واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها
حتى تموت جعل النبي صلى الله عليه وسلم تمسك العروة في رؤياه كتمسك في اليقظة ق يعلى بن امية رضي
اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها
ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب النساء
والطيب واللباس وهذا السؤال على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قال الرجل جاءه بالجعرانة
وهي بكسر الجيم وسكون العين وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة ومنهم من
يكسر فيها العين ويشدد الراء لكنه في الغرب قد اهل بعمرة وهو مصفر لحيته وراسه اي
بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في انه لو
لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا وذهب الشافعي الى عدمها تمسكا
بالحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ الرجل كان جاهلا
قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها
للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج محمول
على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج
فلما امره صلى الله عليه وسلم بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج علم وجوب الفدية عليه ضمنا ق
جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بفتح
الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخاري ثلثا واشار
اي النبي صلى الله عليه وسلم بيديه كلتيهما قال ذلك حين تذاكروا اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار
ماء الغسل عنده اي عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي بكذا
وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق عائشة اتفقا على الرواية
عنها قالت في وصف النبي صلى الله عليه وسلم السحر الذي سحر به كان في بئر ذي اروان بفتح
بان نخلها كرؤوس الشياطين قلت له افلا اخرجته قال لا اما انا فقد عافاني
الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس

ثم ابن

شرا يعني خفت ان يتعلق من اجزائه شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه
ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس
اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه اراد بها نار الفتن والحروب
وقد وقعت كفتنة الترك بحيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول
الايات مشكل لان بعثة نبينا من الاشراط وانها متقدمة وقد قال في حديث
اخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات
الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها فمن القسم
الاول بعثة نبينا ومن الثاني النار والدخان وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث
طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبدا ذلك القسم
واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زائدته وهي القطعة المنفردة
المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اي جره الى جانبه وجعل
مشابها به واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة
حين ساله عنها قبل اسلامه ابو سعيد روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها
اي هم مخصوصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون
بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم او
اماتهم الله حرف فالشك للعلم وفي بعض النسخ فاماتتهم بتائين اي اماتتهم النار
لكن قال النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا
المدة التي ارادها الله تعالى على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير
احساس قال القاضي يجوز ان يراد باماتتهم ان يغيب الله عنهم احساسهم بالالام
او ان يكون الامهم اخف لكن الانسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن
بالشفاعة فجيء بهم ضبائر حملوا كالحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال بهذا
وقعت ملحوقة في الروايات واحدها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي
الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة
افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات
الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما حمل السيل من طين فاذا اتفقت
فيه حبة واستقرت على مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة شبه به سرعة عود
ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث اخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن
م زيد بن ارقم روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك
ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما
كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي
وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه سماهما

تعليق اعطاء المقدور حالا انه يقال للمل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم في
اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلاثا للزيادة والتاكيد وهم من حرم عليه الصدقة
بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون
باشمه اي في رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير الرواية الاولى
وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذه كان على الهدى
ومن اخطاه بعقد لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب
الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤوا تائبين
واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك
بتسريح اليها اي يرده اي يرده بطيب قلب فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه
اي يكون له نصيب عوض من يرده حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا
اي يعطينا فيئا وهو الحصول من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي فليرده يعني وقد
جوازه تفسير لقوله اخره انكم تقدم التوضيح على هذا في حديث انا لا ندري من اذن منكم
٢ جرير روى مسلم عنه قال جاء النبي قوم عراة متقلدوا السيوف كلهم من مضر فتغير
وجه رسول الله ص لما راى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاذن واقام فصلى ثم
خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من
نفس واحدة وهي نفس ادم وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من
اضلاعها هذا معطوف على مقدر وهو صفة نفس وهو انشاها انما لم يعطف على
خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف
على خلقكم اي اوجدكم الناس الذي بعث اليكم الرسول وبث منهما رجالا كثيرا ونساء
واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام
بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير اعادة فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله
لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل
الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الله واتقوا الارحام ولا تقطعوها
او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله
كان عليكم رقيبا اي حافظا لحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهاكم عنه يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير
بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من ديناره من درهمه
من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل
من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام
وثياب فتهلل وجه رسول الله ص اي استنار وظهر عليه امارات السرور

٢ جابر

٢ جابر روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء
وفتح الدال الارشاد هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون
الدال على انه يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول
بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطرق طريق محمد وشر الامور محدثاتها بفتح الدال
جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في
اللغة لكن البدعة هي الخالفة للسنة بمعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها
النبي ص ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق
المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر في التراويح نعمت
البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كتعلم الدلائل لرد شبهة الملاحدة
وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط
في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران ٢ ابن عباس روى البخاري
عنه قال قال النبي ص في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار
هذا بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي ص وقت الحاجة
وقد انقضى ذلك فلا يحتاجون بعد احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل
فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي
في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم
يعني ليتجاوز عمن اساء منهم الانصار فيما سوى الحدود ٢ عمرو بن تغلب بالتاء
المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام قيل ما رواه عن النبي ص الا ثلاثة احاديث
لا في الصحيحين حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل
وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي من الذي
اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام ارى في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع
الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض
اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة منهم عمرو بن تغلب
يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه تفضيل له ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت
بريئة فسيبرئك الله اي سيظهر براءتك وان كنت الممت بذنب اي
نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له
لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا
اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض
من حديث الافك عائشة بصفوان تقدم بيانه في اواخر الباب الذي
في حديث يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل ٢ ابو الدرداء روى البخاري عنه قال

مطلب راوي عمرو بن تغلب

جاء ابو بكر الى النبي ع م ليبث الا ليطهر ما جرى بعينه وبلى عرعة النجاشي فقيل انه
يعود عرفه النبي ع م بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة
وهي معظمها يعني ابا بكر تقدم البشا عليه في حديث ان الله بعثني اليكم ق كعب
بن مالك اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق قم حتى يقضي الله فيك قال الراعي
قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة
تبوك تقدم بيانه في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت

الباب الثاني

فصل في العدد م المقداد روى مسلم عنه احدى سوءاتك يا مقداد يعني بها هذه
الفعلة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة الخصلة
القبيحة قال له لما ضحك المقداد الى ان وقع الى الارض لشرب فضلة النبي ع م من اللبن
ايذه سورة الاخرى وعله بفتح اللام مصدر حلب ان فه بحلبها الاعنز الثلث
جمع عنز وهي الانثى من المعز مرة ثمانية تقدم بيانه في حديث ما هذه الاحجة من اللبن
م ابو هريرة روى مسلم عنه اثنتان في الناس اي خصلتان في خصالهم هما بهم كفر
يعني من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في النسب والنياحة على الميت
او المراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة النسب
من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة الرضى ق ابو موسى اتفقا على الرواية
عنه جنتان مبتدأ خبره محذوف اي للمؤمنين جنتان او في الجنان جنتان
من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ خبره من فضة والجملة صفة لجنتان
او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان
جنات الفردوس لما روي عن النبي ع م ان جنات الفردوس اربع وما بين القوم وبين
ان ينظروا الى ربهم ما فيه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال النووي
كان النبي ع م يستعمل الاستعارات لتفهيم القرب عبر عنها عن مانع رؤية الله
برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك انتهى والاوجه ان يقال
معناه لا يبقى ح للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة
من رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله الا هيبة والكبريائه وهي وان ادهشتهم
عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ما قال المشايخ من
ان الله لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يفنى
في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا ابتداء يؤذن
لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار رؤية الله تعالى ومنه
المعدن لمستقر الجواهر روي ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في
المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة قال التي تلي جنة عدن
انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان دون جنة عدن واما الوسيلة فهي

في كتاب التفسير

في كتاب الخمس

من العدد

في كتاب الخمس

اللهم [illegible] ارزقني

اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى مناد يا اهل الجنة
هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون فيها فيدخلون فيأخذون منازلهم
على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليه امين يا رب العالمين
م ابو هريرة روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره ع م لطهارة ذلك
العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط
سمي ذلك السوط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفه مشدود عرضه كعرض
الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة
كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب
البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات
يعني في المعنى تلبس ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى
او هن اللاتي يلقين ملاحفهن من ورائهن فيتكشف صدورهن فكن كاسيات وعاريات او معناه
كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلي عن
العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال الى الفساد وبهن
او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن
لتظهر وجوههن وشعورهن مائلات اي الى الرجال او معناه متبخترات في
مشيتهن رؤوسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤوسهن بالخمر والقلنسوة
حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤوسهن المائلة
بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة
يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها من تأويل امثال هذه
وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما بهذا
صرح في حديث آخر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام
خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا حبيبتين
لان فيها المدح بالصفات السلبية التي تدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية
التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده خ ابن عباس
روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي تكون الانسان عليها كالجلسة كذا قال
الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى
الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون صفته وخبره الصحة
والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبه النبي ع م المكلف بالتاجر والصحة
والفراغ براس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل
الله بامتثال اوامره ربح كما قال تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم
تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه ضيع رأس ماله والانتفع

في الباب الثالث

تم بالم م ابو هريرة روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه
في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض
لا يخلو هنا سوال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها
لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه لم يعلق ارادته ان كل
من هذه الثلث مستبدة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فاتيها فرض
تقدمها بترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم
الله يوم القيمة اي كلام الرضاء ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي
لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يمنعه ماء فاضل
عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين
ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساومه فيها وروي سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون
بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البائع للمشتري بالله لاخذها على صيغة المتكلم
بكذا وكذا يعني زاد البائع في الثمن الذي اشترى به فصدقه اي المشتري
البائع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البائع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن وخص
العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار ولو حلف كاذبا
في ذلك الوقت ختم عمل النهار بعمل سيئ وعسى ان يكون اخر عمره وقد قال انما الاعمال (عال)
بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تسوية كحمل وسلكه
اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى اي وفى له الرجل وان لم يعطه اي الامام الرجل
منها لم يف اي ببيعته انما استحق العذاب لانه لم يقم بما وجب عليه في البيعة
من الاخلاص م ابو هريرة روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر
اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب (ب)
مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب
لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب محظورا
مع كونه وسيلة لغرض فكونه من الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح وعائل
مستكبر اي فقير متكبر لان الكبر مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل
على كونه مطبوعا لنفسه فيستحق عذابا اليما م ابو ذر روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم
لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي
فقراها اي الكلمات المذكورة رسول الله ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال
ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي المسبل وهو الذي (من هم)
يسبل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة
على غيره لاحسانه اليه والمنة لا تليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى

غيره فانه

غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا امتن كان نازعا في صفة الملك
والكبرياء واستغنى عن العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن
بمعنى القطع من حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف
الكاذب ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب
امن بنبيه وامن بمحمد انما اعاد لفظ امن ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا
باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم
لان الايمان بعيسى ام كان واجبا عليهم بموره ورواية البخاري رجل امن
بعيسى بدل قوله امن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا مامورين
بايمانهم بموسى ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى فمن امنوا بمحمد يجب ذلك
الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد
اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه
لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطاها فادبها الادب
حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد
باحسانه ان يكون باللطف والتاني لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود
مع التاديب لا بعده فكيف اورده بالفاء قلت معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها
مالا بد لها من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان
احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال
احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر الادب قبلهما لانهما داعية اليهما
غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق الزيادة
اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطي هل هو معتبر فيها حتى لو لم يطاها لم يثبت
له اجران قلت لا والمراد به ارادة وطيها وحلها له سواء وطيها قبل الاعتاق
اولا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يحرمها عنه م ابو قتادة روى مسلم
عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء
مثل المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس
اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق
كذلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المحشي قيل المراد ايام
البيض لقوله م يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر
واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح
هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر
لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة اقول ثبت في الصحيح انه م

قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر ومصداقه الاية المذكورة فما
في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه
والا يحتمل ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبر المقول ورمضان يعني صوم
رمضان كصوم الى رمضان فلا يجوز ان يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب
سنة تفضل صيام يوم عرفة احتسب على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة
التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر
الذنب التي لم تفعل بعد قلنا معناه ان يحفظه من الذنوب في السنة الاتية او ان
يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء
احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله عم لم يتعرض الشارح لتوجيه انه لم
قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث اخر الصلوات
الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله وعد على رسوله ان يكفر ذنوب
من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام يوم عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو
على وعد الله ان يكون هذا المقدار م ام سلمة روى مسلم عنها ثلث للثيب يعني ثلث ليال
حق لها فالمبتدا المختص بالمضاف اليه المقدر كان قوله ثلث قد علم عند الله تقديره كما واقع
من الجنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في حديث انه ليس بك على اهلك هوان
ق انس اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا خبره الجملة الشرطية
وانه من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب
رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله
على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة في حديث
لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض
رضا الله حتى يكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء
الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي انجاه كما يكره
ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري روى مسلم
عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال
الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن
في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب والنياحة
ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا
ائتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد
غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عم
لاطلاعه بنور الوحي بباطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم

ليحترزوا

ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم عذرا من الفضيحة بان يلحقوا بالكفار بل يحتمل
ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف
بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها
بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل
هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال الذميمة لا في حق من ندرت منه
او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان
قيل جاء في حديث اخر اية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع
قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان اية
المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل لكل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من
المنافقين فعدد والعدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن
عبيد الله اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي هي خمس
صلوات قاله لرجل يقال له همام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسأل النبي عم
عن اركان الاسلام ويجيء كما قال سأل عن الاسلام يعني فرائضه ولهذا لم يذكر
الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات
فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال شارح الاستثناء
فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كما في ح ومنقطع عند
من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي
اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظا فالاستثناء منقطع
عند الكل قال عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره يعني غيره فقال
لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله عليه السلام الزكوة فقال هل علي غيرها فقال
لا الا ان تطوع قيل سؤال همام كان في السابعة من الهجرة والحج كان
واجبا في السنة التي بعدها منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا
على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عليه السلام او علم انه سمعه فنسي
ويدل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا
ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال
افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح
الهمزة اي لان صدق وبكسرها فان قيل حكم عم بانه من اهل الجنة في رواية
ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل
ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة
يكون بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من
كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله تعالى

ويروى افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي صلى الله عليه وسلم من غير قصد جريا على عادة العرب ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لخروجها كلها كما قال تعالى ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل ما يفترس لان كل ما يفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذا الحكم ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو علل لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب ورد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعليل اختلف في علتها قال مالك هي كونها موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يوكل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى الظل في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عادل قال القاضي المراد بالامام ههنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدا به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشا في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اي يلازم الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او بقلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف ان يعجز عن القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عاقلا لما علمها ما ينفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا تعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه يخفيها عن شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون خوفا من الله او عن شوقه ومحبته لله تعالى عايشة روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في حديث

في الباب الاول

في الباب السابع

الفطرة

الفطرة خمس من ههنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان لكن قال الشيخ التوربشتي لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا قص منها كما قال صلى الله عليه وسلم حتى عفوا وقالوا اي كثروا قيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها للتناسب فحسن لكن المختار انه لا يتعرض لها بتقص شيء منها الا اذا نبتت للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعماله واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع برجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس بمختص في الوضوء وقيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له وقيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعدما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد بالماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم لم ينتقص من الشيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخل الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بللا يظن انه بول وهذا اقرب لانه المذكور في كتاب ابي داود والاستنجاء قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان يكون المضمضة انه فيه تخفيفه والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدا خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها اليه ما لكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض الرواة هذا الحديث عد ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي يعلم بي وبنبوتي وبرسالتي احد من هذه الامة اي امة الدعوة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها اي الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لا حد او بدل منه

من البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار
خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا
كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة
على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي
نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء
احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين
على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا
وقال الشيخ التوربشتي ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول
على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده ذلك عن مرتبة الاهل والمال
وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع المعنى بعده م واعلام انهم سيزيدون
على ترك امثال ما شهدوه كما روي عن عمر انه قال الهاني اي اشغلني عن العلم الصفق
بالاسواق م حنظلة الاسيدي بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في اخره
منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه
عن النبي م ثمانية احاديث اتفق مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر
حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت
نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراها راي عين فاذا خرجنا
عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال م والذي
نفسي بيده ان لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان
على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم
الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم
لانتفاء الحالة التي عندي وذلك يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق
وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه باسمه ساعة
يعني تكونون ساعة على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي تكونون
على الغيبة وحقوق النفس تارة فلا يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا
فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه
ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا تسام
النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة فساعة
ق انس اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي
يشير الى من يلي اراد بهما النسك كما في رواية فارجع البصر كرتين يعني
الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان روى البخاري عنهما والذي
نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه

راوي حنظلة الاسيدي

في الباب الثاني في حديث ان اقرا جزء القران م ابو ذر روى مسلم عنه والذي نفسي
بيده لانيته بفتح الهمزة وبالهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الانية الاواني الضمير
راجع الى حوض النبي م اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار
وبالكواكب الكبار وقال الشيخ هذه اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي
انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف
جواب عمن قال لكونها مرئية في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها
وصفها بها لان النجوم فيها يرى اكثر انية الجنة روي مرفوعا على انه خبر
مبتدا محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظما اي لم يعطش
هذا استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب اخرما عليه بالنصب اي الى
اخرها لانه من شرائط الوصف اي لعدم الظماء غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد
لانه اذا لم يظما في الشرائط فلن يظما بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث اخر
من شرب منه لم يظما ابدا قال الشيخ الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب
والنجاة من النار فهو الذي لا يظما بعده وقال شارح اخر لا يشرب منه الا من
قدر له السلامة من النار ولكن على ما قال لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي م في صدد
مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظما
يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا
استيناف جواب عمن قال هذه صفة الانية فما صفة الحوض ميزابان
من الجنة من شرب منه لم يظما ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة
الى ان من شرب بالاواني لم يظما ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف
وغيره لم يظما ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة و
تشديد الميم اسم بلدة بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل على بحر اليمن
الى بمعنى مع هنا كما في قوله ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع
صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فالراجحي
قال يا رسول الله ما انية الحوض اعلم ان جوابه م ببيان كثرة الانية مع
ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم العددية
كما جاء في حديث اخر قال آدم وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة
وتسعة وتسعون ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده
لاذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض
تقدم بيانه في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة روى مسلم عنه
والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل
ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء

في الباب الثاني

اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه
على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمر كان يقول اني اخرج الى السوق
ومالي حاجة الا لاسلم ويسلم علي فاعطوه واحدة واخذ عشرا ح ابو هريرة
روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من
ولده ووالده تقدم بيانه في حديث لا يؤمن احدكم م انس روى مسلم عنه — في الباب الثالث
والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه هذا شك من الراوي
ما يحب لنفسه م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسئلن
عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى اخر الحديث بيان
سبب السؤال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم
بيانه في حديث اياك والحلوب م انس روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون — في الباب السابع
بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسئلونه
عن ابي سفيان واصحابه فيقول ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة
وشيبة وامية بن خلف فيضربونه فيقول نعم انا اخبركم هذا ابو سفيان
فاذا تركوه فسألوه قال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله قائم
يصلي فلما راى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم
بالتخفيف اي قال كلاما صادقا لكم وتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني
الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهي الجمل التي يستقى
عليها الماء يوم بدر وفيه دليل على ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن
ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر
الصليب ويقتل الخنزير يجوز انه يراد بهما حقيقتهما وان يراد بهما الروم ونحوهما
وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه
قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار
ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها
في شرع نبينا فكيف خالفه عيسى ع م هل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا بين
ان شرعية هذا الحكم ينتهي وقت نزول عيسى ع م فيكون عدم قبول الجزية في ذلك
الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى يقتل الخنزير
ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل
لتقرر الحلال ما جرى على لساني الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في اخر الزمان
ويتزوج امراة وذلك زيادة فيما كان احل الله لانه ما كان له النكاح حتى
رفعه الله وبذلك يؤمن كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال يفيح

حرف المضارعة

التغلظ الكبر والجمع الاغلاظ والغلظة الفظاظة من الكبر والتجبر والحال وغيرها من الصحاح

حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبة اليه لقصر الامل
اهل ذلك الزمان كما جاء في حديث اخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة اتفقا
على الرواية عنهما قالا استاذن عمر على رسول الله ع م وعنده نساء من قريش
يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر ابتدرن الحجاب
فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني
ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال ع م والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان
سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة وباسكانها
ظرف مبني لنفي الزمان الماضي الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي
رواية ابي هريرة قط سالكا فجا قال له عمر بن الخطاب المعنى انهن حقوق ان
لا يهبنني وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل
لبعد الشيطان عن اغواء عمر في اي طريق سلك من طريق الدين لانه مستعد
لكن نعته خوفي من فتنته وان النبي ع م فكان لا يخاف من وسوسته ولا
يبالي لو القاها الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو
امراته الى فراشه فتابى عليه اي تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط
الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة كما جاء في رواية اخرى الا لعنتها
الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي
الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق
الاستمتاع بما فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا اراد هو وامتنع
قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها فصل خ ابو هريرة روى البخاري — لعنه الله
عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة
وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في حديث انه ليغان على — في الباب الخامس
قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما والله
اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية
حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم
كتابا دعا النبي ع م الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى
عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله
ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج
وهو الاصرار واللام فيه لام ابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كما يحلف
على ان لا يتكلمهم ولا يصل اليهم اثم عند الله افعل التفضيل اي اكثر اثما

وهو خبر لقوله لان يلج اعند الله اى الذى ذلك اثم له ولاجل اللجاج من ان يعطى الكفارة
التى فرض الله عليه على تقدير الحنث يعنى اذا حلف على شئ يرى ان غيره خير منه
يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر فى الاقامة على ذلك الحلف ح ابو هريرة
وابو شريح الخزاعى روى البخارى عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن
ذكرها ثلث مرات واراد به كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذى لا يامن
جاره بوايقه جمع بائقة وهى الاذى ق البراء ابن عازب اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبى ع م ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض حتى
بطنه ويقول والله لولا الله اى لولا هداية الله ما اهتدينا مصراعه قوله ع م
وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة
علينا اى وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا
اى العدو ان المشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ارادوا بها الرد الى
الكفر ابينا اى امتنعنا روى انه ع م كان يرفع بها صوته ويكرره فصل
فعل المضارع
باب
م عقبة بن عامر روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض
وقال الجوهرى اسكانها ويكفيكم الله اى فى امر العدو بان يرفع عنكم شرهم و
تغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز بكسر الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اى يلعب
بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد
والقائم فيها اى القائم بمكانه فى تلك الحالة خير من الماشى يعنى من الذى يمشى الى
الفتنة والماشى فيها خير من الساعى اى من الذى يسعى ويعمل فى الفتنة من
تشرف لها اى من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعنى تجره لنفسها وتدعوه
الى الوقوع فيها فالخلاص فى التباعد منها والهلاك فى مقاربتها ومن وجد ملجأ او
معاذا شك من الراوى اى موضعا يلتجى بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعنى
ليذهب اليه ومن لم يجده يرى سيفه بحجر فيكسر لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدى
اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير
فليشد عقاله وهو الحبل الذى يشد به وظيف مع ذراعيه قاله بتبوك قال الراوى
فهبت فى تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل
طى ق على رض اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم فى اخر الزمان حدثاء جمع حديث
وهو نقيض القديم كما يجمع الصغير على الصغراء الاسنان يعنى يكونون شبابا
سفهاء الاحلام اى خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعنى يحدثون
من خير ما يتكلم به خير البرية وهو القران وفى المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو

الحديث

الحديث يقرؤن القران لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهى الحلقوم يعنى
لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب
عليه يمرقون يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من
الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله
يوم القيمة م ابو هريرة روى مسلم عنه سيكون فى اخر امتى اناس يحدثونكم
بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير من مصاحبتهم لئلا تنزلوا
بدعتهم اما النهى عن الجدال فوق الثلث فانما هو فى امور الدين فصل
فى الفعل المضارع
فى الفعل المضارع م انس روى مسلم عنه اتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح
فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اى بالفتح لك امرت على بناء المجهول
لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن
اربع الايمان بالله وحده بدل من اربع فى قوله امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله وهى بالجر بدل من الايمان وبالرفع خبر مبتدا محذوف واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد
وغنايم وفى بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفى بعضها وصوم
رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث
يكون الايمان والاسلام واحدا قال الشيخ انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت
عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاكثر
وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوى
وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر والمد اجود وبادة بتشديد الباء
وهى القرع والحنتم واحدة حنتمة بفتح الحاء المهملة وهى جرة خضراء والنقير وهو
اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وهو
مطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ فى هذه الاوعية لانها غليظة يحصل
نبيذها حارا فيتعلق الاسكار من غير شعور صاحبها قاله الوفد جمع وافد وهو رسول
عبد القيس وهو قبيلة ارسلوا جماعة الى النبى عم ليتعلموا منه ورجعوا اليهم فقال الوفد
مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس روى مسلم عنه
قال لما اسروا الاسارى فى غزوة بدر قال النبى عم لابى بكر وعمر ما ترون فى هؤلاء الاسارى
فقال ابو بكر يا نبى الله هم بنو العم وبنو العشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فيكون
لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكنا فنضرب
اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فهوى رسول الله عم الى ما قال
ابو بكر فلما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان فقال
يا رسول الله اخبرنى من اى شئ تبكى انت وصاحبك فقال عم ابكى للذى عرض على اصحابك

من اخذ بهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال الطيبي بعد يوم بدر
وفيه جواز الرأي لرسول الله عند عدم الوحي وجواز الخطأ فيه ويمكن ان يقال
القول الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والمقربون يعاتبون على ترك الاولى
كما قيل حسنات الابرار سيئات للمقربين ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه ارى
رؤياكم قد تواطت اي توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ بطاء ثم
تاء وكان ينبغي ان يكتب بالالف بين الطاء والتاء ويقرأ مهموزا قال الشيخ
ليتواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها اي طالبا ليلة
القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في حديث ان ناسا منكم قد اروا
ليلة القدر خ ابو هريرة روى البخاري عنه اريكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار
قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء مسلم
عن ابي هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى لحى صيد
وان عمر قد حمى بعده لذلك تقدم الكلام على حرمها في حديث اني احرم ما بين
لابتي المدينة م ابو هريرة روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما
الا دخل الجنة تقدم تقريره غير مرة خ انس روى البخاري عنه قال صعد النبي
المنبر متعصبا رأسه بحاشية برد وكان اخر صعوده فحمد الله واثنى
عليه وقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر
الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهو
ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي
عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي
حقهم ان يكافئوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن
مسيئهم المراد بها ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد ما ثبت في
مجلس الشرع م عائشة روى مسلم عنها تأخذ احداكن ماءها وسدرتها
اي ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال الشيخ
المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به
الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى تبلغ سوور رأسها بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل
يعني بشرة رأسها وفي بعض النسخ شؤون رأسها وهو بضم الشين
المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء
ثم تأخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة
بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة للحيض قال لاسماء بنت

يجاوزوا

شكل

شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول
حين سألته عن غسل الحيض ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال استشهد
ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال لم تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذف النون
للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر واظلال
الملائكة يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لو حام لصعود روحه وفيه تسلية
لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة يقال ندب الميت اذا
بكى عليه وعدد محاسنه يندبه ندبا والاسم الندبة بالضم كذا في الصحاح م ابو هريرة روى
مسلم عنه تبلغ الحلية اراد به النور يوم القيامة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو
ما يتوضأ به م ابو هريرة روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب
شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة
قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين
قريبين من المدينة على اميال وقيل هما اسم موضع واحد وفيه التخيير في الراوي يعني يكثر
سواد المدينة حتى يتصل بهذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك نقص
امرها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي
يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة
بنت قيس اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني
والله ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال من شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري
منسوب الى جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا
وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب سفينة بحرية
وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلاثين رجلا من لخم بسكون
الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة
فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصرف
الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفئوا الى جزيرة في البحر
حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها
على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا
من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ
الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب انما لم يكن اهلباء على تأويل الدابة بالحيوان
او لوقوع لفظ الدابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا
ويلك ما انت بكسر التاء خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة
لتجسسها الاخبار وهي للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج
في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم

انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة وهو من باب
اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعنى انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال
اى الراوى لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اى خفنا منها ان تكون شيطانة
قال فانطلقنا سراعا اى مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه
قط اى ما راينا مثله لان قط يستعمل مع الماضى المنفى خلقا بفتح الخاء المعجمة
تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم
مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة
والموصول وهو ما بين بدل من يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم
على خبرى اى على اخذ خبرى وقيل معناه على ان تخبروا عنى اذا رجعتم فاخبرونى
ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة تحكى انا ناس من العرب ركبنا فى سفينة
بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اى اشتد واضطرب امواجه
فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك هذه فجلسنا فى اقربها فدخلنا
الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر
فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا
بكسر الميم اى اقصدوا الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا
اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبرونى عن نخل
بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال اسالكم
عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبرونى عن بحيرة
طبرية بفتح التاء وكذا فى بحيرة وهى بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اى
شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان
يذهب قال اخبرونى عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة
موقوفة فى الجانب القبلى من الشام وهى لا ينصرف قالوا عن اى شانها تستخبر
قال هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم هى كثيرة الماء واهلها
يزرعون من مائها قال اخبرونى عن نبى الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين
العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا ونبيهم محمد صلعم انما اضافه اليهم طعنا
عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوى
الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب
قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اى غلب على من يليه من العرب
فاطاعوه قال لهم اى لنا وهذا التفات قد كان ذلك اى الاطاعة وحرف
الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب والا يكون التفاتا
يعنى هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه وانى

اَنّ ذاك صح

عين م

اشارة

اشارة الى محمد ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبران
او يقال ان يطيعوه بدل من ذاك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا
لان الفضل ما شهدت به الاعداء ويحتمل ان يريد الخيرية فى الدنيا لانهم ان خالفوه
اهلكهم او يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد وانى مخبركم عنى انى انا المسيح
سمى مسيحا لسياحته الارض فى ادنى مدة وانى اوشك ان يؤذن لى فى الخروج
فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى اربعين ليلة غير مكة
وطيبة هما محرمتان على كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى
ملك بيده السيف صلتا اى مسلولا عن غمده يصدنى عنها وان على كل نقب
منها اى طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله صلعم بمخصرته وهى ما يمسكه
الرجل من عصا ونحوه فيضعه تحت خاصرته ويتكى عليه ويشير به اذا خاطب
فى المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سروره ونعمته من ان خبر
الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبى وتسمية الا هل كنت حدثتكم ذلك
فقال الناس نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذى
كنت احدثكم عنه اى عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه فى بحر
الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلى الجانب الشامى او بحر اليمن
اراد به ما يلى الجانب اليمنى والبحر واحد وانما ردد بينهما لانه الوحى لم يكن نازلا بالتصريح
بمحله بل قال عن ظنى ثم عرض لظنى اخر وانما انتقل الرجال من بعضها الى بعض
لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدأ وخبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون
موصولة اى الذى يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق
ما هو واوما بيده الى المشرق قال الطيبى لما يتقضى له بالوحى انه من قبل المشرق نفى
الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتى اضرب عن
القولين مع حصول اليقين فى احدهما لما راى فى التجنيس موضعه مصلحة لان العرب
يوشك لا يبالى فيرونه ان فى هذين البحرين لكن تكراره فى قوله من قبل المشرق ما هو معقول
قول الطيبى م انس روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبى صلعم على ولده ابراهيم
وهو فى حالة النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا
انا عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب الافعال وانا بك يا ابراهيم
انا بك اى بفراقك لمحزونون ق ابن عمرو اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام و
تقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسباعه شرط كما سبق بيانه قال
رجل قال اى الاسلام خير اى من خصال الاسلام خير لعل النبى صلعم فهم انه سال
عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم
الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عتبة روى مسلم عنه تغزون

جزيرة العرب فتقدم بيان معناه في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون
فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يجعل
بقتله على يد عيسى عم وفي بعض النسخ فيفتقها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن
الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال م خ ام سلمة
تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المصنف بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث
مذكور بعينه في صحيح مسلم مع رواته راويته المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج
البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين باغين
بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رض وكان علي هو الحق لانه خ فامتنعوا عن
بيعته حكي ان معاوية كان يؤول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية بمعنى
طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب
له اصلا ولانه ذم في الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق اخر
ويح عمار م ابو هريرة روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي
الناقة الحلوب القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل
الاناء الى فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي
لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلح ويطينه ليستقي
منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة
كما قال الله لا تأتيكم الا بغتة م المستورد روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم
اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم
وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثر م ابو هريرة روى
مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال تعالى واخرجت الارض
اثقالها الافلاذ جمع فلذ وفلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة القطعة من الكبد مقطوعة
طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب
هذا او هذا التحقير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا اصنعه قطعت رحمي ويجيء (والاشارة بهذا)
السارق في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال التوربشتي ليس
معناه ان جرم الارض ينقلب من طبعه الى طبع الماكول كما ورد في الاخبار ان الارض
برها وبحرها تمتلي نارا وينضم الى جهنم بل معناه تكون الارض كخبزة وفيه بيان
هيئة الارض يوم المحشر وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يكفؤها الجبار
اي يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفأ
احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يده حتى
يستوي نزلا لاهل الجنة وهي بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق

ابو هريرة

ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا
تقاسموا على الكفر قال لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع
عن المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي على احد طرفيه منى ويتصل طرفه الاخرى
بالابطح هذا التفسير من المصنف بخيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا (اسم وادي)
فيه على ان لا يناكحوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عم
فلما نصر الله رسوله نزل بذلك الموضع اراءة للمشركين لطيف صنع الله تعالى به
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول
من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك يعني بالغضب غرضه من ذلك
ايقاع في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق تعالى الله عنه وذلك علوا كبيرا فاذا بلغه الضمير
المستكن للشيطان او لا احدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك
فليستعذ بالله طرد الشيطان عنه ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا يغلب
عليه الشيطان م ابو هريرة روى مسلم عنه يأتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق
اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بفتحتين اي اخر جبل احد ثم (تصرف)
الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة روى مسلم عنه يأتي على
الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة
فيها يقول هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى
الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم الواو للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف
يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج والذي
نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله
فيها خيرا منه الا ان المدينة الا للتنبيه كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة (في الباب الثاني)
حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد فتقدم بيانه في حديث انما المدينة
كالكير ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر
الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من
رأى رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من (رأى من)
صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم
هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح الله لهم وفيه بيان
فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضوان الله عليهم اجمعين م عمر روى مسلم
عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون
جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه
ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى
قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به برص فبرأ منه

الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة مثله يقول بررت
والبر بالكسر امره بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره فان
استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر وفي حديث اخر خطاب للصحابة باسرهم
الاستغفار منه روي ان عمر كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر قام على
ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخ لي
يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال
له عمر اين هو قال باراك عرفات فاتى عليه من جهة كما وصفه النبي عم فقال استغفر
لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه عم قال ان خير
التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر كان افضل من اويس لان الصحابة
افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار منه اشارة الى استحباب
الاعتناء بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب الزيادة في الخير والدعاء وان كان الطالب
فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انه عم قال لعمر حين خرج يعتمر اشركنا في دعائك يا اخي
وقيل انما امره بطلب الاستغفار لتطييب قلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل
الى حضور النبي عم لكن بره بامه منعه من ذلك ليتفرغ توهمه انه مسيئ في تخلفه
م جابر روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم
ولا يتغوطون ولا يتمخطون اي لا يستنثرون ولا يسيل من انفهم ولا يبولون
انما لم يسبق منهم هذه الفضلات لاعتدالها ولكون طعامهم في غاية اللطافة فلا يكون
له فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم يخرج في جشاء
كرشح المسك اي كرقة في الانجذاب يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس يعني
يجري التسبيح والتحميد على افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب فهم او معناه يصير
التسبيح لازما لهم لا ينفك عنهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري روى مسلم عنه يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة
سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن
القراءة ويعلم من الفقه قدر ما تصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القراءة قدر ما يجوز به
الصلوة فالاقرأ اولى بظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا
الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة فيما يعرض فيها او يفسدها او ينقصها
والاكثر القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال
الصلوة والاكثر في زماننا ان الرجل كان ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال
الشيخ الكلاباذي اقرؤهم اقربهم من رسول الله لقوله عم من قرأ القرآن فكانما ادرجت
النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله عم لانه اقرب
الناس اليه حالا او صفة ثم الفقه في الدين اي في دين الله صفة رسول الله عم

وهو الموروث

وهو الموروث عند اولي العلم ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق هم الفقهاء والعلماء
لسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم والوارث يرث من المورث المال لا الحال
فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فالوصي يقوم
مقام الميت نفسه دون الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا في
القراءة والعلم بها فالفقيه هو اولى لانه جمع مقامي الوصي والوارث فان كانوا في السنة سواء
فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الهجرة الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر
ممن شرف من هاجر بعده قيل يبقى ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى
بالامامة من ولد من هاجر ابوه بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون
الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل السن اقدم لان في
تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا
كان الوالي او صاحب البيت عالما بما تجوز به الصلوة فهو اولى بالامامة الا باذنه وان كان غيره
اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعزازه موضع وسادة يجلس
عليها او بساط او كلما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته
وتكرمته للرجل الثاني م انس روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى
يعني يبقى بعض الجنة خالية من الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة
تأنيث الضمير باعتبار الاماكن او لكون البعض مؤنثا لاضافته اليها خلقا اي مخلوقا
مما يشاء حتى تمتلئ الجنة منهم م انس روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان
بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان
العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة
جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكونون اتباع الدجال
ق انس اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع
اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال
لتكون مصاحبة في المآل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي
اهلها على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت خيرا لا يغشاها اي لا يجيئها
الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر واخر
من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال في نحو عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش
حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء اي قبيلة مسماة
يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا
اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد
مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب
انها ستكون في اخر الزمان لانه قوله حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما

يدل على ذلك لان المطالبة سقوط الاعيني على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب طائفة اخرى وهذا من قبيل اكلوني البراغيث
ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله الملائكة وقت عبادة عباده ليكونوا شهدا
لهم حتى يعرج الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم
والاكثر على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا فيكم البيتوتة فيكم
فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم
وهم يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة الا انه يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم مشهودا
عاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها الآية ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه يتقارب الزمان اي لعله يتقارب بعضه من بعض في الشر وقيل المراد به قرب
زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني بقصر الاعمار وقيل معناه يجري الزمان
سريع الانقضا بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا
او لتحيرهم بالفتن العظام فانه قيل الوجه يستقل قصر الزمان في المسرات وطوله
في المكاره في وجه هذا قلنا معنى ما قلنا انه يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم
فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخا وقصره
في الشدة والبلا وهذا غير ذاك ويتقاصى العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض
العلما ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج
قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسروه بالقتل وكرره لتأكيد اعلم ان
المذكور في نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم
قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لانه يطلب شرح الاسم لا باي
ق انس اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك
اي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشراح وقال النووي اي يعتنون بسؤال الشفاعة
لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا
الى ربنا يقال استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني
يعني ليتنا استشفعنا الانبيا حتى يريحنا اي يخلصنا وبالنصب جواب
للتمني اي فرجنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك
الله بيده ونفخ فيك من روحه اضافه كان جبريل نسب النفخ الى الله للتشريف
وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول
لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اتى بقوله
هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون
للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله الشجرة التي

هنا للقريب وهناك للبعيد

نهي عنها

نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف
قال في حقه اول رسول بعثه الله وقد تقدم عليه آدم وشيث قلت مراده اول
رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك
خلفه شيث واما ما قال اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير مثبت لان
ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم
فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤال ربه بغير علم ان ابني من اهلي وقيل هي دعوته
اهل الارض بسبب وما انه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه خليلا
فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات
الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبا في الحقيقة بل كانت مستحسنة في المعنى
لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فيأتون
موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي
ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته
فيقول لست هناكم وانما قال الكرماني ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لا يستحيي
من اتخاذ النصارى اياه في حقه بانه ابن الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا ولكن ائتوا محمدا
عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا فكان الوجه
ان يمنعه من الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان
قبل النبوة والمتأخر ما كان بعد النبوة ومغفرته عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب
امته فيأتوني فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيته اي رأيتني هذا
المنزل من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال
يا محمد ارفع رأسك قل يسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك
سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك
والانام يلهموا اولا انه يستشفعوا محمدا ليظهر فضله على جميع المخلوقين انه هو المقام
فاضمر له فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمني ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي
يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقال قبلت شفاعتك فيمن اخل
بالصلوة ولم اقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة
او ارتكب سائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع
ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع رأسك يا محمد وقل تسمع
وسل تعطه واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي
ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول
الحديث يدل على انه استشفاعهم لاراحة من الموقف واخره على ان

الشفاعة لاخراجهم من النار فما التوفيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة
الحر من دنو الشمس اي قربها وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون للمؤمنين فرقتين
فرقة يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة يحبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة
من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة من
الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها لاخراج اخراج
من النار وقوله في الحديث الخمسين وطوى الاخرين من البيهقي قال فلا ادري في الثالثة
او في الرابعة هذا قول الراوي واو فيه ليس للشك لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل
بمعنى الواو كان في ورد بها ولا تطع منهم اثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار
الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود بهذا فسره ابو قتادة وهو احد رواة
اراد بهم الكفار ولانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم اتيه الرابعة الضمير المنصوب
الى الله او اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات
البخاري بمعنى ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم
ولكنه غير مذكور في بعض روايات البخاري م ابو موسى روى مسلم عنه يجيء يوم القيامة
ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى
فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانمحائها لا يوضع على احد
مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لانه لما اسقط السيئات
عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا في معنى الحاملين وقوله فيما احسب
اي اظن انها يوضع على اليهود والنصارى من جملة الكلام قال ابو روح بفتح
الراء المهملة وسكون الواو بعده احد رواة هذا الحديث لا ادري ممن الشك
يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي ام من الراوي ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في عدد
ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يخرب
الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث
اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة
الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير
ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله عليها ولم يحبس كما حبس الفيل
عنها قلت انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلط على تخريبها
لئلا تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة مجللة خ جابر روى
البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة ففي الحديث حجة على المعتزلة في
نفيهم الشفاعة من اهل الكبائر وان الصغائر مغفورة عندهم فيكون دخول النار
بالكبيرة ق انس اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله

وكان

وكان في قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على
العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن ذرة هذا من الخير م
مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن وزاد البخاري
في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه
من الايمان ما يزن [illegible] لو قال ذكر مكان ذرة ولكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما في
صحيح مسلم بل مذكور بهذا اللفظ اعرضه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال
الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد روى البخاري عنه يخلص
المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار
فيتقاص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق
في الباب السابع في حديث اخر روح المفلس ان حسنات الظالم اذا فنيت قبل
ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا
ونقوا بتشديد القاف وتشديد الياء اي خلصوا من الذنوب اذن لهم في دخول الجنة
فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف
في الجنة منه اي من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عيني زيد
احسن منه في عيني عمرو ومعنى عرفانه بمنزله في الجنة يكون اتم من عرفانه بمنزله في الدنيا م
ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في
الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون
على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والهيبة لان الطير اخوف شيء كلهم
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا
تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر والمراد من الالف الف اشخاص وهم
الذين يدخلونها اولا والمراد بهم دخولهم بلا حساب ولا عذاب كما روى
ابو امامة انه ص قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب
عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله
سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل الجنة
من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة هو بغير تنوين فيكون زمرة واحدة منهم على صورة
القمر والتي يليهم في الدخول يكونون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر اتفقا
على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن
بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه
من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار
م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب

اللهم اجعلني من ذلك الفوج حتى تبتلي خير البشر ح ابن عباس روى البخاري عنه يرحم
الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال الى النبي لو لم تغرف اي لو لم تأخذ الماء
بيدها منه زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند
اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون فقصته ما
روى ان ابراهيم ع جاء بها وبام اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع
عندها اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى ابراهيم فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تتركنا
تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك
بهذا قال نعم قالت اذا لا يضيعنا فرجعت فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند الثنية
حيث لا يرونه استقبل البيت فقال يا رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع
عند بيتك الاية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى
ابنها يلتوي من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا
اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف
درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فنظرت فلم تر احدا
ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك
عند موضع زمزم فبحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه لئلا يجري الماء
وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف فشربت وارضعت
ولدها فقال لها الملك لا تخافي الضيعة فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام
وكان موضع الكعبة اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا
في اسفل مكة فرأوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فجاءوا
فقالوا لها تأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت ونشب
الغلام جاء ابراهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار
الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود اتفقا
على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد
من هذا الايذاء قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي ع الغنيمة
فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه القسمة ما عدل فيها ولا اريد
بها وجه الله فتغير وجه النبي ع حتى احمر فقال من يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله
وفي الحديث تسلية للنبي ع وتحريض لغيره على الصبر ق عائشة اتفقا على
الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ لقد ذكرني بتشديد الكاف
كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انسانيها الله تعالى وروى
اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قال ذلك حين
سمع عبد الله بن زيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب

الى خطمة

الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب
ادعائه لمن ذكر آية او فضيلة قد نسيها والحمل على حالها فيها الطريق الاولى ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فبدأه بالسلام
اظهار التواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار وان ذلك مزية على الماشي
فبدأه بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وفي تمام
قال النووي الافضل ان يبتدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر روى
مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهي اسم يصبح اي يصبح صدقة
واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز
زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا
على كل مفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة
كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة
وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام
عليه في حديث انه خلق كل انسان ويجزئ من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه من باب نفع
يعني يكفي ما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل
بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بين الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك
خ ابو هريرة روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اي الائمة يصلون
واللام في لكم وان كان صلاتهم لانفسهم لكونهم ضمناء بصلوة المأمومين فان اصابوا
فلكم يعني ان اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطأوا فلكم
وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واذا
اذا قدر الجار فقد حصلت الصلوة لهم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة القوم
مستقلة في نفسها واما اذا اقتدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يؤجر
القوم بجهل بنائهم وان فسدت صلاتهم بفساد صلوة الامام كما هو مذهب ابي ح
ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن
بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد
بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون
ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف
العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بالاشرف وهو اليمين لا ان
التفاوت يتطرق الى الله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب
عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم
حر الشمس والنار وكما جاء في الرواية ان جهنم تدور اهل المحشر يوم القيمة فلا يلحق

نجعة طرق الا الصراط فيكونون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه
الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ومنهم الا يصل العرق الى افواههم فيصير
لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم
البعض فكيف يصل الى البعض الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله ارتفاعا في الارض تحت
اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره
منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رض
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية سنه من صاحبه وكان عض يد صاحبه
فنزع صاحبه يده فسقطت سنه فقال ام يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو
الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذ لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص
منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور
بامرأة فلم يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابو هريرة روى مسلم عنه بلغني
عن عبد الله بن عباس لأن اي يقصد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة خشب محترق
قبل ان يخبو ناره فيجعلها في يده قاله حين رأى خاتما من ذهب في يد رجل معناه لبس
الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اي النبي عم ذلك
الخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب
الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قال شارح يجوز
ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى النبي عم على غير الحديث لكونه امراله فلا يخرج عن
تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله صلعم
خذه فانتفع به اي ببيع او بغيره فقال لا والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله
انما قال كذلك لان النهي كان عن لبسه لا عن بيعه مبالغة في الاجتناب عنه
وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة اتفقا على الرواية عنها
يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والفساد عبر عنه بالغزو اشارة
الى شدة اهتمامهم بالاضرار كالعزم به دار الكفار والغلط ان المراد به التخريب
كما جاء في حديث اخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي
مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم
واخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد
لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة روى البخاري عنه يقبض
الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك
الارض تقدم تقريره من قريب م ابو هريرة روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب
والمرأة والحمار ويقي من ذلك اي يحفظه من القطع مثل مؤخرة الرحل وهو بفتح
الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء يعني اخره تقدم بيانه من اخرة الرحل والكلام

في القطع

معلم
راوي عبد الله بن الشخير

في القطع الصلوة في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير بكسر الشين
والخاء المعجمة وتشديدها الخاء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث البخاري ومسلم منها قد
اخرجها هذا يقول العبد مالي مالي يعني يفتخر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وما له من
ماله الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت
عطاءك واتممته م ابو هريرة روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث
ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها
وما سوى ذلك ما موصولة وسوى صفته خبر فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه
يتركه للناس م ابو ذر روى مسلم عنه يقول الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
اي عشر حسنات امثالها حذف المميز للموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني
اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة
لبعض دون بعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها
او اغفره صغيره عائد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة
مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا
ازيد منه وعلى هذا الحكم او العبد قربه زاد من الله رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت
منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي
الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة
ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها وقيل بكسر القاف
مصدر قارب اراد به ما يقارب ملؤها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها
مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز
لاحد ان يغتر بها ويكثر المعاصي لان لله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له
ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للاية لانه مقتضاها ان
يتقرب الله عشر شبر ممن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار
الاجر وانما سيق لتحقيق ان الله لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه
بازيد منه ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى لادم يوم الموقف
يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني
ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا
اجيب عنها بالعدد قال اي الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال
اي النبي عم فذلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل
حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على حقيقتهما اذ ليس في ذلك حمل ولا صغير
بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغائر
هنالك لوضعن احمالهن وشاب الصغائر انما خص ادم بهذا الخطاب لانه اصل

الجهد بتمضا الناس سكارى اي لا من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن
عذاب الله شديد قال ابو الراوي فاشتد ذلك عليهم اي على وقع من الاخراج
على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل اي الباقي من الالف فقال ص
ابشروا فان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما وبغير همزة لغتان وهم قوم
كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين التركي وقيل من ولد آدم من
غير حواء وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا
قيل المراد به التسعمائة والتسعة والتسعون المتقدم ذكره لكن لو جعل الالف في معناه
لكان اولى ويكون بيانا لما تقدم في العدد الكثير ما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة
وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة
قال ابو الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا
ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا
شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة
وان مثلكم في الامم اي في الكثرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او
كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء وسكون القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق
ابن عمر اتفق على الرواة عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه
الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق الناس ق
م جابر ابن سمرة اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال
ان النبي ص كلمة لم اسمعها فقال ابي وفي بعض النسخ اي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر
وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي ص قال كلهم من قريش
ان اريد من الامير الوالي فهو الاشكال بان الولاة بعده اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان
اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد
من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد الخليفة فهو الاشكال بحديث آخر وهو
الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة
الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة
بعدي ثلثون سنة عن الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشرا وخلافة
عثمان اثنى عشر وخلافة علي ستة رضوان الله عليهم اجمعين والخلافة القريبة
من خلافتهم في العدل يكونوا اثنى عشر م ابن عمر روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو
المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوة يوم القيمة شجاعا اقرع اي
حية ذكرا ذهب شعر راسه من كثرة سمه م جابر روى مسلم عنه يكون في
امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين
يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال بمعنى لا يحصيه

في الباب السابع

الحفن ملؤ اليدين من الطعام وغيره

عزة وذخيرة

عزة وذخيرة للفقر فيكون استهزاء عدا به من قبيل استخراج من الارض نباتا قيل كان ذلك
الخليفة عمر وكان يكثر العطايا بلا احصاء حتى جاءه كنوز كسرى ولكن ما جاء في
بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون
المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون
لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله
بن سلام اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى
تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث انا الطرق م ابو هريرة روى مسلم عنه ينادي
مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء
يكون في الجنة وقيل اذا دخلوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا
ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح العين
والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتشبوا ودوامها فلا تبأسوا ابدا
اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هي مخففة
من الثقيلة واسم ان ضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما
كنتم تعملون ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة
وهي ضد الخيانة قال التوربشتي الظاهر ان المراد منها التكاليف التي كلف الله بها العباد والعهد
الذي اخذه الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح
الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة فوق واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة
من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت ثم
ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم
وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل
او خبر مبتدا محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع
ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا
وليس فيه شيء يعني ليس شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد ومعنى الحديث ان الامانة
تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفه ظلمة كالوكت
فاذا زال شيء آخر صار على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد
يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على
رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو النفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به
في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح الامر بالعكس
لانه وصف استقرار الامانة في هذا الموضع بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما
شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات
حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا

واصلها ما اظرفه ما اعقله في هذه الافعال للتعجب والواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة
من خردل من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح
قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال
لا دين لمن لا امانة له واقول يحتمل معنى قبض الامانة زوال قصور رعايتها لا زوال اعتقاد
وجوبها وان يكون الايمان في موضعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت
بالنص المقطوع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء
الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له
بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في حديث
اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر
السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسرت الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز من ذهب يعني
على كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا ليسلم من القتل لما جاء في حديث اخر انه يقتل
عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ولعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه
مال مغضوب عليه كمال قارون م ابو هريرة روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة
ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله
ويروحون في سخط الله يعني يضربون الناس بغير حق ق ابو سعيد اتفقا على الرواية
عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها
غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهو راس
الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهو حال من ضمير يتبع او
استئناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا اخشى على دينه واما اذا لم يخش
فالمخالطة اولى لحضور الجماعة والجمعة ق انس اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن ادم
اي يكبر سنه ويشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب
الشيخ كما يستحكم قوة الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم
تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال تعالى زين
للناس حب الشهوات الاية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة اتفق
على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش
المراد بعض القبيلة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم
والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلتهما من ملوك بني
امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل ال الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث
من المعجزات حيث وقع ما اخبره به المراد بالناس من كان في زمنه والايتام كان
قالوا فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان
خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان

في اول الرابع

وبني فلان

وبني فلان بدل من ضمير منصوب يعني لو شئت ان اسميهم واسميهم انهم بنو فلان
وبنو فلان لفعلت ولكني لا افعل ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة
الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهي موضع على فرسخين من
المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين
مكة والمدينة من الجانب الشامي تحاذي ذا الحليفة وكان اسمه مهيعة فاجحف
السيل باهلها فسميت جحفة يقال اجحف به اذا ذهب به ويهل اهل نجد
من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط
لان قرن بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت
لاهلها ولمن مر بها **فصل** ما لم يسم فاعله ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اراني
في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الاخر فناولته اي اعطيته
الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تأويل
دفعه الى الاكبر منهما هو منع اصحابه مما يخشى من الكلام وحثهم عليه لان السواك
في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل
وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل من اللام ومن وليس كما توهمه لان من ههنا
للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصى ولو كانت للتفضيل لكان الوضع
الى غيرها وليس لذلك ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اراني الليلة عند الكعبة قال
النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى الضم اورده في فصل
المجهول فرايت رجلا ادم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون
الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي
يجاوز شحمة الاذن فاذا بلغ المنكبين فهي جمة وجمعها لمم بكسر اللام كاحسن
ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره
فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله
وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا او على عواتق رجلين شك من الراوي
العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى اصل العنق يطوف بالبيت فسألت
من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برأ
او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا
بالدهن او يكون ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس
برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة
وهي ان يكون الشعر ملتويا غير مسترسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة بالهمزة
اي ذاهب ضوؤها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح
من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست بجحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية

مالم يسم فاعله

الاخمص ما دخل من باطن القدم فلم يصب الارض

في الكتاب اليسرى

ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة اي عظيم مقلتها هي اليسرى
واما الجمع بين رواية اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فتقدم بيانه في حديث
الدجال اعور العين اليسرى فقلت من هذا قيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا
لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اي قطعها ملكا في وجه م المقداد روى مسلم عنه
تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري
اي الميلين اراد النبي عم امسافة الارض او ميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس
على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم
من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه في
حديث يعرق الناس م حذيفة روى مسلم عنه تعرض من عرض الشيء على السلطان
ومن عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب
كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقاته وقع حالا
يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهي انه يجمع من عودات واحدا بعد واحد كذلك
الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى مجتمع فيها وروي بضم الدال خبر المبتداء المحذوف
اي هو عود عود وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة
بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيه
دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت
الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة
بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف وبدل من قلبين والمراد حتى يصير غاية
لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما مثل
لم يقبل الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو الحجر الاملس الابيض فلا تضره
فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اي النوع الاخر منهما اسود مربد
بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة
الى انه في ذلك القلب بياضا مطلوبا موجودا لايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب
على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل
اي منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف
من هذا التشبيه انه ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف
معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته
النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا
ليس بخير فيلزم منه انه لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم
يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم
ولذا نسب اليه م ابو هريرة روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم

الخميس

الخميس قال التوربشتي فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال بعض يجوز ان يكون
على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا
يعني ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه
وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال
انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله لملائكة الخازنة بها اي امهلوا هذين حتى
يصطلحا يعني لا تعطوا منها انصباء الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما
الصلح ق سفيان بن ابي زهير الازدي اتفقا على الرواية عنه يفتح اليمن اي بلادها
فيأتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون البهائم فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب
والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير لهم من الاقامة في البلاد التي
ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة
في المدينة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا عنه ويفتح الشام
فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
ويفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير
لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه وفي
آبائه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون
المرأة لهذه الاربع من العادة فاختر ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء
اخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعملها اخر
كلامها تنبيها للانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد بها هنا كذا قاله
الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد اتفقا
على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي
تخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل
النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى
كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه اي افعله م انس روى مسلم
عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اي
بالترفه من اهل النار من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ
في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم
لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة لفحة من النار ثم
يقال له يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط يعني في زمان هل مر بك نعيم قط فيقول
لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعم الدنيا ويؤتى

بانعم الناس بؤسا اى شدة وبلاء فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة
فيقال له يا ابن ادم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله
ما مر بى بؤس قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود روى مسلم عنه يؤتى بجهنم
يومئذ اى يوم القيمة والباء فى بجهنم للتعدية يعنى يؤتى جهنم من المكان الذى خلقها
الله فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث
الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به وربما سبعون
الف ملك يجرونها وهذه الازمة التى يجرونها جهنم تمنعها من الخروج على اهل الحشر
الا من شاء الله اعاذنا الله منها بفضله وجوده ولا وجه لتعيين العدد فمفوض الى
علم الله م جابر روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعنى ان من مات
مؤمنا يبعث مؤمنا وان كان كافرا فكافر ق انس اتفقا على الرواية عنه
يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت
تفتدى به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك
اى ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه يحشر الناس على ثلاث طرائق اى ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن
الجنى انا كنا طرائق قددا اى فرقا مختلفة الاهواء كذا افاده النووى راغبين اى فى الجنة
وهو بمعنى ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين
اى من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير
الواو فيه للحال صفة مبتدا محذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على
بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية
والتمثيل فمن كان اعلى مرتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سبقا فان قلت
لكون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع والاعتقاب قلنا قال شارح السنة
بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان فى الاعتقاب لا يكون الاثنان
ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين
على بعير وذلك البعير المحتمل العشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى
بما لا يقوى غيره من الحيوان وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز
ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص
ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اى بقيتهم وهم
الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة
وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسى معهم حيث امسوا
يعنى النار ملازمة هذه الفرقة فى جميع احوالهم وهم الكفار وقال بعض الشراح هذا الحشر
يكون قبيل القيمة اعياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال

انما كانوا

انما كانوا فى الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة عراة لا موصوفين
بالركوب والتعاقب وهذا من اشراط الساعة كما جاء فى حديث اخر واخر ذلك نار
تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر
اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار التوربشتى كما روى عن ابى هريرة رض
يحشر الناس يوم القيمة ثلاثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على
وجوههم وهذا الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الى اخر الاية المراد بقوله
راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا اصحاب
الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثانى الركبان المسرعون الى ما اعد لهم فى الجنة
وهم الذين اجتنبوا الشهوات السابقون ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية
عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اى خالية عن الغرس عفراء وهى البيضاء
التى ليست بشديدة البياض كقرصة النقى اى كقرصة الخبز النقى فى اللون والاستدارة
ليس فيها علم لاحد اى علامة من الابنية وغيرها بل يكون مستوية لئلا يخفى بها احد قيل
ليس فيها علم من حديث سهل او غيره والتى من كلام النبى صلعم م انس روى مسلم عنه
يخرج من النار اربعة وهم الاخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم
فيقول اى رب اذا اخرجتنى منها فلا تعدنى فيها فينجيه الله منها خ
ابو سعيد روى البخارى عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب
فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه
نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله تعالى من نوح شهيدا
على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد
بلغ اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى الله اليه وانذرهم بذلك قوله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد
بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقران ان الانبياء كلهم قد بلغوا امتهم ما ارسلوا به
وقد جاء فى الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسئل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم
فذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لا يستعجل فى دعائه
قد دعوت ربى فلم يستجب لى فيه حث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء
قيل لاجابة الدعاء شروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم انه لا قادر على حاجته الا الله
ويجتنب عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مصدرا بالصلوة على النبى صلعم
ومختوما بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا م
عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق
العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا فى شهيد

البحر كما روى ابن ماجه عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال يغفر لشهيد البحر
الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع
القصاص هو الذي صرفه في سفه او سرف او في معصية اما من استدانه
في حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله
شهيدا كان او غير شهيد لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه فان لم يؤد
عنه يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجه عن عبد الله مرفوعا
ان الدين يقتص يوم القيمة الا من يدين في ثلاث خلال رجل يضعف
قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به على عدو الله وعدوه ورجل يموت
عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة
فينكح خشية على دينه فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة ح ابو هريرة
رواه البخاري عنه يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولا موت ولاهل
النار يا اهل النار خلود لا موت اي لكم خلود في النار وروي ان هذين
القولين يكونان بعد ان يؤتى بالموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة
والنار وانما تمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم فيستيقنوا في
انعدامه ان الموت ارتفع فيزداد لاهل الجنة فرحا ولاهل النار ترحا وخص
صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا عم من نسله كان
في المعنى فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب
ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة ايضا هذا اضبط المقال والله اعلم بحقيقة
الحال **الباب التاسع** ح عمر روى البخاري عنه اتاني الليلة
ات من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق
من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج افعال عمرتي في حجتي قال
النووي اعتمر النبي عم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجته عم في العاشرة
من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها و[illegible] الناس بالحج
قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه عم كان مأمورا بالمحاربة
واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة اليسر
وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر الناس
بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج في التاسعة لان تلك المواضع
مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامرهم
ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف
الروايات في انه عم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه كان اولا
مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر انه قال تمتع

رسول الله

رسول الله في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع
اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق في كونه قارنا كارتفاق المتمتع بانه لم يحرم
بالحج من اول الامر ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه اتاني جبريل فبشرني
انه من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان
زنى وان سرق قال عم وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر لشدة نفرته من المعصية
واستبعاده عن المغفرة وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له
بالنار وان مات عليها ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
احتج ادم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما
وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء
انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم قيل المراد بهذه الصلوة التي صلى مع الانبياء اللغوية
لا الوضعية فقال موسى يا ادم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا عن
سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي اخرجت منها فقال
له ادم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك
التورية بيده وهو متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومني
همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره علي اي كتبه في اللوح المحفوظ
وفي التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد به التكثير لا التحديد فان قيل
العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر ادم
هذا القول على كونه ملوما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا
قال اتلومني ولم يقل ايلام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار
التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج ادم موسى فحج ادم موسى كرره
للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله ونبهه على انه
غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل ونظر الفعل على السبب اللاحق الذي هو
الفرع م ابن عباس رواه مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن
الجميل فاصنعوا يعني دوموا على هذا الصنيع قاله لبني عبد المطلب حين سقوا
النبي عم النبيذ على زمزم اي على بئر زمزم وفيه دليل على استحباب الثناء
على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم
النبي عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف
وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف
والتشديد خ انس رواه البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دونه
زيد فاصيب اي نال المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب
ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة

بكسر الهمزة وهي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي صلى الله عليه وسلم على احد وذلك مفتخر وتقدم توضيحه في حديث لا تقطعوا [illegible]
في الباب الثالث ق ابو هريرة المتفق على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا
كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني يعبر توبته عن ذنبه فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد
فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا
فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي
ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنبه ثم عاد اليه كتب عليه
اثم ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك
المراد منه التلطف وحسن العناية بالعبد لا الحث على عمل ما شاء قال عبد
الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال النبي صلى الله عليه وسلم في الثالثة او الرابعة
اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة
كما ذكر في المتن او مذكورة في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر
لي قوله يأخذ بالذنب اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة روى مسلم عنه
ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله لا يشرك به شيئا قال له
معنى سأل باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
وانك لا تستطيع ق حكيم بن حزام المتفق على الرواية عنه اسلمت على ما سلف
لك اي على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله حين سأل عن خيرات في الجاهلية
هل له فيها اجر ويؤيد هذا المعنى حديث اخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه
يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه
بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة
في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير
السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح يسرق
قال سينهاه ما تقول اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان صلاته بالليل لعل يشركه الله على ما سبق له
من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب المتفق على الرواية
عنه اشبهت خلقي وخلقي بفتح الخاء وضم اللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني
خلقة وسجية المراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب في الباب الثاني
لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في حديث الخالة ام
ق ابو هريرة المتفق على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية
النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير
الى رباعيته وهو على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد

غضب الله

غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد جنس الرسول وان يراد به
نفس نبينا صلى الله عليه وسلم وضع الظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا هو ابي بن خلف
في سبيل الله احترز به عمن قتل في حد او قصاص اعلم ان الانبياء عليهم السلام نواب الحق
وخلفاؤهم فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار
ق ابو هريرة المتفق على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي
اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك
مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال البائع
للذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما
اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الاخر لي جارية فقال انكحوا الغلام الجارية
وانفقوا على انفسكما منه وتصدقا وفي الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع
لا يدخل في عقد البيع لانه صلى الله عليه وسلم ذكره مخبرا بلا انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى
المشتري لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل
انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس
المتفق على الرواية عنه قال اتى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اري في المنام
ظلة ينطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل
واري سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل
من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل اخر فانقطع به ثم وصل له فعلا قال
ابو بكر يا رسول الله بابي وامي والله لتدعني فلاعبرها قال صلى الله عليه وسلم اعبرها قال ابو بكر رضه
اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقران حلاوته ولينه
واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل
من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من
بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل اخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له
فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال اصبت بعضا واخطأت
بعضا فلينظر في مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء والمعجمة السحابة
ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون اي يأخذون باكفهم السبب
الحبل القوي فلاعبرها زائدة قاله لابي بكر رضه اختلفوا في معنى الحديث قال ابن
قتيبة معناه اصبت في بيان تعبيرها واخطأت في سؤالك تعبيرها عنده صلى الله عليه وسلم
وقال النووي معناه اخطأت في تعبير بعض العبارات لانه ما فسره ابو بكر بالقران
انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب
والسنة ليتناول التفسير العسل والسمن ه ابو هريرة روى مسلم عنه اضل الله
عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد

اضلال الله يوم الجمعة عمن كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه
فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود يوم السبت لان الله فرغ فيه عن
الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله بدا فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني
خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المناسب فيه شواهد
بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود
نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم
فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال لعدم توفيقه اياهم لتعيين ما عينه لهم على ما
روي ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل
فقال الله دعهم وما اختاروا اعترض الشيخ على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان
معينا لهم لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة
زعمهم انه لهم ابداله بيوم اخر فابدلوه وغلطوا فجعلوا الجمعة والسبت والاحد
ولكونك هم تبع لنا يوم القيمة يعني انما اختاروا من الايام تابعا ليوم الجمعة
يجيء بعده فكذلك تابعون لنا نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون
يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا
بعدهم يعني نحن الاخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار
للمناقب لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل
الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بعدهم قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم مكان
المقضي لهم ق جابر وانس يعني اتفقا على الرواية عن جابر وانفرد مسلم بروايته عن
انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ قيل ان يراد من اهتزازه تحركه
فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان رضي وان يراد به
بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء
المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس اتفقا على
الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي عم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب
فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة من وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال
كيف حال المريض فقالت الحمد لله الان اهدأ مما كان عليه فقربت اليه العشاء
فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع بها فقالت
يا ابا طلحة ارايت لو كان لاحد وديعة عندك فاستردها فهل تتاسف على ذلك
قال لا قالت احتسب ان ابنك وديعة فاستردت فهم ان يتاسف
عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي عم
بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما في ليلتكما دعاء لابي طلحة وام سليم
فقوله دعاء الى اخره كلام المص روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما

فسماه النبي عم

فسماه النبي عم عبد الله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تحاجت وروي
احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو
من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت
الجبارون
هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الضعفاء والمساكين فقال الله لهذه
انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمي الجنة رحمة لانها
مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا
فضله
الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملؤها م ابن مسعود
روى مسلم عنه قربت بدارك اي الشهود اي رسول الله قال لابن صياد روي
ان ابن صياد قال لرسول الله عم في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه
في الباب السادس
في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة روى البخاري عنه تعس بفتح
العين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم وانما
لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسير الجمع المال بحيث لا يؤدي حق
الله منها وعبد الخميصة وهو كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لتعسه من حرصه
وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الراس انما عاد
تعس ليترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم يرتقي منه الى قوله واذا شيك
اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه
بالمنقاش يعني لو وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر
لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفي ذلك الاهون
يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا
يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا لجمع الدراهم اشعث راسه بالرفع فاعل اشعث
وهو خبر لمبتدا محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الراس
مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو
وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم البيان ان الشرط والجزاء
اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني اذا كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة
ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر
لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى
عند خروجهم منها الشرطيتان متلوتان بما قبلها من كونه اخذا بعنان فرسه
ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ايتماره بامر الامام
بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان استاذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه
في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة
روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيل الله لا يخرجه

من جهته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته وهي ما وعده
الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمة الشهادتين ان يدخله الجنة اي
بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة بهذا رواية
البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله تعالى للمجاهد ف
ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخله الجنة بلا حساب ولا عذاب وان لم يمت
يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قال محيي السنة
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى عم اي في صورة
البشر فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى عم
عين ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل كيف
صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان
موسى لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت
مدافعته الى فقء عينه هذا مختار المازري والقاضي عياض وانكر الشيخ الشارح
بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه
للموت وبمجرد هذا القول لا يتصور عن مؤمن صالح هذا الفعل فما ظنك بموسى
مع علو شانه فاقول ان موسى عم كان في طبعه حدة حتى روي انه عم اذا غضب
اشتعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك لا يعرف عم انه لا يكون
الا بالحرب فدفعه قبل قصده وقد يحتمل ان يكون جائزا في شريعته او لان موسى
زعم انه كاذب حيث ادعى قبض روحه لزعمه بان البشر لا يقبض الروح فغضب
عليه فلطم وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله
موسى عم حين اخذ راس هرون ولحيته وكان يجره مع ان هرون اكبر منه سنا
واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد
على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا
في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله
فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله اليه
عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحياة تريد همزة الاستفهامية في الحيوة
فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت يدك
اي سترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة
قال اي موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون
بعد ذلك احيوة ام موت قال اي ملك الموت ثم الموت قال فالان
من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى
ما فعله ذنبا اذ علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل

قبلها

قبطيا بتوراته اي ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عينه الصورية دون
عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية
شيء بل فعله الله عز وجل ليعلم موسى عم على صورة انسان فقد ثبت عنه رب ادنني
من الارض المقدسة انما سأل موسى قربه منها لشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس
لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي مقدار ذلك
قال النبي عم والله لو اني عنده اي عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق
عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة
مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل الارض جزءا واحدا فمن ذلك
الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف
العنت ولست اجد طولا اتزوج به النساء فائذن لي ان اختصي فقال عم
جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقيق التقدير وثبوت
المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث
وهذا من كلام المص فاختص بكسر الصاد والهاء امر من الاختصاء وهو جعل المرء
نفسه خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر
فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر يعني
او اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا
الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استيذان
قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء
بعد الصاد يعني اختصر على تسليم الامور للتقدير او دع الاختصار بالتصرف
في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدور فعلى هذا او ذر للتهديد م ابو قتادة رض آخر ٣
روى مسلم قال بينما رسول الله يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس اي نام
الخفيف نومة التي بين النوم واليقظة رسول الله عم فمال عن راحلته فاتيته
فدعمته اي صرت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار
حتى اذا ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على
راحلته ثم سار حتى اذا كان في اخر الليل مال ميلة هي اشد من الميلتين الاوليين
فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قلت ابو قتادة قال عم متى كان هذا مسيرك
مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال عم حفظك الله بما حفظت به اي
بسبب شيء حفظته به نبيه قال التوربشتي جملة دعائية وفيه
استجاب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه خلق الله

آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع بما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال اي آدم السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله طول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص من ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله فكل من يدخل الجنة م ابو هريرة روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضى بالشيء هو الاكتفاء به يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ذاق من الايمان طعما قصر عنه وصف الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضا بالامور المذكورة بمطعوم يتلذذ به متناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا ذكرهما للتصريح بان الرضا بكل منها مقصود خ انس روى البخاري عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افضال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوام ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا هو فقال عيسى صلى الله عليه وسلم آمنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة روى مسلم عنه رغم انفه رغم انفه رغم انفه من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عنه كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع

فيهما هكذا

فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو مبتدا او خبر مبتدا محذوف يعني من ادرك احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما والمعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون محمولا على عدم دخول قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل انه دعاء عليه خ ابو بكرة روى البخاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي صلى الله عليه وسلم صلوته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال زادك الله حرصا ولا تعد قال روي لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروي بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل ذلك م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر والاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنموا فبينما هم يقتسمون الغنائم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير صلوة العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تعالى تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير صلوة العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى للعصر والعصر اسما فذكرها صلى الله عليه وسلم باسميها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الله الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم قال يوم الخندق

تكلموا

في الباب الثالث

وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رض روى
البخاري عنه قال وعظ النبي م يوم عيد وامرهم بصدقة فلما رجع م الى منزله
جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم
بالصدقة وكانت عندي حلي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود
انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال م صدق ابن مسعود زوجك وولدك
احق من تصدقت به عليهم ان يجعلك والضمير المجرور عائد الى من ومنها الصدقة
كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي م فقال ان اخي استطلق بطنه
فقال م اسقه عسلا فذهب فسقى ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال
اسقه عسلا فذهب فسقى ثم جاء وقال لم ينقطع فقال اسقه عسلا فذهب
فسقى ثم جاء وقال لم ينقطع وقال م في المرة الرابعة صدق الله يعني كونه
شفاء وكذب البطن في شربته من العسل فلا وحي الي والله صادق فيه وهذا
التوجيه اولى مما قال بعض الشراح من ان المراد بقوله تع فيه شفاء للناس
لان الاية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما يقول
العرب كذب سمعي اذا اخطأ اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما
لان نيته في شربه لم يكن خالصة او لان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث
فسقاه فبرأ فان قيل مسهل مطلق فكيف امر العسل النبي م به في دفع الاسهال قلنا
لعله م علم ان ذلك الاسهال كان من اجل اجتماع فضلات بلغمية دفعتها
الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بليغا فامره
عليه السلام بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم
كلها يعني عجوزين بتصغير من اليهود لغير صدقتا من عجائز اهل المدينة وهو بتخفيف
جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة تقولها دخلتا على
عائشة الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما
عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله عليه السلام فحكت ما قالتا قال م الحديث
خ ابو هريرة روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى
التعجب في حقه تع يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين
يوثق بهم في القيود فيهديهم الله الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا
في الجنة لكونه وسيلة اليه قال الطيبي يحتمل انه يراد بالسلاسل جذبات الحق
التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكل بادي يجوز ان يكون المعنى
اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي

يسارع اليها ذو العقول بتحمل المكاره لينالها فهؤلاء يمتنعون عنها حتى يقادون
اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع
النعيم ودعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله
باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب
اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا وروي قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم
اي صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء
موحدة ثم ياء مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روي
ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي م مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم
فقال م اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم
فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس روى البخاري عنه قال كان النبي م عند بعض نسائه
فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام وضربت التي النبي م في بيتها
يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي م فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام
الذي كان في الصحفة وقال م غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى النبي م بصحفة
من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة
مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه م صحفة اخرى مكانها
قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله م
وقيل كانت الصحفتان متقاربتين في ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة
يجوز ان يدفع احدهما بدل الاخرى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من
الانبياء قبل نبينا م كان يوشع بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه
لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها اي يدخل
عليها بالزفاف ولما يبن بها والامر اي لا يتبعني رجل اخر قد بنى بنيانا ولما
يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي
الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها اي نتاجها انما منع هؤلاء الاشخاص المذكورة
في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه
اشارة الى ان الامور المهمة لا يفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة
للنفس فغزا فدنا من القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك
الوقت فقال اي النبي للشمس انت مأمورة اي بالسير وانا مأمور اي بالغزو
اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا شيئا يعني امنعها عن السير زمانا
يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل هي اريحا قال
اي النبي م فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم
الماضية كانت الغنيمة فيهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة

من الغلول رفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك النبي م لجماعته فيكم غلول
وهو الخيانة في المغنم قبل القسمة فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت
يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يد
بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له
مثل رأس البقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته
فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا
لان الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرم علينا م جابر روى مسلم عنه
قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع
تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم اياها اما للعبادة لهم الانبياء او التبرك بهم
الانبياء وكلاهما مذمومان ح ابن عباس روى البخاري عنه قال لما قدم النبي
مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابرهيم
واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يستقسمان بالازلام فقال لهم
قاتلهم الله اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام
الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام التي كان
اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب
على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ولا شيء في الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج
النهي ترك وان خرج الاخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته
فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء
المجهول اخبار في معنى التعجب او الانكار يعني وقعت صدقته على غير موضعها
فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد
واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر
خللا فيها حمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوأ حالا من الزانية وان يكون
واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة
ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني
فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة — على زانية وعلى غني صح
فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق
فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني
وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبي
فاخبره او يأتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما
الزانية هذا تفصيل ما اجمل فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني

يعتبر

يعتبر يعني ينظر الى تصدقه ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق
يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان
كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغني
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل
لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو
التفات عن يعني فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف
رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقائك الحب للزرع في البر ونصفه
في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما
مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال
لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى
لئن قدر الله عليه فقال بعضهم قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر
فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه بالحساب كما قال تعالى
قدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد
كما قرأ القراء في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه بالتشديد والمعنى ان كان في
تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب والقول الاقرب
انه قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان
لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد كمال تحقيق
كمال صداقته فانه قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا
نصفه في البحر فلعلي اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على الكفر فكيف
غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ
به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال
من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز انه يكون عرف ان الله
يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه
الله تعالى ان فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل ربي يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا
الظن لغفلة منه لا يخرج منه الا بان يغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق
نفسه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود م لاطوفن
الليلة بمائة امرأة اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعن كل
امرأة منهن فلعلها يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله
فلم يقل ونسي على وزن علم بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطاف
بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص
سليمان على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين يلدونه الى الجهاد

الذي فيه حفظ وعلى اصحابه قول ان شاء الله فيما يقصده انه لم يكن شيئا لو قال
ان شاء الله لم يحنث وكان ادركه لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين
قيل عدم حنثه ع لان يمينه ح كان معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال
المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني ان شاء الله سـ لكان في سبيل الادب
يحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان ع لا بيانا ان كل من يتمنى شيئا
ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو بردة اتفقا على الرواية عنه قال
خرج النبي في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا
نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال
هل تفقدون من احد قالوا لا فقال ع لكني افقد جُلَيبِيبًا فاطلبوه في القتلى
فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي فقام عليه
فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرضوا الشراح لتوجيه هذا الكلام وعاية
وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله
اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند اليه القتل
مجازا هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما و
اتفاقهما في طاعة الله يعني قتلك اعنه يعني جليبيب هذا التفسير من المصنف لضمير
فتح جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة
وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه ع حمله راه وضعه على ساعده
لكن لم يغسله ما صدر في حقه من قول النبي وفعله ع ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه قرصت نملة القرص الغمز باطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ
نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي ع موسى وقيل داود روي انه قال يا رب
تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك
فسلط عليه الحر حتى التجاء الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم
فلما وجد لذة النوم لدغته نملة فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف
الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف
الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح الكشاف المصابيح
حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جرى لزيادة القتل على نملة لدغته
لا لنفس القتل والاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته
حتى توعد سليمان ع الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب
اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز احراقه وقد
امر النبي ع باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره ع به سابقا جائزا
وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه

وانما عوتب

وانما عوتب على انه قتل ذلك الانتقام لنفسه والتشفي منها لا لامر سبق لذا
قاله العلماء بادى م عمران بن حصين روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شئ غيره
وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الاولية والقدم وبالثاني
الحدوث بعد العدم بحسب مدخولها يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات
والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء
وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر
كل شئ يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل
لبيان نفوذ امر الله سـ تقديره بحكم الحاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا
ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان
معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت احدهما لصاحبتها انما
ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود ع فقضى
به للكبرى هذا القضاء يحتمل انه يكون لشبهه بالكبرى او يكون في يدها وكان ذلك
مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه من حالهما فقال ائتوني بالسكين
اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز الام لا الفعل حقيقة
فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا لو جدت في النسخ المصححة لكن
المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرحه معناه لا تشقه
ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال
بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المصنف وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع
الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض
سليمان حكم ابيه اجيب عنه بان داود لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه
يحتمل ان يكون جائزا في شريعتهم اذا رفع الى حاكم اخر ولكن لا يخفى ضعفه بل الوجه
ان يقال ان سليمان فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن
للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما لو اعترف
المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد روى مسلم عنه كانت امرأة من بني
اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وحدها كانت تمشي مع امرأتين طويلتين
فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء
المفتوحة اي مغطى فاتم حشته اي ادخلت حشوا في الخاتم مسكا وهو اطيب
الطيب فمرت بين امرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت
يدها اشارة الى انهم ليعرفوها انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو
احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من
اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق

[illegible]

نفخت اى [illegible] بالشين [illegible]

ثم تلك المرأة ان كان غرضها تزيين نفسها بان انها طويلة تكون آثمة لتغييرها خلق
الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون النظر
الى العالية قصرا فسترت منهم بذلك لاتكون آثمة ح ابو هريرة روى البخاري عنه
كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء
ويقومون بمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي آخر
وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في
كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس
قالوا فما تأمرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول
يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام الاول
واذا انعزل اقتدوا بمن يكون امير الاول اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم
وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العائد اليه محذوف
لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ
اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فان امير ظلمهم فليصبروا فان الله سائل
عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كانت
بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان
موسى ع م يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب الستر في شرعه فقالوا
والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر وهو على وزن افعل وهو من
له ادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي ع م فذهب مرة
يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي تفجر منه الماء
قال فجمح موسى باثره وهو بالجيم قبل الميم وبعدها حاء مهملة يعني اسرع خلف
الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر كرره للتأكيد يعني دع ثوبي
يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى
من بأس بنو اسرائيل لما آذوا موسى بالنسبة من الادرة اعلمهم الله
براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف او معناه دام
على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال اي النبي
فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا بعصيه وفي الحديث اشارة
الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا
عابدا اتخذ صومعة اي معبدا وكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت
يا جريج فقال اي بقلبه اي رب امي وصلاتي يعني امي تدعوني وصلاتي
تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي

قوله بوجوب الستر في شرعه فيه بحث فليتأمل محرره
[illegible]

هذا القول

هذا القول منه يدل على جهله لان صلاته كانت نفلا واجابة امه كانت
واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن من اين
علم ان صلاته كانت نفلا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما في ذلك الزمان
فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه نفلا في ذلك الشرع فيكون التردد
بين النفلين فلما كان من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب
امي وصلاتي فاقبل على صلاته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج
فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر
الى وجوه المومسات بضم الميم الاول وكسر الثانية اي الزانية وفي قولها حتى ينظر
دون ان يقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل
جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل
بحسنها على بناء المجهول اي تجعل الناس صورتها مثالا لكمال حسنها فقالت ان
شئتم لافتننه لكم قال اي النبي ع م فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا
كان يأوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت
فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا
يضربونه فقال ما شانكم قالوا زنيت بهذه البغية فولدت منك فقال اين
الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى الصبي فطعن
في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي ع م فاقبلوا
على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبني لك صومعتك
من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبي يرضع من
امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة
اي مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي
واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال
ابو هريرة الراوي فكاني انظر الى رسول الله ع م وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة
في فمه فجعل يمصها قال اي النبي ع م ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون
زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل
ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها
فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه وكانت
اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت
امه حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون منصوب بفعل محذوف
يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم
اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها

[illegible] محرره

ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم
اجعلني مثلها قال ان الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل
كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت
ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه
كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير
رجالتنا بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قال منصرفه بضم
الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته
في الباب الخامس
في حديث يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين
الناس اي يعطيهم دينا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه
التجاوز عنه المطلوب هو المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال
اي النبي عم فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة روى
مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر على عمل
يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره خ عائشة روى البخاري عنها كان
عذابا ضمير كان عائد الى الطاعون المسؤول عنه يبعثه الله على من يشاء من
عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون اي الطاعون فيه
اي في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة
بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة
حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون
وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال من ضمير لا يخرج
الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء من عبد وهو مبتداء ومن فيه زائدة
وما بعد الا خبره قاله لعائشة حين سألته عن الطاعون تقدم الكلام في
في الباب الرابع
حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه
كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر
فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع
فما رقاء بالقاف اي ما سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي
بنفسه اي اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله
كان متاخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان قلنا معناه
بادر على سبب الموت وانما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب
الله في قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة بحرمت
عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم قد مر غير مرة ق ابو سعيد اتفقا على
الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا اي انسانا في

تسعة على

تسعة على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد على تانيث [illegible]
كما قال تعالى خلقكم من نفس واحدة فسال عن اعلم اهل الارض
فدل على بناء المجهول على راهب مأخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خائفا من
الله تعالى فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة
وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل
الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم
ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين
توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق التائب عن موضع
الذنب والمساعدين والمتسببين منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون
الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين وباضافة
الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق
بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة
وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت
ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم
اي جعلوا ذلك الادمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله امرهم عند
اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها
والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت
حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب الرحمة وان كان اقرب الى
الارض التي اساء فيها يكون لمن يطلب العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض
التي اراد وجاء في رواية انها وجدت اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي
رواية فاوحى الله الى هذه اي الى ارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء
من معنى القول والى هذه اي الى الارض التي قصدها ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام
وتهيا ذلك الرجل بصدره نحوها اي جهة ارض العباد وقت الوفاة يعني قال البخاري
مكان قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة
ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة
قلت اذا تاب ظالم لكبره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفته لامر الله وما
بقي عليه من حقوق العبد فهو في مشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ
حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا انما اخذه
عوضه من الله م صهيب روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر
فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر
فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اي الغلام اذا انطلق راهب

فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام
الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه
فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب
فقال الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي
واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة
عظيمة قد حبست الناس فقال الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد والهمزة
فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني ايتقن جواب هذا السؤال
ولم يكن غرضه اظهار افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى
نفسه تطيبا لانفسهم وتقريبا لهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان
امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس
فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني بضم
الباء تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول ههنا
للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على بناء المجهول والابتلاء
ههنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى
والابرص ويداوي الناس سائر الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس
للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع
ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتداء
ان انت شفيتني جواب الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول
المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت
الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك
من رد عليك بصرك قال ربي فقال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه
فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من
سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي امرض كذا وتداوي
كذا قال اي النبي صلعم فقال اي الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه
فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك
فابى فدعا بالمئشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء
وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المئشار في مفرق راسه اي في وسط
وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل
له ارجع عن دينك فابى فوضع المئشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه
ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال
اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة

مئشار ميشار منشار
بمعنى

اي اعلاه

اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف اي اتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به
فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم
باي سبب شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي
الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر
من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراء بين المهملتين
هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به
فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي
الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك
لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد
اراد به الارض البارزة وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان
بمعنى الامر وهذا امر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي تجمع فيها السهام
ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام
ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على
جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله
رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالعين
المهملة ما بين لحظ العين الى اصل الاذن في موضع السهم فمات فقال الناس
امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام التكرار ثلث مرات
للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعني اتى الملك ات فقال له ارايت
ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك
توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه
وتخاف قد امن الناس استيناف جواب عما قال اي شيء هو فامر
بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع السكة وهي الطريقة
المصطفة من النخل اي في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال
اي شقت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه
فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة
ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت
الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف
وهو اظهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى
جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها فقال
لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات
الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب

اللهم

او قيل له اقتحم
صح

او غيره م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه قال سألت النبي ص عن خط الرمل قال
كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هو دانيال يخط فمن وافق خطه
فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك النبي فذاك الذي تجدونه اصابته
كذا قال القاضي وقال الخطابي يحتمل ان يكون هذا على وجه الزجر لان خط ذلك النبي ص كان
معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي
ما هو الصحيح والمراد بل ذلك الخط حرام لانه لا يتوهم ان خط ذلك النبي حرام
ورواه يروى خط فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه
كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف
سنة قال اي النبي ص وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر روى مسلم
عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة او كان محصرا
مع الاصحاب في الحديبية قاله العبد لحاطب الجار والمجرور صفة عبد اي عبد مملوك
لحاطب بن ابي بلتعة حين جاء يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله
ليدخلن حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب
خصوصا خ عروة بن الزبير روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم
الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان
يوم فتح مكة اليوم يوم الملحمة اي الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه
ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون
المعنى اليوم نعت يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم يستحل الكعبة
يعني للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله ص او وقع
اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل
ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي ص من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث
عائشة عن النبي ق سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع النبي
الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب
سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فرآني رسول الله باكيا فاخذ بيدي
فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان
وفلان فقال ص كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم
ان له لاجران وكلاهما صحيح ووجه ان المثنى اعرابه تقديري عند البعض كعصا
ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله
مجاهد مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون له الاجرين لكونه

غازيا

غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعة ومجاهد في سبيل الله فلو
ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها اي
في الارض مثله حال يعني عربي بمثله قليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة
وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات
منه م ابو هريرة روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية
القضاعي انما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة
انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون
صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى اتفقا على الرواية
كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء
غير مريم بنت عمران وآسية امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل
والبر والتقوى وحسن الخصائل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية
لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى
من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لانه مبناها على الظهور والدعوة وحالهن
الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب
من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما وان التفضيل بينهما مسكوت عنه
قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية احمد وذكر
معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ص فوقف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة
زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة روى مسلم عنه منعت العراق درهمها
الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها هو مكيال
لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيل المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مدها
بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام
يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون
الراء وفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون
صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم
الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان
فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان
فيمنعون ما لزمهم من الزكاة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث
بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم
كرره ثلثا للتأكيد يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم ما يحصل اليكم من
الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك
اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن الغيب

م انس اروى مسلم عنه قال نام رسول الله ﷺ ثم رفع رأسه متبسما فقيل
ما اضحكك فقال ﷺ نزلت على آنفا اى قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزول
ها توفى ابناء رسول الله ﷺ كان العاص بن وائل يقول اذا ذكر رسول الله ﷺ
دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله
فنزلت هذه الآية بهذا الاسلوب الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم
حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك
هو الابتر وقوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد
والنحر هو النسك وقيل معنى انحر اذبح هواك فى قلبك وفى توسيط لربك
بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله وهو كالروح
لهما وقيل كان النحر واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله ﷺ ثلث
كتب على ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وذبح مكان
وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كانت اعز الاموال عند العرب
فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق قوله ان شانئك اى مبغضك
هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب
النبوة فانى وان اخذت منك ابنائك لئلا يشتغل قلبك بهم وتخجل
امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهى امتك كما قال ﷺ وازواجه
امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر
وعدنيه ربى خير كثير هو حوض ترد عليه امتى يوم القيمة آنيته عدد النجوم
فيختلج بالخاء المعجمة والجيم فى آخره على بناء المجهول اى ينقطع ويمنع العبد منهم
فاقول رب انه من امتى فيقال ما تدرى ما احدث بعدك قيل فى هذا الحديث
دليل على كون البسملة فى اوائل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال
انه ﷺ قرأها ثم كان ق ابو مسعود عقبة بن الانصارى اتفقا على الرواية عنه نزل
جبريل فامنى فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم
صليت معه كرر النبى صلاته مع جبريل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات
م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه وجب اجرك اى ثبت لك اجر وردها
عليك الميراث بالرفع فاعل رد قال لامرأة قالت انى تصدقت على امى
بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لى اجر من تصدقى ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى ﷺ فى غار بمنى وقد انزلت سورة والمرسلات
فانحن نأخذها من فيه رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرنا
لنقتلها فسبقتنا فقال ﷺ وقاها الله شركم يعنى حفظها الله من قتلكم

السورة

سماه

ما لم يسم فاعله

سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعنى حية خرجت عليهم بمنى
فصل فيما لم يسم فاعله ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اريتك
فى المنام ثلث ليال جاءنى بك الملك اى بصورتك فى سرقة بفتح الراء المهملة
الجار والمجرور حال اى كائنة فى قطعة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك
فاذا انت هى فاقول هذا المضارع على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفى بعض
النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما لكشفت عن وجهك و
فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت
مثل الصورة التى رأيتها فى المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال التوربشتى ان كانت هذه الرؤيا قبل
النبوة وقبل تخليصها من الاضغاث والاحلام فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا
يمضها ويوقعها وان كانت بعد النبوة فما قال لان رؤيا الانبياء وحى فلا يجرى الشك
فى كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاج الى تعبير
او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنائع البديع يسماه
بعض تجاهل العارف وبعض مزج الشك باليقين م ابو هريرة روى مسلم عنه
اريت ليلة القدر ثم ايقظنى بعض اهلى فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى
فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها فى العشر الغوابر اى البواقى لعل الحكمة فى
نسيانه ﷺ انه لو لم ينسها لافتتن الناس بها وبالغوا فى تعظيمها دون باقى الليالى
ق جابر اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى
الخمس لولا ها على بناء المجهول نصرت بالرعب اى الخوف مسيرة شهر يعنى
نصر الله ﷺ بالقاء خوف فى قلوب اعدائى من مسيرة شهر بينى وبينهم وجعلت
لى الارض مسجدا وطهورا يعنى اباح الله لامتى الصلوة حيث كانوا تخفيفا و
اباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا فى الكنائس
ولم يجز التطهير لهم الا بالماء وقيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا اذا تيقنوا طهارة
من الارض وخصصنا بجواز الصلوة فى جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته
فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع
لما قبله واحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلى يعنى من قبلنا من الامم كانوا اذا
غنموا الحيوانات يكونون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا باخذ الخمس والصفى
واذا غنموا غيرها جمعوه فياتى نار فتحرقه فبنيا اخذ النهب واعطيت الشفاعة اللام فيها
للعهد وهى الشفاعة العامة لاراحة من المحشر وكان النبى يبعث الى قومه خاصة
وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى يا ايها الناس انى رسول الله اليكم
جميعا فان قلت كان نوح ﷺ مبعوثا الى كل الناس بعد غرقه من الفلك فلعله

اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه عم قال
فضلت على الانبياء بست وزاد وم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحكم
لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا بالخمس المذكور اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا
انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة قلت ان جهلت فلا كلام والا يحمل على انه
اخبار عنه زيادة تعالى في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين
والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاشياء
في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين
سنة لان الثابت بالقران فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليدين والركبتين
ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف
في ان الجبهة هل لا بد منه وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه
ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر اتفقا على
الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله والمقول الاخر وهو
محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بشهرة وجوب مقارنته به فمن قال لا اله الا الله
عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرضه بسبب من الاسباب الا بسبب
حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه
على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا اقضي بالظاهر
والله يتولى السرائر قال النووي الشارح رحمه الله المراد بالناس عبدة الاوثان لان
اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى هنا
كلامه ملخصا لكنهم وقعوا فيما هربوا عنه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين
سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما منا
لقوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه
بالاحاديث الدالة على وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان
على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم سبب المقاتلة والجزية
وبالمقاتلة اعمها لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اي باستيطانها والهجرة
اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اي يأكل اهل القرى يعني يكون
اهلها غالبا على القرى فيغتنمون ما فيها من الاموال والسبايا يقولون
اي المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين
فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين
هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس

وسهل

وسهل بن سعد الساعدي اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة
بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف
يعني قربت قربا كقرب هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني
وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة
شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا
اشارة الى مجاورته عم لها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين
الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث اخر بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى لا
يقوي الوجه الاول ح ابو هريرة روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني ادم
القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب على
سبيل التراخي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت المراد
بالبعث هنا تقلبه في اصلاب الاباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي عم اولا
من صلب والد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم م جابر روى مسلم عنه قال
كان النبي عم في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد ان تدفن الراكب
فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لموته فلما قدمنا فاذا منافق
عظيم قد مات وهذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر اتفقا
على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي خمس خصال او في بعض
النسخ على خمسة اي خمسة اركان على انه يوحد الله بدل عن خمس واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لمن يجد الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل
لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم على صيام رمضان في الذكر قال لا اي
قال ابن عمر لا تزد على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان
على الحج هكذا سمعته من رسول الله وروي يعني يروى عن ابن عمر انه قال عم بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء
الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم
الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلت يحتمل ان ابن عمر سمع من النبي عم على
الوجهين ولكن حين رد الرجل لم يحضر رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد
على الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على
الحج لذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود
على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب
الترتيب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت
النار بالشهوات ورواية القضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين
حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي عم وهذا تمثيل حسن معناه

يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما
يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات
والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره
الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات ق عايشة اتفقا على الرواية
عنها حرمت التجارة في الخمر معناه واضح خ ابو هريرة روى البخاري عنه حرم ما بين
لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في حديث
اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه
حوسب رجل يعني يحاسب رجل يوم القيمة اورده بالماضي لتحقق وقوعه ممن
كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه
ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه خ
ابو هريرة روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يامر بدوابه اي
بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من
عمل يده وفيه دلالة على ان الله يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان له وهذا باب
لا يدرك الا بالفيض الرباني م عايشة روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور
وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان
وقيل هو نوع من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى من صلصال كالفخار
خ انس روى البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران
ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان
فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه
خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في حديث بينا
انا في الحطيم م ابو هريرة روى مسلم عنه عذبت امراة في هرة ربطتها في هنا
يعني على يعني لا اطعمها ولم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض
وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر روايات هوام الارض وحشراتها
وروي بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال
الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة
وانما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها
بالرفع بدل من اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين
على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى او اراد به ما يتاذى الناس به من حجر
وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد والجملة
الجملة صفته ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء المعجمة
والعين المهملة البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها التي تكون

في المسجد

في المسجد لا تدفن اي ما ان الجملة صفة نخاعة او حال ق ابن عباس اتفقا
على الرواية عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر
وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة
والنبي يمر وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبرائيل
هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فاذا سواد كبير قال هؤلاء امتك
وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا
لا يكتوون الا لتوله هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم
يتوكلون قال المازري احتج بعضهم بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر
منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك لما ثبت في
الصحيح ان النبي صلعم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي ولو كان مكروها
لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون
الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما
قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله تعالى
ومن اعتقد خلافه فهو كافر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا
من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمايم الاوجه ان يقال التوكل
نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله
ولا يميل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن
يصيبه الا ما كتب الله وهذا النوع هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك
لما تداوى النبي صلعم لانه اخص الخواص قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز
الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه و
الفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت علي الامم فرايت
النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجلان والنبي ومعه الرجل والنبي ليس معه
احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخره م جابر روى مسلم عنه عرض علي الانبياء
يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة
يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب بسكون الراء رجل خفيف الجسم
من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت
به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتداء خبره عروة ابن مسعود
الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم
فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي ورايت
جبرائيل فاذا اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم
توضيحه في حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة روى مسلم عنه فضلت على

في الباب السادس

ووهب يعني ان القردة والخنازير والفار وغير ذلك ... من نسل قوم مسخهم الله ... انا هذا الابيح ... مسعود
عن النبي م ان الله لم يهلك قوما ... فيجعل لهم نسلا وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك ... زهرة وسهيل وهما نجمان قال ...
... عن ابن عباس ... عن ابن عمر ... زهرة وسهيلا ... وقال ... ان سهيلا كان عشارا
باليمن يظلم الناس وان زهرة كانت صاحبة هاروت وماروت فمسخهما الله ... وقال بعضهم هذا ليس بصحيح لان النجوم ... خلقت حين خلق
السماء ... عن ابن عمر ... سهيل ... زهرة ... الا سهيلا كان عشارا
باليمن وان زهرة فتنت هاروت وماروت فمسخها الله ... الى الابد

الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة
قال علي رضي الله عنه علمني رسول الله الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب و
احلت لي الغنائم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا وارسلت الى الخلق كافة وختم
بي النبيون تقدم توضيح هذا الحديث في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت
واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم تشرب
واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل
دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون لبن الغنم على انه
مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام في الحديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله لهم على لسان موسى ادخلوا الباب
يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين وقيل مصلين وقولوا حطة بالرفع يعني
مسئولنا ان تحط وتغفر ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط وتغفر ذنوبنا حطة
نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا ما لم يؤمروا به فدخلوا الباب
يزحفون باستاههم وفتح الحاء المهملة والفاء يعني يمشون على استاههم جمع سته
وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله تعالى علقها بادنى
قول وبيان عنادهم وظلم انفسهم ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال
حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت
ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهربوا
فقال م نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت
عاد وهو قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح
مامورة تجيء مرة للنصرة ومرة للهلاك م انس رواه مسلم عنه ولد لي الليلة غلام
فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان عن اسم
فصل في الحكاية عن نفس النبي ح انس روى البخاري عنه انتهيت على نهر بسكون
الهاء وفتحها ... حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف
جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل قال الكوثر اختلف في انه
الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث يشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة روى
مسلم عنه قال زار النبي م قبر امه امنة عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى
من حوله وقال استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته
ان ازور قبرها فاذن لي وروي انه م زار قبر امه في الف فارس فان قيل
كيف استاذن النبي وقد قال تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلت يجوز ان يكون لرجاء م اختصاصه بذلك كما اختص

باشياء لم تخبر

باشياء لم تخبر غيره وان يكون الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس اتفقا
على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار
فرايت اكثر اهلها النساء ح انس روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك
يعني اكثرت عليكم الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار
الاهتمام بشان السواك ق جابر اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء
يعني اعتكفت بغار حراء بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد منصرف
هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة
ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري
اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت
فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت
فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير
الملك لما جاء في رواية على كرسي بين السماء والارض يعني جبرئيل هذا تفسير
من النبي للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة بالرفع صفة رجفة وروي وجفة
بالواو ومعناهما الاضطراب قال تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال تعالى
يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء
المثلثة اي غطوني فدثروني فصبوا علي الماء وفيه اشارة الى ان صب الماء
للفزعان يسكن فزعه فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة
اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي م اتي باقبية قال لي انطلق
بي اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي
صوته فخرج النبي م ومعه قباء فقال خبات هذا لك خبات هذا لك
كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قال لابيه مخرمة يعني
قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزررا بالزاء المعجمة وتشديد الراء
المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب واعطاه اياه ليستفع
بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه م والفته باصحابه م انس روى مسلم
عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي
يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح فقلت من هذا قالوا هذه الغميصاء
بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون
اللام بعدها حاء مهملة ام انس بن مالك ح سمرة بضم الميم روى البخاري
عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا
هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
ح ابن عمر روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشرا

والاستبطان اي طلبت باطنه والدخول في اصله المستور

شو ها خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء المثناة
تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة
حتى قال الاصمعي لم يولد فيه غلام فعاش الى ان يحتلم الا ان يحمل منه فتاولتها ان وباء
المدينة نقل الى مهيعة ح عايشة روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم
اي يأكل وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف
وسكون الصاد المهملة والعين الاقصاب وهي الامعاء وهو اول من سيب
السوايب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك
اذا نتجت في الجاهلية اثني عشر اناثا سيبت وارسلت ولم تركب ظهرها
ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها وخلي
سبيلها مع امها فهي البحيرة بنت السائبة م انس رض
روى مسلم عنه رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة
بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب
ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا
والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا الحديث اشارة الى ان تاويل
الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة حسن
العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكذا قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير
من اللفظ كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول
من سيب السوايب تقدم بيانه قريبا ح ابن عمر روى البخاري عنه رايت
عيسى وموسى وابراهيم عم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم
جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم
الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه
رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون
الهاء بمعنى وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان
فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني
هززت سيفا اي حركت فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين
بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزاي المعجمة
في موضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان التاء
وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته اخذا اول النبي عم السيف بالمؤمنين
لانهم انصاره وكان عم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع
صدره بما استشهد يوم احد من معظم عسكره حمزة وغيره الذين كانوا كالصدر

في جيشه

مفعول من التهييج وهو الانبعاث ومنه طريق مهيع اي واسع وبا? غدير خم وهي شديد الوخم
مراتع الاذواد

او يجر حال من المفعول

هو السائبة ... بمعنى مفعول

ولا يشرب لبنها الا ولدها والضيف حتى تموت فاذا ماتت اكلها الرجال والنساء وبحرت اذن بنتها الصغيرة الاخيرة اي شقت فتسمى البحيرة وهي منزل امها في انها سائبة كذا في الصحاح

في جيشه وهززته عم هو حثهم على الجهاد وفي قوله عم ثم هززته اخرى اشارة الى
ان النبي عم حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا
هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري
المعلق ما حذف من مبدا اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد
وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في اخره وهو المرسل ق جابر اتفقا على
الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء وفتح الصاد المهملتين
وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية
انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى
الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكونه ما اسلم فتزوجها امراة ابي طلحة
بدل من رميصاء او عطف بيان لها وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون
الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال
يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية
فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك
يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر فقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص
روى مسلم عنه سألت ربي ثلاثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني
واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم كلهم
كما جاء في بعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك
امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح قال القرطبي
يعني المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو عليهم ورواة هذا الحديث كخباب بن الارت
وثوبان وغيرهما قالوا بدل بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم
اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه
الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل لتفسير الضمير المجرور دخل
معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا
البكرة اول النهار والاصيل اخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول
الله يقول ذلك القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه
عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب الخطاب عن
الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في حديث والذي نفسي بيده
ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة
من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الغنى
والحظ والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم
الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في الموقف بل يؤمر بهم الى النار

بيان الارسال والمعلق والمنقطع من الحديث

والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب الثروة وهم المزهوون مالا ومنصبا
والفقراء يرسلون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة
من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال رسول الله صلعم اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع
لام زرع قال لها كان فيهما زائدة او للاستمرار لقوله تعالى وكان الله غفورا
رحيما تشبيه حال بحال اي كابي زرع في حسن المعاشرة مع عايشة لا في كثرة المال
والسعة وفخر ابي زرع باهله عايشة فقالت جلس احدى عشرة امرأة
فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي
لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى قحط بالقاف والطاء المهملة اي هرم
وهو بالرفع صفة لحم وبالجر صفة جمل على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب
الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين
صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون
القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على
راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وقال قولها ان زوجها قليل
النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون لحم ضان ومنها ان المشبه به هزيل
لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث
بالباء الموحدة ويروى لا انث بالنون وكلاهما بمعنى واحد اي لا افشي خبره
اني اخاف ان لا اذره لا زائدة والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف
ان اتركه للكثرة ان اذكره اذكر عجره وبجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي
العقدة الناتية في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجرة
الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة
فالجملة الشرطية في قوة افصح وهو بدل من اذره قال الشيخ اي ان زوجها
كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت
ولوحت وما صرحت وقد بينت ولم قالت لا ابث اذ لا بد للمصدور
ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين
معجمة مفتوحة ثم نون مشددة مفتوحة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل
هو سيء الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من
المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني ان اسكت
تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة
بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب
والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الرا

ويروى قحل بالقاف والحاء المهملة والزاي اي هرم نسخه

فيه وفيها

فيه وفيها بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما
يستعاذ منهما شبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة فمدحته بانه طيب
ولا مخافة ولا سامة اي ملالة يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت الخامسة
زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب
عليها لضربها او لجماعها بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين
اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسال عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت
من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو
عيب عند العرب وان شرب اشتف اي شرب ما في الاناء وان اضطجع
التف اي تلفف في ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة
ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني ليعلم البث
اي ليعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي
وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي غياياء
بالغين المعجمة وبالياء المثناتين تحت هو الذي يعييه مباضعة النساء
او عياياء بالمهملة او فيه للشك وهو ماخوذ من الغي وهو العجز في الشر طباقاء
هو الذي امره مطبق عليه اي مستور بجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فتنطبق
شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو ثقيل الصدر الذي
يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل
داء له داء يعني ان كل ما يعرف في الناس من الداء والمعايب فهو موجود فيه
شجك الشج الجرح في الراس خاصة او فلك يعني الكسر في سائر الجسد هذا
التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك اي كل واحد من الشج والفل
ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما
قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو حيوان معروف بلين المس
والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله نبت طيب الرائحة يعني مسه لين
لاهله كمس ارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثنائه في
الناس او طيب جسده وروى بعض في اخره واغلبه والناس يغلب يعني
انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية هن يغلبن الكرام ويغلبهن
اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي يرفع البيت
بها ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية
طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف وطول النجاد من طول قامته عظيم الرماد
هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم الحقت ذلك بقولها
قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجمع الناس

بالطعام والشراب

بالدال المهملة المجلس

يكثر امتهانه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك
خير من ذلك اي مما اعتقدته من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق
في كلام امرأة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك
يعني الكثير ابارك كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح
يعني لا يتوجه منها للرعي الا قليلا وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال بروكها
ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت في
كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين في فنائها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة
لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم وفتح الهاء صوت الغناء فيعني
اذا سمعن اصوات المزاهر ايقن انهن هوالك وكيف لانه انها تنحر للاضياف لان
عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك بنحر الابل وزاد بعض في الرواية
وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا
الاستفهام للتعظيم كما سبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء و
كسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المرأة اذني بتشديد
الياء كانه حصل اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي ارادت به
سمن عضدها ولكنت به من سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي نظر
الانسان من جسده وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغة وافصحها
الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الي نفسي في تقديره الرفع قال
بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش قال
النووي يعني بشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه
الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس
وهو الذي يدوس الطعام بالفدان ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم
وفتح النون وهو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول
من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري فارقد فاتصبح يعني انام
حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب فاتقنح وهو بالنون
بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى ارتوي ام ابي زرع فما ام ابي
زرع عكومها بضم العين اي الغرائر التي تكون فيها الطعام والامتعة واحدها
عكم بكسر العين رداح بفتح الراء والدال المهملتين والحاء المهملة جفنة عظيمة و
ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتأويل الجامد بالمشتق سائغ
فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلت ارادت كل عكم منها
رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع
فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد

الغرائر جمع غرار بالكسر جرار

اللام مصدر

اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وبقي مكان الشطبة خاليا
والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة مفتوحة ثم ها و
هي غصن النخل وجمعها شطب بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة ارادت انه
قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم والتشبيه ذراع
الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به
ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني
انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها اذا البست كساءها ملأته
لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها وجمالها و
خصالها الحميدة عبرت عن الضرة بالجارة للمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية
ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بالثاء
المثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة
اي لا تفسد ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة
على حفظه تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة
بيتنا ولا تتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطائر وهو موضعه الذي
يجمعه من دقائق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح
الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن خاصة تمخض على بناء المجهول بالخاء
والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها فلقي امرأة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك
لان كان احد اسباب تزوجه بتلك المرأة لكثرة رغبات العرب على كثرة الاولاد
كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان
ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين
المهملة وتشديد الياء اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا
نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي رمحا منسوبا
الى الخط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرماح من الهند ثم تفرق منها الى بلاد العرب
واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها بضم الميم موضع مبيتها ليلا ارادت
به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي ذوات الاربع وقال القاضي
اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء
اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي
صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة والباء الموحدة اي
من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف
النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي
اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية ابي

زوج جمع اناء وجمع الآنية الاواني وانا لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه لمان الشرع عندها وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله ع م اسكتي يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها و جواز الحكاية بما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار وباقي المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي شعر افد طبعك المكدود بالجد راحة * يجم وعلله بشيء من المزح * ولكن اذا اعطيته المزح فليكن * بمقدار ما تعطي الطعام من الملح *

ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله ع م في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال ع م والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انا اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قال المغوي من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الفاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم ما عندي ولكن الله اعطاني ما حملتكم عليه فان قلت هل حنث النبي في يمينه قلنا لا لانه عليه فور فلا يحنث بفعل بعد ساعة ق ابن عمر اتفقا على الرواية لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب تفسير من المصنف للضمير المجرور في آكله قاله حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه ع م رأى موسى في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في حديث لقد رأيتني في الحجر م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص للرجال لما روي انه ع م لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي اسم ما يذبح في ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلاث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام و امرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام

سوة ظهور

سوة ظهور الامساك ولكم ما بمعنى المرة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا او اعطى منها الاغنياء جاز لكن التصدق افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في الماء في الظروف الا في سقاء اي الا في قربة انما استثنى الاناء السقاء بعدم الماء فلا يستتر ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة روى مسلم عنه وددت انا قد رأينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة الدنيا وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر مرتبتهم الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يتجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء دهم اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وقال الآخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختص بهم واحتجوا بقوله ع م هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة

فصل ق جرير اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال ع م لي هل انت مريحي اي هل انت تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكفر الذي يجري في ذلك الكعبة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء والشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي كما وجه المعنى قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي ع م فاخبرناه فدعا لنا م انس روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال ع م من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي ع م يقول الله عز وجل بلى قال اي النبي ع م فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة

فمن الاجازة على نفسى الا شاهدا يعنى يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد
عليه من نفسه فيقول اى الله كفى بنفسك اى عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا
نصب على الحال وعليك متعلق به ولكن لازم هنا يعنى اكتفى الكرام الكاتبون حال كونهم
شاهدين عليك قال اى النبى عم فيختم على فيه يعنى يمنع من الكلام فيقال لاركانه اى
لاعضائه انطقى قال اى النبى عم فتنطق باعماله يعنى تشهد جوارحه بذنوبه كان
يقول يده يا سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام
اى بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون
الحاء يعنى البعد مفعول مطلق بفعل محذوف وهو ما قال الله فسحقا لاصحاب السعير
اى بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اى ادافع واجادل لئلا تعذبن
فى النار ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته عم قلت
يا رسول الله اين تنزل غدا قال عم وهل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابى طالب
باع جميع املاك النبى عم ومن هاجر من بنى عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور
من هاجر من المؤمنين وفى هذا الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين
واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى انه يبيع دور مكة جاز واليه ذهب ائمتنا وفى رواية
عن ابى ح لكون دور مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة روى مسلم عنه هل ترون
قبلتى ههنا اى جهتى ههنا والله ما يخفى على ركوعكم ولا خشوعكم وانى لاريكم من وراء ظهرى
قاله فى تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى
قالوا لا قال فانى لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر اى المطر
قاله لما اشرف اى علا حين رجع من بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة اى بناء
مرفوع من الحجارة من اطام المدينة عبر المخبرة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار
العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه
معجزة ظاهرة للنبى خ ابو هريرة روى البخارى عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد
ان تدخل مسجدك فتقوم اى فى صلوتك ولا تفتر يعنى لا تضعف عن تكرار
نوافلها وتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون
صوم الوصال وهو منهى عنه قاله لرجل قال ذلك للنبى دلنى على عمل يعدل الجهاد اى
يساويه فى الثواب م ابو هريرة روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال
نعم قال فاجب يعنى الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم
جاء مفسرا فى سنن ابى داود حيث قال يا رسول الله ليس لى قائد يقودنى
الى المسجد وسأل اى الاعمى من النبى عم ان يرخص له فيصلى فى بيته فرخص له
فلما ولى بتشديد اللام اى ادبر دعاه فقال اى النبى عم هل تسمع الى قوله فاجب
يحتمل ان يكون ترخيصه وامره بالاجابة كلاهما بالوحى فيكون الثانى ناسخا للاول

وان يكون

وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء
قبل الوحى والثانى بالوحى ويحتمل ان يقال انه امره بالاجابة ليس لتغيير الترخيص
بل ارشادا الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووى فى هذا الحديث دليل
لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال فى غاية الهزال لانه خبر واحد
فلا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد اتفقا على الرواية عنهما قالا
قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عم هل تضارون فى القمر
روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشددة هل تزاحمون
غيركم فى رؤية القمر ومعنى التخفيف هل يلحقكم فى رؤيته ضير وهو الضرر وروى ايضا
تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه
هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله فقال فهل تضارون
فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال عم فانكم ترونه كذلك اى ترونه بلا ريب
ولا شك فى رؤيته المراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى يجمع الله الناس
يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس
ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع طاغوت اى
ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد تخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها
انما تبقى المنافقون فى زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين فى الدنيا ومعدودين
من جملتهم فستروا بهم فى الاخرة ومشوا فى نورهم حتى ضرب بينهم بسور له اى
لذلك السور باب باطنه اى داخله فيه الرحمة اى الجنة وظاهره اى خارج السور
من قبله العذاب اى النار فيأتيهم الله فى صورة غير صورته التى يعرفون هذا
من المتشابهات قيل الخلف يؤولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملك ومن الصورة
صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات الحدوث
وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التى
يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشئ من مخلوقاته فيعرفونه به انما عبر عن هذه الصفة
بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهى ليست
عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئى اقول غرض ذلك القائل من هذا التأويل
دفع ما يتوهم ان يكون جسما ذا صورة لا دفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه
فى كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته
فى حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته
فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا
جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون
انت ربنا فيتبعونه يعنى يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكته

الداعين اليها وقيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها وهي الرأفة على عباده
في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي
اعتادوا بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم فاكون اول من اجيز انا وامتي
اول من يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل
اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان في مواطن يتكلم فيها
الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب
وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس يتعلق بها شيء مثل شوك
السعدان وهو نبت ذو شوك عظيم من كل الجوانب هل رأيتم شوك السعدان قالوا
نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا
الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء
المثلثة اي المأخوذ بشومها بعمله ومنهم المخردل بفتح الخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال
بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد
يعني تمم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد فراغه حقيقة
لان الله منزه عن ان يشغله شأن عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل
النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان
يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تأكل النار
من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل
المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون
فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد
امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه
يعني يعودوا الى ما كانوا عليه كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بذور العشب النابتة
في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل
من طين وغثاء وانما خصصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في
يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل
مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف
وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي آذاني واهلكني
ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة والمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد
جاء في اللغة بالقصر شدة وهج النار يقال ذكت النار ذكا اذا اشتعلت
فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح السين وكسرها والاستفهام
فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار بك ان تسأل
غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط

بين العامل

بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله
تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطي
الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء الله فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل
على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة
فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني غير الذي اعطيتك
ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب بك بكثرة غدرك
في عهودك بانك لا تسأل غيره ويجوز ان يكون للاستفهام والنكرة للتصغير اي اي شيء
صيرك غادرا في عهودك قال شارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء
جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعل وجد رواية كذا فيقول اي رب
ويدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسألني غيره فيقول
لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا
قام على باب الجنة انفهقت بالفاء وبعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها
من الخير والسرور قال النووي الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف
في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروي
الحبارة الحبرة بالراء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب
ادخلني الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل
غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك
فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت
العهود ولكني تأملت في كثرة كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت
في سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني
يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله
له تمنه امر من طلب من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب مني ما تشاء من
جنتي فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله ذلك الشخص النعم
ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن بمعنى تمن مني من كل
جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية
يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر
في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد
الخدري مع ابي هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله قال
لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله قوله
لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايات متفقتين فيما نقله المصنف ح ابو هريرة
روى مسلم عنه هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف

الا كما تضارون
بيانه

النهار ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة
قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية
احدهما بين النبي صلى الله عليه وسلم وضوح رؤية الله بطريق حسي وبهاه نفي مطلق المجادلة في رؤية
الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة
في احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي بلا فيكون ابلغ فيلقى
اي الرب العبد فيقول اي فل اي يا فلان تقدم الكلام على فل في حديث من
انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك
اي الم اجعلك سيدا وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك
والاستفهام فيه وفيما قبل للتقرير ترأس اصله ان تكون رائسا على قومك والجملة حال
وتربع اي تاخذ ربع اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء
ياخذونه في الجاهلية فيقول بلى اي رب قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول افظننت انك
ملاقي بتشديد الياء اصلها الياء المحذوفة العلة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم
المضاف اليها فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني فلما كان حقيقة النسيان
محالا في حق الله اريد منه لازمه وهو الترك يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني
اي العبد الاخر اعاذ الله عبده منشاء كيف الخلف بالوقوف بتخصيص الكلام والعتاب
فيقول اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك
ترأس وتربع فيقول بلى اي رب فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول
فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث
يا رب امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني
اي يثني هذا العبد الثالث على نفسه بخير ما استطاع اي اقدر له ليظنه لقاء
الله وعد اعماله الصالحة فيقول هاهنا اذا يعني قف في هذا الموضع اذا ذكرت
اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقال الان نبعث
شاهدا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم
على فيه ويقال لفخذه انطقي فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي الذي
يبعث عليه الشاهد ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعني
ليزيد عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اي الذي يبعث عليه
الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه المتفق على
الرواية هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم
قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون
مع ذكر فلان اربع مرات للتاكيد ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال صلى الله عليه وسلم لكني
افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الوقائع

من الحرب

من الحرب تقدم الكلام عليه في اول هذا الباب في حديث قتل سبعة ثم قتلوه 2
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى البخاري عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم
يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الضعفاء فينبغي رعاية قلوبهم والسكون
لمطلوبهم ق سمرة بن جندب المتفق على الرواية عنه قال كان رسول الله اذا صلى
الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة رؤيا فيقصها فيقول ما شاء
الله من تعبيرها فسألنا يوما قال صلى الله عليه وسلم هل راى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رايت
الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة معظمة
فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخل في شدقه
بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفتيه من جانب الاذن فيشقه حتى
يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي يصير شدقه المشقوق
كما هو فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على
قفاه ورجل قائم على راسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او بصخرة شك من الراوي
فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به راسه فاذا ضربه تدهده
الحجر اي تدحرج فانطلق اليه لياخذه فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى ذلك
المشدوخ حتى يلتئم راسه وعاد راسه كما هو بهذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب اي ثقب مثل التنور اعلاه ضيق
واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقدت اي اشتعلت ارتفعوا اي ارتفع
الناس الذين في النقب حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي
سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه
حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث
كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان
واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة اي رفعا بي
الى الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان
بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي
الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن منها وافضل
فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت
قالا نعم اما الرجل الذي رايت يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه
على بناء المجهول اي ينقل عنه تلك الكذبة حتى يبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيامة
والذي رايته يشدخ فالذي يشدخ راسه فرجل علمه الله القران فنام عنه بالليل يعني

لم يكن يقرأ القرآن في الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيته في النقب
هم الزناة والذي رأيته في النهر أكل الربوا والشيخ الذي رأيته في أصل الشجرة ابراهيم
والصبيان حوله فأولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الأولى
التي دخلت دار عامة المؤمنين وأما هذه الدار فدار الشهداء وأنا جبريل وهذا ميكائيل دار م
فارفع رأسك فرفعت رأسي فإذا فوقي مثل السحابة ويروى مثل الربابة وهو بفتح
الراء والباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك
فقلت دعاني أدخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت
أتيت منزلك وفي الحديث السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تأويلها أول
النهار قبل أن يشتغل الذهن في معايش الدنيا خ أنس روى البخاري رضه قال لما
أرادوا أن يدفنوا بنت النبي عم قال هل فيكم من أحد لم يقارف الليلة يعني الذنب
يقال قارف امرأته أي جامعها وقارف الذنب اذا عمل قيل المراد به الأول أي لم
يجامع الليلة فإن ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المصنف
بقوله يعني الذنب مع أنه لم يكن عادته تعيين أحد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه
أن يقال أحد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان أول قوله لم يقارف بقوله
أي لم يذنب والمعنى أتقعد فقال أبو طلحة أنا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي
فإن قلت عدم اقتراف الذنب يصلح أن يكون داعيا الى الأمر بالانزال في القبر
وعدم القربان على التوجيه الأول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله عم كان لا يكون
المنزل غير ضعيف الجماع فيكون أقدر على فعله خ سهل بن سعد روى البخاري رضه
قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت
قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من
شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال ان أعطيتها اياه جلست
ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما أجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس
ولم يجد شيئا فقال هل معك شيء من القرآن وقع في بعض نسخ المشارق
هنا علامة ق لكنه غير صحيح لأن لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تتمة الحديث
قال نعم سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل أراد
أن يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي قيل الحديث يدل على أن الصداق
غير مقدر وأن قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب
الشافعي لأن الباء تقتضي المقابلة في العقود ولأنه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله
اياه وتنبيهه هل معك من القرآن معنى وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد لا يكون التعليم
مهرا لأنه ليس بمال وقد قال تعالى ان تبتغوا بأموالكم والجواب فيه بحمل المعنى وأولوا
الحديث بأن المراد زوجتكها بسبب ما معك لأنه هو الداعي الى اجتماعهما

م الشريد بن

م الشريد بن سويد الثقفي روى مسلم عنه قال أردفني رسول الله عم يوما فقال
هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء قلت نعم قال عم هيه فأنشدته بيتا
فقال هيه ثم أنشدته بيتا فقال هيه حتى أنشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء
وبالهاء الساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان
النبي شعر أمية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز انشاد شعر
لا فحش فيه سواء كان اسلاميا أو جاهليا قال له م أبو هريرة روى مسلم عنه
هل نظرت اليها فإن في عيون الأنصار شيئا يعني شيئا ينفر عنه الطبع من
الزرقة أو الشهلة أو غيرها قاله لرجل أخبره أي النبي عم أنه تزوج امرأة من
الأنصار فقال له أي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال عم
على كم تزوجتها قال على أربع أواق فقال له أي النبي للرجل على أربع أواق
همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كأنما تنحتون بكسر الحاء
يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض هذا الجبل بضم العين واسكان الراء هو
الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهية اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة
الى النكاح مطلقا لأنه قد صح أن النبي عم أصدق خمسمائة درهم وهو أكثر من
هذا لأن أربع أواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل
لأنه كان فقيرا فحمل نفسه في مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال عم ما عندنا
ما نعطيك ما الأولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى أن نبعثك في
بعث أي مبعوث الى الغزو فتصيب منه يعني تحصل بسببه غنيمة ومن يجيء
بمعنى الى قال أي أبو هريرة فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون
الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال
وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال عم انهم الآن ليسمعون ما أقول قاله لما وقف
على قليب بدر تقدم الكلام عليه في حديث يا فلان بن فلان فصل
في فضل الأمر ح أبو سعيد روى البخاري عنه أتموا بي يعني تقدموا خلفي
في الصف الأول واقتدوا في الصلوة بأفعالي وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتدوا بكم
من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لأنهم انما يرون الصف الأول
لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من أحكام الشرع وليتعلم التابعون
منكم وهلموا قرنا بعد قرن ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ فإن بها
بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فإن بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة والعين
المهملة الهودج التي فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة معها كتاب أي من حاطب فخذوه
منها تقدم قصته في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روى
عن علي رضه أنه قال بعثني رسول الله والزبير والمقداد وروى انطلقوا حتى تأتوا

مطلب في فضل الامر

روضة خاخ قال لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روي عن علي انه قال بعثني
رسول الله صلعم وابا مرثد والزبير فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال لا
منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي ق ابن عباس اتفقا على
الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله صلعم يوم الخميس فقال ايتوني بكتاب
اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا قال صلعم وما ينبغي عند النبي
تنازع وقالوا ما شأنه اهجر استفهموه قال صلعم دعوني فالذي انا فيه خير
قال في مرضه الذي توفي فيه يوم الخميس قال النووي يحتمل ان يكون كان من طلبه
الكتاب وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد
قيل المراد بمتابعته امره بالكتابة لانه صلعم لا يكتب ويحتمل ان يكون نص بعده من يستحق
الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي
ان عمر حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله الوجع وعندكم القران حسبنا
كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان
الغالب منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال البيهقي كان كلام عمر للتخفيف على النبي
لغلبة وجع الوفاة عليه قال الخطابي كان لخوفه ان يقول صلعم شيئا بغير عزم مما قال
المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ائذنوا له فلبئس
ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم والعشيرة يعني رجلا
استاذن عليه تقدم الكلام عليه في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعدما نزل آية الحجاب
فابيت ان آذن له حتى اسأل رسول الله صلعم فسألته فقال ائذني له فانه عمك
تربت يمينك وهذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا
ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة
على ان الرضاع يحرم ما يحرم من النسب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن
تعول اي ابدا في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فللاجانب
يقال عال الرجل عياله اي قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر روى مسلم عنه
ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك
شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين
والى اليسار قاله لانه مر لرجل من الانصار حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب
فقال هل لك مال غيره فقال لا فقال صلعم من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن
عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله صلعم فدفعها اليه فهذا حجة
لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد
جمعا بينه وبين قوله المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت

تقدم الاولى

تقدم الاولى فالاولى ق ام عطية اتفقا على الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع
الوضوء منها قال للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن
الربيع وكانت اكبر بناته صلعم وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت
كما كان في الوضوء ق ابوذر اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر
قال للمؤذن حين اذن للظهر خ ابو هريرة روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان
شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق
كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك
قاله له اراد به يوم ليلة نزلت فيه اية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو
انما صار ذلك اليوم خيرا سواه من الايام سوى يوم الاسلام وانما لم يستثنه
لانه كان معلوما تقدم قصته في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن
عوف اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم اثنان وستون حديثا لم يخرج
له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله ابا عبيدة بن الجراح ليأتي بجزيتها
فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر
مع النبي صلعم فلما صلى انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله حين رآهم ثم قال صلعم
اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل يا رسول الله فقال صلعم
ابشروا واملوا بكسر الميم وتشديدها ما يسركم ما موصولة مفعول املوا فو الله
ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر منصوب لانه مفعول اخشى قدم اشارة
الى ان الفقر اولى بان ينفي عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكني اخشى
عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على
تبسط اصله تتنافسوه حذف احدى التائين يعني ترغبون انتم على الدنيا كما
تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا يلقيكم
الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي يشغلكم عن امور دينكم كما
الهتهم ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ابشري يا عائشة اما الله فقد
برأك قال لها حين انزل الله في برائتها قوله تعالى ان الذين جاؤا بالافك
تقدم قصته في حديث يا معشر المسلمين م انس روى مسلم عنه قال ان قذف
هلال ابن امية امرأته بشريك ابن سحماء قذفها وكان اول رجل لاعن في
الاسلام فقال صلعم ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر
الباء واسكانها اي مسترسل الشعر قضئ العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة
على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال
ابن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان
العين المهملة ضد السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة

ای وقیمتها فهو لشریك بن سحماء قال الراوی فانبئت انها جائت به اکحل جعدا احمش
الساقین فان قلت ای فائدة فی کشف حالها بقوله فان جائت به مع ان الستر
مندوب قلت التنبیه علی انه لا تاثیر لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم یوجب الحد
علیها ولم یثبت نسب الولد لشریك ولا لهلال فان قلت کان الفراش ثابتا لهلال
فکیف لم یثبت النسب له وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحدیث
فیما لا یوجد منه دعوی الفراش نفی ولا تعتبر دعوة الزانی مع وجود الفراش ومقصود
الملاعن نفی الولد ان لا یثبت نسبه منه مع الفراش فوفر علیه مقصوده فلم یعتبر
فراشه خ ابو هریرة روی البخاری عنه ابغنی ای اطلب لی احجارا استنفض بها ای
استنجی بها ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء شیئا عن نفسه ولا تاتنی بعظم ولا
روث نهی عن اتیان العظم لانه طعام الجن فینبغی ان لا ینجس بالاستنجاء وعن اتیان
الروث لانه نجس یزید فی النجاسة خ ام خالد بنت سعد بن العاص وقیل بنت
خالد بن سعید بن العاص روی البخاری عنها ابلی واخلقی ثم ابلی واخلقی ثم ابلی
واخلقی ذکر ثلاث مرات قال لها حین اعطاها قمیصا صغیرا وهذا دعاء لها بطول
العمر م عبد الله بن عمرو روی مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل الرجل من مال غیره والبخل
هو المنع من مال نفسه وقیل البخل یکون فی المال والشح عام یکون فیه وفی غیره وقیل
الشح اشد من البخل وقیل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من کان قبلکم هلاکهم
لکونهم معذبین وهو یحتمل ان یکون فی الدنیا وان یکون فی الاخرة م ابو هریرة روی
مسلم عنه اتقوا اللاعنین المراد بهما الامران الجالبان اللعن مجازا قالوا وما اللاعنان
قال الذی یتخلی ای یقضی الحاجة فی طریق الناس او فی ظلهم المراد به الظل الذی
یستظل به الناس ویتخذونه مناخا ومقیلا وهنا المضاف محذوف ای فعل
الذی یتخلی وانما قدرناه لیطابق الجواب السؤال م عائشة روی مسلم عنها اتقوا النار
ولو بشق تمرة یعنی لا تستقلوا شیئا من الصدقة خ انس روی البخاری عنه اقیموا
الرکوع والسجود فوالذی نفسی بیده انی لاراکم من بعد ظهری اذا ما رکعتم واذا ما سجدتم
خصهما بالذکر لوقوع الاخلال فیهما غالبا وما فی الموضعین زائدة خ انس روی البخاری
عنه اثبت احد بالضم علی حذف حرف النداء فانما علیك نبی وصدیق وشهیدان
ویروی فما علیك الا نبی او صدیق او شهید وکان علیه النبی عم وابو بکر وعمر
وعثمان رض وتحرك احد فکان من المباهاة وفیه معجزة للنبی عم حیث اخبر عن
کونهما شهیدین وکانا کما قال عم فان قلت اذا کان جمیعهم علی الجبل فما معنی قوله عم
او فی قوله او صدیق او شهید قلت ان یکون هنا بمعنی الواو وانما ذکر بلفظ او اشارة
الی ان کلا منهم یصلح ان یکون سببا للسکون بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رض ارتث
فکیف یکون شهیدا لان من اشترط فی الشهادة عدم الارتثاث یحمل علی ان عمر رض

کان مخصوصا

کان مخصوصا بهذه الکرامة بشهادة صاحب الوحی او المراد الشهید فی حکم الاخرة
وعظم الثواب او المراد المشهود له بالجنة ق ابو هریرة اتفقا علی الروایة عنه
اجب عنی اللهم ایده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بیانه فی حدیث ان (فی البدایة الخ)
روح القدس الخ ق ابو هریرة اتفقا علی الروایة عنه اجتنبوا السبع الموبقات ای احذروا
من فعل الذنوب السبع المهلکة لمن ارتکبها او معنی الموبقات الکبائر علی المراد
قالوا یا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التی حرم الله
الا بالحق وهو قتلها شرعا بالقصاص او غیره واکل الربوا واکل مال الیتیم والتولی
یوم الزحف ای الفرار یوم الحرب قیل هذا اذا کان بازاء کل مسلم کافران
وان کان اکثر منهما یجوز وقذف المحصنات ای سب الحرایر المزوجات بالزنا
المؤمنات احترز به عن قذف الکافرات فانه لیس من الکبایر فانه کانت ذمیة
لا یجوز قذفها ولکن یکون من الصغایر لانه لیس موجبا للحد الغافلات ای البریات
من الزنا ق ابن عمر اتفقا علی الروایة عنه اجعلوا اخر صلوتکم باللیل وترا الامر
فیه للاستحباب لانه لو کان للایجاب وقد نقل انه تهجد بعده لو اعاد وتره یلزم
تکراره وذلك منهی عنه لقوله عم لا وتران فی لیلة ولو لم یعده لم یکن الوتر اخرا فتعین
الاستحباب ق ابن عمر اتفقا علی الروایة عنه اجیبوا هذه الدعوة اذا دعیتم لها
یعنی دعوة الولیمة وهی طعام العرس تقدم بیانه فی حدیث اذا دعی احدکم الی (فی الباب الرابع)
خ عروة بن الزبیر روی البخاری عنه احبس ابا سفیان عند حطم الجبل وهو
بالحاء والطاء المهملتین موضع یهدم منه فبقی منقطعا وروی بالخاء والمعجمة وهو
انف الجبل والمراد به احبسه عند مضیق الجبل حتی ینظر الی المسلمین ولا یفوت
عنه رؤیة احد منهم لانه کان خرج لیتجسس من کثرة جیش المسلمین قاله للعباس
بن عبد المطلب یوم الفتح فلقی ابا سفیان ناس من حراس الجیش فاخذوه فاتوا
به رسول الله عم فاسلم فلما ساروا امر النبی العباس بان یریه الجیش اعلاما
لمزید نعمة الله علیه عم کذا وقع مرسلا وهو من حدیث عائشة عن النبی عم
م المقداد روی مسلم عنه احثوا فی وجوه المداحین ای الذین یمدحون الناس
بالباطل فی المدح التراب قیل حثو التراب حقیقة مرادة هنا وقیل المراد به
ردهم عن المدح مجازا لئلا یغتر به الممدوح فیتجبر وقیل المراد به ان لا یعطوهم شیئا
لمدحهم وقیل معناه الامر بدفع المال الیهم لینقطع لسانهم ولا یشتغلوا
بالهجو وفیه اشارة الی ان المال حقیر فی الواقع کالتراب وقیل معناه اذا
مدحتم فاذکروا انکم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووی هذا ضعیف
م ابو هریرة روی مسلم عنه احشدوا بکسر الشین المعجمة ای اجتمعوا فانی
ساقرا علیکم ثلث القران فحشد من حشد ثم خرج فقرا قل هو الله احد تقدم بیانه

كون هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة روى مسلم عنه قال لما استقبلنا
حر الشمس غداة ليلة التعريس قمنا فرعبنى فقال م اركبوا فركبنا وسرنا حتى
اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة كانت معى فيها شئ من ماء فتوضأ
منها وضوءا دون وضوء وبقى فيها شئ من ماء ثم قال احفظ علينا ميضأتك
بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء اى مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون
لها نبأ يعنى معجزة وبين انه م لما اتى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون
هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضأته قال لسحر ليلة التعريس اقول على
ان ما كان ينبغى له ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة … ومعنى توضأ وضوءا
دون وضوء خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوء بلا استنجاء
بالماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبى م خ جابر روى البخارى عنه قال
توفى ابى وعليه ثلثون وسقا تمرا ليهودى فاستنظرته فابى وكلمت رسول الله
ليشفع لى فاستشفع اليهودى فى ان يأخذ تمر حائط لى وكان تمره اقل من حقه
فابى اليهودى فدخل النبى م النخل يمشى فيها ثم قال جُدّ له اى اقطعه فجددت
بعدما رجع رسول الله فاوفيته ثلثين وفضلت لى سبعة عشر وسقا فجئت
رسول الله م فاخبرته بالفضل فقال م اخبر ذلك اى ما رأيته من قضاء الدين
والفضل عليه ابن الخطاب تتمته فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت
ذلك حين مشى فيها رسول الله م قال لجابر لما اخبره بقضاء دينه انما امره
باخبار عمر لانه اشد ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزته م وجواز
شفاعة لحط بعض الدين ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ادعى لى اباك
اباك واخاك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعنى آمر لكم سه فانى
اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر
تقدم بيانه فى حديث اغر بهيمة ان ارسل الى ابى بكر وابنه ق انس اتفقا
على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان
الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا بأس ان يأكل مما يلى غيره
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبى م ان الاعراب يأتوننا
باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندرى هل ذكروا اسم الله عليه
اولا افنأكل منه فقال م اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم
الآن تنوب عن تسمية المذكى بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل
وان لم تعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكلها اذا كان الذابح ممن يصح
ذبيحته حملا لحال المسلم على الصلاح ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اذهب
فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثى لغتان فى افواههن

من التراب

من التراب وامره م بذلك للمبالغة فى انكار بكائهن يعنى نساء جعفر بن ابى طالب
حين اكثرن البكاء عليه قال الرجل قال لقد غلبنا يا رسول الله بعدما امره بنهيهن
عن البكاء مرتين فنهاهن فى كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن بمجرد دمع فلما اكثرن
انكره م فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده
تكرار النهى والتشديد عليهن فيحمل انكاره م على التحريم فان قلت الصحابيات
كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح
بان النبى نهاهن عن البكاء فظنن انه يفعل ذلك من عنده ارشادا ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى م فقال هلكت قال
وما اهلكك قال وقعت على امرأتى فى رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة
قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد
ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فأتى النبى م بعرق فيه تمر فقال تصدق
بهذا قال أعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتى المدينة اهل بيت
احوج اليه منا فضحك رسول الله م حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعم
اهلك يعنى تفسير للضمير البارز فى اطعمه عرقا فيه تمر عرق بفتح العين
والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قال للذى
اصاب اهله فى رمضان قيل ضحكه كان للتعجب من تباين حال الاعرابى
حيث كان فى الاول متلهفا حاكيا على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام
وقيل كان للتعجب من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه
اعلم ان سؤاله م على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار
على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع
بعد ذلك فلا شئ عليه لانه م لم يعين فى هذا الحديث ان الكفارة ثابتة فى ذمته
بل اذن له فى اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه م امر بتصدق عرق تمر
فى الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره بذلك واما امره باطعامه اهله فقيل
كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان
ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يحمل اطعامه لا على وجه الكفارة
فيكون الكفارة باقية فى ذمته وانما امره باطعام عياله دون تصدقه للكفارة
لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله فى الحال والكفارة واجبة على التراخى
ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك
من القرآن تقدم قصته قريبا فى حديث هل معك من القرآن وفى الحديث
دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف فى تأويله قال لانه خبر
محمول لعدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف

لان سياق الحديث يأباه ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت قام
النبي ع م يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلاته قال اذهبوا بخميصتي
هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي
جهم واتوني بانبجانية لها ابي جهم قال القاضي عياض [illegible] رويناه
بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وكسرها والياء وروى غير مسلم بكسر الهمزة
وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني انفا عن صلاتي وفيه حث على
الحضور في الصلوة والراية لنفي محراب المسجد وحائطه وغير ذلك
من الشاغلات وفيه دليل على ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل
مما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي ع م وانما
استبدل بانبجانيته لئلا يتاذى بردها ق عمران بن حصين اتفقا على
الرواية عنه قال انا عطشنا ضحى ليلة التعريس عجلني النبي ع م مع ركب
لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امراة سادلة رجليها بين مزادتين
فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها
الى رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال ع م
استنزلوا عن بعيرها فشربنا واروينا وانا اربعين رجلا وملانا ما معنا
من القربة وكانت مزادتها مملوءتين من الماء فقال ع م هاتوا ما عندكم
فجمعوا لها من تمر وكسرة وسويق وحلة وجعلوها في ثوب واحد فقال ع م
اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة
ثم زاي معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا ولكن الله
سقانا وروي ان تلك المراة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه ع م فاسلمت
واسلموا قال ضحى ليلة التعريس لان المراد بين اي الوسطى بين الكبيرتين
م المسور بن مخرمة روى مسلم عنه حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم
استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال ع م ارجع الى ثوبك فخذه
ولا تمشوا عراة قال فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر بن الخطاب
اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه
اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعله امره ع م باعادته يكون
لترك الموالاة قاله لرجل توضأ فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون
الفاء وضمها على قدمه فرجع وتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على
التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته
جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك
قاله لرجل قال اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا

يعني روى البخاري لم تزوده من مالك شيئا صح

وامراتي حاجة اي خارجة للحج فما تأمرني قال النووي رجح النبي ع م الحج معها لان
اقامة غيره مقامه جائزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان
الزوج احق بالمسافرة مع امراته من دون الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان
لامراته محرما اولا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد
بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه ع م فقال ارجع فصل فانك لم تصل
فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد
الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة
عند ابي ح ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي ع م عن تعليمه
اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا
عنده سكت عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم
عليه فلما طلب كشف الحال بينه بحسن المقال ق عائشة اتفقا على الرواية عنها
ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت
سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة تغيرا شيئا
من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة فقال ارضعيه
قالت كيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل
كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها
حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه ع م عفا عن مس
للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة روى مسلم عنه اركب
ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه
في حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني م جابر روى مسلم عنه
اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء
المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا يفهم
من التعبير المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله فلا يصرف شيئا
من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تفسير لضمير اركبها وهي الابل والبقر
عند ابي ح والابل خاصة عند الشافعي قاله لرجل سأل عن ركوب الهدي ق
ام سلمة اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها
النظرة اي اصابة العين قاله حين راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها
سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعني في
وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان
الرقيا من القران او الاذكار المعروفة اما الرقى التي لا يعرف معناها فمكروه م
جابر روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني

لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه
استحباب وصية الامير لاصحابه بالتأهب بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني
اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله الشيخ وقال الطيبي الاظهر ان السين
للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من بخير
الى النساء فمعناه ائتمروا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا
غير مرضي فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد والله
اعلم اصل الاضلاع واقواها بدليل قوله وان اعوج ما في الضلع اعلاه
يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع
الاعلى كما قال الله خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه
يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج
فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها
فلا يمكن الاستمتاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا
بالنساء كرر هذا القول للتأكيد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة
فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار
الميت شرا تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في حديث اذا وضعت الجنازة
ق الزبير اتفقا على الرواية عنه اسق امر من الاسقاء قيل السقي للآدمي
والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته
في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء
وهو الراء المهملة علم جبل بمكة منصرف قاله عم لما تحرك وكان عم مع اصحابه
المذكور عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد
لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي هذا كلام
الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وروي
اهدأ وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني يروي بعض
الرواة لفظ اهدأ مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة روى
مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارأيت لو وجدت مع امرأتي
رجلا لا امهله حتى آتي باربعة شهداء فقال كلا والذي بعثك بالحق اني كنت
لاعاجله بالسيف فقال اسمعوا الى ما يقول سيدكم غيرة اسمعوا بالى لتضمنه
معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم الغيرة وما يراد منه
في حق الله في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس بردّ لقول النبي
بل كان اخبارا عن صنعه في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في فعله يعني بسيدكم

اعوج

خيرا

في الباب الرابع

في الباب الخامس

قال الشيخ

في الباب الثاني

سعد بن عبادة

سعد بن عبادة بهذا التعبير من المعصية م وائل بن حجر روى مسلم عنه قال قال سلمة
بن يزيد يا رسول الله ارأيت ان قامت علينا امراؤنا ويسألونا حقهم ويمنعون
حقنا فما تأمرنا فقال عم اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في
غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم
الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم
قاله السلمي بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين روى مسلم
عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة قال
صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور
في مسند انس بلفظ ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق
عائشة اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق
تقدم بيانه في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ابشروا
منه وافرغا على وجوهكما او نحوركما وابشرا يعني مما اجتمع هذا تفسير لضمير منه
من وضوئه بفتح الواو وما ازيل به حدث بعدما مج فيه يعني قذف فيه من لعابه قال
لابي موسى وبلال لاني ان لعابه عم مبرور ان يكون شفاء منه لكل داء وفي الآخرة
امانا من سوء الجزاء خ ابو موسى قال كان رسول الله عم اذا آتاه طالب حاجة
اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة اخله الشيخ بعلامة
البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى تؤجروا بالجزم بجواب الامر
لا اجر فيه من السببية ولا يخفى انه مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون
الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة لدفع ظلم وعفو من ذنب ليس فيه حد وقيل
اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة احدكم ق ابن عمر وابن مسعود اتفقا
على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا اي روى اللهم اشهد قال عند انشقاق القمر
حين سأل اهل مكة رسول الله عم ان يريهم آية فاراهم القمر شقين حتى رأوا
حراء بينهما وما قيل انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به
اهل مكة فمردود لانهم كانوا نياما غير مستيقظين لذلك وكان غيرهم نياما في بلدهم
كان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم اسمعا روى البخاري عنهما قال بعث النبي عم الحديبية عينا
الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك
وصادوك عن البيت فقال عم اشيروا علي ايها الناس [illegible]
اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي
يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم
فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة من

الجدع مقطوع الانف

في الباب السابع

المشركين ذكره بلفظ الجمع تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم
ودوابهم والحرب بفتح الراء نهب والترك تعيير متن. انس روى مسلم عنه قال
سأل النبي عم عن الاختلاط بالحيض فقال اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحيض
ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة
الوطي وانما سمي به العقد مجازا يعنه بالحائض هذا تفسير لمفعول اصنعوا النص
الصريح ق انس اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه
ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسطن احدكم
ذراعيه انبساط الكلب انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعتقها فانها مؤمنة ولدا اسمعيل الولد موصوف يطلق
على الواحد والجمع قالت لعايشة في سبية اي في صبية من بني تميم بيان
كونها مؤمنة ولدا اسمعيل لان بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه
باسمعيل عم خ عوف بن مالك الاشجعي روى البخاري عنه اعدد ستا بين
يدي الساعة يعني ستحدث ست علامات قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت
المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية
اراد به الوبا ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء ياخذ الغنم فيموت
من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت
المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه
سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل
مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان لاستقلال المائة ثم فتنة
لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح
تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول
وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق عم كان اصفر في بياض
فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت
الراية كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد
باقيها فنسأل الله ان يحفظنا ويحيي في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة
من اعمالنا ق النعمان بن بشير اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم
ورواية الا فليس بين ابنائكم سبق بيانه في حديث اني لا اشهد الا على
حق م عوف بن مالك روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي
معروفة لا باس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قاله حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية
كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه
اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة هو الوعاء

الذي يكون

الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس ونحوه
ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص
وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف
فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط
مامورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة ولم يجد واراد تملكها انه يجب
له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليعرف صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف
فاستنفقها اي ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة
ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة يكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها
فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بذلها فكيف يجتمعان
اجيب بانه هنا تجوز المراد بكونها وديعة انه لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه
ان كانت باقية والا قيمتها وهذا معنى قوله فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه
ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد
ان تملكها فان لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط
منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد
يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها
والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض
من معرفتها انه يمكن التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله عم في حديث اخر اعرف عفاصها
ووكاءها ثم اخلطها بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج
الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير فصل بين قليل
الملتقط وكثيره وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة
الاسلمي اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما
يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء
الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله حين قال يا رسول الله علمني شيئا
انتفع به فان قلت لم خصه بالجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان
من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها او ليستدل به على ان الادنى
يكون انفع بالطريق الاولى م جابر روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله
ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عم اعزل
عنها ان شئت فانه سياتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في حديث
ما عليكم الا تفعلوا خ جبير بن مطعم روى البخاري عنه قال تعلقت الاعراب
بالنبي عم مرجعه من حنين يسئلونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة
لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عم فقال اعطوني ردائي فلو كان

لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة اسم شجرة ام غيلان نعم بالرفع
اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض اي في عدد النعم هو المال الذي يرعى وروي
نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب على الحال لقسمته بينكم
ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تجدوني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي
اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر قاله مقفله من حنين اي وقت
رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي وكرمه وحسن خلقه وشيمته
ما اي شيء الارض من ثم ديمة جمع ديم وهو المطر الدائم الذي ليس فيه رعد وبرق م
عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم
ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك
على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين كان يضرب غلاما بضرب
شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء
المهملة بعد الفاء اي لاحرقتك او لمستك النار شك من الراوي انما قال كذا لانه
كان متعديا في جزائه من المقدار الذي استحقه والاجزاء المملوك بقدر جنايته
ورد عليه الحديث ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله
يعني ملك له ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة
فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه والا اي وان لم
يجدوا فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس روى البخاري
عنه اعملوا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون
الناس بها بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه
والمعنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل لباشرته بيني ان سقاية
الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان يليها العباس بن عبد المطلب في
الجاهلية فامضاها له النبي ع م وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا على
فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي
وقاص روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في
حديث ما منكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار خ ح النبي روى
البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم قاله حين
دخل على ام سليم فاتت بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم
وعلى جواز بيان كونه صائما ق جابر اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري
بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد
المرأة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحتشي فرجها كرسفا
لتمنع بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر

اعملوا

في الباب الخامس

في حجة الوداع

في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه دليل على ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن
الحصيب روى مسلم عنه قال كان النبي ع م اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه
بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال ع م اغزوا باسم الله في
سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا
بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوا بهم
بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع من قتل الصبيان لانهم غير
محاربين فلا تقتلوا الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بعلة العلة واذا لقيت
عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان
يعبر قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه فادعهم الى
ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم
وكف عنهم يعني امتنع من ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال
الثلث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب
الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داود لانه تفسير
للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام
فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين
هذه الدعوة الى قوله فان هم ابوا متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة
لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة فاخبرهم انهم
ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق
قيل كان في زمن النبي فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم
ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر
المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم
اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفار
فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم
حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الدية والقصاص وغيرهما ولا
يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا عن
قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل
منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره
وقال ابو حنيفة لا يؤخذ من مشركي العرب ومجوسيهم والشافعي يقول لا يقبل الا
من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم
ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن
اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم

ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل
ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل قد جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي
فانكم ان تخفروا بضم التاء من الاخفار بنقض العهود ذممكم وذمة اصحابكم اهون
من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك
ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل
كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله
فيهم ام لا وفيه حجة لمن قال ليس كل مجتهد مصيبا ق ام عطية واسمها نسيبة
بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية عنها قالت دخل النبي
علينا ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك
او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب
اولا فانه لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع مندوب ان
رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية ولا عما فيه ليس معناه التفويض
الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التزييد واجعلن في الاخرة اي في الغسلة
الاخيرة كافورا او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فاذنني بمد الهمزة
وتشديد النون بعد الذال اي اعلمنني ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اغسلوه
بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه قاله النبي في حق رجل بعرفة سقط عن راحلته فمات
عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من
الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة
ملبيا يعني على الهيئة التي مات عليها وعليها علامة حجه كما يجيء الشهيد
يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات
لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال ابو ح ومالك في قوله
كفنوه في ثوبيه اعم من ان يكونا مخيطين او لا ودليل على انه ليس كالمحرم الحي
وفي الحديث جواز التكفين في الثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي
لم يسئل عن دينه خ ابن عباس روى البخاري عنه اقبل حديقته وطلقها
تطليقة وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة
واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين
المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرأته الى النبي فقالت يا رسول الله
اني لا اعتب على زوجي ثابت بسوء خلقه ولكني اكره طبعا واني اريد
عليه حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر روى مسلم عنه اقتلوا الحيات
والكلاب قيل هذا اذا وصل ضررهما لانها لان دفع الضرر واجب واقتلوا
ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخيطان الابيضان على ظهر

لا اعتب نسخة

الحية

الحية والابتر وهي قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر
واهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد
نظرهما لخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول
اصح ويستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه اقرا علي القران قاله له قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك
انزل اي القران قال اي النبي اني احب ان اسمعه من غيري فقرات النساء
اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك
على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت
راسي فرايت دموعه اي دموع النبي تسيل وفيه استحباب سماع القران
من غيره لانه ابلغ في التفهيم والتدبر وانما بكاؤه عند قوله فكيف اذا جئنا لدلالة
هذه الاية على هول القيمة وشدة الامر م ابو امامة روى مسلم عنه اقرؤا القران
فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان تكون الشفاعة للملائكة الذين
شهدوا تلاوته اسندت الى القران مجازا لكونه سببا لها وان تكون للقران
بان يجعله الله في صورة وانطقه كالذي للرحم كما في حديث اخر اقرؤا الزهراوين
الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب
على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة ال عمران خصهما بالذكر لكثرة احكام
الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في ال عمران دون الاولى اشارة الى ان
اطلاق البقرة عليها بدون السورة جائز فانهما ياتيان يوم القيمة اراد به ان
ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان وهي ما يغم الضوء
ويمحوه لكثرة كثافته او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين
اليائين المثناتين تحت ما يكون ادون منها يحصل عندها الضوء والظل جميعا
او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة من طير
صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء وزعم بعض
العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات فيه
على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما عالما معلما عاملا بهما
ومعلما من يطلبهما من المستعدين كان كغمامتين وان كان اوسط بان لا يكون
معلما كان كغيايتين وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من
الطير وعلى بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين اعلى والغياية
اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجل جليل الكرامات
التي خص بها نبيه سليمان بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان
لغيره من الانبياء والاولياء الا ان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية

يحصل الفلق والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة
في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه
ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث
يظل تكون غيابة فالغمامة في حق من يقرأها ولا يعرف معناها فهو ظالم لنفسه
والغيابة في حق من يعرف معناها وقد كان من الطرفين حتى من ضم اليهما تعليم المستفيدين
حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات
المحلى المختصة بالتحليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المطلق اشرف من الجماد
تحاجان عن اصحابهما اي يدفعان الجحيم عن قارئهما او معناه يشفعان له اقرؤا سورة
البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها
الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر
بالبطلان لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله اتفقا على الرواية عنه اقرؤا
القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني مادام قلوبكم ملتذة بقراءته مدركة معانيه وقيل
معناه اقرؤا مادمتم تجتمعون على كونه قرانا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا
تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر اخر او ملل لكم من استماع القراءة فاتركوه
الى زوال ما هو العوض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرانا
او في تركه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة روى مسلم عنه اقيموا
الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج التي
فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة للصلوة فيكون الامر للاستحباب
خ حذيفة روى البخاري عنه اكتبوا لي كم يلفظ بالاسلام م وروى احصوا
لي كم يلفظ بالاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية
مفسرها محذوف اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة
تحت والاسلام بالنصب مفعول باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم
تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم انه ان كان
من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان
من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم
لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة فغير
مستقيم لان هذه الرواية رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم
ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت
ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة مقاتلون
وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف و
خمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية

البخاري

البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب
الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة
رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم
من المسلمين ق انس اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني
قاله لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار له ابو طلحة انس بن مالك
فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد
المرسلين ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها
اي اعطوا ذوي السهام المقدرة سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك
فهو لاولى رجل ذكر اولى هنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل
بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى
بقرب القرابة وانما ذكر ذكر بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل
فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على
تقديري الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة ترث صغيرا كان او كبيرا
بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية
وقيل ذكر لنفي المجاز لان المرأة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة روى البخاري عنها
القوها وما حولها وكلوا سمنكم قالت سئل عن سمن وقعت فيه فأرة الحديث
محمول على ان السمن كان جامدا لان في رواية ابي هريرة انه ع م قال ان كان جامدا ق
كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير
راجع الى مصدر امسك خير لك قاله حين اراد ان يتصدق بجميع ماله شكرا
لقبول توبته من تخلفه من غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان
انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل ع م منه تصدق جميع ماله لعلمه انه غير كامل
التوكل ومشورته مع النبي مشهورة وقبله من ابي بكر لعلمه انه كامل التوكل خ
انس روى البخاري عنه قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها
فلما صلى النبي اليه قال لها اميطي عني اي الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر
الكاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاويره تعرض
في صلوتي م ابن عباس روى مسلم عنه قال بعث النبي ع م ست عشرة
بدنة مع رجل جعله وليا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع
بما ابدع علي منها فقال ع م انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها اي قلادتها
وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر او عروة مزادة
لتكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها
وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الاعلام بانها هدي

والضعفا

ان كل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك
انما نهى عن السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اصلا لاجل العطب
رغبة في اكل اللحم قبل رفقة السائق من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة
لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في
كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا
اضاعة مال قلت النهي لذلك لان العادة جارية على ان سكان البوادي وغيرهم
يتبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد تاوي قافلة في اثر قافلة
يعني ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في اخرها
يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر روى
مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على
سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل
صالح خ انس روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله
انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي تحجزه او
تمنعه من الظلم شك من الراوي تحجزه بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاء المعجمة بمعنى تمنع
فان ذلك نصره يعني منع الظالم من ظلمه عون له على مصلحة دينه ولهذا سمي
نصرا م حذيفة روى مسلم عنه قال ما خرجت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض
الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا
على ان لا نقاتل معهم فلما خرج النبي الى فتح مكة اخبرناه بقصة حلفنا وعهدنا
فقال عم انصرفا اي اذهبا انصرافكما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد
كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشوا نقض عهدهما في اصحابه ويطعنوا
به وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعي في السير الكبير اذا عاهد الكفار ان لا يحارب
منهم وحلف على ذلك جاز له ان يحارب ولا كفارة فيه نفي لهم بعهدهم و
نستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اي الى من
هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا
الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجدر اي احق
ان لا تزدروا اي لا تعيبوا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم
لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة
والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه قال قال
النبي يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون

ان يعطاها

ان يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا اشتكى عينيه فارسلوا
اليه فاتي به فبصق رسول الله عم في عينيه ودعا له فبرأ حتى كانه لم يكن به
وجع فاعطاه الراية فقال علي رض يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا
فقال عم انفذ على رسلك وان انصر بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون
السين اي التاني حتى تنزل بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى
الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام وفيه بيان
تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي رض ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه
اوف بنذرك قاله حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية
ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث
على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام
القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل الشافعي على ان الصوم
لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل قال ابو ح ومالك واحمد لا يصح
الا بصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بصوم واولوا الليلة باليوم في الحديث
لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس اتفقا على الرواية
عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج امراة من الانصار
اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها
لظاهر الحديث والاكثر على انها مستحبة قيل انما يكون بعد الدخول وقيل
عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان يكون سبعة ايام والمختار
انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى التقليل فضعيف
لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ثبت في صحيح مسلم ان عرس صفية
كانت بغير لحم قبل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة
والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة طعام يتخذ
للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو
وكسر الضاد المعجمة الطعام المتخذ عند المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام
المتخذ للضيافة بلا سبب م عائشة روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه
اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء رمي السهام لكن ينبغي ان لا يتجاوز
الكافرون بالسب والهجا مخافة من سبهم الاسلام واهله قال تعالى ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب اتفقا
على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبريل معك قاله
لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر
هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي عند طلوع الفجر واليه ذهب ابو ح وقال مالك

الامر مستحب

مطلب اقسام الضيافة

والشافعي لوقت بعد الفجر لم يصل صلوة الحديث حجة عليهما م ابو هريرة روى مسلم
عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع
الفتن المانعة عنها المراد بالفتن النهب والاختلاف بين المسلمين كقطع
الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان
بعض حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص
منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل
استيناف بيانا لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان
لقوله يصبح الرجل مؤمنا اي محرما ما حرمه الله ويمسي كافرا باستحلال بعض
منه لغرض دنيوي م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا وروى
ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث ست فباعتبار انها مصائب
ودواه جمع داهية وهو الامر العظيم يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول
بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع
الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم
بتشديد الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب
ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست
مذكورة بالواو ولعلها تكون للتقسيم م ابوذر روى مسلم عنه بشر الكانزين
وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكي
من قبل اقفائهم جمع القفا بالقصر يخرج من جباههم ق ويروى بشر الكانزين
برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه الرواية مما
اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها واشتد احراقها
فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه
والنغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق
الذي على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه
حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر
الثدي الاول مفردا وتوحيد حلمة او لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه
يتزلزل اي يتحرك والتحرك يحتمل ان يكون للكانز لشدة اضطرابه منه ووجع عذابه
وان يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه بلغوا عني قال الطيبي
التبليغ ايصال شيء الى آخر كما سمعه وراه من غير تغيير والآية اي علامة متممة
ومبالغة اي ولو كان المؤدي فعلا او اشارة باليد او الانامل وللحديث
لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات مع كثرتها
لكثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون

اذا كانت

اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما الشدة اهتمامهم بنقل
الآيات لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم
والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله
حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام
التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهمهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع
عنه بقوله امتهوكون اي متحيرون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه
لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس يلزم للعمل ولان التحدث جائز بالتعبير ولم يكن
فيه ما في التبليغ م ابن عمر روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر
من رمضان م عائشة روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان
م تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر اي اطلبوها في هذا الحين او قال في السبع
الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد وتقدم الكلام عليها في حديث ارى رؤياكم
قد تواطأت ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا في
السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضم
السين للمصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على
المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة
و بعض العلماء قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام
والشراب لانه كان في بدء الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله
الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة
التي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت
وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معنيان
اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب
وفي السحور يقظة وهو الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة
وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة
ق حارثة بن وهب الخزاعي اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي
يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير
المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة
لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها ولا يجد من يقبلها لعل
ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة اهاليهم لقرب الساعة
وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا
هذا القرآن يعني حافظوا القرآن و واظبوا على تلاوته فو الذي نفس محمد بيده
لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع

في الباب الثاني

فانه قيل فضل السحور ... قال الشيخ ... الاستغفار ... فائدة

عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال تعوذوا بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بشر ولي بلية بين يعادونهم م ابو موسى روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم الكلام عليه في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل ثم افعل المراد بالتوضئ هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعايشة روى مسلم عنهما توضؤا اراد به غسل الفم واليدين والامر للاستحباب مما مسته النار اي من الطعام وتقدم بحديث توضؤا من اكل ما مسته النار م ابو هريرة روى مسلم عنه جزوا الشوارب بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس روى البخاري عنه قال جاءت امرأة الى النبي ع م فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اراد به دين العباد انت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد للميت لا يجب اداؤه يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عايشة اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي ان في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره حيث حبستني بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان يصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة والعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وحملا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عايشة روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرأيته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يشغل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة ولهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخرى يعني سترا هذا تفسير لهذا كان فيه تمثال طائر قاله لها ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة حضورهم

في الباب الثاني

عند قراءة

عند قراءة النبي واخذهم عنه مشافهة سالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم اخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذ او عبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء او الى العبادلة الاخرى وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بجودة القرآن او لتوضيحه ع م في حديث اخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة ولم يحتج الى البيان سالم م عبادة بن الصامت روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتأكيد قد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان للحكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي ع م ان ذلك السبيل هو قوله ع م البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كاخره وهو قوله ع م والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه ع م رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر م عمران بن حصين روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا اليه ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا قاله ع م اي على رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فكثر دينه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه ق عايشة اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقونه ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة حالا مترددة بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع بأكل الذئب فينبغي ان لا تؤخذ يعني ضالة الغنم ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا في سفر مع النبي ع م سافرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب ع م يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر النبي ع م فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احدهما

هذا النزاع على الشافعي لان النفي عنده منسوخ ايضا بل متعلق على نسخه

في الباب الثالث

في الباب السابع

ظرف من جلد [illegible]

فاخذ بغصن فقال ع انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال التئما
قال التئما فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر فطلب مني الماء للوضوء
فما وجدت في الركب من قطرة فقال انطلق الى فلان بن فلان الانصاري
فانطلقت اليه فوجدت قطرة في عزلاء شجب وهو الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته
فاخبرته فقال اذهب فأتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال
خذها جابر فصب علي وقل بسم الله ثم صببتها عليه فقلت بسم الله
فرأيت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا
بعزلاء تفسير لمفعول عن كان في عزلاء بكسر العين المهملة والزاء المعجمة المراد هنا القربة
للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة اتفقا على الرواية عنها
خذي فرصة قاله لامرأة سألت النبي صلعم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة
بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم
هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بعير وقال القاضي
ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى
ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن
او نحوهما مطيبة بالمسك وهذه الرواية يقوي قول النووي فتطهري بها وان
لم تجد مسكا فتستعمل اي طيب وجدت ق عائشة اتفقا على الرواية
عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي
ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان
حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني
وابني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس اتفقا
على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى لم نذكر في
حديث ائتوني بكتاب واوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة
العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى
لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم
فيها ولا يلزم مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كان مسلما او كافرا
بنحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم
وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس
وفي سكت للنبي صلعم او قالها فانسيتها قال الهروي في شرح مسلم
الناسي هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى
هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة
تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله صلعم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد

المزادة سمه

سواء كانوا مسلمين او كفارا سمه

بهذا فقوله

بهذا فقوله سليمان بن ابي مسلم خ ابو هريرة روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم
هذا من تتمة الحديث الذي في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجب ولما استطعتم
يعني لا تسألوا عني بالاستقصاء مرة ترى ما تركتكم بالامر والنهي قيل وفيه دليل
على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم
على انبيائهم انما صار سببا للهلاك لان ذلك من امارات التردد في المبعوث
وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا
عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم
بامر فأتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير
من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتي بباقيها
واشباه جمة ق جابر اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني
قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب للشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية تفسير
لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اي قول الانصاري
هذا تفسير لدعوى حين كسع المهاجري بالسين المهملة المخففة الكسع
ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجري
يا للمهاجرين فانه قلت جاء في رواية مسلم ان النبي لما سمع ان غلامين تنازعا
وكسع احدهما الاخر قال لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل
في هذه القضية بأس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعل
جائز لا بأس به خ ابو هريرة روى البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا
بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تأكيد
عندي من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملآن ماء وهذا يجوز ان يكون
شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على
وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في حديث لا تزرموه فانما بعثتم
ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا
كذلك كما قال ع في حديث آخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم
بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن
الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري
ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه دعه فان الحياء من الايمان رقم المصنف بعلامة
ق لكن لفظ دعه غير مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري
قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه يتنزه في ترك
الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه
يعاتبه في فضل الحياء او ما قاله النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في

اي كثيرة سه

المهاجري

في الباب الثالث

فصل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في حديث الحياء من الايمان
ق ابو سعيد قال كان رسول الله يقسم تربة الذهب فقال رجل يا رسول الله
اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال لا دعه فان له اصحابا يعني ستاتي
قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم
يحقر احدكم صلاته يعني يقللها مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن
القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهو العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق يعني ان قراءتهم لا يصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون
بالقرآن لانه انما يمر من لسان ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر
من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة
الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة
المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه
شيء وهي مباشرة ومؤثرة فلذا اذا نظرت الى قلوبهم المباشرة والمؤثرة
لا يوجد فيها اثر ما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء والصاد
المهملتين عصب يلوى على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك
فلا يوجد فيه شيء وهي ظروف تجري فيها العصبة والعصبي فلذا صدورهم هم
التي هي مجاري الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر
الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون
وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء وما يكون من السهم من الريش والنصال
فلا يوجد فيه شيء فلذا ابدانهم المتحلية بتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى
فيها فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال ال
المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهام فلذا لا
يحصل في آلاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم
الجملة حال عن فاعل يمرق والفرث السرجين ما دام في الكرش حاصل الكلام
شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم
اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق بشيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه
فيها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل
ثدي المرأة او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة
وسكون الضاد المعجمة والعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المهملتين
المفتوحتين وبالراءين المهملتين اصله تتدردر بمعنى تتحرك وحذفت
احدى التائين تخفيفا يخرجون على خير فرقة من الناس بكسر الفاء
اراد به عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي افتراق

امر الناس

امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كما في قوله ودخل المدينة على
حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قيل قد جاء في
رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم
فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بانه خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم
يكن ذلك الشرط موجودا حين قال عم دعه وانما وجد بعد النبي عم بسبع وعشرين
سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ بالرقم خ وفي بعضها برقم
ق والثاني اولى وهذا في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند ابي سعيد
الخدري ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال دعه لا يتحدث الناس ان محمدا
يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق المنافق
يعني عبد الله بن ابي حين ابدى نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه الخبيثة ومن الاذل جناب رسول الله عم
وفيه بيان صبره على جفاء المنافقين وعفوه ليرغب غيرهم في الاسلام واما
العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائزة وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد
الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا
ظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يتوضا
فافرغت عليه من الاداوة فلما مسح راسه اهويت لانزع خفيه فافرغ م
فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين تثنية ومسح عليهما يعني الخفين قال له
وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة روى مسلم عنها
قالت سألت النبي عم امرأة بقولها هل تغتسل المرأة اذا احتلمت وابصرت
الماء فقال نعم فاردت منعها بقولي تربت يداك فقال عم دعيها وهل
يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه
الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها
اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع روى البخاري عنه قال مر النبي عم على
نفر من قبيلة اسلم ينتضلون فقال عم ارموا بني اسمعيل هكذا ذكره في صحيح
البخاري في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمصنف روى ارميا بني اسمعيل الاصول
فان اباكم كان راميا لعله هكذا وجد رواية وفيه استحباب الرمي ق
جابر اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا
لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبي عم فذكر له ذلك فقال
سم ابنك عبد الرحمن قال ق عمر بن ابي سلمة اتفقا على الرواية عنه
سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان في حجره عم مد
يده في الصحفة ق انس اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا

يقول يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى لم اعنك يا رسول الله
بل دعوت فلانا فقال صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى النهى للتنزيه وقيل للتحريم
والظاهر من الحديث ان النهى هو التكنى بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه
وكنيته ويلى ان يقال بجرد التكنى بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة
قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته صلى الله عليه وسلم وقال الشافعى بل باق بعده ق انس
اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة
اى من محسناتها يقال الحسن للشئ متمه م ابو هريرة روى مسلم عنه سيروا
هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قال ذلك عليه
السلام سبق المفردون بفتح الفاء بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها
معناه فى اللغة جعل الشئ فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال
الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اى كثيرا انما لم يقولوا من المفردون لانه
معصوم وهم من النبى صلى الله عليه وسلم كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد
لا بيان من يقوم به الفعل فبينه صلى الله عليه وسلم بقوله الذاكرون الله كثيرا الخ يعنى المراد
من الافراد ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله والاشتغال بالطاعات
والاعتزال عن الناس ودفع الشهوات او معناه ان يجعل الله فردا بالذكر
بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة
اللغات قيل فى هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر فى الحقيقة
من لا يذكر مع الله غيره كما قال واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت
ما سوى الله قال الطيبى هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعنى دعوا سؤالكم
هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين السابقين الى
الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن
المعنى ويلى ان يقال انما سأل عن الوصف شيئا ايضا وكان معلوما منه
سبق ان المراد ما لافراد الافراد بالطاعات فسألوا عن وصفهم وفى ذكره صلى الله عليه وسلم
هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهى ان جمدان كان منفردا لم يكن
مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون بأسنى السعادات م على روى
مسلم عنه شققته خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذى تجعل المرأة على رأسها
للستر فجعلوه خمرا حال مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعنى حال
كون المشقوق مقدرا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعنى ثوب حرير
اهداه اى ارسله هدية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف
اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قال له
اى لعلى والفواطم احداهن فاطمة الزهرى والثانية فاطمة بنت اسد

ام على

ام على والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسرها للعلم لثبوت الاختلاف فى عدد
الفواطم قال بعضهن هن اربع والرابعة امرأة عقيل بن ابى طالب والصحيح
انهن ثلاث م عمرو بن عبسة روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن
الصلوة اى امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية
بدل من الغاية الاولى وفى بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع
بين قرنى شيطان وهما ناحيتا رأسه معناه ان الشيطان يدنى رأسه
الى الشمس فى وقت الطلوع والغروب حتى ان يعبدوا الجهة فنهى النبى
عن الصلوة فى ذلك الوقت تحرزا عن شبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار
وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها فى هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما
اتباعه الذين بعثهم للاغواء فى الليل واتباعه المبعوثون للاضلال فى النهار
والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت عنى النهى هنا بارتفاع
الشمس وفى حديث اخر ببروزها كما قال صلى الله عليه وسلم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا
الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلت المراد ببروزها الارتفاع لا مجرد ظهور
قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها
محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعنى لا يكون
الظل مائلا الى المشرق والمغرب حتى الرمح بالوتر لا ما عرب اهل بادية
اذا ارادوا ان يعلموا انتصف النهار ركزوا الرمح فى الارض ثم نظروا الى ظلها
ثم اقصر عن الصلوة فانه حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اى توقد
اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفئ اى الظل فى الازدياد
وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة
حتى تصلى العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب حين تغرب
بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفى هذا الحديث بيان للاوقات
التى يحرم فيها الصلوة وهى اوقات ثلاثة ق عمران بن حصين روى البخارى عنه صل
قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال له لما سأله
عن الصلوة وكان به مرض استدل بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز
لانه صلى الله عليه وسلم لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها ف
عبد الله بن مغفل اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل
صلوة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء انما زاده دفعا لمن يتوهم انها واجبة
لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت رضى
اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شئ يكفن فيه
الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على

وجليه خرج رأسه فقال ع م ضعوا يعني ضعوا غرته وهي شملة مخطط بشبه
لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر
يعني مصعب بن عمير بالعين المهملة فيهما وبفتح العين الاول وبفتح الميم من اضافة
تفسير للضمير المجرور حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند
الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه ع م لم يسأل عن دينه م سعد بن ابي وقاص
روى مسلم عنه ضمن حديث اعطنيه قال له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة
قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسألونك عن الانفال الآية فقال يا سعد
انك سألتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي انه ع م شرط لمن
كان من البدريين ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من
التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم و
قالوا لرسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا يفي ان اعطي ما شرط لهم واختلفوا
ايضا في ان الحكم في قسمتها الكوفة للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسألونك
عن الانفال الآية يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى
حكمه ان لا يستأثروا ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه
النبي ع م كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم م عثمان
بن ابي العاص روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل
بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد
من الوجع واحاذر اي اخاف قال له وهذه الرقية لم يكن مخصوصة به بل
فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة وهي اتفقا على الرواية عنها طوفي
من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان
السنة في النساء التباعد عن الرجال او لخوفه ان يتأذى وامرها بها
قال لها لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة
روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر
عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات
تقدم بيانه في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر اتفقا على الرواية عنه
خمروا الانية واوكوا الاسقية الايكاء شد رأس السقاء بالوكاء و
هو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان
الشيطان لا يحل بضم الحاء المهملة لا يفتح سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف
اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق
الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور
فيه اسم الله بدليل حديث اخر اغلقوا الباب واذكروا الله وخمروا الانية

في الباب الرابع

واذكروا

واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية
وخص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء
الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله
عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله اطفئوا
وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها للافساد تضرم بفتح التاء
وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر غطوا الاناء
واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه
غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء
اي نزل بعضه قال المظهر من شرب منه او اكل فيه من الوباء يهلك والقول الاولى
ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث
بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يحذرون ذلك اي الوباء في كانون بالفتح
علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم المصنف
هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
من مسند جابر م جابر روى مسلم عنه غيروا هذا بشيء اشارة الى اب ابي بكر
لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض واجتنبوا السواد قال جابر اتي
بابي قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه ولحيته كالثغامة بياضا وهي نبت
ابيض امر بالتغيير لكن ذوب تقدم الكلام عليه في حديث ان اليهود والنصارى
خ ابو هريرة روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام
عليه في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده هذا الحديث يعني
ذكره البخاري منقطعا فلم يصل سنده نفسه او سنده الى ابي هريرة الى النبي ع م
بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى روى
البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا
المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م
ابو هريرة روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز
اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يجازيهم الله اذا
قالوا ذلك باخلاص والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية
م ابو هريرة روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا
الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي
اطلبوا من الله في اموركم السداد وهو الصواب م جويرية زوجة النبي ع م
روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لما دخل عليها فقال هل من طعام

في الباب الثاني

في الباب الثاني

في الباب الثاني

فقالت لا الا اعظم من شاة اعطيت مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة
تصغير لعظم تقريبة اعطيته على بناء المجهول من الله لها من الصدقة اما قال
قربيه وكم ترتبت ؤن من مولاتها لعلمه ع ان تملكها يطلب بالكلام بيان
الحدث في حديث شانها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم روى مسلم عنه
قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك
وآخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي م سعد بن
ابي وقاص روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا
والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز
الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله لانها اوصافه
فما لي اي ما الذي اذكره لحقي قال ع قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني
وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال يا نبي الله
علمني كلاما اقوله م حذيفة روى مسلم عنه قم يا حذيفة فائتنا بخبر
القوم قاله ليلة الاحزاب فسبق بيانه في حديث الا رجل يأتينا
بخبر القوم م حذيفة روى مسلم عنه قم يا نومان وهو لكثير النوم قاله له
صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك خ ابو سعيد روى البخاري
عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان
قلت كيف يطلب نبينا صلوة تشبه صلوة ابراهيم وصلوة الله
عليه اقوى واوفر من صلوته على ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة
لا في وصفها كما قيل في قوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين
من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل
الصلوة حاصل لرسولنا فكيف يكون مسئولا لاجله قلت اصل الصلوة كانت
ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على
صلوة ابراهيم وبارك على محمد اي ثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة
وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم ق ابو حميد الساعدي اتفقا على
الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا ان الحديث
قالها حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت
على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم
انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي بالتبعية فلا يقال اللهم صل
على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل
مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلت لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف
استعمالها في غير النبي كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان

اي ما الذي

في الباب السابع

آل ابراهيم صح

عزيزا وجليلا

عزيزا وجليلا عند الله فان قلت قوله اللهم صل على آل ابي اوفى يدل على جواز
استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى
الدعاء فيقال وقوله ع اللهم صل على آل ابي اوفى من قبيل اثاني او نقول انه مما
حقق به النبي ع بدليل ان السلف لم يستعملوها والسلام كالصلوة فلا يقال
ابو بكر عليه السلام م ام سلمة روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني
منه عقبى حسنة اي اعطني عقبه من هو خير منه قال لها حين مات ابو سلمة
قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا ع م انس روى مسلم عنه قوموا
الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات
والارض يعني عرضها كعرض السموات والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهها
باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول
قاله حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال لما
حاصر النبي ع بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل ع
اليه يدعوه فجيء على حمار شاكيا فلما دنى قال ع قوموا الخطاب للانصار
وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان
سيد الانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة
لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام
كالعلماء والصلحاء وقال بعضهم هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي ع قال
لا تقوموا كما يقوم الاعاجم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه
وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه قال ع
لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تأليفهما بذلك على الاسلام لكونهما
سيدي قبيلتين او على معنى آخر اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام
مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار
لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي ع فقال له النبي ان هؤلاء
اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في حديث يا سعد ان هؤلاء
ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع
ويروى عند نبي تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل
بكسرها بتنوين وبغير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبي بمعنى بئس
ارم بها اما علمت هذا تتمة منه ع كانه قال للحسن كيف خفي عليك مع ظهور تحريمه
انا لا ناكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي حين اخذ تمرة من
الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة على بني هاشم وان الصغار ينبغي ان يحفظ

في الباب الثاني

مطلب جواز اكل الثوم المطبوخ

من الحرام كالكبار ق جابر اتفقا على الرواية عنه كل فانى اناجى من لا تناجى المناجات
المبارة فى الخبر والخطاب يعنى الثوم المطبوخ الذى قرب الى النبى هذا تفسير لمفعول
كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة الحلق ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه
حلال ولكنه ليس من طعامى يعنى الضب تقدم الكلام عليه فى حديث ان امة
من بنى اسرائيل ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحى ثلثا اى فى ثلثة
ايام ولا تأكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله نهيتكم عن لحوم الاضاحى
فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كن فى الدنيا كانك
غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغى ان يختلط بالناس قليلا وتكون
فى نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او هذا بمعنى بل وفيه اشارة
الى ان الاخرة هى منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال تعالى وان الاخرة هى
دار القرار اعلم ان فى هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد
يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب
القبور يعنى قل فى كل ساعة الآن يحضرنى الموت واغيب لان كل ات قريب
خ ابو ايوب روى البخارى عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد
الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج
وفى هذا روى عن النبى عم النظر فى المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت
النبى قال لحفصة لا تحصى فيحصى الله عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحصى
الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس
بممنوع م ابو سعيد روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعنى ذكروا من هو قريب الى
الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك اخر كلامه كما جاء فى الحديث
من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغى ان لا يقال له قل ولكن
يذكر ويقال عنده فوقا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه
والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من
الشهادتين م ابو هريرة روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل براس راحلته فان
هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر
الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان
وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت
النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب
الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ليصل
احدكم نشاطه اى مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر فعد وروى
فليقعد قاله حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا

لزينب

لزينب اعلم ان المص نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس والله اعلم
م جابر روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم فى رحله قاله فى يوم مطير اى ذى مطر فى
سفر وفيه رخصة ترك الجماعة فى المطر عن ابن عمر انه اذن فى ليلة ذات ريح
وبرد ومطر فقال فى اخر ندائه الا صلوا فى رحالكم م ابن مسعود روى مسلم
عنه ليلينى بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع
فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولى وهو القرب وبعض الرواة يرويه بثبوت
الياء وسكونها وهى انما باشباع الكسرة كسيارف او غلط من الكاتب او
تنبيه على الاصل لقراءة ابن كثير من يتقى ويصبر منكم اولو الاحلام جمع حلم بضم
الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون
وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثانى يكون
جائزا لاختلاف لفظهما او تاكيدا للمعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين
يلونهم اى يقربهم فى الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف
فى الصلوة على سبيل التدريج وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان
ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون
الياء وبالشين المعجمة اى مختلطات الاسواق يعنى لا تكونوا مختلطين كاختلاط
اهل الاسواق فلا يتميز العالم من الجاهل ولا الذكر من الانثى وقيل معناه احذروا
من ان تمكثوا فى الاسواق وفى الموضع الذى لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات
م ابو سعيد روى مسلم عنه قال بعث النبى عم بعثا الى بنى لحيان ليغزوهم فقال
لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعنى ليخرج من كل قبيلة
نصف عددهم لينتهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهم اذا خلف احدهما
الاخر فى اهله بلا خيانة يعنى فى الجهاد وهذا التفسير لما حصل له فيه من الاجر
قاله لبنى لحيان بكسر اللام وفتحها واللام فى لبنى بمعنى لاجل حين بعث اليهم
بعثا اى جيوشا وهو الجيش ق عائشة اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر
يصلى بالناس تقدم بيانه فى حديث انكن لانتن صواحب يوسف
ابن عباس روى البخارى عنه قال كان النبى عم يخطب يوما فراى رجلا قائما
فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم فى الشمس ولا يستظل الى
الليل فقال عم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعنى ابا اسرائيل
وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر روى مسلم عنه قال طلقت امرأتى
وهى حائض فذكر ذلك اى للنبى عم فقال مره الخطاب لعمر وضمير المفعول
لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق فى حال الحيض
واقع لانه عم امر بالرجعة وهى لا يتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قال

بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت
فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير
الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلت فائدته ان لا تكون الرجعة لاجل
الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف
على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء تح وقيل اللام فيه
لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي ح ان العدة بالاطهار اذ لو كانت
بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مامورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام
هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد
اتفقا على الرواية عنه مري غلامك النجار خطاب لامراة من الانصار يعمل لي
اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات م عايشة روى مسلم
عنها ناوليني الخمرة من المسجد قال لها تقوم تو صيحة في صوت ان حيضتك
ليست في يدك خ عايشة روى البخاري عنها لم يقولوا على اصلها يعني ان قوائم
ابراهيم الكعبة ناو جمالة قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء
وهو الحبل الذي يشد به القربة فيتربه لان الماء فيه يكون اطهر لعدم وصول
الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الى الناس قال صاحب التحفة لم اخرج
هذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق
عليه من مسند عايشة قال حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات
فيه ق انس اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا
تنفروا قاله حين بال الاعرابي في المسجد فهموا بضربه فيه ندب مكارم
الاخلاق والنهي عن التنفيظ من رحمة الله تعالى الباب
العاشر م عمر روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب
حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في حديث اعلموا ان الارض لله
ولرسوله ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية لاعطين الراية غدا رجلا
يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن
ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في حديث انفذ على رسلك
خ ابو سعيد بن المعلى روى البخاري عنه قال كنت اصلي في المسجد فدعاني
رسول الله فلم اجبه ثم اتيته فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي
فقال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال لاعلمنك سورة
هي اعظم السور في القران قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم
مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الرشاد وعلى
ذكر شيء من القصص وليست سورة بهذه الصفة غيرها قال له م ابو هريرة

في الباب الثامن

ثم سبع

في الباب التاسع

في الباب التاسع

روى مسلم عنه

روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب
الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا ملكا لي وقيل اي من تصدقه
لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير روى البخاري عنه
لان ياخذ احدكم احبله جمع حبل ثم ياتي الجبل فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها
فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة اي رواية
فيستغني بثمنها خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة
روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل
الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل
ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص
اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد رئته
ماخوذ من قولهم ورى القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلئ شعرا استدل به بعض
على كراهته مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما
لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم
وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد
اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي يعطيه عارية ارضه خير له من ان
ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة خ سهل بن
سعد روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي لما اعطاه الراية
يوم خيبر خير لك من ان تكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق
على جماعة من الابل خاصة لا واحد له من لفظها يعني الثواب في ان
يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة
م ابو هريرة روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر
والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين هم طلبوا به والحقوق
مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل
لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذلك لظهر الياء وقال لتؤدن الى اهلها
يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهي بالجيم شاة لا قرن لها
من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال تعالى
واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف
ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه لتتبعن بفتح التاء الثانية وكسر الباء وضم العين
سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب
لتبعتموهم تقدم البيان عليه في حديث لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي
ماخذ القرون فقلنا يا رسول الله اليهود والنصارى اي الاخذ يعني هل

الاموال

في الباب الثالث

نحتج سنن اليهود وبالرفع خبر مبتداء محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعني
من قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني بر لو هم كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون
الاستفهام للنفي او للتقرير بما بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك
عليهم وفيه معجزة للنبي عم حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر
فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن
الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية
بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب
المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل للمصنف وجد رواية
قلوبكم قال الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة كصورة حمار
فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن اللام في لله هي لام الابتداء
او لام التاكيد المراد من فرح الله رضاه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق
الله من رجل اي من رضاء رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء جميعا
منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية
على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع
راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد
عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام
حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده
عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته
وزاده اي من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة روى البخاري عنه
ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه
تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة روى مسلم عنه ليأتين
على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول في اي شيء قتل
وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد روى البخاري عنه ليحجن
البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج ياجوج وماجوج
قيل يعيش الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة
الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يقيموا الشرائع في زمان قريب من القيامة
ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون
الفا او سبعمائة الف الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة الحديث
متماسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم

على صورة القمر ليلة البدر وفيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة
على هيئات مشعورة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه ليرفعن الي رجال منكم يعني ليتقدمن رجال منكم الى جانبي عند حوضي
في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم
من مائه اختلجوا دوني على بناء المجهول اي اقتطعوا منه عندي فاقول
اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شيء يمنعونهم من ماء حوضي
فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المناهي والمفاسد قال صاحب
التحفة اتم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري
خ انس روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي
علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها بسبب ذنوب فعلوها
عقوبة مفعول له للفعل ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال
لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون
مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله تلك الاسم عنهم لطلبهم
اياه م ابو هريرة روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء
في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين
واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك
الانتهاء ويجوز ان يكون كلمة او للتخيير بمعنى الامر يعني ليمتنعن الاقوام عن الرفع فان
لم يمتنعوا عنه فيخشى عليهم ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم
هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه
الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية الا خفية عسى
يقع العذاب به كما قال عم في حديث اخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام
ان يحول الله راسه راس حمار م ابو هريرة روى مسلم عنه لينتهين اقوام
عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم انهم ان لم ينتهوا لان
من خالف امر الله وامر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة
تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال
ثم ليكونن من الغافلين يعني يكونون معدودين من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية
والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقهم وقيل المراد به خلق الكفر
في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات
وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم
رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع
على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا

او ليشفهما من النشى من باب يرى مع لحوق النون المشددة الا يحجهما بين الحج والعمرة اراد به القران **فصل في انواع شتى** وهو على وزن فعلى من التفرق وهو التفرق ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه آية المنافق اى علامة ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان فتقدم الكلام عليه في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس روى البخارى عنه قال جمع النبى م الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال م ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة والاخوات الذين هم من الصنف الثالث اولى من العمات والخالات والاخوال الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام لو وقع نعم اى اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيا للمفعول قال في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا او هو شدة الحمى وعقوبتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك لاجرين يا رسول الله فقال م اجل ق ابو هريرة احد جبل يحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقته لنا وهواه لنا كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة له وقوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان تحب من يحبك او لان من احب النبى احبه الله ومن احبه الله احب احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله نحبه اشارة الى محبة الله والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم انه الشيخ رسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابى هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة اتفقا على الرواية عنها احيانا يأتينى مثل صلصلة الجرس اى صوت صلصلة صوت مخوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى صوته وهو اشده على يعنى الوحى الاتى بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحى لما كان من العلوم الغيبية ضرب م مثلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن لمعاني مرعش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن الغلب يشرب معناه فيفصم عنى بفتح الياء وكسر الصاد اى يقطع ملك الوحى عنى وروى على بناء المجهول اى ينقطع كرب الوحى عنى الفصم

بالفا القطع

بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اى حفظته واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى اى احفظ ما يقول قاله حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحى م ابن مسعود روى مسلم عنه اذنك على ان ترفع الحجاب وتستمع سوادى بكسر السين وبالدال المهملتين اى سارى حتى انهاك يعنى من استماع المسارة قاله لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم جعل النبى م لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب روى البخارى عنه ارب مال على وزن جمل مبتدأ وله خبره وما زائدة للتقليل يعنى دعوه فان له حاجة وروى ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقط اعضاؤه قال الجوهرى فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعنى هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبى ليسمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعنى هذا حديث واحد اوله للبخارى وقوله تعبد الله الى آخره اتفاق وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابى اخذ خطام ناقته اى ناقة النبى م الخطام بكسر الخاء وهو الزمام الذى يجعل في الانف وقيل فقال يا رسول الله دلنى على عمل يدخلنى اى يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار فقال القوم ماله ماله م ابو هريرة روى مسلم عنه اسلم وهى القبيلة سالمها الله اى صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشارح كل من هذين التقليلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا عنه ذلك واقول قوله م اما انى لم اقلها ولكن الله قالها يرفع الاحتمال ويعين المعنى الثانى اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها ولكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفى رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بفتح الهمزة وبكسرها وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بنى لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان

بفتح الدال المهملة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن
ابن وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال ـم في صلوة
اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار
غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب
الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف
لان لعن الانبياء انما كان بعد علمهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس في
غيرهم هذا المعرفة م ابو هريرة روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب
وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم
مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة بالفتحات وبالزاء
المعجمة والعين المهملة الام يجلد احدكم امراته الى حرف جر قلبت ياؤه الفا لكونه
ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امراته كثيرا
يدل عليه قوله جلد العبد وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية
جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب العبد يكون اكثر ولعله يضاجعها
يعني يجلدها في زمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تعاوده
من اخر يومها يعني في الابتداء يعني مضاجعته متراخية من اخر يوم جلده
قيده به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة الام
يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثل فاذا لم تضحكوا من الضرط وفيه
استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتاذى فاعلها رقم المصنف هذين
الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي
المذكور م ابو حميد الساعدي روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته
والا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض
عليه عودا يعني ولو كان التخمير بان تعرض قال له حين اتاه بقدح من لبن
وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه او محرم ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء
تقدم معنى الغر في الباب التاسع في حديث وددت انا قد راينا اخواننا يحتمل
الزيادة يشي في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله ـم ما
توضا ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به على
العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه انت
اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم البيان في حديث انا الخالة ام خ
عروة بن الزبير وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد
الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو

في الباب الثامن

مطلب راوي عروة بن الزبير

قوله انما

قوله انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة فقال له
ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي ـم من غير ذكر الصحابي
الذي يرويه وهو من حديث عايشة عن النبي ـم ق جابر اتفقا على الرواية عنه
انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى
لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس اتفقا على الرواية عنه
قال لقي النبي ـم رجل عند سدة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة فقال
ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صلوة ولا صدقة
ولكني احب الله ورسوله فقال ـم انت مع من احببت يعني انت تكون مع
محبوبك في الاخرة ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه انت مني
وانا منك قاله لعلي كرم الله وجهه تقدم بيانه في حديث انا الخالة ام خ انس
روى مسلم عنه انت يتيمة هي راجعة الى اليتيمة اصله هي والهاء فيه للسكتة
لقد كبرت لا كبر سنك يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك
قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم بيانه في حديث يا ام
سليم اما تعلمين ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة
وتسكين الهاء كلمة تقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربا حقيقته
لا شبهة وان كانت في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان
تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع اخر يعني التمر الردي بشيء اخر من
غير التمر الجيد ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال
حين جاءه اي جاء بلال للنبي بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون
وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
لنطعم النبي ـم مصدر يعني اي لان نطعم النبي وفي رواية البخاري اوه اوه
مرتين ثم امره برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقرر عليه بل
يفسخ او لان بايعه كان مجهولا ولم يكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى
عن ابي سعيد انه ـم قال عين الربا فردوه م نبيشة الهذلي نبيشة
بالنون والباء الموحدة وبعدها ياء وبالشين المعجمة على صيغة التصغير
والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي ـم احد عشر حديثا وانما اخرج
مسلم منها هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله
فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع
الذي لم يجد الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها ابن انا غدا ابن انا غدا المراد لتاكيد يعني في بيت
اية زوجة اكون غدا هذا كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة

في الباب الثاني

في الباب الخامس

مطلب راوي نبيشة الهذلي

لميله اليها كثيرا وانه لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء
فكان النبي م في بيت عايشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع
الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة روى مسلم عنه قال كان النبي
يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقول له بؤس ابن سمية
بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل هي اسلمت
قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت
بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به شدة عمار ولذلك خاطبه بقوله
يقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان يقتلك الفئة
الباغية وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدا محذوف يعني تصيبك بؤس اي
وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في حديث
يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود روى مسلم عنه بحسب المرء من
فيه زائدة من الكذب مرفوعه تقديرا بيان للتغير في بحسب ان يحدث بكل
ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون
صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس
اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان
فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة
ومد الحاء المهملة فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة
فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة ارجو برها
وذخرها عند الله فضعها حيث شئت فقال م بخ ذلك مال رابح
بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان
الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها كلمة يقال عند تعظيم
الامر والرضا وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين
اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما اطلقت
يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر روى مسلم عنه بلى
فجذي بلى حرف تصدق وجذي بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا بمعنى اقطعي
نخلك فانك عسى ان تصدقي قيل هذا تعليل يجيء لجواز خروجها ويعلم
منه ان السائلة لو لم تتصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل
وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا او هذه للتنويع
يعني اذا بلغ مالك نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي معروفا من التصدق
قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجذ نخلها فزجرها رجل ان تخرج
فسالت النبي م عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة

في الباب الثالث

للحاجة

للحاجة في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو ح لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا
مبتوتة كانت او رجعية واما الشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع
ابي ح م عايشة روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله بالرفع
فاعل جياع تقدم بيانه في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر
روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر
ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول كان
مقتضى الظ ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان
العبد حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته
ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة وذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير
جاحد يكفر لهذا الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعا
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وتارك الصلوة
ليس بمشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان
المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص
شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله م لا يزني الزاني وهو
مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كالرجم المحصن لقوله م امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث
وعند اهل السنة الشافعي رحمهم الله انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه النبي م
حين ساله جبرائيل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الاخر وبالقدر خيره وشره من الله والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل
ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله م لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس
ترك الصلوة منها ق عبد الله بن مغفل اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين
صلوة بين كل اذان واقامة صلوة كرر الكلام للتاكيد واراد بالاذانين الاذان
والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل
منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت
والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا للتوهم وجوبها
فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلوة بين اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا
الحديث بعمومه مشعر بندب الصلوة في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق
عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام
وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام
حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه م تقدم تقريره في حديث انا الطريق
التي رايت عن يسار ام عايشة روى مسلم منها تلك الكلمة الحق يخطفها الجني

في الباب الثاني

في الباب السابع

يخلف على وزن يعلم بعينه يا خذها بسرعة فيقرقرها في اذن وليه اي يلقيه في صماخ
ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيدون فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي هنا
بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قال لها حين قالت ان الكهان جمع كاهن
وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقا تقدم توضيحه في حديث
ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه تلك
الملائكة كانت تستمع لك ولو قرات يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت
اي الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة
وان يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله اسيد على وزن التصغير وقيل بفتح
الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء
المثناة تحت حين قرا سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف
لقوله قال وظاهره ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد ما راه صباح
تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ذلك على ان
الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء في
القصة المذكورة في المتفق انه صلى الله عليه وسلم قال تلك السكينة تنزلت بالقران هكذا
روى في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين
المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل وانما ذكر الربط بشطنين تنبيها
على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي
سترته يعني وقفت فوق راسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني
طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القران وجعل فرسه ينفر منها بالفا
والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن
ضرب يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان يرى الامة الملائكة وان قراءة القران
سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة
خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم بتكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان
يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها وهي ما يجد الانسان ما فيه مصدرية في نفسه
ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلو قدر ما وسوسه الشيطان ويروى
ذاك اشارة الى مصدر ما يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة تفرد به اي
بالمروي ثانيا من الراوي الثاني مسلم ايضا اي كما تفرد بما روى اولا عن
ابن مسعود م رافع بن خديج روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل
به بعض علمائنا ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن
الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه صلى الله عليه وسلم قال وكسب
الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى

الحجام

الحجام اجرة وقال قوم ما يحل اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه
لكن على مهلكه القيمة كالام الولد ومهر البغي وهو ما ياخذه الزانية على زناها خبيث
يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل انه سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث
الطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس روى البخاري
عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك لانه اوجبه لان دخول
الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ايذانا له في معرض الحصول قاله
لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني
احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه حرمة نساء
المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم
رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين
في اهله يعني يكون خليفة في رعاية مصالحهم فيخونه فيهم اي يخونه القاعد الغازي
في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيامة فياخذ من عمله ما شاء اعلم
ان الماخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء محمول على المبالغة
في التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات يحكم من
اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم قال المظهر
هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا
عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول مجازاة
اعلى من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام جاء في حرمة
نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه حسابكما
على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان
لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض
الكفاية م ابو هريرة روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن
يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك
اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده
واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء
السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصيحة فيكون المجموع بمقتضى الحديثين
سبعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم ان يغتسل في
كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل
في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان

في الباب السابع

يوما تقدم الكلام عليه في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر روى مسلم عنه حلبها على
الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في
الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها
بالرفع عطف على الاعارة منحة الابل اعارة ناقته ليحلبها الفقير وحمل عليها
في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجدير
لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر الفقير لعل ما ورد
في حديث اخر من انه يلحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة
الاضطرار ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر
ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السماء
من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في حديث والذي نفسي بيده
لانيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه
بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال
الملك الموكل به امين ولك بمثل تقدم بيانه في حديث ما من عبد مسلم يدعو
لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله
دينار مبتداء وانفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار
تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير
المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك واعظمها مبتداء والذي انفقته خبره والجملة
الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما صار اعظم لان في انفاق الاهل
صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي روى مسلم عنه ذاك
شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء
معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب
ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم
الفاء وكسرها اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض استقذار الشيطان
ثلثا قاله لرجل قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراتي يعني اذهب
عني اللذة والخشوع فيها يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها
خ عائشة روى البخاري عنها ذاك لو كان قاله حين قالت عائشة واراساه
هذه كلمة تستعمل في الندبة ارادت بها التحزن من مرضها ذاك بكسر الكاف
خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها وانا حي جملة حال فاستغفر لك
وادعو لك روى انها قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب
موتي ولو كان ذلك لظللت اخر يومك معرسا ببعض ازواجك فقال نعم
بل انا واراساه اراد م به والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى

في الباب الثامن

في الباب الخامس

انه يجوز

انه يجوز التزام قتال على تقدير موت احد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه وراس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق
يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان
من فتنة الصفين والنهروان وقتل الامام حسين بالعراق وفتنة الحجاج و
ابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان
ظهوره من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز
ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء
في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل
الغنم تقدم بيانه في الباب السابق في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين
م ابو هريرة روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي تتلبد شعره لا يرجل
ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شانه ان يدفع منها لرثاثة هيئته لو اقسم
على الله لابره تقدم بيانه في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ
سهل بن سعد روى البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام في
ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها
قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير
لحقارة الدنيا عند الله لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة
المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستغلة في النفوس فحقق
النبي م في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تملك هذه المحسوسات
وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر
وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل
ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه وهذا تحريض منه م على ما
في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة وهي المرة من الرواح وهو السير
بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو
السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان روى مسلم عنه رباط
يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه
عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة
مختصة للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط
فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعني يرزق من الجنة
كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة
وامن بفتح الالف وكسر الميم اي صار امنا الفتان بضم الفاء جمع فاتن
يعني امن من كل ذي فتنة حال الموت وفي رواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان

في الباب الثاني

م عائشة روى مسلم عنها ركعتا الفجر اراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا
وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة روى مسلم عنه قال كان النبي ع م
يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال ع م ساقي القوم آخرهم
شربا قيل لانه عرضة قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح
يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا
ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وتنبيها على خلق نبينا
وانما صدر هذا القول منه تعليما للاصحاب ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه
سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق
حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد بالكفر
كفران النعمة م انس روى مسلم عنه قال عاد النبي ع م رجلا ضعف جسمه
وخفي كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم
ما كنت معاقبي به في الآخرة فجعله في الدنيا فقال ع م سبحان الله لا تطيقه
اي لا تطيق عقابه لان نشأة الانسان في الدنيا للهلاك فتزداد الالام
يفضي اليه ولا كذلك نشأة الآخرة او لا تستطيعه شك من الراوي واي
لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي لذلك الرجل الى دعاء حسن
واجل قال له الرجل عاده فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه
الله اللهم اشفنا من جميع امراض ديننا ودنيانا بحق شفيعنا سيد المرسلين محمد ع م
م ام سلمة روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ما بمعنى الذي
والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقديرا ما قبله والذا فصلة وقيل ماذا بمعنى
اي شيء من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لكثرتها ماذا انزل الليلة
من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه
وجمعهما لكثرتهما من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه
يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية بعيد رب نفس كاسية
بالوان الثياب في الدنيا عارية في الآخرة يعني عارية من انواع الثياب
وهذا كان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن
عن العبادة ويعتمدن على انهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجي
فهن عاريات في الآخرة فلا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة
روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر
بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله
الجوهري في صحاحه جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل

كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في حديث
بينا انا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن
اوس روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي اعظمه نفعا وافضله ان
يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على
عهدك ووعدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك وبينته بارسال
رسلك ووعدك يعني انا منتظر بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك
ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني
لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي
اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر
ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي
فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية
الله وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه وبعجزه
عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله بالخطاب اكثر فيه من قالها
اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال فمات
من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من ههنا للتبعيض
وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكر الصديق
اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اي لا ينقص
اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة
فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر روى مسلم عنه صدقة
تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تفسير للصدقة
في السفر مع الامن قاله لعمر حين سأل النبي قال نقصر الصلوة في السفر
حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله واذا ضربتم في الارض فليس
عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم اذ ضربتم في الارض
اي سافرتم فبين ع م باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف
وفي ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغي ان لا يترك فان قلت
فما الفائدة في قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت
في اسفار النبي ع م واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم روى
مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى
طاعة الله اذا رمضت الفصال اي احترقت اخفافها الفصال جمع
فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة
الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس

بعهده المجدد حال مؤكدة صح

تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستأنسين بذكر الله
ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت
الفصال لان الفصال لرقة جلد اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة
الحر فتتركها م ابو هريرة روى مسلم عنه صلوة الجمع افضل من صلوة احدكم وحده
بخمسة وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد روى البخاري عنهما صلوة الجماعة
تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة
هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين درجة قيل المراد بالدرجة
والجزء مقدارا ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار
الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمس وعشرين جزءا صارت سبعا وعشرين
درجة فيتساوى رواية ابي هريرة ورواية ابن عمر قال النووي هذا غفلة من قائله
فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر
مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير
ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي عم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة
فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم
لاختلاف احوال المصلين في رعاية اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة
فان زيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره
وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله عم
صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته
مع الرجل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على
صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء
وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين
درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء
المعجمة اى لا يخرجه من موضعه الا الصلوة يعني لم يكن خروجه من بيته غير الصلوة
من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة
في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه يحصل بمطلق الجماعة
لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد وحط بها عنه نسخة
فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلي من جهة الثواب ما كانت
الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة
يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم
اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه في التوبة ما لم يؤذ فيه ما لم يصدر منه بغير حق
ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا وجزء

وقيل معناه

وقيل معناه ما لم يصدر فيه ذا حدث ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل
مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل رجل عن
صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل
مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة
فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة روى مسلم عنه
صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة نخسة وطعنة من
الشيطان تقدم الكلام عليه في حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رض — في الباب الخامس
روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم مثل جبل احد
في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلثة اى ثلث ليال ليكون المه اكثر م جابر
روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام
الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في حديث من كان عنده طعام اثنين م — في الباب الاول
صهيب بن سنان روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس
ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة
واشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة اذا اصابته سراء وهي
ما يسر بها شكر وكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك المكروهة
ووطن نفسه عليها فكان خيرا له والجملتان الشرطيتان بيان لكون امر
المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة روى مسلم عنه قال
كنا نصلي مع النبي عم فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من في يمينه وشماله
ويقول السلام عليكم فقال عم على ما تومئون بهذه بيدها او الجمع الى تشيرون
بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح
الشين وهي من الدواب التي لا تستقر لحدتها وانما يكفي احدكم ان يضع الى
مع الفعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه
وشماله من الموصول مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن بكسر
الميم والحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله على ما
حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار وقال النووي قوله علامه
تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين
بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بفتح العين المهملة بمعنى
العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها
الداهية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه [illegible] عليكن بهذا العود الهندي
اى الزمن باستعماله في عذرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع اخر
منها يقال له عود بحري كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين

مصدر يعنى على ان شئ تعالجين بهذا العلاج التشفيع الذى هو العلاق وروى بهذا
الاعلاق وهو ازالة العلوق وهى الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات
الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية
من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب بتقدير الكلام ومنها العذرة
وانما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهى دبيلة كبيرة ظاهرة
فى باطن الجنب منفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهى بضم العين المهملة وسكون
الذال المعجمة اجتماع الدم فى تحت الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ فيه وعادة النساء
ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوى به يعنى يدق العود
ناعما ويدخل فى الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال
المهملة يقال لد الرجل اذا صب من الدواء فى احد شقى الفم انما بين النبى
من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها
فى ذلك الوقت والنبى ع م هو العالم بها لكن المذكور فى الطب من منافعه انه
يدر البول ويقوى الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع
وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه حصر
منافعه بسبع قلت لانها هى الانفع غالبا او هذه السبعة هى الكليات منها والباقى
تتشعب منها ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه
السمع والطاعة لاولى الامر فيما احب وكره اى فى كل امر سواء كرهه المسلم
او رضى به الا ان يؤمر بمعصية واذا امر بمعصية اى اذا امره اولوا الامر بمعصية
فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه على انقاب
المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضى ضمها وهو الطريق فى الجبل ملائكة
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعنى بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ
ابو هريرة رواه البخارى عنه عمرو بن لحى بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد
الياء ابن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة ابن خندف بكسر
الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة والزاى
المعجمة ممدودا وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحى وهو اول
السوائب وهو الذى اخبر عنه النبى ع م انه يجر قصبه فى النار والمذكور
فى صحيح مسلم رايت عمرو بن لحى بن خندف ابا بنى كعب يجر قصبه فى النار
م ابو ايوب روى مسلم عنه غدوة فى سبيل الله او روحة خير مما طلعت
عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا فى حديث رباط يوم م جابر روى مسلم
عنه غلظ القلوب بفتح القاف والجفاء فى اهل المشرق والايمان فى اهل الحجاز اى
فى اليمانيين ويجوز ان يراد باهله هنا اهل المدينة فقط لقوله ع م ان الايمان

ليأرز الى المدينة

ليأرز الى المدينة م النواس بن سمعان روى مسلم عنه نواس بفتح النون
وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين
المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفنى عليكم قال النووى اخوفنى افعل
تفضيل بنون بعدها الياء بهذا رواية الاكثر وروى بعض بحذف النون
وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة
وجهوا بان اخوفنى اصله اخوف لى فابدل النون من اللام كما ابدلت فى لعن
اصله لعل والمعنى غير الدجال اخوف لى من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه
فتستدلون بها عليه وفى نسخة والذى نحرره الله بعفرانه المصححة على مشايخه
اخوفنى بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم فعلوا كذا احترازا عن
التكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه
دونكم اى محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليله لكون غير الدجال
اخوف لديه فان قلت كيف قال ع م وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال يخرج
بعد المهدى ويقتله عيسى ع م قلت يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل علمه ع م بوقت
خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة
ليكونوا على خوف ويلتجئوا الى الله من شره كما قال بعثت انا والساعة
كهاتين اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه
فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اى فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج
الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتى على كل مسلم وهذا تفويض
من النبى ع م امته الى الله تعالى حتى يدفع شره منهم انه شاب قطط بفتحتين
وبالقاف والطائين المهملتين اى شعره جعودة شعره مثل شعور
الحبشيين عينه طافئة اى مرتفعة عن موضعها كانى اشبهه بعبد
العزى بضم العين المهملة وفتح الزاى المشددة وهو يهودى من خزاعة مات فى
الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح
سورة الكهف اى اوائلها تخصيص هذه السورة تعبدى وجهه مفوض الى النبى ع م
او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجأوا الى الله
نجاهم من شره وقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال
ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء
المنونة هو طريق فى الرمل قال القاضى المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء
بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعضهم حله بضم اللام وبهاء
الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة
والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اى افسد وهو اسم فاعل من العثى وهو

فعل م

الافساد وهو الاظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال
يمينا وشمالا اشارة الى ان افساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث
سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله
فاثبتوا اى على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله
ما لبثه فى الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة
قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين
يرى لهم كسنة وفى اليوم الثانى يهون كيده وضعف امره فيرى كشهر
والثالث يرى كجمعة لان الحق فى كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص او لان
الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان تضمحل شدتها ولكن هذا
القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم واحد وجوابه
بقوله لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله قادر على ان
يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة
كما يزيد فى اجزاء ساعة من ساعات اليوم وساير ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله
فذلك اليوم الذى كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره
يعنى اقدروا لاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيانه تقديرهم انه اذا مضى
بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى
قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضى هذا حكم مخصوص
بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقدم المسببات
على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما نقدم العصر على وقته بعرفات
قلنا يا رسول الله وما اسراعه اى كيف اسراعه فى الارض قال كالغيث
استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهنى فياتى
على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيامر السماء فتمطر والارض
فتنبت فتروح عليهم اى ترجع اليهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعنى مواشيهم
السارحة اى الماشية التى تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت
ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهى اعلى
سنام البعير وذروة كل شئ اعلاه واسبغه افعل تفضيل اى اتمه
ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل التفضيل من المد خواصر جمع
خاصرة بالخاء المعجمة وهى ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع
وهو كناية عن السمن ثم ياتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف
عنهم فيصبحون ممحلين اى يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شئ
من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجى كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب

النحل وهو

النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء
الموحدة يعنى يتبعه كنوز تلك الخربة ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبها
ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا بفتح شبابا على التمييز يعنى يكون ذلك الرجل فى عنفوان
شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاى اى قطعتين
رمية الغرض منصوب بمقدر يعنى قطعتين متباعدتين مقدار رمية الغرض وهو
الهدف فيدوره ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اى الدجال
ذلك الرجل المقطوع فيقبل اى الشاب الى الدجال يتهلل وجهه الجملة حال اى
يستنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فبينما يصنع هذا
الا فبينما هو كذلك اى بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله
المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى بالنصب على الظرفية دمشق
بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روى بالدال المهملة والمعجمة
والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا
طأطأ رأسه بالهمزتين الساكنتين اى خفض نظره اى يقطر عرقه واذا رفعه تحدر
منه بمعناه اذا رفع رأسه تحدر جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة
كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء قال النووى معناه لا يمكن وقال الطيبى هو بكسر
الحاء اى لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف اى تنفس عيسى ع
ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات اى لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه
فى حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه
حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل
قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل هذا يقتضى ان يموت الدجال
حين رآه عيسى ع لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه فى حديث لا
تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم ياتى عيسى ابن مريم قوما قد
عصمهم الله منه اى من الدجال فيمسح عن وجوههم اى يزيل عنها ما اصابها من
غبار سفر الغزو مبالغة فى اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف
ويسرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة فبينما هم كذلك
اذ اوحى الله الى عيسى انى قد اخرجت عبادا لى لا يدان لاحد اى لا طاقة
ولا قدرة بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان
بها وانما ثنى اليد ليكونه ابلغ فى المعنى فحرز عبادى الى الطور يعنى ضمهم
الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل
حدب ينسلون اى من موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة
طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهى ماء مجتمع بالشام طوله عشرة

فى الباب الثالث

اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه اى
بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم
وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اى تعالوا
فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع
النشابة وهى السهم الباء في بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله نشابهم
مخضوبة اى ملطخة بالدم ويحصر نبى الله عيسى واصحابه وهو على بناء المجهول
اى يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار
لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبى الله واصحابه الى الله
رغب اليه اذا دعاه يعنى يدعون الله في هلاك ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف
بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهى دود يكون في انف الابل والبقر والغنم
في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء وبالسين المهملتين جمع فريس
بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعنى يهلكهم الله في ادنى ساعة باهون شيء
وهو النغف ثم يهبط نبى الله عيسى واصحابه اى من الطور الى الارض
فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملاءه زهمهم بفتح الزاى والهاء مصدر
يقال زهم اللحم اذا صارت رائحته مكروهة من غير نتن كرائحة الوزبين ونتنهم
فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله يعنى يتضرعون اليه في ازالة نتنهم
فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة
نوع من الابل طوال الاعناق يعنى يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم
فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اى لا يستر من المطر
الجملة صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته اذا سترته بيت مدر ولا وبر
اى بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف فيغسل
الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهى موضع الماء
وقيل هى المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروى بالقاف ثم يقال
للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تأكل العصابة اى الجماعة
من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة [illegible]
هو المقعر الذى استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمانة تشبيها به
ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف والحاء المهملة
الناقة التى تحلب قريبا من الابل لتكفى الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة
ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفى القبيلة وهى
اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفى الفخذ من الناس بسكون
الخاء المعجمة وهى الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة

قال القاضى

قال القاضى الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ بمعنى
العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتداء وخبره كذلك
وما في بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعنى بقى اوقات
يتنعمون فيها في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعنى ارسل الله
عليهم فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط فتقبض روح كل
مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعنى يختلطون ويتحمون
في الارض وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم
الساعة ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه
وولده وجاره يعنى الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسأل عن
حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغى ان يكفرها بالحسنات
كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات واليه اشار بقوله يكفرها الصيام
والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر م عبد الله بن عمر
روى مسلم عنه فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعنى فراش
واحد يكفى لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع مبيت
للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهات
وهى مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض
بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش وهو ضعيف لان النوم
معها بغير عذر بفراش افضل لان النبى صلعم فعله بل تعداده صلعم فراشا لامرأة
من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار
على الحاجة وترك الاكثار من الالات والامور المباحة اعلم ان راوى الحديث
على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول
وانك ترى ان المص نسبه الى عبد الله بن عمر ق ابو موسى وانس اتفقا
على الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
انما ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز
وقوة اللحم وفيه اللذة والغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على
النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة
وتعلقها من رسول الله صلعم ما لم تتعلق غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام
هنا الحنطة لانه يحتاج الى معالجة حتى تتهيا بان يتغذى بها كحال سائر
النساء المحتاج الى تأديب ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد
بالنساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في آسية ومريم وخديجة فان
عائشة ليست من بينهن واقول هذا مشعر بانه اراد بالنساء في الحديث

ما لم تتعلق صح

نساء العالمين واخرج منها الكاملات فلي العلماء ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق
احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون العايشة مفضلة على فاطمة
قلنا لا يبعد ان يكون عايشة مفضلة عليها بجهات معدودة والقائم تبلغ
مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد
ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة مفضلة
على الكاملات المذكورة ايضا بجهات مذكورة لا يبعد وان لم يبلغهن في
الكمال لانه كالنبي لانه من جهة محبة الله ورسوله مع الله م جابر روى مسلم
عنه قال لا قال م من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها
خيل من الخزرج ثم تتام الناس وكان رجل ينشد ضالة فقال م كلكم
مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قالوا على ثنية المرار هذا لفظ المعنى قال
الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان
اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي م حيث
اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه ان الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في حديث
الشونيز فيه دواء من كل داء الا السام ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهي للمبالغة يعني
في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لانه
كبده انما تكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح من الحيوان
اجر فيعلم بهذا ان الام يأتي بما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور و
في معناهما اعلم ان الشيخ ادخل هذا الحديث بعلامة متفق لكن المذكور في صحيح
مسلم في كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحسان الى الحيوان سمى الحيوان
ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر روى مسلم عنه فيما سقت
الانهار والغيم اراد به المطر فيه العشر وفيما سقي بالسانية وهو اسم
للبعير الذي يستقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل
ابو ح بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان
او كثيرا او اخراج الحطب والحشيش منه هذا الحكم عرف بدليل اخر ق النبي
اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه
من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في حديث ان حوضي لا يعدل
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة
واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله
مر بيانه معناه في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس روى البخاري

عنه

في الباب السابع

في الباب السابع

عنه كان ق يعني سيخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني انظر اليه رجل
اسود افحج الفحج بجاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين
الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان
على الحالية من الضمير في به قال صاحب المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفيه
لانها غير متغير فيني وجه اخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال
صاحب الكشاف في قوله فقضاهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما
مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا استئناف في الضمير المنصوب للكعبة
وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤه م عقبة بن عامر روى مسلم عنه
كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد
الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي ح ومقيدة بالايمان
عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر
او صاع من شعير وكسوتهم وهو ما يستر عامة بدنهم وعند محمد ما يستر
عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات
عند ابي ح وعند الشافعي يجوز التتابع والتفرق فيه ق عبد الرحمن بن
عوف اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي م خمسة وستون
حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي
متفق عليه قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر فاذا انا بغلامين
من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه يسب النبي م قلت
نعم فاشرت لهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي م
فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال م هل مسحتما
سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل
قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم والحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين
المهملة وسكون الفاء والمد فان قيل روى مسلم انه م اعطى سلبه لمعاذ بن
عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلت يحتمل ان يكون معاذ بن عمرو
هو الذي اثخنه اولا فبهذا استحق سلبه او يقال الامام مخير في السلب
يفعل فيه ما شاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس
ولما جاء في حديث اخر ان ابن مسعود حز راسه فلا ينافيه لانه يجوز
ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن
ابن مسعود قطع راسه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كلا والذي
نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا
اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب

وبعدها

ضميرا م

مطلب راوي عبد الرحمن بن عوف

ای اخذها یعنی لم توصل تلك الشملة فی قسمة الغنیمة بل اخذها قبلها قال العبد
ای للنبی ص اسمه رفاعة بكسر الراء والفاء ویقال له مدعم قتل بوادی القری
وقد كان اصابه سهم فی غزوة خیبر وقال الناس هنیئا له الشهادة
مقفله من خیبر یعنی مرجعه من غزوة م جابر بن سمرة روی مسلم عنه
كم من عذق معلق كم خبریة للتكثیر والعذق بكسر العین الكباسة وبفتحها النخلة
بحملها او من التدلیة النزول من العلو ویروی مذلل ای ذلل
اجتناؤه ومنه قوله تعالی وذللت قطوفها تذلیلا فی الجنة لابی الدحداح
انما قال هذا القول فی حقه لقصة جرت وهی ان یتیما خاصم لابی لبابة
فی نخلة فبكی الغلام فقال له النبی ص اعطه ایاه ولك بها عذق فی الجنة
فابی ابولبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبی وهل یكون
لی بها عذق فی الجنة ان اعطیتها الیتیم فقال ص نعم فاعطاها الیتیم
فاخبره ص بموته موافقا لما قال فی حیاته م ابوذر روی مسلم عنه كیف
انت اذا كانت علیك امراء یمیتون الصلوة المراد باماتة الصلوة
تاخیرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ینقل ان الامراء المتقدمین
تركوا الصلوة او قال یؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوی
قلت فما تامرنی قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها
لك نافلة قاله والاوقات التی تكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر
یكون مستثناة من ذلك الحكم خ ابن عمرو عبدالله بن عمرو روی البخاری عنه
واقد عن ابیه محمد بن عمر او عن ابن عمرو قال ص كیف انت یا عبدالله اذا بقیت
فی حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهی الردی من كل شیء من الناس
قد مرجت بفتح المیم وكسر الراء المهملة ای اختلطت عهودهم وامانتهم یعنی
لا یكون مستقیمة بل كل یوم ینقضون العهود ویعصون ربهم واختلفوا فصاروا
هكذا وشبك اصابعه یعنی لا یعرف الخائن من الامین ولا البر من الفاجر
اللعین قال فكیف اصنع یا رسول الله قال تاخذ ما تعرف ای كونه حقا وتدع
ما تنكر وتقبل علی خاصتك وهذا خبر بمعنی الامر وكذا تدع وتاخذ یعنی اقبل
كل علی امر نفسك واحفظ دینك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه
یعنی اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفیه رخصة علی ترك الامر بالمعروف
والنهی عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم یقدر علی دفعه الاخیار خ عمر روی البخاری
عنه كیف بك ای كیف یكون حالك اذا اخرجت علی بناء المفعول
من خیبر تعدو بك ای تسرع والجملة حال من ضمیر اخرجت قلوصك بفتح القاف
ای ناقتك الشابة لیلة بعد لیلة قال لاحد بنی ابی الحقیق بضم الحاء المهملة

وفتح القاف

مطلب عقبة بن الحارث

وفتح القاف من یهود خیبر فاجلاهم عمر ای اخرجهم قهرا وعنفا الی تیماء بفتح
التاء المثناة فوق وسكون الیاء المثناة تحت وبالمد اسم موضع واریحاء
بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبالحاء المهملة قریة من قری الشام ح عقبة
بن الحارث روی البخاری عنه قیل ما رواه عن النبی ص سبعة احادیث
انفرد البخاری منها بثلثة كیف ای كیف تكون معها وقد زعمت ای المرأة
السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام یحیی ویروی كیف وقد قیل
یعنی وقد قالت المرأة فی حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر
لعقبة بتركه ام یحیی ولیس مقول القیل قاله حین تزوج ام یحیی بنت ابی
اهاب بكسر الهمزة ابن عزیز فجاءت امرأة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل
بعض بالحدیث علی ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون
وحملوا الحدیث علی التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس اتفقا علی الروایة
عنه كیف یفلح قوم شجوا نبیهم الشج هو الجرح فی الرأس وكسروا رباعیته
وهی علی وزن الثمانیة السن التی بین الثنیة والناب وهو یدعوهم الی
الاسلام الواو فیه للحال قاله یوم احد علقه البخاری المعلق من الاحادیث
ما حذف من مبدا اسناده واحد او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس
روی مسلم عنه ءللصلوة اصلی ای وهو الاستفهام بمعنی الانكار ای
لم التوضأ ولكون همزة للصلوة یعنی اتوضأ للصلوة وقیل لم اصلی
باثبات الیاء فاتوضأ وما فیه للاستفهام ایضا حذف الفاء یعنی لا ارید
الصلوة فكیف یكون سببا لان اتوضأ ویروی ارید ان اصلی فاتوضأ بهمزة
الاستفهام فی ارید محذوفة حاصل معنی الكل ان الوضوء الشرعی لمن اراد الصلوة
وانا لا اریدها فهو ای شی التوضأ قاله حین خرج من الخلاء فاتی بطعام فقیل الا
تتوضأ ق ابن عباس اتفقا علی الروایة عنه لم یكن لهم یومئذ حب ولو كان
لهم لدعا لهم فیه ای فی الحب بالبركة یعنی لاهل مكة حین دعا لهم ابراهیم
وهذا اشارة الی قوله تعالی حكایة عن ابراهیم رب اجعل هذا البلد امنا وارزقهم
اهله من الثمرات ق عائشة اتفقا علی الروایة عنه قالت سهر النبی ص لیلة
فی بعض غزواته فقال ص لیت رجلا صالحا من اصحابی یحرسنی اللیلة فسمع
صوت خشخشة السلاح فقال من هذا فقیل سعد بن ابی وقاص فقال له
ما جاء بك قال وقع فی نفسی خوف علی رسول الله فجئت احرسه
فدعا له رسول الله ص ثم نام قیل هذا الحدیث قبل نزول قوله تعالی والله
یعصمك من الناس لما روی انه ص كان یحرس احیانا فلما نزلت هذه الایة
قال انصرفوا فقد عصمنی الله وفیه دلیل علی جواز الاحتراس من العدو فی موضع

ویروی ح

هذا القیل باطل لان الایة مكیة والحدیث بعد الهجرة

الاحتياط وصلاحية سعد ق قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه
ما يناقض احتراسه من الناس كما اخبر الله عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما
يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يتعدى
عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك
بخاصيته يفيد الاستمرار فيما فعله م ابو قتادة روى مسلم عنه متى كان هذا من ميل
متى بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الوهم من ميلي مرة سبيرة قاله لابي
قتادة سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة اي اقامه من ميله وهم بالنوم
تقدم بيانه في حديث حفظك الله ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه
مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال كذا
لانهم جاؤا طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال
من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان اي ذل ولا ندامى
جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قال الوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة
ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد قالوا ربيعة وهي قبيلة
عظيمة من قبائل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية
عنه مستريح او مستراح منه قاله لما رأى جنازة فكأنه عم قال امر الميت
بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال
العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا يعني تعبها لانها سجن المؤمن والعبد
الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا ان انكروه
آذاهم وان سكتوا اثموا والبلاد والشجر والدواب وان اتى من جهة
ان المطر يمنع بشؤم الفاجر فيتعصى اغصانها فاذا مات ارتفع ذلك
فيستريحون ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني
تأخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه
واما حرمة المطل قبل طلبه فتختلف فيه قيل المراد من الغني هو المتمكن
من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له التأخير فاذا اتبع
احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اي جعل تابعا للغير
لطلب الحق على ملي بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح التاء
الباء الموحدة او بكسرها والتشديدات قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له
على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الغالب فاذا اتبع مشروط بما
قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم
الحوالة على غني لانه اذا كان مسلما فالظاهر من حاله انه يحترز عنه والا فالحاكم
يرفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني فهذا قبل يضيع حقه م جابر روى

في الباب التاسع

نسخة

مسلم عنه

مسلم عنه معاذ الله اي اعوذ بالله معاذا وعياذا ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي
قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين
كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون
من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم البيان في حديث ان من ضئضئ هذا
الخ وشرح هذا الحديث بعلامة مسلم لكونه مذكورا في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي روى مسلم عنه مع الغلام اي مع
ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود في اليوم السابع ولذا يسمى المولود
فيه وان لم يكن ففي اربعة عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي عن عائشة
وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح
عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان
الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي
حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة
الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل المولود وازالة النجاسة عنه وقيل المراد
بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية في
العقيقة بهذا الحديث ولما روي انه عم عق عن الحسن رض شاة واحدة وقال
الشافعي لا يستوي لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة
عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم
القيامة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم من ولد له مولود فاحب
ان ينسك فلينسك م كعب بن مالك بن عجرة روى مسلم عنه معقبات اي كلمات
يقال عقيب الصلوات والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله
وهي مبتدا لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها الجملة صفة
معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدا او ثلث وثلثون
تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة روى البخاري عنه معي من
ترون اي ترونهم وهم الذين استولوا على هوازن واحب الحديث الي
اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت
بهم اي جعلتهم منتظرين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسألوه ان
يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في حديث انا لا ندري من اذن منكم
خ ابن عمر روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد
بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال
واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في
الخزائن وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد

في الباب الثاني

في الباب الثاني

والقوم موقن اذا لم [illegible] يجوز [illegible] بعده لا يعلم بطريق الاولى ولا يعلم
احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما يعلم نفس ماذا تكسب
غدا وما تدري نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى يجيء المطر فان قلت
لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعداده م لان من
شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء الخمسة بان قالوا متى تقوم الساعة
ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي
وكان اهل الجاهلية يسالون الكهان عنها زاعمين انهم يعلمونها م روى مسلم
من اشد امتي لي حبا نصب على التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون
بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف
يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي م حذف مفعول يود لدلالة
لو رآني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو اتفقا
على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم
الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب
ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم
فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالصريح كيف يكون
م ابو هريرة روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش
رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله
يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا
يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع
بمعنى الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي
على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت
مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون
يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل
بمعنى المفعول وهو والموت شيء واحد والاوجه انه يرجع الضمير الى الاقرب
وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة المتعين بها عن ذكر الذهب وفي بعض الروايات
القتل او الموت مع توحيد الضمير على القياس ورجل في غنيمة تصغير
الغنم اي في قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح شين معجمة وعين مهملة
وبالفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم
الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن
راس الجبل او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين اي الموت

ابو هريرة

سمي به

سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير حال من مفعول ياتيه
يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه كتب محمد
رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف
اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه وقيل كل من يملك الروم يلقب
بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال
لانهم لا يكونون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد
ظهوره م ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من
اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة
كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة
الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم
من السبي في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني
اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا
بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان توليت
اي اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد
الياء منسوب الى الاريس وهو الزارع صرح بهذه ما جاء في رواية اخرى فعليك
اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه
ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله
ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا
مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من
دون الله اي ولا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله الا نعبد الى قوله من دون الله
بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا ايها المسلمون اشهدوا
اي اهل الكتاب بانا مسلمون كتب الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سال
عن حال النبي م وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه
لمعرفته صدق النبي م بعلامات المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب
الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه الاسلام كما وفق
النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة روى مسلم عنه منهن ثلث
لا يكدن يذرن شيئا يعني تفصل كل ما كان روي انه م سئل عن الثلث فقال
الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها
صغار ومنها كبار يعني الفتن تفسير لضمير منهن ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار
جهنم وكثيرها يعني لو جمع حطب الدنيا واوقد حتى صار نارا لكان جزءا

مخففة
من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان
يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق والجعل
الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة
وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار
الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان
لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نار لهم هذه التي يوقدون بنو ادم ق ام حرام بنت
ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي عم يوما فنام عندنا فاستيقظ
وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عم ناس من امتي عرضوا علي
اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة
مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على
الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه
السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور
نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة ضحكه عم كان لسروره بكون امته بعده قائمة
بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
فدعا لي حكي انه دعاء رسول الله استجيب فركبت مع زوجها الى قبرص في خلافة
عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال لما
انزل الله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا فقال عم
نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن
قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد عم ان ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان
طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مأمور بذلك كما قال الله وقل رب زدني
علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المازري معناه لو كان الشك متطرقا
اليه لكنت احق من ابراهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح
ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم وانما سؤال
ابراهيم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه
يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى
وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة
او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية
لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا عم الى تقصير لوط في هذا القول بقوله عم لقد
كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة ولعل ذكره عم هذا
القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة
عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي

اي داعي الملك

اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي
قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا بعجزه وقلة صبره بل فيه دلالة
على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان
متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف
وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كلها ما اتاه الامر الى الله او من جهة
انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن أأرباب
متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه
سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال
نبينا عم لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله تعالى م
ابو ذر روى مسلم عنه نور اني اراه قاله حين سأله هل رأيت ربك يعني
بعينك في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للتوقيفين
على اختلاف الروايتين لانه روي اني بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون
استفهاما على سبيل الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين
ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله لان
النور من جملة الاجسام او من جملة الاعراض والباري ليس بجسم ولا عرض
واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر
في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه
خ ابو سعيد روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار
قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قال
حين اخذ قريش عمارا وابويه ان اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل
ابواه وهما اول شهيدين في الاسلام فبكى وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى
الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة
ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شأنها شديد فهل
لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة
فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك
ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها يعني هل تحلبها
يوما فيه ورود الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من
وراء البحار جمع البحرة وهي القرية يعني اذا كان هذا صنيعك فالزم
ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله لن
يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو
بدل من كاف يترك بدل الاشتمال قال للاعرابي سأله عن الهجرة اي عن

بجرة نفس فيقطع جلد جبهتها اذا علم وعاله وجاءهم القرية فخاف ثم انه لا يقتحم
يجتوزها فينكص على عقبيه فقال ما عمل من وراء البحار ق ابو بكرة اتفقا
على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك
يعني اهلكته في دينه بان القيته في العجب قاله مرارا الرجل بالغ في مدح صاحبه
عنده عم ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ويل
امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي
تسعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير للضمير يعني
لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له اعوان يعرف انه
لا يرجع الى حق لارده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته
في حديث لقد رأى هذا ذعرا م جابر روى مسلم عنه ويلك من يعدل
اذا لم اعدل قاله الرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه
من خيبر لقد خبت وخسرت اذا لم اكن اعدل روي بضم التائين وفتحهما اما
الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك
من اتباعي وتابعي من لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية
عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين
راى قوما توضؤوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يمسها الماء يعني
ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تختص
بالعذاب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع
العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو
ما تقدم ق زينب بنت جحش اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي عم
يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب
يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب
اولها قتل عثمان واستمر الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج
وهما طائفتان كافرتان من الترك والمراد من ردم السد الذي بناه ذو القرنين
على وجههم كيلا يخرجوا منه مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام
والتي تليها اي جعلهما حلقة وهذا اخبار عن اشارته عم بعيد لم يكن في ذلك
الزمان ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت منه هذا المقدار وانفتاحها
من علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش
قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا
م ابو سعيد روى مسلم عنه قال قال رسول الله عم يخرج الدجال
فيتوجه جهته رجل من المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال

في الباب السادس

الذي

هذا صورة خط النبي
اجله
هذا امله

الذي ذكره رسول الله عم فيامر به الدجال فيشج فيقول خذوه وشجوه فيقول اتؤمن
بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه
ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له
اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى النار
فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي الى الجنة فقال عم هذا اعظم
الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال خ
ابن مسعود روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد
احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج منه امله يعني هذا الخط
الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان وهو يظن انه يصل الى
امله قبل اجله فظنه خطأ بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل
ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض
الانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالشين
المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأه هذا نهشه هذا يعني ان
لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض اخر قاله حين خط خطا مربعا
وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بعضها الى جنب الخط صغارا
الى هذا الذي في الوسط ق عائشة اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر
مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون
مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جذوا التمر تحمل الاعراب على ان يكون عوامل
لمن حمل وعمل لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين بقوله
هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واظهر اي حمل اللبن لبناء
المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الاخرة كان يتمثل به اي
يضرب به مثلا لهم عند نقل اللبن في بنيان مسجده عم ق عائشة رضي
اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اي جثت
عند موضع مسجده خ ابن عباس روى البخاري عنه هذا جبريل آخذ
براس فرسه عليه اداة الحرب اي آلتها قاله يوم بدر الواو في وعليه
للحال م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس
بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور ويجوز ان يكون اشارة الى القتال
وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع
خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان
وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له اي البدن لفلان اعلام هذا يعني

ما صدر عن النبي عم في زمن الحديبية بيانه حدوى ان اهل مكة لما بعثوا عروة
بن مسعود ليرى حال النبي عم واصحابه فلما راى احوالهم رجع فقال
يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد
والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل
من كنانة دعوني آته فلما اشرف على النبي واصحابه قال النبي عم هذا فلان
وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك
قال سبحان الله ما [illegible] ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم
يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فلما اشرف عليهم قال النبي عم هذا مكرز
بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو
فقال عم سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا
النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بتمامه يعني رجلا من كنانة هذا تفسير
من المص لفلان قال يوم الحديبية للكفار قريش الجملة صفة رجل ودعوني
آته هذا الكلام نقص منكم من الاتيان بعض النبي عم هذا تفسير لضمير آته فلما اشرف
عليه اي ظهر ذلك الرجل من النبي عم قال اي النبي عم الحديث وهو قوله هذا
فلان الخ فلما اشرف مكرز بن حفص قال عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
وكان قال لهم اي مكرز بن حفص نسبه للكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة
ودعوني آته ق معاوية بن ابي سفيان اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء
ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها
قاله حين اغتنم فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب
منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات
المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر
ومر يصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم
خ ابن عباس روى البخاري عنه هذه وهذه سواء اي في الدية يعني
الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة روى البخاري عنه هلاك امتي
ويروى هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام
وفي بعض النسخ اغيلمة تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه
اغلمة من قريش تقدم بيانه في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش
ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير
المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة ميمونة ماتت هذا
تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتي

هلاك م

في الباب الثالث

على الدجال

على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب
الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا
من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله فتقدم
بيانه في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومضيرة للابهام
وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وقصة داود
هم مبتدأ وقليل خبره ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها الا
جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها
كلما نفدت اخراها اي مرت عليه بتمامها عادت عليه اولاها حتى يقضى
بين الناس تقدم بيانه في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقها خ
ابو هريرة روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عم اداوة الوضوء فبينما
انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث
فقلت ما بال العظم والروث قال عم هما من طعام الجن وانه اتاني وفد
جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بلا ياء تحتية اسم بلد
بديار بكر ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة
الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا
لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاسته ولا تنافي
في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان وآخره يدل على
ان المطعوم ما وجد عليها فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما
سببا له وهو يؤيد آخر الحديث ما روي ان الجن طلبوا من النبي عم زادا فجعل لهم العظم
زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعل الله لهم كان لم يؤكل منه لحم وكذا
دوابهم يجدون من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اكله قال له حين قال له لا تأتني بعظم
ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة بن الجراح قال صاحب
التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لكن وجدت راوي الحديث
في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي عبيدة والله اعلم قال جابر
بعثنا رسول الله ونحن ثلثمائة نرصد عير قريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا
جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما
يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى
ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا
عليها شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينه
فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله عم فذكرنا له ذلك فقال هو رزق اخرجه
الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم من لحمه ليأكله مبالغة

في الباب الثاني

في الباب الثاني

في تطييب نفوسهم من حل اوانه عم فقصد التبرك به لكونه طعمة من الله فارق للعادة قال
ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله منه فاكل قال في حوت ميت رماه البحر ومات
فيه البر ولذلك جائز الاكل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه آماله
وصدقه ببرهانه اقواله اخذت محمد مستجيبي ليلة الاحد الحادية عشرة من شهر ربيع الاول
قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه
الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر ليست زاعمة الربيعين في الازمنة فالربيع
الاول منهما هو الفصل الذي يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي
يدرك فيه الثمار سنة اثنتين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني الليلة نبيك
محمدا في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرأيت بعد الهجعة بفتح الهاء وهي النوم
الخفيف من الليل كأني والنبي عم في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة انا من اصحابي
اسفل منا عدد درج المشربة الدرج بفتح والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت
يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يتبسم
اي الراوي فيه للحال نعم فقلت وانا اشير اليهم باسفل الدرج فقل لاصحابي
اي هذا الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد صدقتني وقالوا فقلت كيف
يا رسول الله فقال كل ما ليس يخبري لفظه وانما معناه عرفت قولي على من لا يخبرهم
ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة انا اعوذ بالله من
ان اعرض حديثه اي حديث النبي عم بعد ليلتي هذه الا على الذين يحكمونه اي
الذين يحملون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط
ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى اي من حكم النبي عم
وما فيه مصدرية ويسلموه تسليما اي ينقادوه حكمه انقيادا والاشتبهة في
واصلي على رسله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب اتفقا
على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان
يحوطك قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بمقدار مجتمعين وجانبي مهملتين
ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبي للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال
نعم وجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان في الدرك
اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف
عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عم على عائشة فقربت اليه خبزا وادما
فقال الم ار برمة تفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت
لا تأكل الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة
م حمزة بن عمرو الاسلمي روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار

انه لتانت

انه لتانت الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قال له
عليه قال يا رسول الله اجدني قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ظن الراوي
ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسأل انه هل يأثم اذا صام
فبين انها رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى روى مسلم عنه هي ما بين
ان يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه
حين صعد المنبر الى ان يقضي الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان
يجلس وبين ان يقضي الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة
الى ان جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى اداء الصلوة على الساعة الشريفة
يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روي ان النبي عم قال
ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اياه
اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع
الفجر الى طلوع الشمس قال الشارح ورد في كل منهما آثار لكن الصحيح ما ورد في هذا
الحديث خ ابو هريرة روى البخاري عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى
تأنيث ملآن كنى به عن كثرة عطاء الله وجزالته خص اليمين بالذكر وان
لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنته ثم وصفها بالدوام بقوله لا يغيضها
نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء الرزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم
ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب
وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء واو تفرغ من القطر
يطلع حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من علو والى
انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده
الليل والنهار منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها وسحاء
ارايتم ما انفق ما مصدرية اي ارايتم انفاق الله منذ خلق السموات
والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي
مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت
العرش قبل خلق السموات والارض الا الماء والى ان جوده تعالى لا نهاية له
وبيده الاخرى القبض وفي صحاح الجوهري القبض الاسراع او الفيض بالفاء
شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في حديث
ان الله لا ينام م ابو هريرة روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك
وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في حديث اليمين على نية
المستحلف

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبرها رسول الله عم عن ربه جل جلاله

الحديث القدسي ما اخبر الله نبيه بالهام

او بالمنام فاخبر م عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان
لفظه منزل ايضا كما قال الله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلنا عليك
القرآن وقرأه جبرئيل عليك فاحفظه وعلمه الناس خ انس روى البخاري عنه
اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضته عنهما
الجنة خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه
واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في حديث من احب
لقاء الله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني
طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله تعالى
يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا
مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة يجزى بمثليها لان الذراع
شبران وقد تقرر بالآية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت
الحديث لم يدل الا على تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله على تضعيف
الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني
بباع جئته باسرع اي من تلقيه بان يكون مجيئه مقدارا عليه م ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا هم عبدي بشيء اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه
يعني اقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها
فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال انه وراءه حسن عفو الله واذا هم بحسنة
فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا
يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في من
الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي
من النعم في الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك
يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل
هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المفضل عليه شيء مما يكون في المفضل
كما في قولهم اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر
اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء
وذلك لانهم قد يحتاجون الى الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في
بعضها والله مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري
تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه والضمير في تركته للمن يعني ان المرائي
في طاعته اثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك

في الباب الاول

ويليه

ويليه [illegible] اعتقاد شريك الله في الفعل كقول من يقول العباد خالقون
افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من
الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي نعلمه
والعلم عند الله انه لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث
محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي
العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء
هو ما يفعله العبد من اوله ليرائي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل
السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر
على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالكبائر لم يجز اختلاطهما واجتماعهما
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن
هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون
بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد
اني عفو غفور له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في
العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما الى الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب
لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله انه كان يسألني
الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله
ولذلك قال النبي م سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال ابن حجر
في لفظه اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه
اذا كان مع اليأس يكون موهوما ومظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن
بالله وتغليب الرجاء على العفو لقوله م لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن
بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به
المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة روى البخاري عنه
ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل
سببها ان الصوم يبعد من الرياء بخلاف غيره وقيل ان الصوم تخلق بالصمدية
لانها هي التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي
اضافة تشريف كقوله ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر مقدار الجزاء
للكثرة وانما قال انا اجزي مع انه كل جزاء العبادات منه اشارة الى عظم ذلك
الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب
المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه من الله وهذا بلسان
اهل الذوق كما قال تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال ابو الحسن
الهمداني حصن الله الصوم لنفسه ليسلم من ان يأخذه الخصوم فانهم

اذا استوفوا اعمال المؤمنين عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج التراد ولوانه صوم
صحيحه على ذلك م انس روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني
يسال بعضهم بعضا ماكذا ما كذا ذكره لان كذا ههنا بمعنى من يعني من خلق كذا
حتى يقولوا قال النووي هكذا وقع في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولوا له
وكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة
في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان
لهذا او يقال او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق
الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث اخر انه من سمع هذا القول فليعلم
ان سائله الشيطان فليستعذ بالله منه فليقل امنت بالله ورسوله
م ابو هريرة روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح
اذا افطر فرح لوصوله الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى
الطعام والشراب نشبع به فورد اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت العروق
واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلى قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد
بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذات الجمعة ايام
عمره فدهره في ذلك يوم فاذا غربت شمس حياته افطر عن صيام جميع شهواته
ولهذا قال ع م تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر روى البخاري عنه اني حرمت الظلم
على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة
الحد وهذا محال في حق الله لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا فلا يجاوز
عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن
في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه الاعلى فلا تظالموا الاحرف تنبيه تظالموا
بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة روى مسلم عنه اين المتحابون
بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا
للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل
ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث
اخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي اي احميهم من حرارات الموقف
راحة مثل المستظل وقد علم جاهل غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي
يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي
بدل من اليوم الاول خ ابو هريرة روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة
الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل
يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او معناه
اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه

ورجل

ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني عمله
ولم يعط اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم
لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني
وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها
وقد يطلق كل منهما على الاخر مجازا كما قال ولا تجهر بصلاتك يعني بقراءتك وقال ان قران
الفجر كان مشهودا يعني صلاة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم
قال الله اثنى على عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال تعالى مجدني عبدي واذا قال
اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا
قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سال اعلم ان
تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان نصفها ثناء الى قوله اياك نعبد ونصفها
دعاء ومن قوله واياك نستعين الى اخر السورة والنصف ههنا بمعنى البعض
لا انها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها
سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة
من قوله اهدنا الى اخرها والاية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا
التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها اية وفي قوله ولعبدي
ما سال بشارة عظيمة خ ابو هريرة روى البخاري عنه كذبني ابن ادم اي نسبني
الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني
الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازدراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي
فقوله لن يعيدني كما بداني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس
اول الخلق باهون علي اي باسهل الجملة حال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق
ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي
ليس اول خلق المخلوق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق
بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان
الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى
فلا سهولة في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما
صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء من الكل بحيث ينمو ويصير مساويا
له في الحقيقة وينمو وهذا انما يكون في المركب فكل مركب محتاج ولان الحكمة من
التولد استحفاظ النوع عن الفناء والا بار تعالى الله عن ذلك وعما لا يليق به
فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه ابطل اخباره لا ولد له وقوله كن يعيدني

شتمه ایضا لانه نسبة الی العجز ثم عقب احدهما بالشتم والاخر بالتکذیب قلت نفی الاعادة نفی صفة الکمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التکذیب ولذلک نفی الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد ای المتفرد بصفات الکمال من البقاء والتنزه وغیرهما الواو فیه للحال الصمد بمعنی المصمود یعنی المقصود الیه فی کل الحوائج الذی لم یلد هذا نفی للتشبیه والمجانسة ولم یولد هذا وصف بالقدم والاولیة ولم یکن له کفوا احد هذا تقریر لما قبله فان قلت لا یلزم من نفی الکفو فی الماضی نفیه فی الحال والاستقبال قلت لانه اذا لم یکن فی الماضی موجودا احادثا والحادث لا یکون کفوا للقدیم م عیاض بن حمار بالعین المهملة وبعدها یاء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتین قیل ما رواه عن النبی ص ثلثون حدیثا اورد مسلم منها هذا مرکل مال نحلته ای اعطیته وعلکته عبدا حلال یعنی یحل له الکل الا [illegible] نهی الله ولیس لاحد ان یحرمه علیه من تلقاء نفسه کما تعد الکفار من اراءهم من تحریم البحیرة والسائبة وغیرهما وانی خلقت عبادی حنفاء کلهم ای مستعدین لقبول الحق وهو معنی قوله ص کل مولود یولد علی الفطرة وانهم اتتهم ای اتی بعضهم الشیاطین فاجتالتهم عن دینهم یعنی صرفتهم عما کانوا علیه من قبول الحق الی الباطل وحرمت علیهم ای الشیاطین ما احللت لهم کتحریم السائبة وغیرها وامرتهم ای الشیاطین العباد ان یشرکوا بی ما لم انزل به ای بشرکه سلطانا ای حجة وذلک لان الاشراک بالله لم یکن لاحد فیه حجة قیل هو تهکم اذ لا یجوز علی الله ان ینزل برهانا علی ان یشرک به غیره ویجوز ان یکون معناه لا انزال ولا حجة کقوله علی لاحب لا یهتدی بمناره ای لا اهتداء ولا منار م ابو هریرة روی مسلم عنه لا ینبغی لعبد لی وروی لعبد ان یقول انا خیر من یونس بن متی تقدم بیانه فی حدیث من قال انا خیر من یونس م ابو هریرة روی مسلم عنه ما انعمت علی عبادی من نعمة یعنی من مطر ما فیه نافعة ومضرة کثیرة الا اصبح فریق منهم بها کافرین یقولون الکوکب یعنی امطر الکوکب وبالکوکب یعنی مطرنا بالکوکب تقدم الکلام علیه فی حدیث ما انزل الله من السماء خ ابو هریرة روی البخاری عنه ما زال عبدی یتقرب الی بالنوافل اراد بها الزائدة علی اداء الفرائض حتی احببته فاذا احببته قلت سمعه الذی یسمع وبصره الذی یبصر به ویده التی یبطش بها ورجله التی یمشی بها یعنی الکون حافظا هذه الاعضاء من الاعمال التی لا ارضاها وخص هذه الاربع بالذکر لان منشأ الآفات انما تکون بها هذا تفسیر بحسب الظاهر والتفسیر بحسب الباطن ان العبد یتقرب

مفتاح
راوی عیاض بن حمار

فی الباب الخامس

بالنوافل

بالنوافل الی الله فیجعل الله سلطان محبته غالبا علیه فیصیر بحیث ما لا حظ ربه فبهذا الاعتبار یکون سمعه قیل هذا آخر درجات السالکین واول درجات الواصلین وقیل معناه کنت اسرع الی قضاء حوائجه من سمعه فی الاستماع ومن بصره فی النظر ومن یده فی اللمس ومن رجله فی المشی ولئن سألنی لاعطینه وان استعاذنی لاعیذنه خ ابو هریرة روی البخاری عنه ما لعبدی المؤمن عندی جزاء اذا قبضت صفیه بتشدید الیاء یعنی حبیبه الی الصفی من اهل الدنیا ثم احتسبه ای طلب الاجر بالصبر علیه الا الجنة خ انس وابو هریرة روی البخاری عنهما من اهان لی ویروی من عادی لی ولیا یعنی من اغضب واذی واحدا من اولیائی وهم المطیعون لله کلهم المراد بالولی هنا الولی المعهود بین المشایخ بل کل متق داخل فی هذا الحکم کما قال تعالی الا ان اولیاء الله لا خوف علیهم ولا هم یحزنون الذین امنوا وکانوا یتقون فقد بارزنی بالمحاربة لان الولی ینصر الله فیکون الله ناصره کما قال تعالی یا ایها الذین امنوا ان تنصروا الله ینصرکم فمن عادی من کان الله ناصره فقد بارز محاربة الله وما ترددت فی شیء انا فاعله بتشدید الدال یعنی ما رددت الملائکة الذین یقبضون الارواح ما رددت فی قبض نفس عبدی المؤمن ما هذه مصدریة مضافها محذوف ای مثل تردیدی ایاهم فی قبض ارواح المؤمنین بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه کما جاء فی الحدیث ان الله ارسل ملک الموت الی موسی لیقبض روحه فلما لطمه قال یا رب ارسلتنی الی من لا یرید الموت فارسله ثانیا بالتخییر والملاطفة حتی طلب موسی الموت وفی بعض النسخ ما ترددت وقالوا التردد هو التحیر بین الشیئین لعدم العلم بان الاصلح ایهما محال فی حق الله حمل علی منتهاه وهو التوقف یعنی ما توقفت فیما افعل مثل توقفی فی قبض نفس المؤمن فانی اتوقف فیه وارته ما اعددت له من النعم والکرامات حتی یمیل قلبه الی الموت شوقا الی لقائی ویجوز ان یراد به تردده فی ایصال اسباب الهلاک الی المؤمن من الجوع والمرض وغیرهما وعدم الهلاک بها ثم ارسالها مرة اخری حتی یستطیب الموت ویستحلی لقائی کذا فی شرح السنة یکره الموت استیناف عمن قال ما سبب ترددک اراد وشدة الموت لان الموت نفسه یوصل الی لقاء الله فکیف یکره الموت وانا اکره مساءته ای ایذاءه بما یلحقه من صعوبة الموت وکربه ولا بد له منه ای للعبد من الموت لانه مقدر لکل نفس وما تقرب الی عبدی بشیء الزهد فی الدنیا ای الاعراض عنها یقال زهد فی الشیء وزهد عنه اذا لم یرده ورغبة المراد به ترک ما فضل عن حاجته فلا

تقبلوا بمثل اداء ما افترضته عليهم فانّ اداء الفرائض افضل من اداء السنن
والنوافل لانه اتيان بامره الله وترك عصيانه واداء السنن ليس كذلك
م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه من ذا الذي يتألى اي يحلف من مبتدأ
استفهام وذا خبره والذي نعت له او بدل منه عليّ بان لا اغفر لفلان اي
قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به
المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب
عنهم اهل السنة بان المراد منه حبوط عمل جعل مانشأ في يمينه او بانه محمول
على المستحل او يقال انه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم بهذا فحكى الله
نبيه ع م عنه فعلهم وفعل اي الحديث ولانه لا دليل لاهل السنة في غفران الكبائر
بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع يخلق
خلقا كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا
شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى
تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذي الروح
بدليل قوله ع م في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا
نفس له م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني
اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة يا ابن آدم مرضت يعني
يقول الله يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد
فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه
عن الاعراض والنقايص والحاجة الى العيادة فقيل كان الظاهر ان يقول كيف
تمرض مكان كيف اعودك فلما عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو
مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت
انك لو عدته لوجدتني عنده يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم استطعمتك
اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت
رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان
فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه
يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك
وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما
علمت اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي
اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت
ذلك عندي اشارة الى ان الله اقرب الى المنكسر المسكين وارشادا الى ان

روى مسلم عنه

ليت شعري ما وجه تأخير تفسيرها للتنبيه الى ... مع انها مسبوقة للتنبيه محرره

العيادة

العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد
كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرف الا من
ذاقه وليس للعاقل في معرفته طاقة م ابو ذر روى مسلم عنه يا عبادي
كلكم ضال الا من هديته فان قيل الحديث ينافي قوله ع م كل مولود يولد على فطرة
الاسلام اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة
النبي ع م لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعدما كانوا على الفطرة
لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني
اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي
كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء في
قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد محروما من الطعام والكسوة قلت
المراد بالاطعام والكسوة بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي
بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني
اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني
يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم فنفعه عائد اليكم
لا الي ولو ان اولكم يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات واخركم اي من
الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او
على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي
لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما
نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا
في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك
مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء اي الابرة اذا ادخل
البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا
وادخال المخيط البحر لا يحس منه نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا
وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني
لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا القدر يا عبادي انما هي اعمالكم
احصيها لكم هي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظة عندي لاجلكم
ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء يعني اؤديها اليكم وافية فمن وجد خيرا
فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك
ان لا اهلكهم بسنة عامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم
بهم جميعهم البلاد فيها ز اثره او بدل من سنة باعادة العامل نحو مررت

باخلاف بعدو ومنه قوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم ولا اسلط
عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم اى مجتمعهم يعنى
ملكهم بالكلية والمضارع حال من عدوا او صفة ثانية ولو اجتمع عليهم لو
هنا للوصل من اقطارها اى فى اطراف الارض او قال من بين اقطارها
شك من الراوى حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبى بعضا
يعنى يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون صادرا من عدو
خارج عنهم بحيث يستأصلهم اى يهلك كلهم الباب الثانى
عشر فى جوامع الادعية ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اذهب
البأس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافى لا شفاء الا
شفاؤك شفاء لا يغادر اى لا يترك سقما بفتح السين والقاف اى المرض
كان اذا اشتكى انسان اى مرض مسحه اى النبى عم ذلك المريض بيمينه
ثم قال اى الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى له قول عايشة قالت فلما مرض عم
وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كانت تصنع فانتزع يده من يدى فقال
اللهم اغفر لى واجعلنى مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى
خ انس روى البخارى عنه الحمد لله الذى انقذه من النار قاله عند اسلام
غلام يهودى صفة لغلام عند موته وكان يخدمه اى الغلام النبى عم فمرض فاتاه
النبى عم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم
فاسلم فيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وفى
ذكر الحمد فى باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء
خ ابو امامة روى البخارى عنه الحمد لله كثيرا اى حمدا كثيرا طيبا اى خالصا من الريا
مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اى دائم الثبوت غير مكفى نصب على المصدرية
يعنى حمدا لا نكتفى به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يرفع فيه
الزيادة فان كل حامد لله مقصر فى حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعنى
لا نتركه ولا مستغنى عنه اى لسنا نستغنى عن الحمد بل نحتاج اليه
وقيل ضمير مكفى راجع الى الطعام المفهوم بقرينة الحال يعنى غير مردود وكذا
ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتداء
وغير مكفى خبره يعنى ربنا هو الكافى والمطعم لا المكفى والمطعم كما قال الله
وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل
الخلايق محتاج اليه قال التوربشتى وجدت الرواية فيهما بالنصب كان
يقول اى النبى عم هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وهو ما
خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء

المعجمة

المعجمة كذا قاله الجوهرى وفى احياء العلوم ينبغى ان لا يستعجل برفع المائدة
لان الرحمة تنزل ما دامت موضوعة لما روى ان النبى عم قال لا تزال الملائكة
تصلى على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اضيافه حتى يرفع اعلم ان هذا
الحديث وما قبله ليس من الادعية فايراده فى بابها لانه فى المعنى دعاء لما ورد فى الحديث
القدسى انه تعالى قال من شغله ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين
م ابن عمر روى مسلم عنه قال كان النبى عم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا
قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اى
مطيقين يعنى لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا
لمنقلبون اى راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة
كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسئلك فى سفرنا هذا البر والتقوى
ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا امر من البعد وهو
لف الثوب بعده هذا عبارة عن تيسير السير له بفتح القوة اللهم انت الصاحب
فى السفر يعنى انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اى حفظك والخليفة
فى الاهل يعنى انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم انى اعوذ بك من وعثاء السفر
اى مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة بغير
النفس بالكسر ومنه شدة الحزن وكآبة المنظر اى من تغير الاهل والمال
يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمى اى سوء
الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض فى المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس
ايضا بفتح السين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعنى ان
الحديث هذا الراوى كابن عمر وزاد والحور بعد الكور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو يعنى
النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار
عمامته اذا لفها وحار اذا نقضها يعنى نعوذ بك من ان يفسد امورنا بعد
صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون
بالنون وهو الوجود يعنى نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة
ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء فى السفر مع انها مما يعاذ
منها فى الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر واذا رجع
قالهن يعنى انس ومسلم فى ان النبى كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزم الى
السفر واتفقا على انه عم اذا رجع من السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون
من السفر بالسلامة الى اوطاننا تائبون الى الله من المعاصى عابدون
اى مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اى على هذه النعم صدق
الله وعده يعنى فى وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد به نفسه وهزم

الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى تجمعت لمحاربة النبي ومحاصرة المدينة وكانوا
وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم من شهر لم يقع بينهم
حرب الا الرمي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم
واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه
نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا
وجنودا لم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا الفعل ق
انس اتفقا على الرواية عنه اللهم اتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما اكثر دعاء النبي عم بهذه
الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة روى
مسلم عنه اللهم ات نفسي تقواها اي اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها
اي طهرها انت خير من زكيها وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الى قوله نفسي كانه
يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع
الى قوله زكها يعني طهرها بتأديبك اياها كما يؤدب (?) المولى عبده
خ زيد بن ارقم روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل
نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عم اللهم
اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار وهذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس اتفقا على
الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت تثنية ضعف وهو
مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على
الشيء مثله بمكة من البركة وهي الزيادة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم
اجعل رزق ال محمد قوتا اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية
من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبي عم انما
يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس روى البخاري عنه اللهم اجعل
في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر للفكر في الاء الله
تعالى والبصر محل للنظر في ايات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان
ياتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبيهة بظلمة
فدعاءه ان يرفعها الله باثبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل
الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عن في هذين الى تنبيها (?)
لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله
من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم
ايراده حرف الجر في هذه الجوانب (?) اشارة الى اتمام الانارة و
احاطته اذ الانسان محيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا

بانوار الالهية

بانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا
للانوار كلها خ عائشة روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين
المهملة وتشديد الباء الموحدة يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة قالت حين تهجد اي صلى في الليل في بيت عائشة فسمع صوته
يصلي في المسجد ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت صح
وجهي اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة
لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في
امري كله والجأت اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك رغبة
ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما
منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا
في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا
ليس متعلقا بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك
ورهبة منك لا ملجأ بالهمزة ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة
لمناسبة ملجأ منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت
وبنبيك الذي ارسلت م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه
اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره
ثلث مرات تأكيدا قيل كان لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع
اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فشفي ببركة هذا
الدعاء م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظني
عن الخطأ الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شاني واحوالي (?)
انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في
الاخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه
من الدنيا كانبات الزروع ونماء المواشي وغيرهما من الفساد واصلح لي
اخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني في الاخرة اليك واجعل
الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حياتي سبب زيادة طاعتي
واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي
من مشقة الدنيا لحصول الراحة م المقداد روى مسلم عنه اللهم
اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في حديث ما هذه في الباب الخامس
الا رحمة ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع
اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني بقحط كان في سبع
سنين في زمان يوسف عم قال الراوي لما دعا النبي عم بهذا الدعاء

على قريش بالكثرة ايد الهم ايد الهم ء اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهوا كالدخان فجاء ابو سفيان فقال يا محمد تأمر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا الى ما كانوا عليه م علي وعائشة روى مسلم عنهما قالا كان النبي ع م يقول في اخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهو الدفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضاه لانه الله يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه بحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك ولما ازداد قربا ازداد معرفة عظمة الله فنحى نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي ثنا عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعترافه للتقصير عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ ولانهما الاصل ن انس اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي ع م يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاعانة بالعين المهملة بمعنى المعونة اي اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قال في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسك عنا فقال ع م حوالينا لا علينا فاقلعت م ام سلمة روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قال حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته منه بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفته في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له اي وسع له في قبره ونور له فيه م عائشة روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ن ابو موسى اتفقا على الرواية عنه

قال كان

قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرأ رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت به رسول الله دعا بماء فتوضأ فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بمحذوف استغفر قدم للتخصيص او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بفتح الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعني انه ع م دعا لهم مرتين ن ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقين بمعنى وقل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزي في الحلق والتقصير ثلث شعرات عند الشافعي و عندنا لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق وتقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه ع م كرر الدعاء ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبي ع م كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر ع م من لا هدي معه وهم الاكثر بالحلق وجدوا في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت ولما استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه ومنهم من حلق وبادر الى طاعته فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك ولبيان ما بين النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله بضم الميم اي قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة التشبيه بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم

عن الروح او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب
القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال
الراوي فتمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اللهم
اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي
هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاياي
وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب مني
فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان عم معصوما عن جميع المعاصي قلنا قال تعليما
لامته وتواضعا حيث عد فوت الاولى والافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح
انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه انما هو
بهذا الاعتبار يعني اعوذ بي على تقدير الوقوع م ابو هريرة روى مسلم عنه
اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الجيم والدال وتشديد القاف واللام
اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق عائشة اتفقا على الرواية
عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله
تعالى الله رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء
والصديقين والشهداء كما جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته عم
ق ام سليم بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك
ادع له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن
مالك ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى من [illegible]
م عائشة روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله
على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال الله سلام قولا من
رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه مالك المسلم العباد من
المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلام تباركت
يا ذا الجلال والاكرام م علي روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت
انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا
لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق ولا يهدي لاحسنها الا
انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك و
سعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك
او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا لرعاية الادب لان ثبت
ان الكل من الخير والشر من الله تعالى كما قال تعالى قل كل من عند الله انا بك واليك
يعني انا اعوذ بك والتجئ اليك تباركت وتعاليت استغفرك و
اتوب اليك كان يقول النبي عم هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي

افتتح

افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت
خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو
من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر
على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع
رأسه قال ربنا لك الحمد ملأ السموات وملء الارض وما بينهما هذا
تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما تملأ الاجسام الكل وملء ما شئت
من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك
اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك
الله احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت
وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م عبد الله
بن عمر روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله
تتوفاها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها
وان امتها فاغفر لها اللهم اني اسئلك العافية امر به رجلا ان يقول
انه مع الفعل بدل من الضمير المجرور به يعني امر النبي بقول الرجل هذا الدعاء
اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد
بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء
المثناة تحت والشين المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قال
[illegible] من مكة وهم يقولونها اللهم اشدد وطأتك اي نكايتك
على مضر اسم قبيلة يعني جزهم اجعلها سنين اللهم اجعلها اي وطأتك
او الايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع
في زمانه م عمر روى مسلم قال لما نظر النبي الى المشركين يوم بدر وهم
الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال يدعو حتى سقط
رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي افعل ما وعدتني اللهم ائت ما وعدتني
اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض
فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان
تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة
على يد عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم
انه كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار
قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذا التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء
خ ابن عباس روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك

وعدوك اللهم ان تشأ اي تغلب الكفار على المسلمين لا تعبد بعد
اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انشدك اللهم وعدك ان تشأ لا تعبد
في الارض قاله يوم احد م عايشة روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر
فاي المسلمين لعنته او سببته فاجعل
له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين
م انس روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من
احب الناس الي يعني الانصار خ ابن عمر روى البخاري عنه قال بعث
النبي ص خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا
فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله
لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة
فذكرنا ذلك لرسول الله ص فقال اللهم اني ابرأ اليك اي اتبرأ مما صنع
خالد اي من شره قاله مرتين منصرف اي وقت انصراف خالد بن الوليد
من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما تبرأ ص من صنيع خالد لانه استعجل
في شأنهم ولم يتثبت ~~[illegible]~~ في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا
لانهم قالوا صبانا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام ولهذا لم ينقل
انه ص اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم
اني احبه فاحبه واحبب من يحبه يعني الحسن بن علي م اسامة بن زيد
روى مسلم عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما
يريد الحسن والحسين م عايشة روى مسلم عنها اللهم اني اسئلك خيرها
وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت
به كان يقول اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه على امته
ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند
حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود روى مسلم عنه اللهم اني اسئلك
الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف
وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس
خ سعد بن ابي وقاص روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل
واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر
اي الرديء وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات
واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع
خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان

في ابا الناس

واعوذ بك من العيلة صح

الانثى

الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره
الشيطان لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في
نفسه ق ابو سعيد اعلم المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به البخاري لعله
وقع سهوا من الكاتب لذا قال الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك من الهم
وهو ما يكون فيما يتوقع والحزن وهو فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى واحد
انما عطف عليه لاختلاف لفظهما والعجز وهو القصور عن فعل الشيء
والكسل وهو التثاقل في الامور مع قدرته عليها والبخل والجبن بضم الباء
وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه
الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه م ابن عمر روى مسلم عنه
اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالمد
والقصر مصدر فجأه الامر اذا جاءه بغتة من غير تقدم سبب نقمتك بالفتح
اي غضبك وجميع سخطك م عايشة روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ
بك من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فمن
خطاها ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به في الزمان
المستقبل او ان لا يأخذ العجب في ذلك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها
اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال
واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحيوة والممات اي
من فتنته وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي
الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الخسران م انس
روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا اعمل به او معناه
لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع
من كثرة الاكل او معناه لا تقنع بما اتاه الله م عايشة روى مسلم
عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من تضييقي من خزنة
النار والفتنة يجيء بمعنى التضييق كما قال تعالى ولقد فتنا سليمان
يعني ضيقنا من الاوصاف الذميمة وعذاب النار اي من ان
يكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون
فهم المؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابي هريرة قال قال رسول الله
اذا دخل الموحدون النار اماتهم الله فيها فاذا اراد الله ان يخرجهم
منها امسهم الم العذاب تلك الساعة لذا قاله الشيخ الكلاباذي
وفتنة القبر وهو التغليظ في السؤال عن جابر قال دفن سعد بن معاذ
ونحن مع رسول الله ص فسبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا

الم العذاب
مان

ثم كبر وكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله م سمحت فقال لقد
تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا بمعنى عذاب
القبر لانه بشهادة افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب
القبر وهو ضرب منه ثم ابرقي للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى
وهو البطر والطغيان وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا
به قرنهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون للارادة الخير والشر
وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما واعوذ بك من شر فتنة المسيح
الدجال ولم اخبار ايضا خبره انه يزداد المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب
بين عينيه وشره انه لا يقراه الكافر والاعلم ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير
ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني
تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله تعني
قال علمني دعاء ادعو به في صلاتي م البراء بن عازب روى مسلم عنه اللهم
اني اول من احيى امرك اذ اماتوه اي في وقت اماتة اليهود امرك
وغيره قال جيئ مر عليه بيهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روي ان
اليهود جاؤوا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم
رسول الله ما تجدون في التوراة قالوا نفضحهم ويجلدون فلا نرجمهم
فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع
احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها الرجم ثم امر به
النبي بالرجم فرجم م ابو هريرة روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي
الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني فيك في رسول الله
ما اكره فاتيت رسول الله وانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو
امي الى الاسلام فتابى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع
الله ان يهدي امي فقال م اللهم اهد ام ابي هريرة فخرجت فرحت
مستبشرا بدعوته م فلما جئت الى الباب سمعت امي خشفة فقالت
مكانك يا ابا هريرة فسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها
وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي
من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى
امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده
المؤمنين ويحببهم الينا فقال م اللهم حبب عبيدك تصغير عبد

هذا وامه

هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين قال ابو هريرة والله ما
خلق الله مؤمنا يسمع بي ولا يراني الا احبني ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس
وابت فادع الله عليها فقال م اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وآت بهم
اي اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي م على الاسلام
من اسلم على يديه م علي روى مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اي اجعلني
مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى
هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك بهذين
اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية من ركب
متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا يشبه بسداد السهم
علمه اياه اي علم النبي هذا الدعاء عليا رض م سعد بن ابي وقاص روى مسلم
م عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال بمدهم من اراد بها بسوء
اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم بارك
لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني الثمر حضرنا في المدينة من القيام
بامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة
دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه
المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها حتى
يكفي المعروف بها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك
ونبيك واني عبدك ونبيك وانما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا
خليل الله كما قال النبي م اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث
لم يساو نفسه بجده بابيه ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله تعالى فاجعل
افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد
واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعله استجيب دعاؤه وضوعف
خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي اخر الامر
ليأرز الدين اليها وهذا معنى قوله ومثله معه كان يقول اذا اخذ اول الثمر
ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبي م وقد جاء في
رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد
او يتأول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب
فيه والثمر لطفا وكما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب
ح ابن عمر روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو بالهمزة ساكنة
اسم للارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر روى مسلم عنه

اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب
اليه طعاما ثم اخذ لجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب
روى البخارى عنه اللهم باسمك احيا وباسمك اموت يعنى لا انفك
عن اسمك فى حياتى ومماتى قيل الاسم مقحم كما فى قوله تعالى سبح اسم ربك
يعنى انت تحيينى وانت تميتنى اراد به النوم واليقظة فنبه به على
اثبات البعث بعد الموت كما كان يقول اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ
قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة هنا
النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب محل
الكاف النصب على انه صفة لموصوف محذوف اى مباعدة مثل مباعدة ما بين
المشرق والمغرب اراد به ان تزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود
اليها اللهم نقنى من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس
اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد يعنى كفر خطاياى بالعفو
والتجاوز عبر عنه ذلك بالثلج والبرد ق جرير اتفقا على الرواية عنه
اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له اى بالدعاء للراوى حين
شكى اليه انه اى جريرا لا يثبت على الخيل اى لا يتمكن ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد
او هنا للتنوع اللهم وصححها اى صحح اهل المدينة وبارك لنا فى مدها
وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهى اسم موضع سالكوها
اليهود ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال
الجوهرى يقال قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام و
لا يقال حواليه بكسر اللام يعنى امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم
قصته فى هذا الباب فى حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة روى
مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش ربنا
ورب كل شئ فالق الحب والنوى اى الذى يشق الحبة فيخرج منه
السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخل ومنزل التورية والانجيل
والفرقان اعوذ بك من شر كل شئ انت اخذ بناصيته تمثيل
لكون كل شئ فى قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس
قبلك شئ وانت الاخر فليس بعدك شئ يعنى انت الباقى
بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شئ اى ليس شئ
اظهر منك لدلالة الايات الباهرة عليك وانت الباطن فليس

دونك شئ اى ليس شئ فى البطون قريبا منك ودون يجئ بمعنى قريب
كقولهم المدينة دون مكة وبمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسى دون ان تجئ
وبمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى
الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين
اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا
من الفقر م عائشة روى مسلم عنها قالت كان النبى صلعم اذا قام من الليل
افتتح صلاته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه
لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات
ولا يوصف ما اتصل به بل النصب بيا رب خصها لعظم شانها فاطر
السموات والارض اى مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم
بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق من بيان
لما اى ثبتنى عليه باذنك انك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم ق
ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات
والارض اى حافظهما وراعيهما وهو فى معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل
ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اى
منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن
ولك الحمد انت الحق اى الثابت الواجب ووعدك الحق اى الصادق
ولقاؤك حق اى ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون
حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه صلعم بالذكر مع شمولهم ايذانا
بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف الحق فى الاولين ونكره فى البواقى
قلت لان الله تعالى هو الحق الواجب الدائم وما سواه فى معرض الزوال
ولذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره فى البواقى
لانها ليس موضع الحصر لانه لقاؤه ثابت من جملة ما يكون ثابتا وله نظر
النبى صلعم الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اى انقدت
وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت اى الى عملك
رجعت وبك خاصمت اى بتائيدك خاصم الكفار واليك حاكمت
يعنى رفعت امرى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من يخالفنى
فاغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى
بعد ذلك وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله
الا انت او لا اله غيرك كان يقول بقوله اذا قام من الليل يتهجد يعنى
يصلى صلوة الليل م ابو سعيد روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد مل

السموات والارض وملء ما شئت من شيء اي بعد العرش والكرسي
بعد بالعلم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء
والمجد منصوب على المدح او على النداء وروي بالرفع اي انت اهل الثناء
والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد
جملة معترضة بين المبتداء والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي
لما منعت وهذا خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد
اي بدلك ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض
اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اي عن طاعتك وانما ينفعه
العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقول اذا رفع راسه
من الركوع م ابو برزة الاسلمي روى مسلم عنه اللهم صب الخير عليهما صبا
ولا تجعل عيشهما كدا اي ذا كد وهو التعب في العمل دعاءه لجليبيب وامرأته
قال بعض الشارحين هذا الحديث ما اخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة
وانما اخرجه البرقاني وقد اعلم المصنف بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل
عليهم فاتاه ابو اوفى فقال له اللهم صل على ال ابي اوفى تقدم الكلام
عليه في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس اتفقا على الرواية عنه
اللهم على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والظراب
بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون
الاودية ومنابت الشجر دعاءه حين استسقي فقيل له هلكت
الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم هلاك قريش قاله
ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة
وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة
بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع ولم نحفظه
قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذي سمى
اي سمى النبي صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على
بناء المفعول الى القليب قليب بدر بالكسر عطف بيان او بدل
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد
عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس اتفقا على الرواية
عنه قال اتى رسول الله الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج
قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين

اي اجعله

في الباب العاشر

اي اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ
الى معنى اخر بدليل دعاءه له لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس اتفقا
على الرواية عنه اللهم لا عيش الا عيش الاخرة اي لا عيش باق الا عيش الاخرة فاغفر للانصار
والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم مصرف
القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى
اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب
اللهم اهزمهم وزلزلهم اي حركهم واجعل امرهم مضطربا دعاءه على الاحزاب
م عائشة روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم
يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر روى
مسلم عنه قال الطفيل بن عمرو الدوسي رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له
ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا
يديك قال قيل لي لن يصلح منك ما افسدته فقصصتها على رسول الله صلعم
فقال اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب
شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كأن
الله قال قد غفرت له الا يديه وقال اذا غفرت فاغفر ليديه لما قتل
الرجل نفسه بقطعه يديه صار يداه كانما جنتا في نفسه فاستغفر لهما
يعني رجلا من دوس تفسير لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي
الى المدينة فاجتووها اي استوخموها فاصابه الجوى وهو داء الجوف اذا
طال فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا
غير عريض فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع فمات
وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تنافي ان تحق الجناية وان العقاب موزع على
البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م
سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة
والحسن والحسين قاله لما نزل قوله فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا
ندع ابناءنا الاية خ عائشة روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت
خويلد اخت خديجة قاله لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي فعرف
النبي م استيذانها اي مثل استيذان خديجة م ابن مسعود روى مسلم عنه
امسينا وامسى الملك لله والحمد لله اي الحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسألك خير هذه الليلة وخير
ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من
الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء ومعناه الاستعاذة من التعظم على الناس

واستحقارهم ونفتح اليا معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم
اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقول اذا امسى
واذا اصبح كان مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة
روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد قاله عند الذبح اي
ذبح كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عايشة اتفقا على الرواية
عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها
او جملة الارض بريقة بعضنا يعني معجونة بريقة بعضنا قال الامام
توربشتي تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة
الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بذلك الحال اخترعت آدم
من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه
نشأته ليشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب
ان للريق مدخلا في النضج وللتراب الوطني تأثير في حفظ المزاج الاصلي
ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يستصحب من تراب ارضه
بالماء ثم ان للرقى والعزايم اثارا عجيبة يتحير العقول عن كيفيتها وقال الطيبي
الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف
او ريقة نبينا ع م لما صح انه بزق في عين علي رض في امر الرمد كان اذا
اشتكى الانسان الشيء منه او كانت به قرحة او جرح قال بسبابته اي
وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة
ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول
هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله
العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات
والارض ورب العرش الكريم وصف العرش بصفة مالكه مجازا كان يقول
عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر
يستفتح به دعاء ثم يدعو ما شاء او نقول كان دأبه في ذكر هذه الكلمات على
نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكونه المنزل وعلام الغيوب وقد
ورد انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي
السائلين ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان
يقوله في دبر كل صلوة ق جابر اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز

وعده

وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله
بن الزبير بن العوام بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة
الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله ولا نعبد
الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر
اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك
لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها
والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال
ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجه وعمرته
م انس روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر اي
مريدا عمرة او بنزع الخافض اي بعمرة هذا يدل على انه عليه
السلام كان قارنا تقدم الكلام عليه وهو اصح
الروايات الواردة فيه في اول الباب التاسع • الحمد لله
على التمام • وللرسول افضل السلام
تم اتفق الفراغ بعون الملك الغفار
في اواخر رجب المرجب سنة تسع وعشر
ومائة والف من الهجرة
من له العزة والشرف

بو نسخهٔ عنبر آگین [illegible] كتاب مشارق الانوار
اوزرينه مرحوم ومغفور ابن ملك حضرتلرينك شرح لطيف
[illegible] ايا صوفيهٔ كبير
شيخى شيخ الشيوخ بى بهانه فاضل يگانه مشايخ كرامك
بلندى تيمور قاپولى شيخ سليمان افندى مرحومك خطيدر
[illegible] الداعى للدولة العلية [illegible] دائما بالعافية [illegible]
[illegible] سالم غفر له